# تلخيص

# كتاب الاستغاثة

## المعروف بالرد على البكري

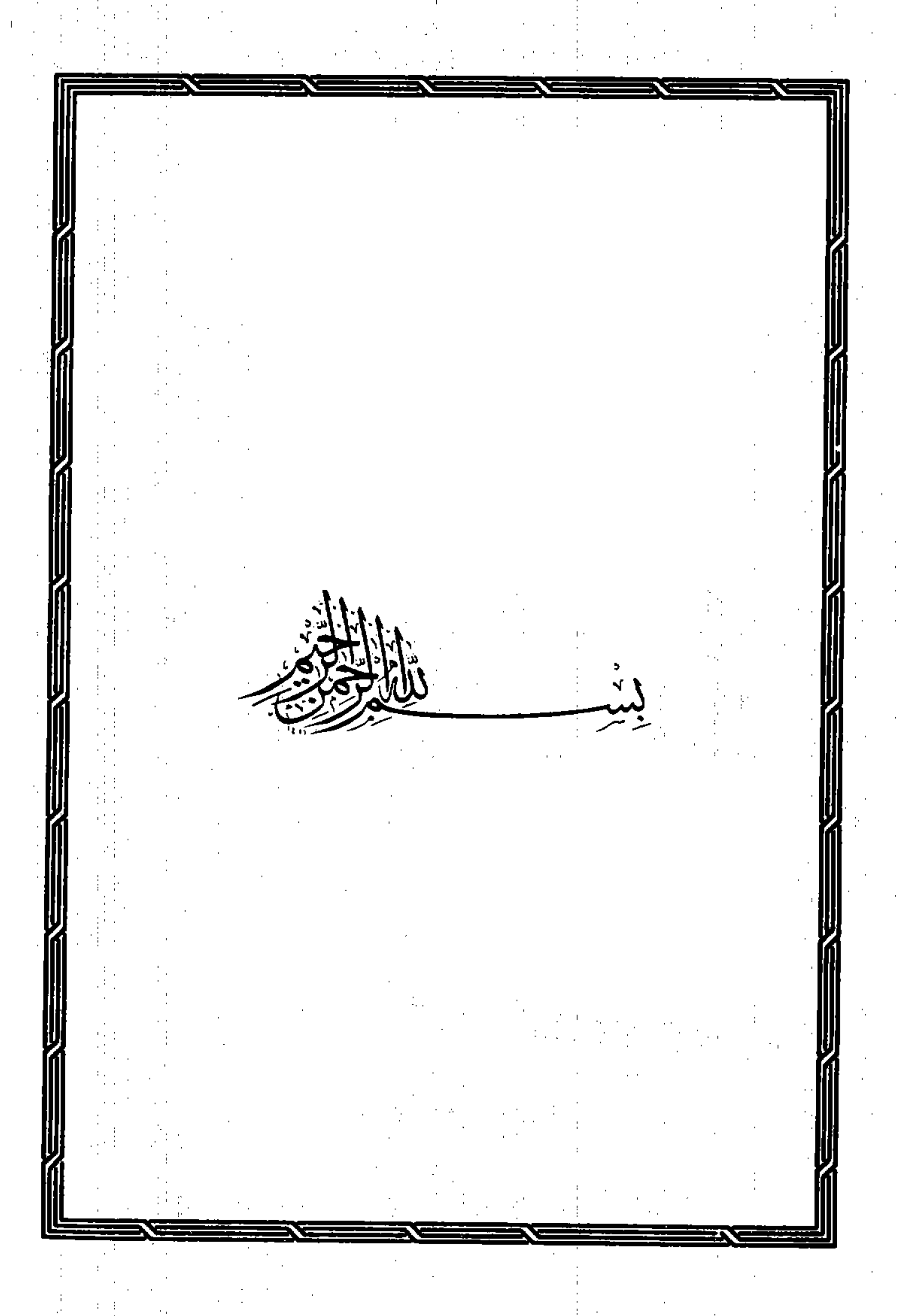
لشيخ الإسلام ابن تيمية

حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه

أبو عبد الرحمن محمد بن علي عجال

المجلد الأول

مكتبة الغرباء الأثرية


بسم الله الرحمن الرحيم

# كلمة شكر

من لا يشكر الله لا يشكر الناس.

بعد شكر الله عز وجل لا يفوتني في هٰذه المناسبة أن أتقدم بخالص الشكر والعرفان بالجميل لكل من مدَّ لي يد العون والمساعدة ووفر لي من جهده ووقته في مرحلة التصحيح والمقابلة، وأخص بالذكر الأخ الفاضل علي الشبل الذي وفر لي ما احتجته من المخطوطات، وذلك بسماحه لي بتصويرها؛ فجزاه الله خيراً وجزى الله الجميع عني كل خير.

*****

# إهـــداء

إلى أبنائي الأعزاء:

عبدالرحمن، صهيب، لؤي، عبيدالله، فاطمة، أمينة

أهدي هٰذا الكتاب.

راجياً العلي القدير أن يجعلهم:

هداة مهتدين..

رهباناً بالليل، فرساناً بالنهار..

يدعون إلى الله على بصيرة..

على نهج القرون الذهبية التي شهد لها خير البرية ﷺ بالخيرية..

أبوكم: محمد

* * * * *

# المقـــدِّمَة

إن الحمد لله؛ نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، مَن يهده الله؛ فلا مضلَّ له، ومَن يُضلل؛ فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله.

﴿يَـا أَيُّهـا الَّـذينَ آمَنُـوا اتَّقُـوا اللهَ حَقَّ تُقـاتِهِ ولا تَموتُنَّ إلاَّ وأَنْتُمْ مُسْلِمونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّها النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وخَلَقَ مِنْها زَوْجَها وبَثَّ مِنْهُما رِجالاً كَثيراً ونِساءً واتَّقُوا اللهَ الَّذي تَساءَلُونَ بِهِ والأَرْحامَ إِنَّ اللهَ كانَ عَلَيْكُمْ رَقيباً﴾ [النساء: ١].

﴿يَـا أَيُّهـا الَّـذينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وقُولوا قَوْلاً سَديداً . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمالَكُمْ ويَغْفِرْ لَكُمْ ذُنوبَكُمْ ومَنْ يُطِعِ اللهَ ورَسولَهُ فَقَدْ فازَ فَوْزاً عَظيماً﴾ [الأحزاب: ٧٠ ـ ٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة، وكلَّ

ضلالة في النار.

أما بعد:

فإن عبادة الله وحده هي الحكمة من الخلق، وهي الغاية المحبوبة له والمرضية له؛ كما قال تعالى: ﴿وما خَلَقْتُ الجِنَّ والإِنْسَ إلاَّ لِيَعْبُدونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وبها أرسل رسله وأنزل كتبه: قال تعالى في محكم التنزيل: ﴿وما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسولٍ إلاَّ نوحي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلهَ إلاَّ أنا فَاعْبُدونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ولَقَدْ بَعَثْنا في كُلِّ أُمَّةٍ رَسولاً أَنِ اعْبُدوا اللهَ واجْتَنِبوا الطَّاغوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وعبادة الله وحده لا شريك له لأجلها خُلقت الدنيا والآخرة والجنة والنار، وهي دين الإسلام، دين الأولين والآخرين من الأنبياء والمرسلين وأتباعهم، الدين الذي ارتضاه سبحانه وتعالى لنفسه ولا يقبل من أحد ديناً غيره، قال تعالى: ﴿ومَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإسلامِ ديناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وهُوَ في الآخِرَةِ مِنَ الخاسِرينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

وقد ختم اللهُ عز وجل الرسل بنبينا محمد ﷺ؛ فبعثه بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون؛ فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وتحمل في ذات الله ما لم يتحمله أحد سواه.

ولم يتوفى صلوات الله وسلامه عليه حتى أكمل سبحانه وتعالى على يديه الدين، قال الله تعالى: ﴿اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دينَكُمْ وأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ

**نِعْمَتي ورَضيتُ لَكُمُ الإسلامَ ديناً﴾** [المائدة: ٣].

لحق بالرفيق الأعلى بعد أن تركنا على مثل البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعده إلا هالك؛ فلم يدع خيراً إلا دلَّ أمته عليه، ولا شرّاً إلا حذّر منه.

ومن الأمور التي حَذَّر أمته منها: الاستغاثة بغير الله، بل نهى عن التلفظ بالألفاظ التي فيها التسوية بين الله وخلقه؛ فقال لأصحابه رضوان الله عليهم: «**لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد، ولٰكن قولوا: ما شاء الله، ثم شاء محمد**».

وقال له رجل: ما شاء الله وشئت. فقال له ﷺ: «**اجعلتني لله نِدّاً؟! بل ما شاء الله وحده**».

بل نهى عن سؤال المخلوقين فيما يقدرون عليه لغير ضرورة، ومدح من لا يسأل الناس شيئاً.

فكان ـ بأبي هو وأمي ـ حريصاً أن لا يُخدش جناب التوحيد، ولذلك سد عليهم جميع المنافذ الموصلة إلى الشرك.

وبعد وفاته صلوات الله وسلامه عليه؛ حمل هٰذه المعاني، وسار على هٰذا النهج صحابته رضوان الله عليهم أجمعين؛ فرفعوا لواء هٰذا الدين حتى عمَّ المشرقين والمغربين، ونشروا العلم النافع بين الناس؛ فكانوا أئمة هادين ومهتدين، وكانوا رهباناً بالليل فرساناً بالنهار، علموا الناس التوحيد، وحذروهم من الشرك والابتداع في الدين، وقالوا لهم: إن الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة؛ فاهتدى بهم العباد إلى معرفة ربهم

وعبـادتـه وتوحيده، وخرجوا بهم من الظلمات إلى النور؛ فكانوا خير أمة أخرجت للناس.

وبعـد أن مضت تلك القـرون الذهبية الفاضلة التي شهد لها خير البـرية بالخيرية؛ «عـادت أعـلام الدين إلى الدُّروس، وغلب على أهل الـزمـان هوى النفوس؛ فلم يبق من الدين إلا الرسم، ولا من العلم إلا الاسم، حتى تصوَّر الباطل عند أكثر أهل الزمان بصورة الحق، والجهل بصورة العلم، وظهر فيهم تحقيق قول الرسول ﷺ: «**إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يُبْقِ عالماً؛ اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسُئِلوا، فأفتَوا بغير علم؛ فضلوا وأضلوا**»»[1].

ومـع مرور الأيام وتطاول الزمان؛ اختلط الحابل بالنابل؛ فتداخل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وانتشرت البدع، وتفاقمت المفاسد حتى اتسـع الخـرق جدّاً على الـراقـع، حتى نبغ نابغة من أهل الجهل والضـلال؛ فعكسـوا الأمـر، وشـوهـوا محاسن العبادة بشبهاتهم الفاسدة المستقاة من أقوال أهل الأهواء والبدع.

«إلا أنه لا يزال في أمته ﷺ أمة قائمة على الحق، لا تجتمع على ضلالة، ولا يغلبها من سواها من الأمم، بل لا تزال منصورة متبعة لنبيها المهدي المنصور»[2].

---

(١) البغوي «شرح السنة» (١ / ٣ - ٤).

(٢) ابن تيمية «الجواب الصحيح» (١ / ١٢).

نعم، «لم يزل سبحانه وتعالى يقيم لتجديد الدين من الأسباب ما يكون مقتضياً لظهوره، كما وعد به في الكتاب؛ فيظهر محاسن الإيمان ومحامده، ويعرف به مساوىء الكفر ومفاسده.

ومن أعظم أسباب ظهور الإيمان والدين وبيان حقيقة أنباء المرسلين: ظهور المعارضين لهم من أهل الإفك المبين، وذٰلك أن الحق - إذا جحد وعورض بالشبهات -؛ أقام الله تعالى له مما يحق به الحق ويبطل به الباطل من الآيات البينات؛ مما يظهره من أدلة الحق وبراهينه الواضحة، وفساد ما عارضه من الحجج الداحضة، قال تعالى: ﴿ما كانَ اللهُ لِيَذَرَ المُؤمِنينَ على ما أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَميزَ الخَبيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩].

وكان من سبب نصر هٰذا الدين وظهوره»[1] أن كتب شيخ الإسلام كتاباً في الاستغاثة رادّاً به على البكري وأمثاله الذين يدعون الناس إلى الاستغاثة بالمخلوق؛ فجاء الكتاب في حينه «مما حصل به فصل الخطاب، وبيان الخطأ من الصواب؛ فانتفع به أولو الألباب، وظهر ما بعث به رسله من الميزان والكتاب»[2].

فجزى الله شيخ الإسلام عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

والآن أترك القارىء الكريم ليعيش فصول الكتاب فصلاً فصلاً، ويرى بأم عينه الجواب الكافي الشافي؛ ليميز الخبيثَ من الطيب، والرديء

---

(١) ابن تيمية «المصدر السابق» (١ / ١٣ - ١٩).

(٢) ابن تيمية «الجواب الصحيح» (١ / ١٩).

من الجيد.

والله أسأل أن يرزقني الإخلاص والصواب في القول والعمل؛ إن ربي لسميع الدعاء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وكتبه

أبو عبدالرحمٰن محمد بن علي عجال

المدينة النبوية

٥ / ٢ / ١٤١٦هـ

* * * * *

## الكتاب المحقق

من خلال الدراسة الفاحصة تبين لي :

ـ أن العنوان متكامل على المخطوط، وأنه يتفق هو ومتن الكتاب؛ حيث إن الورقة الأولى التي تحمل العنوان موجودة، ولم يكن هناك انطماس في العنوان.

ـ وتطمئن النفس إلى أن الكتاب صادق النسبة إلى مؤلفه، ونلمس ذلك من خلال ألفاظه وكلماته التي تدل دلالة واضحة على أنه من كلام شيخ الإسلام رحمه الله تعالى.

ثم إن بعض هذه الكلمات والعبارات والألفاظ نجدها مذكورة حرفياً في كتبه الأخرى؛ مثل كتاب «قاعدة جليلة»، أضف إلى ذلك أن تلميذه ابن القيم رحمه الله تعالى قد ذكر هذا الكتاب ضمن آثار شيخه رحمه الله تعالى في رسالته المسماة: «أسماء مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية»[1].

وقد لفت انتباهي ما جاء ذكره في «مجموع الفتاوى» (١ / ٢٦٩)

---

(١) «أسماء مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية» لابن القيم، تحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد (ص ١٩).

على لسان شيخ الإسلام رحمه الله تعالى نفسه، ونص كلامه فيما يلي: «وقد ذكرنا طرفاً من ذلك في «دلائل النبوة»، وفي كتاب «الاستغاثة الكبرى»» اهـ.

قلت: ولعله يريد بذلك هذا الكتاب الذي بين أيدينا، والذي هو عبارة عن ملخص لذلك الكتاب الكبير، والله أعلم بالصواب.

## وصف النسخ:

اعتمدت في تحقيق الكتاب على النسخ التالية، وقد راعيت في ذلك سلامة النص من التصحيف والتحريف الضارّين، ورمزت إلى تلك النسخ بحروف أبجدية:

١ ـ النسخة (أ): ومصدرها المكتبة المركزية بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة، خزانة الشيخ محمد نصيف، نسخة في (٢٠٣) ورقة، أي (٤٠٦) صفحة، وفي كل صفحة (١٧) سطراً، في كل سطر (١٢) كلمة تقريباً.

وهذه النسخة في جزئين، مكتوبة في ١٣٢٦هـ، عن أصل لدى آل شطي شيوخ الحنابلة بدمشق، منقولاً من «تاريخ ابن كثير» الذي لخص كتاب شيخ الإسلام المعني بالذكر؛ كما جاء على طرة المخطوط[1].

وينتهي الوجه الأول من كل ورقة بالتعقيبة، وهي أول كلمة من الوجه الثاني لتأكد عدم الخرم وأن الكلام متصل.

---

(١) انظر: كتاب «قاعدة في التوكل» لابن تيمية، تحقيق الشيخ علي الشبل، مقدمة المحقق (ص ١٦).

وعلى الـرغم من أن هٰذه النسخـة لا تحمـل شيئاً من الإجـازات والسماعات؛ فإن هوامشها لا تخلو من التعليقات المفيدة في فهم النص وتصحيحه.

جاء على لوحة العنوان ما نصه:

«الجزء الأول من تلخيص كتاب الاستغاثة للشيخ، الإمام، حجة الإسلام، تقي الدين، أحمد بن تيمية، الحراني ثم الدمشقي؛ رضي الله عنه وأرضاه، آمين.

يُعـرف هٰذا الكتـاب بـالـرد على ابن البكـري، وجد في مجموع مخطوط في مكتبة الأفاضل بني شطي شيوخ الحنابلة في دمشق الشام، منقولاً من تاريخ الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى، وقد لخص أصل كتاب الشيخ رضي الله عنه.

عُني بتصحيحه... [1]».

والصفحة الأولى من هٰذا الجزء تبدأ بهٰذه العبارات:

«بسم الله الرحمٰن الرحيم، هٰذا ما وُجد في مجموع مخطوط فيه مسـائـل شتى لشيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية، ومنها فصل في ذكر البكري الذي ردّ على شيخ الإسلام في مسألة الاستغاثة...».

وأما نهاية الجزء الأول؛ فينتهي بهٰذه العبارات:

«... وإن المتكلم به ليس خارماً للإجماع ولا مبتدعاً لفظاً لم يسبق

---

(١) كلمة غير واضحة في مصورتي.

عليه».

وجاء على هامش هٰذه الصفحة ما نصه:

«بلغ معارضته على أصل مخطوط جيد في مكتبة الأفاضل بني شطي بدمشق، وتمت المعارضة في ٢٥ جمادى الثانية سنة ١٣٣٠، وكتبه جمال الدين القاسمي عفا الله عنه».

وجاء في نهاية الصفحة العبارة التالية:

«يليه تتمته وأوله: وأما ما ذكره من تأويل الحديث... إلخ».

وجاء على لوحة العنوان (الجزء الثاني) ما نصه:

«الجزء الثاني من كتاب الاستغاثة الشهير بالرد على ابن البكري، تأليف شيخ الإسلام، علم الأعلام، بحر العلوم، العقلية والنقلية، تاج السادة الحنبلية، الحافظ، الناقد، الورع، الكامل، أبي العباس، تقي الدين، أحمد بن عبدالحليم المشهور بابن تيمية، الحراني ثم الدمشقي، قدس الله سره، توفي سنة ٧٢٨هـ».

وجاء في نهاية هٰذه اللوحة العبارات التالية:

«تنبيه: هٰذا الجزء نقل من قطعة هي من أصل كتاب الاستغاثة الكامل لمؤلفه شيخ الإسلام رحمه الله تعالى، وأما الجزء الذي قبله؛ فإنه نسخ من «تاريخ ابن كثير»؛ حيث اختصر هٰذا الكتاب فيه، فوصل الجزء الأول المختصر بهٰذا الثاني للفائدة الناجزة التي لا ينبغي أن يحرم منها قراؤه، ومتى ظفر بالأصل الكامل؛ فيجب نسخه كله على حدة؛ فليتنبه، كتبه جمال الدين القاسمي».

والصفحة الثانية[1] من هٰذا الجزء تبدأ بهٰذه العبارات التالية:

«منزله نفسه تارة، وينزل نفسه منزلتهم في الأفعال والأوصاف تارة. . .».

والصفحة الأخيرة من هٰذا الجزء تنتهي بالعبارات التالية:

«. . . وهٰذا من أغاليط كثير من الشيوخ، وهو في الحقيقة خروج عن ملة إبـراهيم وغيره من الرسل، وبالله التوفيق، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، سنة ١٣٢٦هـ».

وهٰذه النسخة هي التي اتخذتها الأصل، وذٰلك لأنها متكاملة قليلة الأخطاء.

٢ ــ النسخـة (ب): مصـورة عن النسخـة المحفوظة بدار الكتب القومية بمصر تحت (رقم ٢٨١ ـ عقائد تيمور)، وتشتمل على (١٣٥) ورقة ذات وجهين، في كل وجه (١٩) سطراً، وفي كل سطر (٩) كلمات تقريباً، ضاع من مصورتي ورقتان لعل ذٰلك حدث أثناء التصوير.

وينتهي الوجه الأول من كل ورقة بالتعقيبة.

وتوجد بعض الأخطاء الكتابية التي لا يسلم منها النساخ عادة، وهناك سقط وحذف في بعض المواضع.

وجاء على لوحة العنوان ما نصه:

«خلاصة رد شيخ الإسلام ابن تيمية على كتاب الشيخ نور الدين أبي

---

(١) الصفحة الأولى من هٰذا الجزء برقم (١٧٩) مفقودة.

الحسن علي بن يعقوب بن جبريل البكري المصري في مسألة الاستغاثة بالمخلوق».

وهي في الجملة نسخة كاملة فيها حذف كثير وخاصة في الجزء الثاني، والذي يظهر لي ـ والله أعلم بالصواب ـ أن ذٰلك الحذف كان مقصوداً لذاته، يدل على ذٰلك عنوان المخطوط، أضف إلى ذٰلك استقامة الكلام والمعنى بعد الحذف، ولٰكن هٰذا لا يعني أنه لا يوجد هناك أي سقط.

ويحتمل أن الناسخ أراد أن يختصر الجزء الثاني الذي لم يُختصر كما نبه على ذٰلك جمال الدين القاسمي اقتداءً بالإمام ابن كثير رحمه الله تعالى الذي اختصر لنا الجزء الأول.

والصفحة الأولى من المخطوط تبدأ بالعبارات التالية:

«بسم الله الرحمٰن الرحيم، فصل في ذكر البكري، قال الشيخ عماد الدين بن كثير في «تاريخه» . . . ».

والصفحة الأخيرة تنتهي بالعبارات التالية:

«وقد أمر الله عباده أن يسألوه أن يهديهم الصراط المستقيم، وهو فعل ما أمر الله به الرسول، وترك ما نهى عنه، قال الله تعالى: **﴿وإِنَّكَ لَتَهْدِي إلى صِراطٍ مُسْتَقيمٍ صِراطِ اللهِ الَّذي لَهُ ما في السَّماواتِ وما في الأَرْضِ أَلا إِلى اللهِ تَصيرُ الأمورُ﴾** [الشورى: ٥١ ـ ٥٢].

تم على يد الفقير محب الدين الخطيب الدمشقي وذٰلك في شهر صفر الخير سنة **١٣١٩** هجرية».

وهناك ختم تملك في بداية المخطوط وآخره فيما يلي نصه:

«وقف أحمد بن إسماعيل بن محمد تيمور بمصر».

٣ ــ النسخة (ج): ومصدرها المكتبة السعودية برئاسة الإفتاء بالرياض، (رقمها ٧٦٦).

وهذه النسخة عبارة عن الجزء الثاني من المخطوط فقط.

وتشتمل على (٩٥) ورقة أي (١٩٠) صفحة، في كل صفحة (٢٣) سطراً، في كل سطر (١٢) كلمة تقريباً.

كتبت بخط جميل واضح، وعلى هوامشها عبارات تدل على أنها مقابلة.

وجاء على لوحة العنوان ما نصه:

«كتاب الاستغاثة لشيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية قدس الله روحه راداً على ابن البكري، جزى الله شيخ الإسلام عن الإسلام والمسلمين خيراً، سنة ١٣١٩هـ».

وجاء على نفس الصفحة ختم المكتبة السعودية، وهناك ختم آخر غير واضح لعله ختم تملك.

والصفحة الأولى تبدأ بالعبارات التالية:

«بسم الله الرحمٰن الرحيم، وبه نستعين، وإن الله تعالى لتشريف رسوله والمقربين. . .».

وقد جاء على هامش هٰذه الصفحة ما يفيد أن هٰذا الكتاب وقف لوجه الله.

والصفحة الأخيرة من هٰذا الجزء تنتهي بهٰذه العبارات:

«وهٰذا من أغاليط كثير من الشيوخ، وهو في الحقيقة خروج عن ملة إبراهيم وغيره من الرسل، وبالله التوفيق، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وهٰذا آخر ما وجدت من كتاب الاستغاثة لشيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه ونور ضريحه وأدخله الجنة بغير حساب، وكان الفراغ من نسخه يوم الأربعاء خامس يوم من جماد أول سنة ١٣١٩هـ، على يد الفقير إلى ربه المقر بالذنب والتقصير عبده بن عبده صالح بن عبدالعزيز بن صالح بن موسى بن صالح بن موسى بن مرشد، غفر الله له ولوالديه ولإخوانه وذريته وجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات؛ آمين، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم».

٤ ــ النسخة (د): عبارة عن مجموع مخطوط فيه مسائل شتى، ومنها قطعة من كتاب الاستغاثة والرد على البكري لشيخ الإسلام ابن تيمية، عن الأصل المحفوظ بمكتبة المخطوطات بجامعة الإمام بالرياض ورقمه (٥٠٥٣) في (١٢٨) ورقة سنة ١٢٧٤هـ.

جاء على هامش الصفحة الأولى ختم مكتبة المخطوطات.

كتبت بخط جميل، مجهولة الناسخ.

وهٰذه النسخة كما ذكرت آنفاً عبارة عن مجموع يتضمن عدة مسائل ومواضيع:

**الموضوع الأول:** كلام عن محبة الله وذكر علامات تلك المحبة.

**الثاني:** بعض المسائل الفقهية.

**الثالث**: عدة صفحات من «قاعدة جليلة».

**الرابع**: عبارة عن قطعة من كتاب الاستغاثة ناقص.

أ ــ (٣) ورقـات من الجزء الأول، يبدأ من الورقة (رقم ٩٨) إلى الورقة (رقم ١٠٠).

أما الورقة (رقم ٩٨)؛ فإنها تبدأ بالعبارات التالية:

«فالمخلوق لا يفعل شفاعة ولا غيرها. . .».

وأما الورقة (رقم ١٠٠)؛ فإنها تنتهي بهٰذه العبارات:

«ولهٰذا ضل في الشفاعة فريقان من الناس: الوعيدية من الخوارج، والمعتزلة والشيعة ونحوهم، فمن أنكر شفاعة نبينا ﷺ في أهل الكبائر، وأنكروا خروجهم من النار. . .».

ب ــ (٢٤) ورقة من الجزء الثاني. . . من الورقة (١٠٥) إلى الورقة (١٢٨).

فأما الورقة (رقم ١٠٥)؛ فإنها تبدأ العبارات التالية:

«ما كنت مخطئاً، ويقول الآخر. . .».

وأما الورقة الأخيرة من المخطوط (١٢٨)؛ فإنها تنتهي بالعبارات التالية:

«وهٰذا من أغاليط كثير من الشيوخ، وهو في الحقيقة خروج عن ملة إبراهيم وغيره من الرسل، وبالله التوفيق، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

هٰذا آخر ما وجدته من كتاب الاستغاثة لشيخ الإسلام ابن تيمية،

وكان الفراغ من نسخه يوم الخميس ثامن عشر من رجب سنة ١٢٧٤هـ الرابعة والسبعون بعد المئتين والألف هجرية على مهاجرها أفضل الصلاة والسلام».

وفي نهاية الصفحة ختم مكتبة المخطوطات.

وفي هٰذه الورقات سقط سأنبه عليه بإذن الله في حينه.

٥ ـ النسخة (هـ): مصدرها برلين / ألمانيا، وهي عبارة عن مقتطفات من كتاب الاستغاثة لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في «(١٥) ورقة برقم (٣٩٦٨)، مكتوبة في القرن الثاني عشر الهجري»[١]، وخطها واضح مقروء، مجهولة الناسخ.

ومن خلال الدراسة الفاحصة تبين لي:

١ ـ أن هٰذه النسخة كثيراً ما تخالف النسخ الأخرى في ترتيب الفقرات؛ فهي بين تقديم وتأخير.

٢ ـ عدة صفحات من كتاب «قاعدة جليلة».

أكتفي من هٰذه النسخة بذكر الزيادات أو العبارات ذات المعاني المفيدة في فهم النص وتصحيحه.

٦ ـ النسخة المطبوعة: وقد اعتمدت على طبعة الدار العلمية التي طبعت سنة ١٤٠٥هـ / الطبعة الثانية ـ الهند، وقد تبين لي أن المطبوع نقل عن النسخة (أ) التي جعلتها أصلاً.

---

(١) انظر: مقدمة المحقق لكتاب «قاعدة في التوكل» لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ١٧).

وفي هٰذه النسخة أخطاء ونقص، كما أن الآيات الكريمة والأحاديث النبوية لم تخرج، وباختصارٍ شديد؛ فإن الكتاب لم يخدم من قبل على الإطلاق.

## عملي في الكتاب:

١ ــ قابلت النسخة (أ) التي اتخذتها أصلاً في التحقيق بالنسخ الأخرى، وقد أثبتُّ في الهوامش الفروق المهمة وأوجه الخلاف بينها، ونبهت إلى موضع الزيادة والخطأ والسقط.

فأما الزيادة؛ فإنني أثبتُّها في الهامش للحفاظ على روعة وجمال اختصار ابن كثير رحمه الله تعالى للكتاب.

وأما السقط؛ فإن الساقط من الأصل فإنني أضيفه بين قوسين إلى المتن، والساقط من النسخ الأخرى أثبته في الهامش.

٢ ــ قمت بتخريج الآيات القرآنية وذٰلك بذكر اسم السورة ورقم الآية فيها.

٣ ــ خرجت الأحاديث النبوية وفق الخطة التالية:

أ ــ إذا كان الحديث عند الشيخين أو أحدهما؛ فإنني أكتفي بذكر ذٰلك.

ب ــ وإن لم يخرجاه؛ فإنني أجتهد في تخريجه من المصادر المعتمدة التي أمكنني الوقوف عليها، مع بيان درجة الحديث من صحة أو ضعف وفق القواعد المتبعة في علم مصطلح الحديث.

تنبيه :

لقد استعملت لفظة «قلت» عند تخريجي للأحاديث والحكم عليها، وأرجو أن لا تسوقني هذه اللفظة إلى أن أغتر أو أُخدَع عن قدري كما يغتر بعض الناس أو يخدع، أقول هذا والله يعلم أنني أستحي أن أمنح نفسي مرتبة أو درجة طالب علم.

نعم، استعملتها ولكن كأداة ربط بين الجمل والفقرات، وفصل بين كلام عالم وآخر، وليس لنا في هذا العمل إلا الجمع والترتيب لأقوال العلماء السابقين الذين نحن عالة عليهم في كل فن، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

٤ ــ علقت بإيجاز على بعض المواضع.

٥ ــ في حالات قليلة وضعت معقوفتين [ ] داخل النص، أضفت بينهما ما رأيته ضرورياً لاستقامة النص.

٦ ــ ألحقت بالكتاب فهارس فنية للآيات القرآنية والأحاديث النبوية والآثار، وفهرس الموضوعات والفوائد، وأهملت ما سواها؛ حتى لا أحيل الكتاب إلى كتاب فهارس مما يزيد الكتاب في حجمه، ويثقل كاهل طالب العلم عن دفع ثمنه.

٧ ــ حاولت تطبيق المنهج العلمي في التحقيق؛ فأرجو العلي القدير أن أكون قد وفقت إلى ذلك، فإن كان عملي صواباً؛ فهذا فضل من الله ونعمة، وإن كان غير ذلك؛ فما أردت إلا الحسنى، وأستغفر الله لذنبي وعلى الله القبول.

أسـأل الـرب الكـريم ذو العرش العظيم بأسمائه الحسنى وصفاته العلى؛ أن يجعل هذا الجهد المبذول خالصاً لوجهه الكريم؛ إنه سميع مجيب.

وآخـر دعـوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله وصحبه أجمعين.

**كتبه الفقير إلى عفو ربه**
**أبو عبدالرحمن محمد بن علي عجال**
**أوتاوا / كندا في ٢٦ / ٨ / ١٩٩٦م**

*****

الجزء الأول من
تلخيص
كتاب الاستغاثة
للشيخ الإمام حجة الإسلام تقي الدين أحمد
ابن تيمية الحراني ثم الدمشقي
رضي الله عنه وأرضاه
آمين

[illegible]

وجد في مجموع مخطوط في مكتبة الفاضل ... الشطي
شيخ الحنابلة في دمشق الشام منقولاً من تاريخ
الإمام ابن كثير رحمه الله ... وقد تلخص صور
كتاب الشيخ رضي الله عنه

[illegible]

**لوحة العنوان (الجزء الأول) من النسخة (أ)**

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما وجد في مجموع مخطوط فيه رسائل شتى لشيخ الإسلام
تقي الدين ابن تيمية ومنها فصل في ذكر البكري الذي رد
على شيخ الإسلام في رسالة الاستغاثة [illegible] ما عثرنا
عليه بحروفه وبالله التوفيق وهذا نصه

فصل في ذكر البكري

قال الشيخ عماد الدين بن كثير في تاريخه [illegible] علي بن يعقوب
ابن جبريل البكري الشافعي المصري توفي يوم [illegible]
سابع ربيع الآخر ودفن بالقرافة وقد [illegible]
[illegible] فيه [illegible] وكان [illegible] نور
الدين أبو الحسن [illegible] على الشيخ تقي الدين بن
تيمية في مسألة الاستغاثة بالمخلوقين [illegible]
على نفسه العقلاء [illegible] وشمت به [illegible]
[illegible] صغيرة كدرة [illegible] بحرا [illegible]
[illegible] قد علا [illegible] وجوهرا وحكمة وعلما [illegible]
أرادت زوال جبل شامخ عن محله حطما [illegible]
[illegible] شيخ الإسلام ابن تيمية: إن كلامه لا يتكلم به أحد من
أهل العلم والإيمان وإنما يتكلم به أعور بين [illegible]
[illegible] وأضلالهم ما [illegible]

الصفحة الأولى (الجزء الأول) من النسخة (أ)

تعلم أن علماء المسلمين كانوا يتكلمون بمثل هذا اللفظ

وأن المتكلم به ليس خارقاً للإجماع ولا مبتدعاً لفظاً لم

يسبق عليه

الصفحة الأخيرة (الجزء الأول) من النسخة (أ)

(الجزء الثاني)

من كتاب الاستغاثة في الرد على البكري
تأليف شيخ الإسلام علم الأعلام حبر العلوم
[illegible] وعقليه تاج السادة الحنبلية
[illegible]
أحمد بن عبد الحليم
ابن تيمية الحراني
قدس الله روحه ونور ضريحه
[illegible]

تنبيه
هذا الجزء نقل من قطعة هي من أصل كتاب الاستغاثة الكامل
[illegible] شيخ الإسلام [illegible] وأما الجزء الذي
[illegible] اختصر هذا الكتاب
[illegible] الجزء الأول المختصر بهذا الثاني [illegible]
[illegible] الكامل
فيجب [illegible] فليتنبه [illegible]

لوحة العنوان (الجزء الثاني) من النسخة (أ)

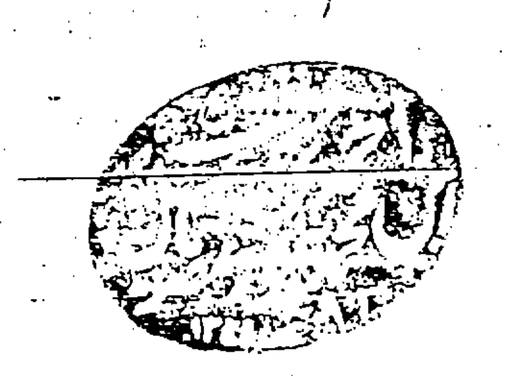
منزلة نفسه تارة وينزل نفسه منزلتهم في الأفعال والأوصاف تارة فإن
هذا كلام مخالف لدين المسلمين وسنبين جهله وخطأه فيما تأوله
من ذلك من القرآن والحديث فنقول أما قوله تعالى إن الذين يبايعونك
إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم فمن نكث فإنما ينكث على نفسه
ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجرا عظيما فليس فيها أن نفس
الفعل القائم بالرسول ومخاطبته لهم ومد يده ومبايعتهم هو
نفس فعل الله ومخاطبته ومبايعته بل فيها أن من بايع الرسول
فقد بايع الله كما قال تعالى من يطع الرسول فقد أطاع الله وكما قال
النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح من أطاعني فقد أطاع الله
ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصاني فقد عصى الله ومن عصى
أميري فقد عصاني فطاعة أميره طاعة له ومعصيته معصية له
لأنه أمر بطاعته فمن أطاعه فقد أطاع الله لأن الله أمر بامتثال
ما أمر به لا أن نفس الفعل القائم بأميره هو فعله ولا نفس فعله
هو نفس فعل الرب تعالى (وأما قول هؤلاء وقول من قال من النظار إن الأفعال
العباد كلها فعل الله فلا فرق عندهم بين أفعال المؤمنين والكفار والبهائم
وحركات الجمادات فإن مرادهم أن كل ما سوى الله فهو فعل الله وهو
وعلى قول هؤلاء فلا فرق بين الرسول وغيره وليس في كونه خالقا [illegible]
فصل

الصفحة الثانية (الجزء الثاني) من النسخة (أ)

فان لم يشهد ما يتصف به الرب سبحانه من الحب والبغض والرضى والسخط
فيحب ما يحبه الله ويبغض ما يبغضه ويرضى ما يرضاه ويسخط ما
يسخطه الله والا فرق باعتبار نفسه فيحب ويبغض بمجرد ذوقه
ووجده وحبه وبغضه لا بحب الله وبغضه وامره ونهيه فان هذه
الحقيقة تخالف الشريعة ويجعلون القيام بها لاجل الخاصة والعامة
لا من حقيقة شهودها الى صحة وبسبب هذه البلبلة وهو مقام
الانبيا وهذا من اغاليط كثير من الشيوخ وهو في الحقيقة خروج
عن ملة ابراهيم وغيره من الرسل وبالله التوفيق وهو حسبنا
ونعم الوكيل وصلى الله على
سيدنا محمد وعلى اله
وصحبه وسلم
[illegible]
تم

الصفحة الأخيرة (الجزء الثاني) من النسخة (أ)

خلاصة رد شيخ الاسلام تقي الدين
ابن تيمية على كتاب الشيخ نور الدين
ابي الحسن علي بن يعقوب
بن جبريل البكري
المصري



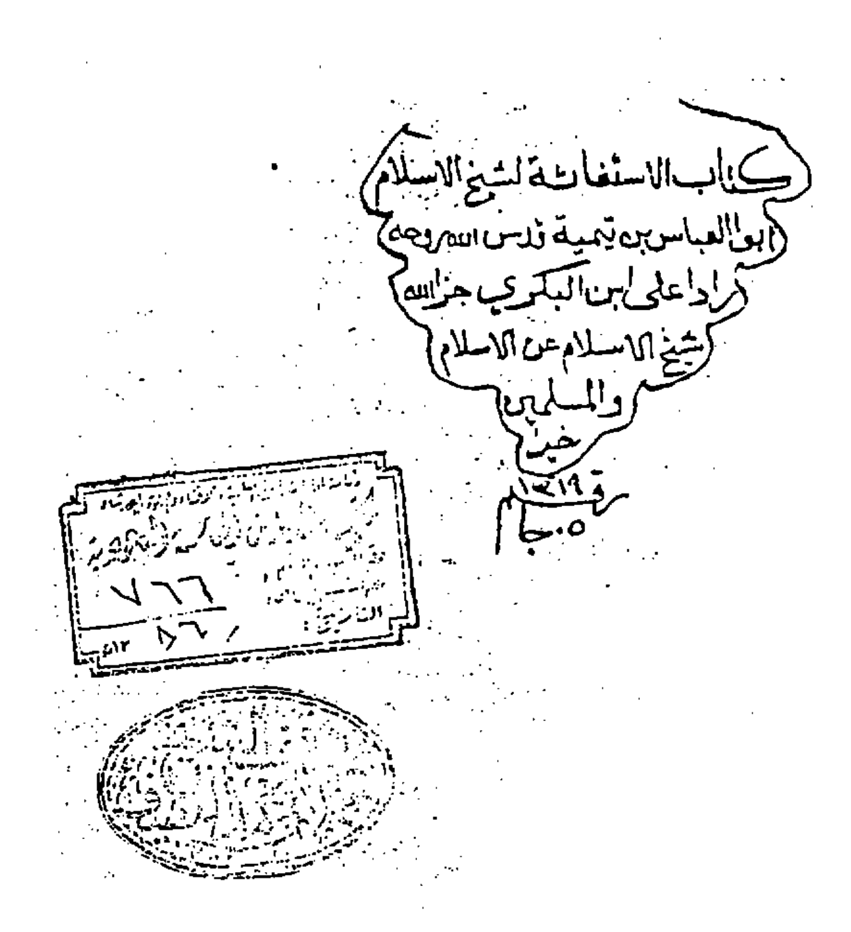
لوحة العنوان من النسخة (ب)

الصفحة الأولى من النسخة (ب)

الله وإذا استعنت فاستعن بالله وقد أمر الله
عباده أن يسألوه أن يهديهم الصراط وهو فعل ما أمر
به الرسول وترك ما نهى عنه قال الله تعالى وإنك
لتهدي إلى صراط مستقيم صراط الله الذي له ما في
السموات وما في الأرض ألا إلى الله تصير الأمور

علي بن الفقير محي الدين
الخطيب الدمشقي وذلك في
شهر صفر الخير سنة
١٢٢٩
سنة
هجرية
م

الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)


كتاب الاستغاثة لشيخ الاسلام
ابو العباس بن تيمية قدس الله روحه
رادا على ابن البكري جزاه الله
شيخ الاسلام عن الاسلام
والمسلمين
خيرا

لوحة العنوان من النسخة (ج)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله: إن الله تعالى لتشريف رسوله والمقربين عنده كما خاطبهم
تارة بتنزيلهم منزلة نفسه في الأفعال وتارة نزل نفسه منزلتهم في الأفعال
والأوصاف وكلاهما تشريف عظيم فيقال هذا كذب على الله وشرك
به وهو من جنس أقوال أهل الحلول والاتحاد كالنصارى فليس في خطاب
الله المطلق تنزيل أحد منزلة نفسه في الأفعال ولا تنزيل نفسه في الأفعال
والأوصاف منزلتهم بل هو إله واحد لا شريك له وكل من في السموات
والأرض آتيه عبدا لقد أحصاهم وعدهم عدا وكلهم آتيه يوم القيمة فردا
ومن قال إن الرب ينزل المخلوق منزلة نفسه في الأفعال أو ينزل
هو منزلة المخلوق في الأفعال والأوصاف فقد زعم أن الله سبحانه
يجعل له ندا وأنه يقيم المخلوق مقامه في الخلق والرزق والإحيا والإماتة
وإجابة الدعا وكونه معبودا وأنه يقوم مقام العبد في الصلاة والصيام
والطواف وغير ذلك من أفعال العباد تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قال
تعالى أفمن يخلق كمن لا يخلق أفلا تذكرون ومن أخص أوصاف الرب
القدرة على الخلق والاختراع فليس ذلك لغيره أصلا حتى أن كثيرا من
النظار المثبتة للقدر كالأشعري وغيره جعلوا هذا هو أخص وصف
الرب تعالى كما جعل الجبائي وغيره جعلوا هذا هو أخص وصف الرب من
المعتزلة أن لا يشركه صفة أخص وصفه القدم ومقصود المعتزلة
أن لا يشركه صفة قديمة لامتناع المشاركة في أخص وصفه ومقصود
أولئك المثبتين أن لا يشركه غيره في الخلق وقد يقولون لا يشركه غيره
في الفعل وهو قول من يقول العبد فاعل مجازا لا حقيقة وهو
كاسب حقيقة كما هو قول الأشعري ومن وافقه من الفقهاء من أصحاب
مالك والشافعي وأحمد وهو في الأصل قول جهم بن صفوان وهو أول من عرف
في الإسلام

**الصفحة الأولى من النسخة (ج)**

على حب ما يلائمه وبغض ما ينافيه وإن لم يشهد ما يتسبب به الرب
من الحب والبغض والرضا والسخط فيحب ما يحبه الله ويبغض ما يبغضه
ويرضى ما يرضاه ويسخط ما يسخطه الله وإلا فرق باعتبار نفسه فيحب
ويبغض لمجرد ذوقه ووجده وحبه وبغضه لا يحب الله ويبغضه
وأمره ونهيه فإن هذه الحقيقة تخالف الشريعة ويجعلون القيام بها
لأجل الخاصة والعامة لأمر حقيقة شهودها الخاصة ويسمونها هذا
تلبيسا وهو مقام الأنبيا وهذا من أغاليط كثير من الشيوخ وهو في
الحقيقة خروج عن ملة إبراهيم وعن ملة الرسل وبالله التوفيق
وهو حسبنا ونعم الوكيل وهذا آخر ما وجدت من
كتاب الاستغاثة لشيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه و
نور ضريحه وأدخله الجنة بغير حساب وكان الفراغ من النسخة يوم
الأربعا خامس يوم من جماد أول سنة ١٣١٥
على يد الفقير إلى ربه المقر بالذنب و
التقصير عبده ابن عبده صالح بن
عبد العزيز بن صالح بن موسى بن
صالح بن موسى بن [illegible]
غفر الله له ولوالديه ولا
خوانه وذريته
وجميع المسلمين
والمسلمات
المؤمنين
والمؤمنات
[illegible]

الصفحة الأخيرة من النسخة (ج)

فهو اليه المخلوق في قبول شفاعة الشافع عنده لمنزلته في سائر ما يجيب اليه اذا
طلب منه وهو انما فعل ذلك لنوع من المعاوضة كما يحتاج الى زيادة في الثمن او
الثمن او الاجرة او المنفعة او المهر لحاجته الى العوض المطلوب اذ هو سائل مسؤول
كما قال تعالى واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام قالوا تساءلون اي تتعاهدون
وتتعاقدون فان كل واحد من المتعاقدين عقد بيع او اجارة او غير ذلك
حاجته للاخر ما يريده منه فكذلك الشافع الى المخلوق سائل منه والمشفوع
اليه سائل منه وحاجته ولولا انقطعت حاجة المشفوع اليه الى الشافع من كل
جهة امتنع ان يقبل شفاعته بل يمنع ان يشفع ذلك له واذا قدر انه يقبل شفاعة
ذي دين او ذي حاجة فلا يقبلها الا طلبا للعوض من الشافع اما من الله وغيره
ان يقبل شفاعته لاجله كما يجيب سؤال السائل لاجله وهو في ذلك سائل من
الله طالب منه محتاج اليه وفي جهته والمخلوق لا يخص بشفاعته ولا بسببها
جلب منفعة ما تأتيه من خارج او دفع مضرة تأتيه من خارج والا فلو قدر انه
غني مستغن عنه من كل ما سواه لم يفعل الافعال التي جرت بها عادة
المخلوق والخالق سبحانه غني عن الخلق كلهم وكلهم مفتقر اليه وكلما يكون
فيهم مما يحبه ويرضاه كالايمان والعمل الصالح فذلك من خلقه الذي هو خالق كل مخلوق
وهو المتصف بكل صفة كمال فليس في الوجود ما هو شريك له داخلا في مشيئته
بحيث يكون ذلك الداخل في مشيئته الا وهو من مخلوقاته ومفعولاته
مصنوعاته والشافع عنده سائل له داع فيمتنع ان يسأله احد سؤال
يسأل المخلوق للمخلوق ويمتنع ان يسأله احد ويشفع عنده الا الله يرجوه
او يخافه او يحتاج اليه بل هو سبحانه غني عن العالمين كما في الحديث الصحيح
الالهي يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني

**الصفحة الأولى (الجزء الأول) من النسخة (د)**

الشفاعة فرقتان من الناس الوعيدية من الخوارج والمعتزلة والشيعة ونحوهم
ممن أنكر شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم في أهل الكبائر وإنكار إخراجهم من النار
وإن كانوا هم محتاجين لشفاعته

الصفحة الأخيرة (الجزء الأول) من النسخة (د)

ما كنت مخطئا ويقول الآخر ... حاشا ربي ... للرحمن والعدو وقد ... الفاجر

يا ليت شعري من المكلف ... أو كان عندنا ... أو ... ربا أن يكلف

والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع وإنما الغرض التنبيه على موضع الغلط والاشتباه

الوجه الثالث قول: إن المقرب إذا غلب عليه هذا ينطق برد الأشياء إلى خالقها ... ذكر على نطقه

فيقال: سيد المقربين محمد صلى الله عليه وسلم وهو الذي قاتل الكفار وكان يأمر بقطع أيدي السراق و
جلد الشارب ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويحل الطيبات ويحرم الخبائث فلو غلب عليه شهود القيو
مية وأن الأشياء جميعها مخلوقة له ولم يشهد ما فيها من الفرق لما كان ينبغي أن يأمر أحدا ولا ينهى
أحدا ولا يقتل أحدا ولكان ينبغي أن يذكر الكافرين والفاسقين إلى الخالق كما قال
قول: ولكن الله حكم وبين أن يقال والعياذ بالله ولكن الله كفر وزنا وسرق وشرب الخمر فهل يقول هذا
مؤمن أو عاقل وقوله صلى الله عليه وسلم سنذكره إن شاء الله ولا تشهد القيومية المشتملة لجميع الفعل و
فرق بين خلق الله لحلمهم وكلامهم ولفعلهم ولتكذيب المكذبين وفرق الرسول صلى الله عليه وسلم ما
كان يشهد القيومية إلا في بعض الأشياء وهو أعلم الخلق بالله ومشركو العرب كانوا مقرين بأن
الله خالق كل شيء وهم يقرون بمشهد القيومية الوجه الرابع أن يقال المرسلين من المقربين كانت
حالهم تقف عند مشهد القيومية فيرد جميع الأفعال إلى الخالق من غير أن يشهد أنها أفعال
لفاعليها يستحقون عليها المدح والذم والثواب والعقاب وهذا القرآن ينطق عن جميع الأ
نبياء والمرسلين ومن سادات المقربين بأنهم كانوا يفرقون بين المعروف والمنكر والإيمان والكفر
والتوحيد والشرك ويأمرون بعبادة الله وحده وينهون عن عبادة ما سواه ولو لم يشهدوا إلا
القيومية التي ترد جميع الأفعال إلى خالقها لم يأمروا ولم ينهوا ولم يمدحوا ولم يذموا فإن القدر
لا يأمر الله ولا ينهاه ولا يذمه ولا يعاقبه والأنبياء كلهم على شهود الفرق ومدح المحسن وذم
المسيء وإن كانوا مقرين بأن الله خالق كل شيء وربه ومليكه فشهود القيومية العامة لا ينافي

الصفحة الأولى (الجزء الثاني) من النسخة (د)

سواء صادرت عن ذلك الارادة وانه لا يحب الحسنات ويرضاها الا بمعنى تنعيم اهلها ولا
يبغض السيئات ويسخط الا بمعنى تعذيب اهلها فرجع ذلك الى المخلوق
لا الى الخالق. فهذا اذا راى ان في كمال التعبد [illegible] فنائه عن ارادته وانه لا يريد له ما
يريده الحق. وعنده ليس له ارادة الا هذه لم يبق هذا انه لا يستحسن حسنة ولا يستقبح
سيئة فادام هذا الفناء لكن دوامه فيه ممتنع لان العبد مجبول على حب ما يلائمه
وبغض ما ينافيه فان لم يشهد ما [illegible] في الرب من الحب والبغض والرضا والسخط
فيحب ما يحبه الله ويبغض ما يبغضه ويرضا ما يرضاه ويسخط ما يسخطه الله
والا فرق باعتبار نفسه فيحب ويبغض لمجرد ذوقه ووجده وحبه وبغضه ما يحبه نفسه
ويبغضه [illegible] فان هذه الحقيقة تخالف الشريعة ويجعلون القيام بها
لاهل الظاهر والعامة الا من حقيقة شهد بها الخاصة ويسمون هذا تلبيسا
وهو مقام الانبياء وهذا من اغاليط كثير من الشيوخ وهو في الحقيقة خروج
عن ملة ابراهيم وغيره من الرسل والله التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل.

هذا اخر ما وجدته من كتاب الاستقامة لشيخ الاسلام ابن تيمية
وكان الفراغ من نسخه يوم الخميس ثامن عشر
[illegible] سنة الرابعة والسبعين
بعد المائتين والالف من هجرة
مهاجرها افضل الصلاة
والسلام

الصفحة الأخيرة (الجزء الثاني) من النسخة (د)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ولا حول ولا قوة

قال أبو العباس رحمه الله في كتاب الاستغاثة في الرد
على ابن البكري وأما قول القائل إن المتوسل هو سائل به
راج له عالم أن النفع والضر بيده لا شريك له وإنما يتوسل
إليه بما يحبه الله لشرف منزلته عنده ليكون أقرب إلى
الإجابة وحصول المراد كطلب الدعاء من الرجل الصالح فيقال
توسل العبد إلى الله تعالى بما يحبه لفظ مجمل فإن أريد بما يحب الله
أن يتوسل به إليه فهذا حق والله تعالى يحب أن يتوسل
إليه بالإيمان والعمل الصالح والصلاة والسلام على نبيه
صلى الله عليه وسلم ومحبته وطاعته وموالاته فهذه ونحوها هي الأمور
التي يحب الله أن يتوسل بها إليه وإن أريد أنه يتوسل
إليه بما يحب ذاته وإن لم يكن هناك ما يتوسل به فهذا باطل
عقلاً وشرعاً أما عقلاً فلأنه ليس في كون الشخص المعين
محبوباً له ما يوجب كون حاجتي تقضى بالتوسل بذاته إذ لم
يكن مني ولا منه سبب تقضى به حاجتي فإن كان منه دعاء
لي أو كان مني إيمان به وطاعة له فلا ريب أن هذه وسيلة
وأما نفس ذاته المحبوبة لله فأي وسيلة لي فيها ولهذا لو توسل
به من كفر به لم ينفعه والمؤمن به ينفعه الإيمان وهو أعظم
الوسائل فتبين أن الوسيلة بين العباد وبين ربهم عز وجل
الإيمان بالرسل وطاعتهم وقول القائل للرجل الصالح ادع لي

توسل

**الصفحة الأولى من النسخة (هـ)**

او قال عوذوا بقبر ابي عمر ينجيكم من الضرر
فقلت لهم هؤلاء الذين تستغيثون بهم لو كانوا معكم
في القتال لانهزموا كما انهزم من المسلمين يوم احد
ولهذا كان اهل المعرفة بالدين والمكاشفة لم يقاتلوا
في تلك المرة لعدم القتال الشرعي الذي امر الله ورسوله
ولما يحصل في ذلك من الشر والفساد وانتفاء النصرة
المطلوبة من القتال فلا يكون فيه ثواب الدنيا ولا
ثواب الاخرة لمن عرف هذا وهذا وان كان كثير من القائلين
الذين اعتقدوا هذا قتالا شرعيا اجروا على نياتهم
فلما كان بعد ذلك جعلنا نامر الناس باخلاص
الدين لله والاستغاثة به وانهم لا يستغيثون بملك
مقرب ولا نبي مرسل فلما اصلح الناس امورهم وصدقوا
في الاستغاثة بربهم نصرهم على عدوهم نصرا عزيزا لم تتقدم
نظيره ولم تهزم التتار مثل هذه الهزيمة قبل ذلك لما
صح من تحقيق التوحيد لله وطاعة رسوله ما لم يكن
قبل ذلك فان الله ينصر رسله والذين امنوا
في الحياة الدنيا ويوم
يقوم الاشهاد
تمت

الصفحة الأخيرة من النسخة (هـ)

# الجُزءُ الأول

بسم الله الرحمن الرحيم

[هٰذا ما وجد في مجموع مخطوط فيه مسائل شتى لشيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية، ومنها فصل في ذكر البكري، الذي ردَّ على شيخ الإسلام في مسألة الاستغاثة، أثبتنا هنا ما عثرنا عليه بحروفه، وبالله التوفيق، وهٰذا نصه][1]:

## فصل في ذكر البكري[2]

قال الشيخ عماد الدين بن كثير في «تاريخه»[3]: اسمه عليّ بن يعقوب بن جبريل، البكري، الشافعي، المصري، توفي يوم الاثنين سابع ربيع الآخر[4]، ودفن بالقرافة، وقد همّ السلطان بقتله مراراً، فتشفع فيه

---

(١) ما بين القوسين لم يرد في (ب).

(٢) انظر ترجمته في: «البداية والنهاية» لابن كثير رحمه الله (١٤ / ١١٨)، و«طبقات الشافعية» لأبي بكر أحمد. . ابن قاضي شهبة الدمشقي (٢ / ٨٩)، و«شذرات الذهب» (٥ / ٦٤)، و«الدرر الكامنة» (٣ / ٢١٤، ت ٢٩٤١)، و«حسن المحاضرة» (١ / ٤٣٣، ت ١٤٤)، و«الأعلام» للزركلي (٥ / ١٨٥).

(٣) لم أقف على هٰذا «الرد» في النسخ المطبوعة التي بين أيدينا. وانظر: «البداية والنهاية» (١٤ / ١١٨).

(٤) في حاشية (أ) و(ط الدار العلمية) ما نصه: «في «حسن المحاضرة» للسيوطي =

الأمراء، وكان يقال له: نور الدين أبا الحسن.

له رد على الشيخ تقي الـدين بن تيمية في مسـألـة الاستغـاثـة بالمخلوقين، أضحك فيها على نفسه العقلاء، وشمَّت به فيها الأعداء؛ لأنَّ مَثَلَه مَثَلُ ساقية صغيرة كدرة الماء لاطمت بحراً عظيماً صافي الماء قد ملىء درّاً وجوهراً وحكمةً وعلماً، أو كرملة صغيرة أرادت زوال جبل شامخ عن محله حطمـاً؛ فكان كما قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية: إن كلامه لا يتكلم به أحد من أهل العلم والإيمان، وإنما يتكلم به أعور بين عميان، يروج عليهم بسبب ضلالهم وإضلالهم ما يقوله من الهذيان.

وكان شيخه شمس الدين الجزري[1] قد ردَّ عليه فيما دخل فيه في هٰذه المسألة من التكفير، وأعظم عليه في ذٰلك النكير، وبيَّن أن هٰذا الكلام الذي صدر منه لا يقوله أحد ممن يُعرف بالعلم والإيمان، وإنما يقوله جاهل في غاية الجهل أو صبي مع الصبيان، وأخذ شيخه يندب على مصر وينوح؛ إذ كان مثل هٰذا الكلام يظهر به فيها شخص ويبوح.

قال ابن تيمية: رأيت أن مثل هٰذا لا يخاطب خطاب العلماء، وإنما

---

= (١ / ٤٣٣) في ذكر من كان بمصر من فقهاء الشافعية ترجمة للبكري، وأنه مات سنة أربع وعشرين وسبع مئة» اهـ. فيكون موته قبل وفاة شيخ الإسلام ابن تيمية بأربع سنين؛ لأن وفاته سنة ثمان وعشرين وسبع مئة.

(١) هو محمد بن يوسف بن عبدالله بن محمود، الجزري، ثم المصري، شمس الدين أبو عبدالله، ولد سنة (٦٣٧)، وتوفي في مصر في ذي القعدة سنة إحدى عشرة وسبع مئة. «طبقات الشافعية» لأبي بكر بن أحمد... ابن قاضي شهبة الدمشقي (٢ / ٨٩، ت ٥٢١).

يستحق التأديب البليغ والنكال الوجيع الذي يليق بمثله من السفهاء، إذا سلم من التكفير؛ فإنه لجهله ليس له خبرة بالأدلة الشرعية التي تتلقى منها الأحكام، ولا خبرة بأقوال أهل العلم الذين هم أئمة أهل الإسلام، بل يريد أن يتكلم بنوع[1] مشاركة في فقه وأصول، وتصوف ومسائل كبار، بلا معرفة ولا تعرف، والله أعلم بسريرته؛ هل هو طالب رياسة بالباطل، أو ضال يشبّه الحالي بالعاطل، أو اجتمع فيه الأمران؟ وما هو من الظالمين ببعيد.

قال: وكلامه في الاستغاثة بغير الله أتى فيه من الجهالات بالعجب العجاب.

قال: فمجموع ما قاله ما علمت أنه سبقه إليه أحد من المسلمين، ومع هٰذا؛ إنه لم يجترىء على أن يكتب فيها شيئاً حتى نظر جوابي في الاستفتاء الذي كتبته وأرسل به إلي، فاستعان به على ما قاله، وأعارَه بعض الأمراء ـ كما أخبرني ـ كتابي الذي كنت صنفته من مدة، وسميته «الصارم المسلول على شاتم الرسول»؛ فإني ذكرت فيه ما يجب على من سبَّ الرسول ﷺ من العقوبات الشرعية، وذكرت فيه من أصول هٰذه المسألة وفروعها، والدلائل الشرعية عليها، وكلام أئمة الإسلام فيه، ما يعرفه من وقف عليه، فأخذ هٰذا الكلام مما ذكرته في ذٰلك وجعلته صيانة لعرض الرسول ﷺ من أهل النفاق والاعتداء، ما استعمله هٰذا الجاهل الظالم في حق أهل العلم والاهتداء. . .

إلى أن قال شيخ الإسلام: ثم إن الأصحاب تقاضوني تعليقاً على

---

(١) في (ب): «بنوع في مشاركة».

كلام هٰذا الظالم الجاهل؛ لئلا يضل بكلامه بعض الطغام، حتى قال لي بعضهم: إن الكلام على هٰذه المسألة من أفضل الكلام؛ إذ فيها بيان التوحيد ونفي الشرك عن الصمد المجيد، فإن أول ما نشأ الشرك وعبادة غير الله من القبور.

وقد روى مسلم في «صحيحه» من حديث أبي الهيّاج الأسدي؛ أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال له: **ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ أن لا أدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته**[1].

فأمره بمحو الشرك وأصله الذي ينشأ منه.

والمقصود أن الشيخ ردَّ على البكري ونقض قوله نقضاً أجاد فيه وأفاد، وبين ما فيه من حق وباطل في مجلدة كبيرة، أبطل فيها أنواع الشرك الاعتقادي والعملي وما يتفرع منهما، بالأدلة والبراهين القاطعة المقبولة، التي تسر قلوب أهل السنة، وتقرّ أعينهم عند سماعها، وتسوّد وجوه أهل الأهواء والبدع ويرهقها قَتَرٌ وذِلَّة؛ فرحم الله من قبل الحق ونصره، ورد الباطل وخذله وأهله.

ومما استدل به البكري الحديثُ الذي يُروى أن آدم عليه السلام لما أكل من الشجرة، وجرى ما جرى؛ استشفع بالنبي ﷺ إلى الله، فقال له: **يا آدم! كيف عرفت محمداً ولم أخلقه بعد؟ قال له: لما نفخت فيَّ الروح؛ رفعت رأسي، فرأيت على قوائم العرش: لا إله إلا الله محمد رسول الله، فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق عليك. فقال: صدقت**

---

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر، ٧ / ٣٦).

**يا آدم! إنه لأحب خلقي إليَّ، وإذ سألتني به؛ فقد غفرت لك، ولولا محمد؛ ما خلقتك، وهو آخر الأنبياء من ذريتك[1].**

---

(١) موضوع، أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢ / ٦١٥).

والبيهقي في «دلائل النبوة» (باب ما جاء فيما تحدث به ﷺ بنعمة ربه، ٥ / ٤٨٩).

كلاهما من طريق أبي الحارث عبدالله بن مسلم الفهري: حدثنا إسماعيل بن مسلمة، أنبأنا عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لما اقترف آدم . . .» الحديث.

قال الحاكم بعد إيراده للحديث: «هٰذا حديث صحيح الإسناد»؛ فتعقبه الذهبي بقوله: «بل موضوع».

وعبدالرحمن واهٍ، وفيه عبدالله بن مسلم الفهري، ولا أدري من ذا.

قال ابن تيمية في «قاعدة جليلة» ضمن «مجموع الفتاوى» (١ / ٢٥٤ - ٢٥٥): «ورواية الحاكم لهٰذا الحديث مما أُنْكِرَ عليه؛ فإنه نفسه قد قال في «كتاب المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم» (ص ١٥٤): عبدالرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه» اهـ.

ثم إن هٰذا الحديث قد ذكره بعضهم بدون إسناد؛ مثل:

القاضي عياض في «الشفا» (١ / ١٧٣).

وابن الجوزي في «الوفا» (١ / ٣٣).

ورواه الآجري في كتاب «الشريعة» (ص ٤٢٧) موقوفاً على عمر رضي الله عنه من حديث عبدالله بن إسماعيل ابن أبي مريم، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، عن عمر رضي الله عنه؛ قال: «لما أذنب آدم . . .» الحديث.

ورواه الآجري أيضاً (ص ٤٢٢) موقوفاً من حديث عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه؛ موقوفاً عليه.

والمقصود أن هٰذا الحديث الذي أخرجه الحاكم وغيره في إسناده عبدالرحمن بن زيد ابن أسلم، وعبدالله بن مسلم الفهري. =

= فأما عبدالرحمٰن بن زيد؛ فمجمع على تضعيفه، بل هناك من ذهب إلى أبعد من ذلك؛ فقد قال الطحاوي: حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف.

«تهذيب التهذيب» (٦ / ١٧٩)، «الكاشف» (٢ / ١٦٤)، «التقريب» (ص ٣٤٠)، وقد فسر بعض العلماء سبب ذلك التجريح.

فقال أبو حاتم: «ليس بقوي في الحديث، كان في نفسه صالحاً وفي الحديث واهياً».

وقال ابن حبان: «كان ممن يقلب الأخبار وهو لا يعلم؛ حتى كثر ذلك في روايته؛، من رفع المراسيل، وإسناد الموقوف؛ فاستحق الترك».

«الجرح والتعديل» (٥ / ٢٣٣ - ٢٣٤)، «الضعفاء» لابن حبان (٢ / ٥٧).

وأما عبدالله بن مسلم أبو الحارث الفهري؛ قال عنه الذهبي في «الميزان» (٣ / ٢١٨): «عبدالله بن مسلم أبو الحارث الفهري روى عن إسماعيل بن مسلمة بن قعنب، عن عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم خبراً باطلاً: يا آدم! لولا محمد ما خلقتك. رواه البيهقي في «دلائل النبوة»» اهـ.

وقال الحافظ في «اللسان» (٣ / ٣٦٠): «قلت: لا أستبعد أن يكون هو الذي قبله» اهـ.

يريد بذلك أن عبدالله بن مسلم هو بعينه عبدالله بن مسلم بن رشيد، الذي ترجمه الذهبي في «الميزان» قبل ترجمة عبدالله بن مسلم الفهري.

قال الذهبي في «الميزان» (٣ / ٢١٧): «عبدالله بن مسلم بن رشيد ذكره ابن حبان، متهم بوضع الحديث، وقال (أي: ابن حبان): حدثنا عنه جماعة، يضع عن الليث ومالك وابن لهيعة، لا يحل كتب حديثه» اهـ.

انظر بقية كلام ابن حبان في: «الميزان» (٣ / ٢١٧)، «اللسان» (٣ / ٣٥٩)، «الضعفاء» لابن حبان (٢ / ٤٤).

خلاصة القول: إن عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم ضعيف، كثر غلطه، ومن كثُر غلطه وفحش خطئه؛ استحق الترك، كما هو معلوم عند أصحاب هٰذا الفن. =

ذكره في رده مع نظائره من هٰذا الجنس، الذي لا يستجيز الصبيان ذكره، فضلاً عن الجهال، فضلاً عمن شمّ للعلم شمة أو نشق له رائحة.

= وأما عبدالله بن مسلم؛ فإن كان هو ابن رشيد المتهم بوضع الحديث كما ذكر ذٰلك ابن حبان؛ فعليه يكون الحديث بهٰذا الإسناد موضوعاً، وإن لم يكن هو؛ فالعلة لا تزال قائمة برواية عبدالرحمٰن بن زيد لهٰذا الحديث لأن مداره عليه، وقد تقدم بيان حاله.

ثم اعلم أن هٰذا الحديث لم يقل أحد بصحته إلا الحاكم، الذي ناقض قوله حكمه؛ إذ أنه قال في كتابه «المدخل إلى الصحيح» (ص ١١٤): «وأنا مبين بعون الله وتوفيقه أسامي قوم من المجروحين ممن ظهر لي جرحهم، اجتهاداً ومعرفة بجرحهم لا تقليداً فيه لأحد من الأئمة، وأتوهم أن رواية أحاديث هٰؤلاء لا تحل إلا بعد بيان حالهم؛ لقول المصطفى ﷺ في حديثه: «من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب؛ فهو أحد الكاذبين»» اهـ.

ثم ذكر ضمن هٰؤلاء المجروحين: عبدالرحمٰن بن زيد؛ فقال (ص ١٥٤، ت ٩٧): «عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة، لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه» اهـ.

وممن ضعف هٰذا الحديث من العلماء: البيهقي في «دلائل النبوة» (٥ / ٤٨٩)، والذهبي في «تلخيص المستدرك» (٢ / ٦١٥)، وابن عبدالهادي في «الصارم المنكي» (ص ٤٣)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨ / ٢٥٣)، والمحدث ناصر الدين الألباني حفظه الله في «الضعيفة» (١ / ٣٨ / رقم ٢٥)، والشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ في «هٰذه مفاهيمنا» (ص ٢٠ فما بعدها)... وغيرهم كثير.

ولاعتماد الصوفية على هٰذا الكلام وغيره اضطررت إلى إطالة الكلام عنه، وإلا؛ فالحديث ظاهر البطلان كما ذكر ذٰلك المصنف شيخ الإسلام رحمه الله.

لطيفة: قال الشيخ صالح بن عبدالعزيز حفظه الله في «هٰذه مفاهيمنا» (ص ٢٥، حاشية رقم ١): «ومن اللطائف أن طبعة «المستدرك» الهندية وقع فيها خطأ مطبعي، هٰكذا: «هٰذا حديث صيح الإسناد»، وصيح الإسناد من قولك: تصيح الشيء إذا تكسر؛ كما في «تاج العروس شرح القاموس» (٢ / ١٨٦)؛ فمعنى صيح الإسناد: متكسر الإسناد، وهٰذه عجيبة، ولله حكمة في وقوع هٰذا الخطأ؛ فتبصروا» اهـ.

قال: وقد رواه بصيغ مختلفة من المفسرين والمحدثين من لا أحصيهم كثرة، ولم يروه من المرويات المنكرة.

قال: وقد جاء أن نوحاً وإدريس وأيوب وموسى وجماعة من الأنبياء توسلوا به[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في نقضه كلامه وحله إبرامه:

فيقال أولاً: هٰذا الحديث وأمثاله لا يحتج به في إثبات حكم شرعي لم يسبقه أحد من الأئمة إليه، وإثبات عبادة لم يقلها أحد من الصحابة ولا التابعين وتابعيهم؛ إلا من هو أجهل الناس بطرق الأحكام الشرعية، وأضلهم في المسالك الدينية.

فإن هٰذا الحديث لم ينقله أحد عن النبي ﷺ؛ لا بإسناد حسن، ولا صحيح، بل ولا ضعيف يُستأنس به ويُعتضد به، وإنما نقل هٰذا وأمثاله كما تنقل الإسرائيليات التي كانت في أهل الكتاب، وتنقل عن مثل كعب، ووهب[2]، وابن إسحاق[3]... ونحوهم ممن أخذ ذٰلك عن مُسْلِمة أهل

(١) لم أقف على هٰذا الكلام المختلق الموضوع، وهو كلام لا يمت إلى الإسلام بصلة، إنما هو من أقوال أهل الجهل والضلال، الذين يفترون على الله ورسوله، وهو قول معارض ومخالف ومخل بالعقيدة السليمة، التي جاء بها الرسل ناصعة بيضاء؛ فشوهها هٰؤلاء بافتراءاتهم وأكاذيبهم، نعوذ بالله من الخذلان، وسيأتي كلام المصنف عن هٰذه المسألة (ص ٨٠ فما بعدها و١٦٠ فما بعدها).

(٢) قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في معرض تفسيره للآيات الواردة في قصة ملكة سبأ مع سليمان عليه السلام (٣ / ٣٧٩): «والأقرب في مثل هٰذه السياقات أنها متلقاة عن أهل الكتاب مما وجد في صحفهم؛ كروايات كعب ووهب سامحهما الله تعالى فيما نقلاه إلى هٰذه الأمة من أخبار بني إسرائيل؛ من الأوابد، والغرائب، والعجائب؛ مما كان =

الكتاب أو غير مسلمتهم أو عن كتبهم؛ كما روي أن عبدالله بن عمرو[1] وقعت له صحف يوم اليرموك من الإسرائيليات فكان يحدث منها بأشياء.

ويكفيك أن هٰذا الحديث ليس في شيء من دواوين الحديث التي يعتمد عليها؛ لا في الصحاح؛ كالبخاري ومسلم و«صحيح» ابن خزيمة وأبي حاتم بن حبان وابن منده والحاكم[2]، ولا في «المستخرجة على

---

وما لم يكن، ومما حرف وبدل ونسخ، وقد أغنانا الله سبحانه عن ذٰلك بما هو أصح منه وأنفع وأبلغ، ولله الحمد والمنة» اهـ.

(٣) جاء في «سير أعلام النبلاء» (٧ / ٥٣): «عن ابن فديك؛ قال: رأيت محمد ابن إسحاق يكتب عن رجل من أهل الكتاب.

قلت (القائل الذهبي): هٰذا يُشَنَّعُ به على ابن إسحاق، ولا ريب أنه حمل ألواناً عن أهل الذمّة مترخصاً بقوله ﷺ: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»» اهـ.

قلت: وهٰذا الحديث الذي استند عليه ابن إسحاق أخرجه البخاري (٦ / ٥٧٢، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل).

(١) قال الحافظ في «الفتح» (١ / ٢٥٠): «... إن عبدالله (يعني: ابن عمرو رضي الله عنهما) كان قد ظفر في الشام بحمل جمل من كتب أهل الكتاب؛ فكان ينظر فيها ويحدث منها، فتجنب الأخذ عنه لذٰلك كثير من أئمة التابعين، والله أعلم» اهـ.

ارجع إلى أول كلام الحافظ رحمه الله تعالى في نفس المصدر؛ فإنه مفيد لطالب العلم.

(٢) بل أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٢ / ٦١٥) كما بينا ذٰلك في الصفحات الماضية.

وقد أشار المصنف نفسه إلى تخريج الحاكم لهٰذا الحديث في «قاعدة جليلة» ضمن «مجموع الفتاوى» (١ / ٢٥٤).

انظر: (ص ٥٣، هامش ١) من هٰذا الكتاب.

الصحيح» لأبي عوانة وأبي نعيم و«مستخرج» البُرقاني والإسماعيلي، ولا في «السنن»؛ كـ «سنن» أبي داود والنسائي وابن ماجه، ولا في الجوامع؛ كـ «جامع الترمذي» وغيره، ولا في المسانيد[1]؛ كـ «مسند أحمد» ونحوه، ولا في المصنفات؛ كـ «موطأ مالك» و«مصنف» عبدالرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة ووكيع ومسلمة، ولا في كتب التفسير المروية بالأسانيد، التي يميز فيها بين المقبول والمردود؛ كـ «تفسير» عبدالرزاق وعبد بن حميد وأحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم وعبد الرحمٰن بن إبراهيم دُحيم وابن أبي شيبة وبقيّ بن مخلد ونحوهم و«تفسير» ابن أبي حاتم وابن داود[2] ومحمد بن جرير وأبي بكر بن المنذر وابن مردويه.

وقد جمع غير واحد من الحفاظ قصة آدم، ومن أجمعهم أبو القاسم ابن عساكر في «تاريخه الكبير»؛ فإنه روى عامة ما رواه الناس، ولم يذكر هٰذا، وإنما ذكر هٰذا وأمثاله من يجمع الموضوعات الكثيرة والأكاذيب العظيمة؛ مثل مصنف كتاب «وسيلة المتعبدين» الذي صنفه الشيخ عمر الموصلي، ومثل «تنقلات الأنوار» للبكري الذي فيه من الكذب والأكاذيب ما لا يخفى على فطن لبيب، ومثل القاضي عياض بن موسى البستي مع علمه وفضله ودينه؛ أنكر العلماء عليه كثيراً مما ذكره في «شفائه» من الأحاديث والتفاسير التي يعلمون أنها من الموضوعات والمناكير، مع أنه قد أحسن فيه وأجاد بما فيه من تعريف حقوق خير العباد، وفيه من الأحاديث

---

(١) في (أ) و(ب): «المساند».

(٢) هٰكذا في (أ) و(ب) و(ط الدار العلمية)، والصواب: «ابن أبي داود». وانظر: (ص ٧٧) من هٰذا الكتاب.

الصحيحة والحسان ما يفرح به كل من عنده إيمان.

وإذا كان «تفسير» الثعلبي وصاحبه الواحدي ونحوهما فيها من الغريب الموضوع في الفضائل والتفسير ما لم يجز معه الاعتماد على مجرد عزوه إليهما؛ فكيف بغيره كـ «تفسير» أبي القاسم القشيري وأبي الليث السمرقندي و «حقائق التفسير» لأبي عبدالرحمٰن السلمي الذي ذكر فيه عن جعفر ونحوه ما يعلم أنه من أعظم الكذب؟!

مع أن هٰؤلاء المصنفين أهل صلاح ودين وفضل وزهد وعبادة، ولٰكنهم كما:

قال مالك: أدركتُ في هٰذا المسجد سبعين شيخاً، كل له فضل وصلاح ودين، ولو ائتمن أحدهم على بيت مال؛ لأدى فيه الأمانة، يقول أحدهم: حدّثني أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ، ما نأخذ عن أحد منهم شيئاً، وكان ابن شهاب يأتينا وهو شاب، فنزدحم على بابه؛ لأنه كان يعرف هٰذا الشأن.

وقال أيوب السختياني: إن من جيراني لمن أرجو بركة دعائه في السحر، ولو شهد عندي على حزمة بقل؛ لم أقبله.

وسئل عن بعضهم؟ فقال: رجل صالح، وللحديث رجال يعرفون به، وللدواوين حسّابٌ وكُتّاب.

وقد روى أبو بكر الآجري[1] وابن الجوزي[2] آثاراً في أن اسم النبي

---

(١) الآجري «الشريعة» (ص ٤٢٧).

(٢) ابن الجوزي «الوفا» (١ / ٣٣).

ﷺ كان مكتوباً على ساق العرش وعلى أبواب الجنة.

**وهذا ممكن؛ فإنه قد ثبت عن ميسرة؛ قال: قلت: يا رسول الله! متى كنت نبيّاً (وفي رواية: متى كتبت نبيّاً)؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد»**[1].

---

(١) أخرجه أحمد «المسند» (٥ / ٥٩، الحديث ٢٠٦١٥): ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا منصور بن سعد، عن بُديل، عن عبدالله بن شقيق، عن ميسرة الفجر رضي الله عنه؛ قال: قلت: يا رسول الله! متى كُتبت نبيّاً؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد».

وابن أبي عاصم «السنة» (ص ١٧٩ / رقم ٤١٠) من طريق أبي موسى: عن عبدالرحمن بن مهدي، به.

والآجري «الشريعة» (ص ٤١٦ وص ٤٢١)؛ من طريقين: عن عبدالرحمن بن مهدي، به.

وأبو نعيم «الحلية» (٩ / ٥٣) من طريق. . . عبدالرحمن بن مهدي، به.

وقد وقع في «الشريعة» و«الحلية»: «متى كنت نبيّاً؟».

وقد تابع منصورَ بن سعد إبراهيمُ بن طهمان، عن بُديل بن ميسرة بلفظ «الشريعة» و«الحلية»: «متى كنت نبيّاً؟».

أخرجه الحاكم (٢ / ٦٠٩)، والآجري في «الشريعة» (ص ٤٢١).

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

قلت: وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، رواه الترمذي في «السنن» (كتاب المناقب، باب ما جاء في فضل النبي ﷺ، ٥ / ٥٤٥ - ٥٤٦، الحديث ٣٦٠٩) بلفظ: . . . متى وجبت لك النبوة؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن، صحيح، غريب من حديث أبي هريرة، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

وله شاهد آخر من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه، وهو الحديث الذي بعده.

وفي «مسند أحمد» وغيره بإسناد حسن عن العرباض بن سارية عن النبي ﷺ؛ قال: «إني عند الله لمكتوب خاتم النبيين، وإن آدم لمنجدل في طينته، سأنبئكم بأول أمري[1]: دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى، ورؤيا أمي؛ رأت حين ولدتني كأنها خرج منها نور أضاءت له قصور الشام»[2].

---

(١) في (ب): «بأول ذٰلك أمري».

(٢) أخرجه أحمد «المسند» (٤ / ١٢٧، الحديث ١٧١٩٠ و١٧١٩١).

والحاكم «المستدرك» (٢ / ٤١٨).

وابن حبان «الصحيح» (الإحسان، ١٤ / ٣١٢، الحديث ٦٤٠٤).

والطبري «التفسير» (تخريج أحمد شاكر، ٣ / ٨٣ - ٨٤).

والطبراني «المعجم الكبير» (١٨ / ٢٥٢ / رقم ٦٢٩ و٦٣٠).

ويعقوب بن سفيان «المعرفة والتأريخ» (٢ / ٣٤٥).

والبيهقي «شعب الإيمان» (٣ / ٥٤٧، الحديث ١٣٢٢)، و«دلائل النبوة» (١ / ٨٠).

والبغوي «شرح السنة» (١٣ / ٢٠٧، الحديث ٣٦٢٦).

من طرق: عن معاوية بن صالح، عن سعيد بن سويد، عن عبدالأعلى بن هلال السلمي، عن العرباض بن سارية رضي الله عنه مرفوعاً.

وقد جاء هٰذا الحديث عند الإمام أحمد رحمه الله من ثلاثة طرق:

الأولى: برقم (١٧١٩٠)، وفيها: «... عن عبدالله بن هلال».

والثانية: برقم (١٧١٩١)، وفيها: «... عن عبدالأعلى بن هلال»، ولعله تصحيف، أو أن الراوي مختلف في اسمه.

وقد ذكر هٰذا الحديث الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨ / ٢٢٣)، وقال: «رواه أحمد، والطبراني، والبزار، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح؛ غير سعيد بن سويد، وثقه ابن حبان». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= قلت: وفي كلام الهيثمي هٰذا نظر، وذٰلك أن الإمام أحمد قد خرج هٰذا الحديث من ثلاثة طرق: الأولى والثانية من طريق: سعيد بن سويد، عن عبدالأعلى بن هلال، وهما ليسا من رجال «الصحيح».

والثالثة من طريق أبي بكر بن أبي مريم، وهو أيضاً ليس من رجال «الصحيح»، يرويه عن سعيد بن سويد، عن العرباض بن سارية رضي الله عنه بإسقاط عبد الأعلى بن هلال من إسناده.

انظر: حاشية «شعب الإيمان» (٣ / ٥٤٧) على الحديث (١٣٢٢).

وقال الحاكم في إثر الحديث: «هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

قلت: مدار الحديث على سعيد بن سويد الذي يرويه عن عبدالأعلى بن هلال.

قال ابن حجر في ترجمة سعيد بن سويد في «تعجيل المنفعة» (ص ١٠٤، ت ٢٧١): «سعيد بن سويد الكلبي الشامي، روى عن العرباض بن سارية، وربما أدخل بينهما عبدالأعلى بن هلال. . . وقال البخاري: لم يصح حديثه (يعني: الذي رواه معاوية عنه) مرفوعاً: «إني عبدالله وخاتم النبيين في أم الكتاب. . .»، وخالفه ابن حبان والحاكم؛ فصححاه» اهـ.

قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله معقباً على كلام الحافظ في «تفسير الطبري» (٣ / ٨٣، ت ١) بعد توثيقه لسعيد بن سويد هٰذا: «. . . وما أدري أين قاله البخاري؛ فإنه لم يترجمه في «الصغير»، ولم يذكره في «الضعفاء»، وترجمه في «الكبير» ولم يذكر فيه جرحاً، وكذٰلك ترجمه ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه أيضاً جرحاً. . .».

قلت: وهو كما قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى.

ولٰكن؛ ليعلم أن البخاري لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وكذا ابن أبي حاتم، ثم اعلم أيضاً أن سكوت البخاري وابن أبي حاتم عن تضعيف الراوي وتوثيقه؛ لا يعتبر توثيقاً له، ولا جرحاً فيه.

وبعد الرجوع إلى «التاريخ الكبير» للبخاري (٢ / ١ / ٤٧٦ / ت ١٥٩٣ وت =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= ١٥٩٤)، و «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، و «اللسان» لابن حجر (٣ / ٣٣)؛ وجدت أنهم قد ترجموا لأكثر من واحد يسمى سعيد بن سويد.

فالبخاري رحمه الله تعالى ذكر الأول ونسبه، فقال: «سعيد بن سويد الكلبي»، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكر الثاني ولم ينسبه، وقال عنه: «لا يتابع على حديثه»؛ فوهم الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى؛ فأدخل ترجمة هٰذا في هٰذا، وإذا رجعت إلى المراجع المذكورة أعلاه، ووضعت النصوص نصب عينيك؛ لظهر لك ذٰلك جلياً واضحاً.

وانـظر: حاشية «شعب الإيمان» (٣ / ٥٤٧، الحديث ١٣٢٢)، وكذٰلك حاشية «التاريخ الكبير» (٢ / ١ / ٤٧٧).

وقال البزار عقب الحديث: «لا نعلمه يروى بإسناد أحسن من هٰذا، وسعيد بن سويد شامي ليس به بأس». «كشف الأستار» (٣ / ١١٣ / رقم ٢٣٦٥).

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤ / ٢٨٠).

وقال الألباني حفظه الله: «سعيد بن سويد مدلس». «ظلال الجنة» (ص ١٧٨).

قلت: وفي الإسناد أيضاً عبدالأعلى بن هلال، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٣ / ٢ / ٦٨، ت ١٧٣٦)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣ / ١ / ٢٥، ت ١٢٩)، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وقال عنه الحسيني في «الإكمال» (ص ٢٥١، ت ٤٨٨): «مجهول»، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥ / ١٢٨).

وقـد جاء الحـديث من طريق أخرى، أخرجها أحمد في «المسند» (٤ / ١٢٨، الحديث ١٧٢٠٣).

وابن أبي عاصم في «السنة» (ص ١٧٩، الحديث ٤٠٩).

والحاكم في «المستدرك» (٢ / ٦٠٠).

وأبو يعلى في «المسند» (١ / ٥٥٦)، وفي «مسند الشاميين» (٢ / ٣٤، الحديث ١٤٥٥).

والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨ / ٣٥٣، الحديث ٦٣١). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» (١ / ٨٣).

وأبو نعيم في «الحلية» (٦ / ٨٩).

من طرق: عن أبي بكر بن أبي مريم، عن سعيد بن سويد، عن العرباض رضي الله عنه مرفوعاً.

قال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح الإسناد»؛ فتعقبه الذهبي بقوله: «أبو بكر ضعيف».

قلت: وهو كما قال؛ فالإسناد ضعيف لضعف ابن أبي مريم، ثم إن المحفوظ هو الطريق الأولى التي رواها معاوية بن صالح، عن سعيد بن سويد، عن عبدالأعلى بن هلال، عن العرباض رضي الله عنه؛ فأخطأ ابن أبي مريم في حذف عبدالأعلى من إسناده.

وقد نبه إلى ذٰلك البيهقي رحمه الله في «دلائل النبوة» (١ / ٨٣)؛ فقال: «قصّر أبو بكر بن أبي مريم بإسناده؛ فلم يذكر فيه عبدالأعلى بن هلال» اهـ.

وللحديث في الجملة شواهد يرتقي بها إلى الصحة، من ذٰلك:

١ ــ حديث ميسرة رضي الله عنه الذي مر بنا قبل هٰذا.

٢ ــ وحديث أبي هريرة الذي أخرجه الترمذي (٥ / ٤٥٤ - ٥٤٦، الحديث ٣٦٠٩)، وقد ذكرناه كشاهد لحديث ميسرة المتقدم.

٣ ــ وحديث أبي أمامة رضي الله عنه؛ أنه قال: «قلت: يا نبي الله! ما كان أول بدء أمرك...».

أخرجه أحمد في «المسند» (٥ / ٢٦٢، الحديث ٢٢٣١٥): ثنا أبو النضر، ثنا فرج، ثنا لقمان بن عامر؛ قال: سمعت أبا أمامة قال: «قلت...»؛ فذكره.

وأخرجه أيضاً ابن عدي في «الكامل» (٦ / ٢٠٥٥).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨ / ٢٢٢): «رواه أحمد وإسناده حسن، وله شواهد تقويه، ورواه الطبراني».

قال العلامة الألباني حفظه الله في «الصحيحة» (٤ / ٦٢): «وهٰذا إسناد حسن كما قال الهيثمي». =

**وفي حديث أبي هريرة: سئل النبي ﷺ: متى وجبت لك النبوة؟ قال: «بين خلق آدم ونفخ الروح فيه»**[1]. رواه الترمذي وحسنه.

ففي هٰذه[2] الأحاديث أن الله كتب اسمه بعد خلق آدم وقبل نفخ الروح فيه.

وأما ما يرويه كثير من الجهال والاتحادية وغيرهم من أنه قال: **«كنت نبيّاً وآدم بين الماء والطين، وآدم لا ماء ولا طين»**[3]؛ فهٰذا مما لا أصل له؛ لا من نقل، ولا من عقل[4]؛ فإن أحداً من المحدثين لم يذكره، ومعناه

---

= قلت: وفي هٰذا نظر؛ لأن في إسناده الفرج بن فضالة ضعيف كما في «التقريب»، لٰكن للحديث شواهد تقويه كما قال الهيثمي، وراجع: «الصحيحة» (١٥٤٥ ـ ١٥٤٦).

(١) أخرجه الحاكم «المستدرك» (٢ / ٦٠٩) بلفظه.

والآجري «الشريعة» (ص ٤٢١) بلفظه.

والترمذي «السنن» (٥ / ٥٤٥ ـ ٥٤٦، الحديث ٣٦٠٩) بلفظ: «. . . متى وجبت لك النبوة؟ قال: وآدم بين الروح والجسد».

جميعهم من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: «سئل النبي ﷺ. . .»؛ فذكره.

وقد أورده الحاكم كشاهد لحديث ميسرة الفجر رضي الله عنه المتقدم.

وقال الترمذي: «هٰذا حديث حسن، صحيح، غريب من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه».

قلت: ويشهد له ما تقدم.

(٢) في (ط الدار العلمية): «فتبين من هٰذه الأحاديث. . .».

(٣) لعله: «ولا آدم، ولا ماء ولا طين»؛ كما جاء في «الأحاديث الموضوعة» لابن تيمية (ص ٥٠ / رقم ٣٠)، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٥٢١)، و«السلسلة الضعيفة» (رقم ٣٠٣).

(٤) وهو كما قال. . . وقد ذكره المصنف رحمه الله تعالى في «أحاديث القصاص» =

باطل؛ فإن آدم [عليه السلام][1] لم يكن بين الماء والطين قط؛ فإن الطين ماء وتراب، وإنما كان بين الروح والجسد.

ثم هٰؤلاء الضلَّال يتوهمون أن النبي ﷺ كان حينئذ موجوداً، وأن ذاته خلقت قبل الذوات، ويستشهدون على ذٰلك بأحاديث مفتراة؛ مثل حديث فيه: «**أنه كان نوراً حول العرش**»! فقال: «**يا جبريل! أنا كنت ذٰلك النور**»[2]! ويدَّعي أحدهم أن النبي ﷺ كان يحفظ القرآن قبل أن يأتيه به جبريل[3]!

والمقصود هنا أن الله سبحانه وتعالى كتبه نبياً بعد خلق آدم قبل نفخ الروح فيه.

وهو موافق لما أخرجاه في «الصحيحين» من حديث ابن مسعود. «**إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذٰلك،**

---

= (ص ٨٧ / رقم ٢٩)، وقال: «هٰذا اللفظ كذب باطل». وأيضاً في «الأحاديث الموضوعة» له (ص ٥٠ / رقم ٣٠).

وانظر أيضاً: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٥٢١)، و«الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة» للسيوطي (ص ١٦٣ / رقم ٣٣١)، و«الضعيفة» للألباني حفظه الله (رقم ٣٠٣).

(١) زيادة من (ط الدار العلمية).

(٢، ٣) مثل هٰذه الأحاديث الموضوعة لا تجدها في الكتب المعتمدة، ولا في أي ديوان من دواوين سلف هٰذه الأمة، وإنما محلها كتب المتصوفة وأرباب الطرق، الذين يروون الطامات العظام بأسانيد أوهى من بيت العنكبوت.

هٰذا إن وجدت الأسانيد، وإلا؛ فهي عبارة عن مقطوعات، وأخبار واهية، ومنامات مخالفة لدليل العقل وصحيح النقل؛ من الكتاب، والسنة، وإجماع الأمة.

ثم يكون مُضغة مثل ذٰلك . . . » إلى آخره[1] ؛ بيَّن فيه خلق الجنين ، وتنقله من حال إلى حال ؛ فناسب هٰذا أنه بين خلق آدم ونفخ الروح فيه تكتب أحواله ، ومن أعظمها كتابة سيد ولده .

وإذا كان هٰذا ثابتاً ؛ أمكن أن يكتب اسمه كما رواه بالإسناد ، لٰكن الجزم بثبوته يحتاج إلى دليل يثبت بمثله ؛ فما علمناه ؛ قلناه ، وما لم نعلمه ؛ أمسكنا عنه .

والرب تعالى قد قدر مقادير[2] الخلائق قبل أن يخلقهم بخمسين ألف سنة ، وعرشه على الماء ، قد علمهم وما هم عاملون ، ثم أبرزهم في أحايين قدَّرها ؛ فكل يوم هو في شؤون[3] يبديها لا شؤون يبتديها ، وقد بُسِط الكلام على هٰذا في مواضع .

فما ذكره البكري في قصة آدم من توسله ؛ فليس له أصل ، ولا نقله أحد عن النبي ﷺ ، ولا يصلح للاعتماد ولا للاعتضاد ولا للاستشهاد ؛ فإن من الأحاديث الضعيفة ما يستشهد به ويعتبر ؛ كأحاديث ابن لهيعة وإبراهيم

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة ، ٦ / ٣٠٣ ، الحديث ٣٢٠٨ ، وكتاب الأنبياء ، باب خلق آدم وذريته ، ٦ / ٣٦٣ ، الحديث ٣٣٣٢ ، وفي كتاب القدر ، ١١ / ٤٨٦ ، الحديث ٦٥٩٤ ، وفي كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين﴾ ، ١٣ / ٤٤٠ ، الحديث ٧٤٥٤) .

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب القدر ، باب كيفية الخلق الآدمي ، ١٦ / ١٩٠) .

(٢) في (ب) : «معاد» بدلاً من «مقادير» .

(٣) في (ب) : «فكل يوم هو في شأن شؤون . . . » .

الهجري، بل ولا له إسناد معروف عن أحد من الصحابة ولا التابعين الذين يأثُرون ما يذكرونه من مثل هٰذا عن الصحابة؛ ليقال: مثل هٰذا لا يقولونه إلا توقيفاً.

ومما يبين كذب هٰذا: أن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ فَتابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ . قُلْنا اهْبِطُوا مِنْها جَميعاً﴾[1]؛ فأخبر أنه تاب عليه بالكلمات التي تلقاها منه.

وقد قال تعالى: ﴿قالا رَبَّنا ظَلَمْنا أَنْفُسَنا. . .﴾[2] الآية؛ فأخبر أنه أمرهم بالهبوط عقب هٰذه الكلمات.

وأخبر أنه تاب عليه عقب الكلمات وأمره بالهبوط[3]، فكان أمره بالهبوط عقب الكلمات التي تلقاها منه، وهي قولهما: ﴿رَبَّنا ظَلَمْنا أَنْفُسَنا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنا وَتَرْحَمْنا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخاسِرينَ﴾[4] أو كلمات تشبه هٰذه الكلمات، ذكر ذٰلك طائفة كثيرة من المفسرين.

ومن ذكر أن الكلمات التي تلقاها من ربه غير هٰذه؛ لم يكن معه حجة في خلاف ظاهر القرآن.

وقد ذكر ابن أبي الدنيا في «كتاب التوبة» في هٰذه الكلمات أشياء كثيرة، كلها تدور على ما ذكره الله في كتابه، من قول آدم وحواء: ﴿رَبَّنا ظَلَمْنا أَنْفُسَنا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنا وَتَرْحَمْنا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخاسِرينَ﴾[4].

---

(١) البقرة: ٣٧ - ٣٨.

(٢) الأعراف: ٢٣. وانظر: «تفسير الطبري» (٥ / ٤٥٣).

(٣) كذا في (ب)، (ط)، وفي (أ): «وأمره بالهبوط عقب؛ فكان أمره. . .».

(٤) الأعراف: ٢٣.

وأيضاً؛ فإن قولهما: ﴿ظَلَمْنا أَنْفُسَنا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنا وَتَرْحَمْنا﴾[1]: يتضمن[2] الإقرار والاستغفار.

ومن هو دون آدم؛ إذا أقر بذنبه واستغفر منه؛ غفر له؛ كما في «الصحيحين»؛ أن النبي ﷺ قال لعائشة: «**إن كنت ألممت بذنب؛ فاستغفري الله، وتوبي إليه؛ فإن العبد إذا اعترف بذنبه وتاب؛ تاب الله عليه**»[3].

وقال تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهَ يَجِدِ اللهَ غَفوراً رَحيماً﴾[4].

وكذلك الآية التي في آل عمران: [﴿والذينَ إذا فَعَلوا فاحِشَةً أَوْ ظَلَموا أَنْفُسَهُمْ ذَكَروا اللهَ فَاسْتَغْفَروا لِذُنوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلَّا اللهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلى ما فَعَلوا وَهُمْ يَعْلَمونَ﴾[5]][6].

---

(١) الأعراف: ٢٣.

(٢) في (ب): «تتضمن».

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المغازي، باب حديث الإفك، ٧ / ٤٩٦، الحديث ٤١٤١ مطولاً، وكتاب التفسير، باب ﴿لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً وقالوا هذا إفك مبين...﴾ الآية، ٨ / ٣٠٦، الحديث ٤٧٥٠).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (التوبة، حديث الإفك وقبول توبة القاذف، ١٧ / ١١٠).

(٤) النساء: ١١٠.

(٥) آل عمران: ١٣٥.

(٦) ما بين المعقوفين سقط من (أ) و (ب) و (ط الدار العلمية)، وتتمته من كتاب «الشريعة» للآجري، تحقيق محمد حامد الفقي، تعليق (ص ٤٢٥).

وإذا حصلت مغفرة بالتوبة؛ حصل المقصود بها لا بغيرها.

وقد ثبت في «الصحيح» عن عمرو بن العاص؛ أن النبي ﷺ قال له: «**يا عمرو! أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن التوبة تهدم ما كان قبلها؟**»[1].

وأيضاً؛ فلو كان آدم قد قال هٰذا؛ لكانت أمة محمد أحق به منه، بل كان الأنبياء من ذريته أحق به.

وقد علم كل عالم بالآثار أن النبي ﷺ لم يأمر أمته به، ولا نُقِلَ عن أحد من الصحابة الأخيار[2]، ولا نقله أحد من العلماء الأبرار؛ فَعُلِمَ أنه من أكاذيب أهل الوضع والاختلاق، الذين[3] وضعوا من الكذب أكثر مما بأيدي المسلمين من الصحيح[4]، لكن الله فرق بين الحق والباطل بأهل النقد العارفين بالنقل، علماء التعديل والتجريح.

وهٰذا من جنس ما يرويه بعض العامة: «**إذا سألتم الله فسألوه بجاهي؛ فإن جاهي عند الله عظيم**»، وهو كذب موضوع[5]، من الأحاديث

---

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله، ٢ / ١٣٨) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه؛ دون قوله: «وإن التوبة تهدم ما كان قبلها».

قال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٣ / ١٤١ / رقم ١٠٣٩): ««التوبة تجب ما قبلها» لا أعرف لها أصلاً».

(٢) في (أ) و(ب): «من الصحابة عن الأخيار»، والتصويب من (ط الدار العلمية).

(٣) في (ب): «بالذين»، وهو خطأ.

(٤) في (ط الدار العلمية): «التصحيح».

(٥) وهو كما قال... وهٰذا الحديث يصدق عليه قول ابن القيم في «المنار المنيف» =

المشينات التي ليس لها زمام ولا خطام.

قال الإمام أحمد: للناس أحاديث يتحدثون بها على أبواب دورهم ما سمعنا بشيء منها، وقد حرم الله علينا أن نقول عليه ما لم نعلم والقول على رسولـه ﷺ قول عليه؛ لأن ما قاله الرسول ﷺ من أمر؛ فالله أمرنا به، فلو كان قد قالـه؛ لكنا مأمورين به، ولا يجوز أن نقول إن الله أمرنا ما لم نعلم أن الله أمرنا به؛ فكيف إذا لم يذكره عالم ولا عارف، فكيف إذا كان أهـل المعـرفة بالحديث يقطعون بأنه كذب موضوع؟ والعلم بذلك علم مُسَلَّم لأهله، لهم فيه طرق ومعـارف يختصـون بهـا كمـا يختص علماء الأحكام بالعلم بطرقها.

ولهـذا كان أحمـد بن حنبل يعطي كل ذي حق حقه، كان يعرف ليحيى بن معين معرفته بالفن الأول[1]، ويقدمه في معرفة الرجال، ويكرمه ويعظمه، وكان يحيى يتكلم في الشافعي بكلام ليس بمستقيم، حتى إنه أخذ كلامه في قتال البغاة فجاء به إلى أحمد مُنْكِراً على الشافعي بعض ما فيه من ذكر قتال البغاة، وإدخال ذكر قتال علي وطلحة والزبير فيه، فقال له: وهل يمكنه أن يقول في هذا المقام إلا هذا؟ وأظنه قال له: لا تتكلم فيمـا لا تحسن[2]، أو نحوه من الكلام الذي فيه إنكار على يحيى لأجل

= (ص ٥٠): «والأحاديث الموضوعة عليها ظلمة وركاكة، ومجازفات باردة، تنادي على وَضْعِها اختلاقها على رسول الله ﷺ».

وانظر: «الفتاوى» (١ / ١٣١٩)، و«صيانة الإنسان» (ص ١٨٨)، و«الضعيفة» (١ / ٣٠ / رقم ٢٢).

(١) في حاشية (أ) ما نصه: «هو معرفة الحديث».

(٢) في (ب): «لا يتكلم فيما لا يحسن».

إنكاره على الشافعي في طرق الأحكام التي كان الشافعي أعلم بها منه، وإن كان يحيى أعلم بالرجال من الشافعي.

وكلام يحيى بن معين والبخاري ومسلم وأبي حاتم وأبي زرعة والنسائي وأبي أحمد بن عدي والدارقطني وأمثالهم [في الرجال وصحيح الحديث وضعيفه؛ هو مثل كلام مالك والثوري والأوزاعي والشافعي وأمثالهم][1] في الأحكام ومعرفة الحلال من الحرام، وفي الأئمة من هو إمامٌ مع هؤلاء وهؤلاء، مشارك للطائفتين وإن كان بأحد[2] الصنفين[3].

وأكثر أئمة الحديث والفقه[4]؛ كمالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق بن راهويه، وأبي عبيد، وكذلك الأوزاعي، والثوري، والليث هؤلاء، وكذلك لأبي يوسف صاحب أبي حنيفة، ولأبي حنيفة أيضاً ما له من ذلك، ولكن لبعضهم في الإمامة في الصنفين ما ليس للآخر، وفي بعضهم من ضعف المعرفة بأحد الصنفين ما ليس في الآخر؛ فرضي الله عن جميع أهل العلم والإيمان.

ونقول: ﴿رَبَّنا اغْفِرْ لَنا ولإِخْوانِنا الَّذينَ سَبَقونا بالإيمانِ ولا تَجْعَلْ في قُلوبِنا غِلاً لِلَّذينَ آمَنوا رَبَّنا إِنَّكَ رَؤوفٌ رَحيمٌ﴾[5].

---

(١) ما بين القوسين سقط من (أ)، ومثبت في (ب) و(ط الدار العلمية).

(٢) في (ب): «يأخذ»، وهو خطأ.

(٣) في حاشية (ب) و(ط) ما نصه: «هنا كلمة لم يظهر من الأصل المخطوط إلا بعضها، ويشبه أن تكون «أحق» أو «أجدر»، والله أعلم».

(٤) في (ب): «وأكثر أئمة المسلمين والفقه...».

(٥) الحشر: ١٠.

وأما قوله: إن هٰذا قد رواه بصيغ مختلفة من المفسرين والمحدثين... إلى آخره؛ فما أدري من أيهما أعجب: من تكثيره لمن رواه كأنهم من الحفاظ الكبار، أو من سكوته عن مقابلتهم بالرد والإنكار؛ إذ مثل هٰذا الكلام لا يصدر إلا عمن هو عارف بطرق الحديث، مميز بين الصحيح والضعيف؟!

ومثل هٰذا لا يرويه إلا أحد رجلين: رجل لا يميز بين الصحيح والضعيف والغث والسمين، وهم جمهور مصنفي السير والأخبار وقصص الأنبياء؛ كالثعالبي، والواحدي، والمهدوي، والزمخشري، وعبدالجبار بن أحمد، وعلي بن عيسى الرماني، وأبي عبدالله ابن الخطيب الرازي، وأبي نصر ابن القشيري، وأبي الليث السمرقندي، وأبي عبدالرحمٰن السلمي، والكواشي الموصلي، وأمثالهم من المصنفين في التفسير؛ فهٰؤلاء لا يعرفون الصحيح من السقيم، ولا لهم خبرة بالمروي المنقول، ولا لهم خبرة بالرواة النقلة، بل يجمعون فيما يروون بين الصحيح[1] والضعيف ولا يميزون بينهما، لٰكن منهم من يروي الجميع ويجعل العهدة على الناقل؛ كالثعلبي ونحوه، ومنهم من ينصر قولاً أو [جملة][2]؛ إما في الأصول أو التصوف والفقه بما يوافقها من صحيح أو ضعيف، ويردّ ما يخالفها من صحيح وضعيف.

وأما باب فضائل الأعمال والأشخاص والأماكن والزمان والقبور؛ فباب اتسع فيه الكذب والبهتان.

---

(١) في (أ): «الصحابة»، والتصويب من (ب) و(ط الدار العلمية).

(٢) غير واضحة في (أ) و(ب)، والتصويب من (ط الدار العلمية).

وأما رجال التفسير القدماء؛ فمنهم الإمام المتفق عليه؛ كمجاهد الذي قال: عرضت المصحف على ابن عباس من أوله إلى آخره، أقفه عند كل آية وأسأله عنها.

وقال الثوري: إذا جاءك التفسير عن مجاهد؛ فحسبك به.

وعلى تفسيره يعتمد[1] البخاري والشافعي.

وكذلك «تفسير» طاووس وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح ونحوهم من التابعين؛ فإنهم بهذا الشأن من أعلم الناس.

وكذلك أصحاب ابن مسعود؛ كعلقمة، والأسود، وعبيدة السلماني، وغيرهم.

ومنهم من إسناده في التفسير عن ابن عباس منقطع، وهو في نفسه ثقة؛ كالسدي الكبير، والضحاك؛ فإن الضحاك لم يصح سماعه من ابن عباس، والسدي جمع ما ذكره من التفسير الذي ذكره عن التابعين كما جمع ابن إسحاق السيرة، وعلي بن أبي طلحة الوالبي لم يسمع من ابن عباس، وقتادة ثقة حافظ في نفسه[2]، ورواية معمر عنه صحيحة وإن كان مالك أنكر ذلك لأجل القدر.

وأما الكلبي والسدي الصغير؛ فمتروكان.

وكذلك مقاتل بن سليمان بخلاف مقاتل بن حيان؛ فإنه ثقة، وأصحاب ابن عباس الأخصاء الذين رووا عنه ما فسره من القرآن، وما رواه من الحديث، وما نقلوه عنه في سائر العلوم ـ الحديث، والفقه، والتفسير،

---

(١) في (ب): «ويعتمد».

(٢) في (ب): «في تفسير» بدلاً من «في نفسه».

وشرح الغريب، وغير ذٰلك ـ [سعيد بن جبير، وطاووس بن كيسان، ومجاهد ابن جبر، وعكرمة مولاه، وعمرو بن دينار، وجابر بن زيد أبو الشعثاء][1]، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة؛ فهٰؤلاء هم المخصوصون به، وبطريقهم انتشر علمه.

وأما التفاسير المضافة إليه؛ كالتفسير الذي يرويه جويبر بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس؛ فجويبر ضعفه علي بن المديني ويحيى بن سعيد القطان، وقال أحمد: لا يشتغل بحديثه، وقال يحيى بن سعيد الخرساني البلخي: لا يلتفت إليه، وقال علي بن الجنيد والدارقطني: متروك، والضحاك لم يسمع من ابن عباس حرفاً واحداً.

وتفسير آخر يرويه عبيدالله بن سليمان عن الضحاك عن ابن عباس، ويقال: إن عبيدالله هٰذا في الوهن والضعف أنزل من جويبر.

وتفسير آخر يرويه محمد بن سعد العوفي عن آبائه عن عطية العوفي عن ابن عباس، وعطية بن سعد ضعيف تكلم الناس فيه.

وتفسير علي بن أبي طلحة عن ابن عباس؛ قال أحمد: علي بن أبي طلحة ضعيف، ولم يسمع من ابن عباس شيئاً.

وتفسير يرويه محمد بن السائب الكلبي عن أبي صالح باذام عن ابن عباس، والكلبي كذاب، وباذام ضعيف ولم يسمع من ابن عباس شيئاً.

قال عبدالصمد بن الفضل: سئل أحمد عن «تفسير الكلبي»؛ فقال: كذب. فقيل له: أفيحلّ النظر فيه؟ قال: لا.

---

(١) ما بين القوسين سقط من (أ)، ومثبت في (ب) و(ط الدار العلمية).

وقال عبدالله بن أحمد: سمعت أبي يقول: ترك عبدالرحمن بن مهدي أبا صالح باذام، وكذلك ضعفه سفيان وغيره، وكان الشعبي يمسك بأذنه ويقول: ويلك، أنت لا تحفظ القرآن، وتُفسر القرآن[1]؟! وكان مجاهد ينهى عن تفسيره. قاله البخاري.

وقال حبيب بن أبي ثابت: كنا نسمي أبا صالح دَرْوَع زن؛ أي: كذاباً يكذب.

وقال الإمام أحمد: ثلاث علوم ليس لها أصول: المغازي، والملاحم، والتفسير. وفي لفظ: ليس لها أسانيد.

ومعنى ذلك أن الغالب عليها أنها مرسلة ومنقطعة، فإذا كان الشيء مشهوراً عند أهل الفن قد تعددت طرقه؛ فهذا مما يرجع إليه أهل العلم بخلاف غيره[2].

وأما تفاسير تابع التابعين؛ كقتادة، ومعمر، وسفيان الثوري، وابن أبي عروبة، وابن جريج، وغيرهم ممن صنف التفاسير[3]؛ فإنما يذكرون من أصولهم ما سمعوه من شيوخهم عن الصحابة والتابعين.

وقد صُنِّفَ [في تفاسير][4] الصحابة والتابعين وتابعيهم كتب كثيرة، يذكرون فيها ألفاظهم بأسانيدها؛ مثل: «تفسير» وكيع، وعبدالرزاق، وعبد

---

(١) في (ب): «وتفسير القرآن».

(٢) في (ب): «بخلاف غير» بإسقاط الهاء.

(٣) في (ب): «مما صنف التفسير».

(٤) ما بين القوسين سقط من (أ)، وهو مثبت في (ب) و(ط الدار العلمية).

ابن حميد[1]، وآدم ابن أبي إياس، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبي بكر بن أبي شيبة، وبقيّ بن مخلد، وسنيد، ودحيم، وابن أبي حاتم، وابن المنذر، وابن جرير، وأبي بكر بن أبي داود، ومن هٰؤلاء من لا يذكر شيئاً عن مقاتل والكلبي.

وعامة الكتب تحتاج إلى نقد وتمييز، كالمصنفات في سائر العلوم من الأصول والفروع وغير ذٰلك؛ فإن الفقهاء قد وضعوا في الفقه أشياء كثيرة من الموضوعات والضعاف.

وأما جمهور المصنفين في الأخبار والتواريخ والسير والفتن من رجال الجرح والتعديل منهم من هو في نفسه متهم أو غير حافظ؛ كأبي مخنف[2] لوط بن يحيى، وهشام بن محمد بن السائب الكلبي، وإسحاق بن بشر، وأمثالهم من الكذابين، بل الواقدي خير من ملء الأرض مثل هٰؤلاء، وقد عُلِمَ ما قيل فيه، ومحمد بن سعد كاتبه ثقة، لٰكن يُنْظَر عمن نقل، وكذٰلك أبو الحسن المدائني وأمثاله وإن سلموا من الطعن فيهم؛ فليسوا من علماء الجرح والتعديل حتى يكون ما رووه ولم ينكروه مقبولاً.

وإنما العالمون بالجرح والتعديل هم علماء الحديث، وهم نوعان: منهم من لم يرو إلا عن ثقة عنده؛ كمالك، وشعبة، ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمٰن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، وكذٰلك البخاري وأمثاله، ومنهم من يروي عن الثقة وغيره للمعرفة ولما عنده من التمييز؛ كالثوري، وغيره.

---

(١) في (ب): «عبد حميد» بإسقاط «ابن».

(٢) في (ب): «كأبي مخيف»، وهو خطأ من الناسخ.

والـذين جمعـوا المنقـولات فيهم من يمكنـه التمييز بين الصحيح والضعيف في الغالب؛ كالدارقطني، وأبي نعيم، والخطيب، والبيهقي، وابن ناصر، وابن عساكر، وأبي موسى المديني، وابن الجوزي، وأمثالهم، لٰكن قد يروون في كتبهم الغـرائب المنكـرات والأحـاديث الموضوعات للمعرفة بها.

وكما يُروى عن أحمد؛ أنه قال: إذا سمعت أهل الحديث يقولون: هٰذا الحديث فائدة؛ فاعلم أنه غريب منكر، يعني أنهم يستفيدون غرائب الحديث[1] كما يستفيد الفقهاء ونحوهم غرائب الأقوال والطرق والوجوه، وإن كانت وجوهاً سوداً.

وأبـو نعيم يروي[2] في «الحلية» في فضـائـل الصحابة وفي الزهد أحاديث غرائب يعلم أنها موضوعة، وكذٰلك الخطيب وابن الجوزي وابن عساكر وابن ناصر وأمثالهم، والدارقطني صنف «سننه» ليذكر فيها غرائب «السنن»، وهو في الغالب يبين حال ما رواه، وهو من أعلم الناس بذٰلك، والبيهقي يعزو ما رواه إلى الصحيح في الغالب، وهو من أقلهم استدلالاً بالموضوع، لٰكن يروي[3] في الجهة التي ينصرها من المراسيل والآثار ما يصلح للاعتضاد ولا يصلح للاعتماد، ويترك في الجهة التي يضعفها ما هو أقوى من ذٰلك الإسناد[4].

---

(١) كذا في (أ)، وفي (ب) و(ط الدار العلمية): «الأحاديث».

(٢) في (ب): «يرويه».

(٣) في (ب): «يرى».

(٤) في (ب): «الاستناد».

وهم فيما يقولونه من أصدق الناس وأثبتهم، لٰكن الشأن في من قبلهم من الإسناد؛ فإنهم كثيراً ما يتركون التمييز فيه، بخلاف الأئمة الكبار الذين يعتمدون على الحديث ويحتجون به فيما بينهم وبين الله تعالى؛ كمالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وعبدالرحمٰن بن مهدي، ويحيى بن سعيد، والبخاري، وأبي داود؛ فإنهم يحررون الكلام في المتن والإسناد، والله الهادي إلى سبيل الرشاد.

فإذا عرفت ذٰلك؛ فلا يخلو ما رواه؛ إما أن يكون من جنس ما رواه صاحب «الفردوس» شهردار الديلمي، أو الشيخ عمر الملا صاحب «وسيلة المتعبدين»، أو البكري صاحب «تنقلات الأنوار»، وابن سبع الذي له مصنف كبير في فضائل النبي ﷺ ومصنف صغير في كرامات الأولياء، وأمثال هٰؤلاء ممن في كتابه من الكذب ما لا يحصيه إلا الله؛ فهل يجوز الاعتماد على ما يرويه هٰؤلاء؟!

أو يكون أرفع من هٰذا، وإن كان فيها من الصدق ما لا يحصيه إلا الله؛ كـ «تفسير» الثعلبي والواحدي، و«الشفا» للقاضي عياض، و«تفسير» أبي الليث والقشيري؛ مما فيه ضعف كثير، وإن كان الغالب عليه الصحيح.

أو يكون من الحفاظ؛ كأبي نعيم، والخطيب، وابن ناصر، وأبي موسى، وابن الجوزي، وعبدالغني، وابن عساكر ونحوهم؛ فهٰؤلاء سكوتهم عن الإنكار في كثير مما يروونه لا يدل على الصحة عندهم باتفاق أهل الحديث.

وأما الأولون؛ فهم لا يعرفون الصحيح من السقيم؛ فسكوتهم عن

الإنكار سكوت عموم المؤمنين الذين لا يعرفون حقائق الدين، لا يميزون بين السنة والبدعة غير الإنكار[1] على ما يرونه ويسمعونه من الأقوال والأعمال، وإذا كان الراوي لهٰذا وأمثاله لا يخرج عن أن يكون غير عالم بهٰذا بما ينكره، أو يكون عادته رواية هٰذا وأمثاله من غير بيان لعادة معروفة بينهم؛ لم يكن لهٰذا فيما ذكره حجة.

وأيضاً؛ فعلماء الدين أكثر ما يحررون النقل فيما ينقل عن النبي ﷺ لأنه واجب القبول، أو فيما ينقل عن الصحابة، وأما ما ينقل من الإسرائيليات ونحوها؛ فهم لا يكترثون بضبطها ولا بأحوال نقلها؛ لأن أصلها غير معلوم، وغايتها أن تكون عن واحد من علماء أهل الكتاب، أو من أخذه عن أهل الكتاب؛ لما ثبت في «الصحيح»[2] عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «**إذا حدثكم أهل الكتاب؛ فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم؛ فإما أن**

---

(١) كذا، والكلام غير مستقيم؛ فلعلها: «الاعتماد».

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح بشرح الحافظ ابن حجر»، ولفظه يختلف عما ذكره المؤلف هنا (كتاب التفسير، باب: ﴿**قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا**﴾، ٨ / ٢٠، الحديث ٤٤٨٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام؛ فقال رسول الله ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا: ﴿**آمنا بالله وما أنزل إلينا...**﴾ الآية.

وأخرجه أيضاً أحمد في «المسند» (٤ / ١٣٦، الحديث ١٧٢٦٤).

وأبو داود في «السنن» (كتاب العلم، باب رواية حديث أهل الكتاب، ٤/ ٥٩ ـ ٦٠، الحديث ٣٦٤٤).

كلاهما من طريق الزهري، عن ابن أبي نملة، عن أبيه رضي الله عنه، وآخره: «فإن كان باطلاً لم تصدقوه، وإن كان حقاً لم تكذبوه».

**يحدثوكم بباطل فتصدقوهم، وإما أن يحدثوكم بحق فتكذبوهم».**

فإذا كنا قد نهينا عن تصديق هٰذا الخبر وأمثاله مما يؤخذ عن أهل الكتاب؛ لم يجز لنا أن نصدقه إلا أن يكون مما يجب علينا تصديقه، مثل ما أخبرنا به نبينا عن الأنبياء وعن أممهم، فإن ذٰلك يجب تصديقه مع الاحتراز في نقله؛ فهٰذا هذا.

وأعجب من هٰذا قوله: «إن نوحاً وإدريس وأيوب وجماعة من الأنبياء توسلوا به»[1]؛ فمثل هٰذا [لا][2] يجوز لمسلم أن يبني دينه الذي يكفّر به من خالفه على مثل هٰذا النقل، الذي لا يعتمد عليه من يدري ما يقول.

ومعلوم أن ما جاء به نبينا [ﷺ][3] أضبط وأتم وأكمل، وهو علينا أوجب، وأمتنا به أعرف، ولو قال قائل في زماننا: قد جاء أن النبي ﷺ قال كذا وفعل كذا محتجّاً به، من غير أن يعرف ما يستند إليه من العزو والإسناد؛ لكان قائل ذٰلك من أجهل الناس وأبعدهم عن طريق الرشاد، دع من يستدل على تكفير غيره مما يرويه عن أولٰئك الأنبياء الذين قد أمرنا نبينا ﷺ إذا حدثنا أهل الكتاب عنهم أن لا نصدقهم ولا نكذبهم، بل مثل هٰذا إذا وجدناه في كتب أهل الكتاب أو في كتب المسلمين منقولاً؛ لم يجز لنا أن نصدقه، ومن صدقه؛ فقد عصى الله ورسوله، ولو صح؛ فغايته أن يكون شرع من قبلنا.

والناس لهم في هٰذه المسألة قولان مشهوران: أحدهما أنه ليس

---

(١) سيأتي كلام المصنف رحمه الله تعالى عن هٰذه المسألة (ص١١٤ فما بعدها).

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ط الدار العلمية).

شرعاً لنا ما[1] لم يرد به شرعنا؛ فقد كان مشروعاً لهم ما ليس مشروعاً لنا من سجود بعضهم لبعض، فإن ما جاء به نبينا من كمال التوحيد لم يجيء به نبي غيره، وكذٰلك تحريم الإنسان على نفسه أشياء كما حرم إسرائيل على نفسه ما حرمه، فإن الأمم قبلنا كانوا إذا بدّلوا التوحيد وغيروا الدين؛ بعث الله لهم نبيّاً يبين ما بدلوه وكتموه، ونحن آخر الأمم؛ فليس بعد نبينا نبي ينتظر.

وفي المأثور عن الأنبياء المتقدمين ما يدل على أن ذٰلك لم يكن مشروعاً لهم، مثل ما ذكره الحافظ أبو نعيم في «كتاب الحلية» في ترجمة أحمد بن أبي الحواري؛ قال: حدثنا أبي، حدثنا أحمد[2] (يعني: محمد ابن عمر اللبناني)، حدثنا الحسين (يعني: أبا علي الحسين بن عبدالله بن شاكر السمرقندي)، سمعت عبدالله بن الجلا[3] يقول: قال[4] يوسف عليه السلام: «اللهم إني أتوجه إليك بصلاح آبائي إبراهيم خليلك، وإسحاق ذبيحك[5]، ويعقوب إسرائيلك». فأوحى الله إليه: يا يوسف! «تتوجه

---

(١) في (ب): «إما لم».

(٢) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ب): «أحمد بن عمر»، ولعله «أبو أحمد»، والله أعلم.

(٣) في (ب): «عبدالله الجلا» بإسقاط «بن».

(٤) قال المصنف (ص ٦٥ ـ ٦٦) من هٰذا الكتاب: «ومراسيل أهل ديننا عن نبينا ﷺ لا تقبل عند أئمة العلماء مع كون نبينا قريباً، وديننا محفوظاً محروساً؛ فكيف بما يرسل عن آدم وإدريس ونوح وغيرهم. . .».

(٥) قال ابن القيم في «زاد المعاد» (١ / ٧): «وأما القول بأنه إسحاق؛ فباطل بأكثر من عشرين وجهاً، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يقول: هٰذا القول إنما =

[إليَّ][1] بنعمة أنا أنعمت بها عليهم».

قال أحمد: فقلت لأبي سليمان الداراني: كنت لبعض الأولياء قبل اليوم أشد حبّاً. فقال: إنما يتقرب إليه بحب أوليائه أولى ثم بعد منزلة تسعد القلب[2].

وقد ذكر بعض الناس في هٰذا الأثر أن الله قال له: «وأي حق لآبائك عليّ؟»؛ لأنه سبحانه وتعالى هو الذي أنعم عليهم بالإيمان والنبوة، كما قال تعالى بعد ذكره لهم وثنائه عليهم: ﴿أُولٰئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ

---

= هو متلقى عن أهل الكتاب، مع أنه باطل بنص كتابهم؛ فإن فيه: إن الله أمر إبراهيم أن يذبح ابنه بكره، وفي لفظ: وحيده، ولا يشك أهلُ الكتاب مع المسلمين أن إسماعيل هو بكر أولاده... وكيف يسوغ أن يقال: إن الذبيح إسحاق، والله تعالى قد بشر أم إسحاق به وبابنه يعقوب؛ فقال تعالى عن الملائكة: إنهم قالوا لإبراهيم لما أتوه بالبشرى: ﴿لا تخف إنا أُرسلنا إلى قوم لوط . وامرأته قائمة فضحكت فبشرناها بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب﴾ [هود: ٧٠ - ٧١]؛ فمحال أن يبشرها بأنه يكون لها ولد، ثم يأمر بذبحه...».

وانظر: «تفسير ابن كثير» (٤ / ١٦) عند تفسير قوله تعالى: ﴿فلما بلغ معه السعي قال يا بني إني أرى في المنام أني أذبحك...﴾ [الصافات: ١٠٣].

وانظر أيضاً: «السلسلة الضعيفة» للعلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله (الأحاديث ٣٣١ - ٣٣٦).

(١) ما بين القوسين سقط من (أ)، ومثبت في (ب) و(ط الدار العلمية).

(٢) كذا العبارة في الأصل، وفي (ب): «يستعد»، وفي (ط الدار العلمية): «سعد»، وفي العبارة اضطراب، وجاء في «الحلية» لأبي نعيم (١٠ / ٩، ترجمة ٤٥٧): «... فقال لي: إنما يتقرب إليه بحب أوليائه أولاً، ثم يأتي بعد منزلة تشغل القلب».

وإِسْرائيلَ . . . ﴾[1] الآية.

وكذلك الآية التي في النساء: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَالرَّسولَ فَأُولٰئِكَ مَعَ الَّذينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ. . . ﴾[2] الآية.

وقال في الفاتحة: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقيمَ . صِراطَ الَّذينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾[3].

وأما ما استحقوه عليه؛ فكقوله: ﴿وكانَ حَقّاً عَلَيْنا نَصْرُ الْمُؤْمِنينَ﴾[4]، ﴿كَذٰلِكَ حَقّاً عَلَيْنا نُنْجي الْمُؤْمِنينَ﴾[5].

فهو سبحانه أحقه على نفسه بحكم إحسانه وفضله ووعده، لا هم أحقوه عليه، كالحق الذي لإنسان على من له عنده يد.

ولهٰذا ليس لأحد أن يُدِلَّ على الله بصلاح سلفه؛ فإنه ليس صلاحهم من عمله الذي يستحق به الجزاء؛ كأهل الغار الثلاثة؛ فإنهم لم يتوسلوا إلى الله بصلاح سلفهم، وإنما توسلوا إلى الله بأعمالهم لما علموا أن الله سبحانه وتعالى يثيب العاملين على أعمالهم؛ كما قال: ﴿لَها ما كَسَبَتْ وَعَلَيْها ما اكْتَسَبَتْ﴾[6].

وسعيُ غيره ليس له كما لا تزر وازرة وزر أخرى؛ كما قال تعالى:

---

(١) مريم: ٥٨.

(٢) النساء: ٦٩.

(٣) الفاتحة: ٥ ـ ٦.

(٤) الروم: ٤٧.

(٥) يونس: ١٠٣.

(٦) البقرة: ٢٨٦.

﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بما في صُحُفِ مُوسى . وإبْرَاهِيمَ الَّذي وَفَّى . أَلَّا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى . وَأَنْ لَيْسَ لِلإنْسَانِ إلَّا ما سَعَى﴾[1].

وإن كان المرء قد ينتفع بسعي غيره، لٰكنه ليس له؛ فلا يَمتّ[2] ويدل بما ليس له.

قال الشيخ: قال المعترض: وقد روي أن أبا جعفر لما ناظر مالكاً في مسجد النبي ﷺ قال له مالك: يا أمير المؤمنين! لا ترفع صوتك في هٰذا المسجد؛ فإن الله أدب قوماً، قال: ﴿لا تَرْفَعوا أَصْوَاتَكُمْ. . .﴾[3] الآية، وذم آخرين؛ فقال: ﴿إنَّ الَّذينَ يُنادونَكَ مِنْ وَراءِ الحُجُراتِ. . .﴾[4] الآية، وإن حرمته ميتاً كحرمته حياً. فاستكان لها أبو جعفر، وقال: يا أبا عبدالله! أستقبل القبلة وأدعو، أم أستقبل رسول الله ﷺ؟ فقال: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى يوم القيامة، بل استقبله واستشفع به[5].

---

(١) النجم: ٣٦ ـ ٣٩.

(٢) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: «يمن».

وانظر كلام المصنف عن هٰذه المسألة في: «الفتاوى» (١٨ / ١٤٢، ٢٤ / ٣٠٠٦).

(٣) الحجرات: ٢.

(٤) الحجرات: ٤.

(٥) ذكر هٰذه القصة القاضي عياض في «الشفا» (٢ / ٤١).

قلت: في إسنادها محمد بن حميد الرازي، تكلم فيه غير واحد من أئمة الجرح والتعديل.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٥ / ١٠٢ ـ ١٠٨، ت ٥١٦٧). =

قال الشيخ: فيجاب الجواب عن هٰذا من وجهين:

أحدهما: المطالبة بصحة هٰذه الحكاية، وليس معه ولا مع من ينقلها بها[1] إسناد صحيح ولا ضعيف، وإنما غايته أن يعزوها إلى «الشفا» أو إلى من نقلها منه، وكل عالم بالحديث يعلم أن في هٰذا الكتاب من الأحاديث والآثار ما ليس له أصل ولا يجوز الاعتماد عليه؛ فإذا قال القاضي عياض: ذكره فلان في كتابه؛ فهو الصادق في خطابه، وإذا لم يذكره[2] من أين

---

= وقال ابن تيمية في «الفتاوى» (١ / ٢٢٨): «وهٰذه الحكاية منقطعة؛ فإن محمد بن حميد الرازي لم يدرك مالكاً، لا سيما في زمن أبي جعفر المنصور؛ فإن أبا جعفر توفي بمكة سنة ثمان وخمسين ومئة، وتوفي مالك سنة تسع وسبعين ومئة، وتوفي محمد بن حميد الرازي سنة ثمان وأربعين ومئتين، ولم يخرج من بلده حين رحل في طلب العلم؛ إلا وهو كبير مع أبيه، وهو مع هٰذا ضعيف عند أكثر أهل الحديث، كذبه أبو زرعة وابن وارة، وقال صالح بن محمد الأسدي: ما رأيت أحداً أجرأ على الله منه وأحذق بالكذب منه، وقال يعقوب بن شيبة: كثير المناكير، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن حبان: ينفرد عن الثقات بالمقلوبات. . . ، وفي الإسناد أيضاً من لا تُعْرَفُ حاله».

ثم قال: «وهٰذه الحكاية لم يذكرها أحد من أصحاب مالك المعروفين بالأخذ عنه، ومحمد بن حميد ضعيف عند أهل الحديث إذا أسند؛ فكيف إذا أرسل حكاية لا تعرف إلا من جهته؟! هٰذا إن ثبت عنه، وأصحاب مالك متفقون على أنه بمثل هٰذا النقل لا يثبت عن مالك قول له في مسألة في الفقه، بل إذا روى عنه الشاميون كالوليد بن مسلم، ومروان بن محمد الطاطري ضعفوا رواية هٰؤلاء، وإنما يعتمدون على رواية المدنيين والمصريين؛ فكيف بحكاية تناقض مذهبه المعروف عنه من وجوه رواها واحد من الخراسانيين لم يدركه؟ وهو ضعيف عند أهل الحديث؟» اهـ.

(١) وكذا أيضاً في (ب)، وفي (ط الدار العلمية): «به».

(٢) كذا في (أ) و(ب) و(ط الدار العلمية)، ولعل الصواب: «يذكر».

نقله؛ لم نتهمه، ولٰكن نتهم من فوقه، وقد رأيناه ينقل من كتب فيها كذب كثير، وهو صادق في نقله منها، لٰكن ما فوقه لا يجوز الاعتماد عليهم.

**الوجه الثاني**: أن يقال: هٰذه الحكاية كذب بلا ريب من[1] وجوه:

ـ منها: أنها مخالفة لمذهب مالك ومذهب سائر الأئمة؛ فإنهم متفقون على أن من سلَّم على النبي ﷺ ثم أراد الدعاء، فإنه يستقبل القبلة، كما روي ذٰلك عن الصحابة.

وتنازعوا وقت السلام عليه؛ هل يستقبل القبلة، أو القبر؟ على قولين؛ فقال أبو حنيفة: يستقبل القبلة أيضاً، وقال غيره: يستقبل القبر وقت السلام عليه.

وأما وقت الدعاء؛ فما أعلم إماماً خالف في أنه يستقبل القبلة، بل الأئمة متفقون على أن قبلة المسلمين التي يستقبلونها في جميع أدعيتهم وأمكنتهم هي الكعبة، ويستحب لكل من دعا الله أن يستقبل الكعبة حيث كان وأين كان كما كان النبي ﷺ يستقبلها؛ فيستقبل وقت الذكر والدعاء بعرفة ومزدلفة وبين الجمرات وعلى الصفا والمروة وعقب الصلاة في مسجد النبي ﷺ وغيره.

وما جعل أحد من الأئمة قبر أحد من الأنبياء قبلة للدعاء، وإنما يستقبل قبورهم أهل الجهل عند عباداتهم.

ومن هٰؤلاء الغلاة من يستقبل قبورهم ويصلي إليها، وقد ثبت في

---

(١) في (ب): «بلا ريب منها».

«الصحيح» عن النبي ﷺ؛ أنه قال: **«لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها»**[1].

ومنهم من يستقبل قبر شيخه وقت الصلاة ويستدبر[2] الكعبة، ويقول: هٰذا قبلة الخاصة والكعبة قبلة العامة، وهٰذا كفر صريح يوجب استتابة قائله مع أنه يفعله طائفة من الزهاد والعبّاد وبعضهم يسجد لقبورهم.

وكذٰلك قصد قبورهم للصلاة والدعاء بدعة، وقد ثبت عن مالك وغيره من الأئمة أنهم جعلوا ذٰلك من البدع التي لم يفعلها أحد من الصحابة ولا التابعين.

فعلم أن هٰذا كذب على مالك مخالف لمذهبه، كما كذبوا عليه أنه كان يأخذ طنبوراً يضرب به ويغني لمّا كان في المدينة من يغني؛ حتى إن أكثر المصنفين في إباحة السماع؛ كأبي عبدالرحمٰن السلمي، والقشيري، وأبي حامد، ومحمد بن طاهر المقدسي، وغيرهم؛ يذكرون إباحته عن مالك وأهل المدينة، وهو كذب؛ فإنه قد علم بالتواتر من مذهبه النهي عن ذٰلك؛ حتى قال إسحاق بن الطباع: سألت مالكاً عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء؟ فقال: إنما يفعله عندنا الفساق.

ـ ومنها: أن مالكاً من قوة متابعته للسنة كره أن يقال: زرت قبر النبي

---

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجنائز، باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه والجلوس عليه، ٧/ ٣٨) من حديث أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه.

(٢) في (ب): «ومستدبر».

ﷺ، وهٰذا مما لا يستريب أحد في ثبوته عنه، مع أن لفظ زيارة القبور في الجملة مما جاءت به السنة في غير قبره؛ كما في «الصحيحين»[1] من حديث أبي هريرة؛ قال: «زار النبي ﷺ قبر أمه؛ فبكى وأبكى من حوله، فقال: استأذنت ربي أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن؛ فزوروا القبور؛ فإنها تذكر الموت»[2].

والأحاديث في ذٰلك كثيرة، ثم بسط الشيخ الكلام على ذٰلك.

وأما ما ذكره من أن أهل المدينة شكوا إلى عائشة فأمرتهم أن يعملوا من قبره كوة إلى السقف حتى لا يكون بينه وبين السماء حائل ففعلوا، فمطروا حتى نبت العشب، وسمنت الإبل، وتفتّقت شحماً، فسمي عام الفتيق[3]؛ فقد ذكر هٰذا فيما أظن محمد بن الحسن بن زبالة فيما صنفه في أخبار المدينة.

---

(١) الصواب أنه في «صحيح مسلم» فقط.

(٢) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه في زيارة قبر أمه، ٧ / ٤٥ ـ ٤٦).

(٣) الدارمي «السنن» (باب ما أكرم الله تعالى نبيه ﷺ بعد موته، ١ / ٤٣، ٤٤).

قلت: هٰذا الأثر ضعيف... وقد تكلم جماعة من العلماء عن متن هٰذا الأثر وسنده... وضعفوه من عدة أوجه... وملخص ذٰلك:

أن في سنده عمرو بن مالك النكري، قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق، له أوهام». «التقريب» (ص ٤٢٦، ت ٥١٠٤).

وفي سنده أيضاً سعيد بن زيد الراوي عن عمرو بن مالك، قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق، له أوهام». (ص ٢٣٦، ت ٢٣١٢).

وقال الذهبي في «الميزان»: «... قال علي عن يحيى بن سعيد: ضعيف. وقال =

وجوابه من وجهين:

أحدهما: أن هٰذا محمد بن زبالة ضعيف لا يحتج به، والثابت عن الصحابة باتفاق أهل العلم أنهم كانوا إذا استسقوا دعوا الله؛ إما في المسجد، وإما في الصحراء، وهٰذا الاستسقاء المشروع باتفاق أهل العلم؛ فإنهم اتفقوا على دعاء الله واستغفاره.

واختلفوا: هل يصلى للاستسقاء؟ على قولين، وجمهورهم على أنه يصلى له، وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد، وأما[1] أبو حنيفة؛ فلم يعرف الصلاة في الاستسقاء، والجمهور عرفوا ذٰلك بما ثبت في «الصحاح»

---

= السعدي: ليس بحجة، يضعفون حديثه، وقال النسائي وغيره: ليس بالقوي، وقال أحمد: ليس به بأس، كان يحيى بن سعيد لا يستمرئه». «الميزان» (٢ / ٣٢٨، ت ٣١٨٥).

وفي سنده أيضاً محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان البصري، قال الحافظ في «التقريب»: «لقبه عارم، ثقة، ثبت، تغير في آخر عمره».

وقال الألباني حفظه الله في «التوسل وأنواعه وأحكامه» (ص ١٢٦): «وهٰذا الأثر لا يدرى؛ هل سمعه الدارمي من محمد بن الفضل قبل الاختلاط أو بعده؟ فهو إذن غير مقبول، فلا يحتج به».

وقال الشيخ السهسواني الهندي رحمه الله تعالى في «صيانة الإنسان»: «والسابع: أن الحديث موقوف؛ فلا يصلح حجة عند المحققين».

انظر: «صيانة الإنسان» (ص ٢٤٥ ـ ٢٤٦)، و«التوصل إلى حقيقة التوسل» للشيخ محمد نسيب الرفاعي (ص ٢٥٩)، و«التوسل أنواعه وأحكامه» (ص ١٢٤ ـ ١٢٦)، و«هٰذه مفاهيمنا» للشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ (ص ٧٣ ـ ٧٥).

قلت: وسيأتي كلام المصنف رحمه الله تعالى على متن هٰذا الأثر (ص ٩٣، ١٦٣).

(١) سقط من (ب): «أما».

و«السنن» و«المسانيد»[1]؛ أن رسول الله ﷺ صلى في الاستسقاء ركعتين[2]، والصحابة في زمن عمر وغيره صلوا واستشفعوا[3] بالعباس وغيره[4] ولم يكشفوا عن قبره، ولو كان مشروعاً؛ لما عدلوا عنه.

وهٰذا العلم العام المتفق عليه لا يعارض بما يرويه ابن زبالة وأمثاله ممن لا يجوز الاحتجاج به.

ولو قال عالم: يستحب عند الاستسقاء أو غيره أن يكشف عن قبر النبي ﷺ أو غيره من الأنبياء والصالحين؛ لكان مبتدعاً بدعة مخالفة للسنة المشروعة عن رسول الله ﷺ وعن خلفائه.

ونحو هٰذا ما رُوي أن أهل القسطنطينية كانوا إذا أجدبوا يستسقون بقبر أبي أيوب الأنصاري[5]، وقد رُوي أن أهل تستر كانوا يفعلون ذٰلك بقبر

---

(١) في (ب): «المساند».

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الاستسقاء، باب تحويل الرداء في الاستسقاء، ٢ / ٥٧٨، الحديث ١٠١٢) من حديث عبدالله بن زيد، وفيه: «... فاستسقى فاستقبل القبلة، وقلب رداءه؛ فصلى ركعتين...» الحديث.

وانظر أيضاً أرقام الأحاديث التالية: (١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الاستسقاء، ٦ / ١٨٨ - ١٨٩).

(٣) في (ب): «واستسقوا».

(٤) سيأتي تخريج ذٰلك بإذن الله (ص ١٠٧).

(٥) ذكر هٰذه القصة ابن عبدالبر رحمه الله تعالى في كتاب «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (٤ / ١٦٠٦، ت ٢٨٦٦).

قال ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم...» (٢ / ٦٨١): «ويذكر أن قبر أبي أيوب الأنصاري عند أهل القسطنطينية كذٰلك، ولا قدوة بهم؛ فقد كان من قبور أصحاب =

دانيال، وأن أبا موسى كتب إلى عمر في ذٰلك؛ فكتب إليه عمر: «إذا كان النهار فاحفر ثلاثة عشر قبراً، ثم اجعله في أحدها ليخفى على الناس»[1].

[وهٰذا][2] قد رويناه في «كتاب المغازي» لابن إسحاق[3] من رواية يونس بن بكير إلى أبي العالية، وذكره البيهقي في كتاب «شعب الإيمان»[4]، وذكره غيره، وهٰذا من فعل أهل الكتاب لا من فعل

---

= رسول الله ﷺ بالأمصار عدد كثير، وعندهم التابعون ومَن بَعْدَهم من الأئمة، وما استغاثوا عند قبر صاحب قط، ولا استسقوا عند قبره ولا به، ولا استنصروا عنده ولا به، ومن المعلوم أن مثل هٰذا مما تتوفر الهمم والدواعي على فعله، بل على فعل ما هو دونه، ومن تأمل كتب الآثار، وعرف حال السلف؛ تيقن قطعاً أن القوم ما كانوا يستغيثون عند القبور، ولا يتحرون الدعاء عندها أصلاً، بل كانوا ينهون عن ذٰلك من كان يفعله من جهالهم. . .» اهـ.

(١) ذكر هٰذه القصة ابن كثير رحمه الله تعالى في «البداية والنهاية» (٢ / ٣٧ - ٣٨)، وقال: «إسناده صحيح إلى أبي العالية»، ثم إنه ذكر طرقاً أخرى للقصة تدل على صحة وقوعها.

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢ / ٦٨١): «ففي هٰذه القصة ما فعله المهاجرون والأنصار من تعمية قبره لئلا يفتتن به الناس، وهو إنكار منهم لذٰلك» اهـ. وانظر: «مجموع الفتاوى» (٢٧ / ٢٧٠).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (ب) و(ط الدار العلمية).

(٣) ابن إسحاق «سيرة ابن إسحاق المسماة بكتاب المبتدأ والمبعث والمغازي» (ص ٤٣ - ٤٤، الفقرة ٤٩): حدثنا أحمد بن عبدالجبار؛ قال: نا يونس بن بكير، عن أبي خلدة خالد بن دينار؛ قال: نا أبو العالية؛ قال: «لما فتحنا تستر وجدنا. . .»؛ فذكر القصة.

قلت: وأبو العالية هو رفيع بن مهران الرياحي، من كبار التابعين.

(٤) لم أقف عليه في «شعب الإيمان»، وبعد البحث وقفت على القصة في «دلائل النبوة» للبيهقي رحمه الله تعالى (باب صفة رسول الله ﷺ في التوراة والإنجيل والزبور وسائر الكتب وصفة أمته، ١ / ٣٨١). =

المسلمين، فليس فيه حجة؛ فلا يحتج به محتج.

وأيضاً؛ فحجرة عائشة كان منها ما هو مكشوف لا سقف له، كما روي عنها أن النبي ﷺ كان يصلي العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء بعد[1]، ولم تزل كذٰلك مدة حياة عائشة؛ فكيف يحتاج أن يفتح في سقفها كوة إلى السماء؟

فإن قيل: فتحت[2] الكوة في قِبَل الحجرة محاذية للقبر؛ فهٰذا كذب ظاهر، فإن الحجرة لم يكن لها هناك كوة ينزل منها من ينزل لكنس الحجرة، وإنما كان هٰذا بعد موت عائشة في أيام عمّرت الحجرة.

الثاني: أن هٰذا الفعل ليس حجة على محل النزاع، سواء أكان مشروعاً أو لم يكن، فإن هٰذا استنزال للغيث على قبره، والله تعالى ينزل رحمته على قبور أنبيائه وعباده الصالحين، وليس في ذٰلك سؤال لهم بعد موتهم ولا طلب ولا استغاثة بهم، والاستغاثة بالميت والغائب سواء كان نبيّاً أو وليّاً ليس مشروعاً، ولا هو من صالح الأعمال؛ إذ لو كان مشروعاً أو حسناً من العمل؛ لكانوا به أعلم، وإليه أسبق، ولم يصح عن أحد من السلف أنه فعل ذٰلك؛ فكلام هٰؤلاء يقتضي جواز سؤال الميت والغائب.

وقد وقع دعاء الأموات والغائبين لكثير من جهال الفقهاء والمفتين؛

---

= قال: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ؛ قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب؛ قال: حدثنا أحمد بن عبدالجبار، به (أي: بالإسناد السابق).

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس، ٥ / ١٠٨).

(٢) في (ب): «فيجب»، وهو خطأ بين.

حتى لأقوام فيهم زهد وعبادة ودين، ترى أحدهم يستغيث بمن يحسن به الظن حيّاً كان أو ميتاً، وكثير منهم تتمثل له صورة المستغاث به وتخاطبه، وتقضي بعض حوائجه، وتخبره ببعض الأمور الغائبة، ويظن الغِرُّ أنه المستغاث به، أو أن ملكاً جاء على صورته، وإنما هي شياطين تمثلت له به، وخيالات باطلة؛ فتراه يأتي قبر من يحسن به الظن إن كان ميتاً؛ فيقول: يا سيدي فلان! أنا في حسبك، أنا في جوارك، أنا في جاهك، قد أصابني كذا وجرى عليَّ كذا، ومقصوده قضاء حاجته؛ إما من الميت أو به، ومنهم من يقول للميت: اقض ديني واغفر ذنبي وتب علي، ومنهم من يقول: سل لي ربك، ومنهم من يذكر ذلك في نظمه ونثره، ومنهم من يقول: يا سيدي الشيخ فلان، أو يا سيدي رسول الله[1]! نشكو إليك ما أصابنا من العدو، وما نزل بنا من المرض، وما حل بنا من البلاء، ومنهم من يظن أن الرسول أو الشيخ يعلم ذنوبه وحوائجه وإن لم يذكرها، وأنه يقدر على غفرانها وقضاء حوائجه، ويقدر على ما يقدر عليه الله، ويعلم ما يعلمه الله.

وهؤلاء قد رأيتهم، وسمعت هذا منهم، ومن شيوخ يقتدى بهم ومفتين وقضاة ومدرسين[2].

ومعلوم أن هذا لم يفعله أحد من السلف، ولا شرع الله ذلك ولا رسوله، ولا أحد من الأئمة، ولا مع من يفعل ذلك حجة شرعية أصلاً، بل من فعل ذلك كان شارعاً من الدين ما لم يأذن به الله؛ فإن هذا الفعل منه

---

(١) في (ب): «يا رسول الله».

(٢) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي الأصل (أ) و (ب): «ومفتون وقضاة ومدرسون».

ما هو كفر صريح، ومنه ما هو منكر ظاهر؛ سواء قدر أن الميت يسمع الخطاب كما إذا خوطب من قريب، أو قدر أنه لا يسمعه كما إذا خوطب من بعيد؛ فإن مجرد سماع الميت للخطاب لا يستلزم أنه قادر على ما يطلب الحي منه، وكونه قادراً عليه لا يستلزم أنه شُرِعَ لنا أن نسأله ونطلب منه كل ما يقدر عليه؛ فليس لنا في حياة الرسل أن نسألهم كل ما يمكنهم فعله، بل ولا نسأل الله تعالى كل ما يمكنه فعله، بل الدعاء عبادة شرعية؛ فكيف يجوز أن نسألهم ذلك بعد مماتهم، وليس لنا أن نسألهم كل ما يقدر الله عليه من المفعولات ليسألوا ربهم إياه؛ كما سأل قوم موسى موسى أن يريهم الله جهرة[1]، وسألوا المسيح إنزال المائدة[2]، وسألوا صالحاً الناقة[3]، وسألوا الأنبياء الآيات.

فلو قال قائل: سؤال الغائب حيّاً وميتاً كسؤال الشاهد؛ فإن الأنبياء والأولياء يسمعون خطاب [الغائب البعيد، ويسمع أحدهم خطاب][4] الناس البعيدين له.

قلنا: هذا محال في العادة المعروفة، وإذا وقع ذلك في بعض الصور؛ كان من باب خرق العادة، والعادة قد تخرق بأن يسمع الأدنى

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون﴾ [البقرة: ٥٥].

(٢) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين﴾ [المائدة: ١١٢].

(٣) ﴿وإلى ثمود أخاهم صالحاً...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿هذه ناقة الله لكم آية فذروها تأكل في أرض الله ولا تمسوها بسوء فيأخذكم عذاب أليم﴾ [الأعراف: ٧٣].

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

خطاب الأعلى كما سمع سارية خطاب عمر: «يا سارية! الجبل، يا سارية! الجبل»[1].

ويجوز خرق العادة بالعكس، لٰكن إثبات هٰذا في حق مُعَيَّن لا يكون إلا بحجة تدل على وقوع ذٰلك في حقه.

---

(١) إسناده حسن.

وقد رواه البيهقي في «الدلائل» (٦ / ٣٧٠).

واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٧ / ١٣٣٠ / رقم ٢٥٣٧)، وغيرهما.

كلاهما من طريق ابن وهب: عن يحيى بن أيوب، عن محمد بن عجلان، عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ «أن عمر وجه جيشاً ورأس عليهم رجلًا يقال له: (سارية)، فبينما عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب؛ جعل ينادي: يا ساريةُ! الجبلَ (ثلاثاً)، ثم قدم رسول الجيش؛ فسأله عمر رضي الله عنه؛ فقال: يا أمير. . .» الأثر.

قال ابن كثير رحمه الله تعالى في «البداية والنهاية» (٧ / ١٣١): «وهٰذا إسناد جيد حسن».

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هٰذا الطريق في «الإصابة» (٤ / ٩٨)، وقال: «وهٰذا إسناد حسن».

وقد أورد ابن كثير في «البداية» (٧ / ١٣٢) جملة من الطرق، وقال: «فهٰذه طرق يشد بعضها بعضاً».

وقال الألباني حفظه الله تعالى في «حاشية الآيات البينات» (ص ١١٢): «وهٰذا إسناد جيد حسن كما قال ابن كثير في «البداية» ـ يريد إسناد ابن وهب المذكور أعلاه ـ».

ثم قال: «ومن هٰذا الوجه رواه البيهقي في «الدلائل»، وكل ما يروى عن عمر في هٰذه القصة سوى هٰذا؛ فلا يثبت، مثل ما جاء في «روض الرياحين» (ص ٢٥)؛ أنه كشف لعمر عن حال سارية وأصحابه من المسلمين وحال العدو؛ فإنه لا أصل له، وإنما هو من ترهات الصوفية لدعم كشوفاتهم المزعومة» اهـ.

فإن قال: إن النبي ﷺ يسمع الخطاب البعيد والقريب.

قيل: ليس في هٰذا الحديث المعروف ما يدل على التسوية بين القريب والبعيد في سمع خطابه، بل الحديث يدل على نقيض ذٰلك.

ففي «السنن» حديث أوس بن أوس الذي رواه أبو داود وغيره، ورواه ابن حبان في «صحيحه»، والدارقطني في «سننه»[1]؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أفضل أيامكم يوم الجمعة: فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة؛ فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة عليَّ**».

**قالوا: يا رسول الله! كيف تُعرض صلاتُنا عليك وقد أرِمْتَ؟**

**قال: يقولون: بليت. قال: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»**[2].

---

(١) لم أقف عليه عند الدارقطني رحمه الله تعالى

(٢) أخرجه أبو داود «السنن» (كتاب الصلاة، باب تفريع أبواب الجمعة، ١ / ٦٣٥، الحديث ١٠٤٧) عن هارون بن عبدالله، حدثنا حسين بن علي، عن عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أفضل أيامكم...»؛ فذكره.

وفي (كتاب الصلاة أيضاً، باب الاستغفار، ٢ / ١٨٤، الحديث ١٥٣٥) عن الحسن بن علي، عن الحسين بن علي الجعفي، به.

والنسائي «السنن» (كتاب الجمعة، باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة، ٣ / ١٠١، الحديث ١٣٧٣) عن إسحاق بن منصور.

وأحمد «المسند» (٤ / ٨، الحديث ١٦٢٠٧).

وابن ماجه «السنن» (كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ، ١ / ٥٢٤، الحديث =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= ١٦٣٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وفي (كتاب إقامة الصلاة، باب في فضل الجمعة، ١ / ٣٤٥، الحديث ١٠٨٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة ـ إلا أنه قال: عن شداد بن أوس بدلاً من أوس بن أوس رضي الله عنه، وذلك وهم منه ـ، قاله المزي في «التحفة» (٢ / ٤).

والدارمي «السنن» (باب فضل الجمعة، ١ / ٤٤٥) عن عثمان بن محمد.

وابن خزيمة «الصحيح» (كتاب الجمعة، باب فضل الصلاة على النبي ﷺ، ٣ / ١١٨، الحديث ١٧٣٣) عن أبي طاهر، عن أبي بكر، عن محمد بن العلاء، عن أبي كريب.

وابن حبان «الصحيح» (الإحسان، كتاب الرقاق، باب الأدعية، ٣ / ١٩١، الحديث ٩١٠) عن ابن خزيمة، عن أبي كريب.

والحاكم «المستدرك» (١ / ٢٧٨) عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن أبي جعفر أحمد بن عبدالحميد الحارثي.

والبيهقي «السنن الكبرى» (كتاب الجمعة، باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها من كثرة الصلاة، ٣ / ٢٤٨ ـ ٢٤٩)، و«شعب الإيمان» (فضل الصلاة على النبي ﷺ ليلة الجمعة ويومها).

والطبراني «المعجم الكبير» (١ / ٢١٧ / رقم ٥٨٩).

كلهم عن حسين بن علي الجعفي، عن عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث، عن أوس بن أوس رضي الله عنه مرفوعاً.

وقال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح على شرط البخاري»، ووافقه الذهبي.

قلت: بل ليس على شرط البخاري؛ لأن أبا الأشعث الصنعاني لم يخرج له البخاري في «الصحيح»، وإنما خرج له في «الأدب المفرد» ومسلم والأربعة؛ كما في «التقريب» (ص ٢٦٤، ت ٢٧٦١)؛ فهو ليس على شرطه.

وصححه النووي في «الأذكار» (رقم ٣٣٣)، و«الرياض» (ص ٤٤٩، الحديث ١٤٠٧).

قال المناوي في «فيض القدير» (٢ / ٥٣٥): «. . . قال الحافظ المنذري وغيره: =

والحديث الذي رواه أحمد في «مسنده» وأبو داود عن أبي هريرة؛ قال: قال رسـول الله ﷺ: **«لا تتخـذوا قبري عيداً، ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليَّ حيثما كنتم؛ فإن صلاتكم تبلغني»**[1].

---

= له علة دقيقة أشار إليها البخاري وغيره، وغفل عنها من صححه؛ كالنووي في «الرياض»، و«الأذكار» اهـ.

وقد أشار ابن حجر العسقلاني في «النكت الظراف» (٢ / ٢١) إلى العلة المشار إليها بقوله: «حديث: «إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة...» إلى آخره، قلت ـ القائل ابن حجر ـ: ذكر البخاري وأبو حاتم وتبعهما ابن حبان؛ أن حسين بن علي الجعفي غلط في عبدالرحمٰن بن يزيد بن تميم؛ فظنه عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر، كما جرى لأبي أسامة فيه، وأن هٰذا الحديث عن ابن تميم لا عن ابن جابر، ولا يكون (أي: قول هٰؤلاء) صحيحاً، ورد ذٰلك الدارقطني أيضاً؛ فخص أسامة (أي: دون حسين بن علي الجعفي) بالغلط فيه» اهـ.

وقد فصل ابن القيم في «جلاء الأفهام» (ص ٨١) هٰذا الإعلال والإجابة عنه؛ مما يؤكد أن العلة ليست بقادحة.

وقد لخص الشيخ الألباني حفظه الله الحكم على الحديث بعبارة وجيزة لطيفة في تخريجه لأحاديث «فضل الصلاة على النبي ﷺ» لإسماعيل بن إسحاق القاضي (ص ٣٧ / رقم ٢٢)؛ فقال: «إسناده صحيح، ورجاله رجال الصحيح، وقد أعل بما لا يقدح».

قلت: وللحديث شواهد لا تخلو من مقال، من بينها حديث أبي الدرداء رضي الله عنه الذي سيذكره المصنف رحمه الله تعالى (ص ١٠٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد «المسند» (٢ / ٣٦٧، الحديث ٨٧٩٠).

وأبو داود «السنن» (كتاب المناسك، باب زيارة القبور، ٢ / ٥٣٤، الحديث ٥٠٤٢).

كلاهما من طريق عبدالله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتخذوا قبري عيداً...» الحديث. =

والحديث الذي رواه النسائي وابن حبان عن ابن مسعود؛ قال: قال [رسول الله][1] ﷺ: «**إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام**»[2].

---

= قلت: وإسناده حسن؛ لأجل عبدالله بن نافع الصائغ، قال الحافظ في «التقريب» (ص ٣٠٦، ت ٣٦٥٩): «ثقة، صحيح الكتاب، في حفظه لين».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢ / ٦٥٩): «وهٰذا إسناد حسن؛ فإن رواته كلهم ثقات مشاهير، لٰكن عبدالله بن نافع الصائغ الفقيه المدني صاحب مالك فيه لين لا يقدح في حديثه، قال يحيى بن معين: هو ثقة. وحسبك بابن معين موثقاً، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم الرازي: ليس بالحافظ، وهو لين تعرف حفظه وتنكر؛ فإن هٰذه العبارات منهم تنزل حديثه من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الحسن؛ إذ لا خلاف في عدالته وفقهه، وأن الغالب عليه الضبط، لٰكن قد يغلط أحياناً، ثم هٰذا الحديث مما يعرف من حفظه، ليس مما ينكر؛ لأنه سنة مدينة، وهو محتاج إليها في فقهه، ومثل هٰذا يضبطه الفقيه.

وللحديث شواهد من غير طريقه؛ فإن هٰذا الحديث روي من جهات أخرى فما بقي منكراً، وكل جملة من هٰذا الحديث رويت عن النبي ﷺ بأسانيد معروفة» اهـ.

قلت: ويشهد له ما رواه أبو يعلى في «مسنده» (١٢ / ١٣١) بإسناد فيه نظر، وسيذكره المصنف رحمه الله تعالى (ص ٩٩) من هٰذا الكتاب.

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (ب)، (ط).

(٢) أخرجه أحمد «المسند» (١ / ٣٨٧، ٤٤١، ٤٥٢، الأحاديث: ٣٦٦٦، ٤٢١٠، ٤٣٢٠).

والنسائي «السنن» (كتاب السهو، باب السلام على النبي ﷺ، ٣ / ٥٠، الحديث ١٢٨١).

والنسائي «عمل اليوم والليلة» (رقم ٦٦).

والدارمي «السنن» (كتاب الرقاق، باب فضل الصلاة على النبي ﷺ، ٢ / ٣١٧). =

وروى أبـو يعلى المـوصلي في «مسنده» عن موسى بن محمد بن حبان، عن أبي بكر الحنفي، حدثنا عبيدالله بن نافع[1]، حدثنا العلاء بن عبدالـرحمن؛ قال: سمعت الحسين بن علي[2] يقول: قال رسول الله

---

= وابن حبان «الصحيح» (الإحسان، ٣ / ١٩٥، الحديث ٩١٤).

والحاكم «المستدرك» (٢ / ٤٢١).

والبزار «المسند» (٥ / ٣٠٧، الحديث ١٩٢٣، ١٩٢٤).

وعبدالرزاق «المصنف» (٣ / ٢١٥، الحديث ٣١١٦).

والبغوي «شرح السنة» (٣ / ١٩٧، الحديث ٦٨٨).

وإسماعيل بن إسحاق القاضي «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (ص ٣٦ / رقم ٢١).

وابن القيم «جلاء الأفهام» (ص ٢٧).

كلهم من طريق سفيان الثوري، عن عبدالله بن السائب، عن زاذان، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد صحيح، وقد صححه جماعة من العلماء؛ منهم:

ـ الحاكم في «مستدركه» (٢ / ٤٢١)، ووافقه الذهبي.

ـ وابن القيم في «جلاء الأفهام» (ص ٢٧).

ـ والسيوطي في «الجامع الصغير» (١ / ٣٥٩).

ـ وأحمد شاكر في «المسند» (٥ / ٢٤٤) عند تعليقه على الحديث (٣٦٦٦).

ـ والألباني في تخريجه لأحاديث «فضل الصلاة على النبي ﷺ» لإسماعيل القاضي (ص ٣٦).

(١) كذا في (أ) و(ط الدار العلمية)، والصواب أنه عبدالله بن نافع، والتصويب من (ب) و«مسند أبي يعلى» (١٢ / ١٣١).

(٢) كذا في (أ) و(ب) و(ط الدار العلمية)، والصواب أنه الحسن بن علي؛ كما جاء في «مسند أبي يعلى» من مسند الحسن بن علي رضي الله عنهما (١٢ / ١٣١).

ﷺ: **«صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً، ولا تتخذوا بيتي عيداً، صلوا عليَّ وسلموا؛ فإن صلاتكم وسلامكم يبلغني أينما كنتم»**[1].

وروى الروياني في «مسنده» والبزار وغيرهما عن نعيم بن ضمضم، عن عمران بن الحميري؛ قال: قال لي عمار بن ياسر: قال نبي الله ﷺ: **«يا عمار! إن لله ملكاً أعطاه الله إسماع الخلائق؛ فهو قائم على قبري إذا مت إلى يوم القيامة؛ فلا يصلي عليّ أحد صلاة إلَّا سماه باسمه واسم أبيه، فقال: صلى عليك فلان كذا وكذا؛ فيصلي الرب على ذلك المصلي بكل**[2] **واحدة عشراً»**[3].

---

(١) مرسل ضعيف؛ لأجل عبدالله بن نافع مولى ابن عمر، ضعفه أئمة الجرح والتعديل.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٦ / ٢١٣، ت ٣٦١١)، و«التقريب» (ص ٣٢٦).

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ٢٤٧، باب التطوع في البيوت)، وقال: «رواه أبو يعلى، وفيه عبدالله بن نافع، وهو ضعيف».

قلت: وله شواهد وطرق يرتقى بها إلى درجة الصحة، من ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي تقدم (ص ٩٩ ـ ١٠٠).

وقد أشار ابن تيمية رحمه الله تعالى إلى بعض منها في «اقتضاء الصراط المستقيم» (١ / ٣٠٠).

وانظر أيضاً: «لسان الميزان» (٢ / ١٠٦، ١٠٧) ترجمة جعفر بن إبراهيم الجعفري، و«تحذير الساجد» للشيخ الألباني حفظه الله (ص ٩٥ ـ ٩٦).

(٢) في (ب): «في كل».

(٣) أخرجه البزار «المسند» (البحر الزخار، ٤ / ٢٥٤، ترجمة ابن الحميري عن عمار رضي الله عنه، رقم ١٤٢٥ و١٤٢٦).

وذكره البخاري في «تاريخه الكبير» في (ترجمة عمران بن حميري، ٣ / ٢ / ٤١٦، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= ت ٢٨٣١).

وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» في (ترجمة عمران بن حميري، ٦ / ٢٩٦، ت ١٦٤٤).

وأورده الهيثمي في «كشف الأستار» (٤ / ٤٧ / رقم ٣١٦٢ و٣١٦٣).

قلت: وإسناده ضعيف؛ لأجل:

١ ــ نعيم بن ضمضم.

قال عنه الذهبي في «الميزان» (٥ / ٩١٠٩): «ضعفه بعضهم».

وقال الحافظ ابن حجر في «اللسان» (٦ / ١٦٩): «وما عرفت إلى الآن من ضعفه».

٢ ــ عمران بن حميري.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣ / ٢ / ٤١٦، ت ٢٨٣١) بعد أن أورد هٰذا الحديث: «لا يتابع عليه».

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥ / ٢٢٣).

وترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦ / ٢٩٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قلت: وهٰذا يعني في اصطلاح ابن أبي حاتم أن الرجل عنده مجهول، ويؤيد ذٰلك ما يلي: قول ابن أبي حاتم في بيان منهجه في كتابه «الجرح والتعديل» (٢ / ٣٨): «. . . على أنا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهملة من الجرح والتعديل كتبناها؛ ليشتمل الكتاب على كل من رُوي عنه العلم، رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم؛ فنحن ملحقوها بهم من بعد إن شاء الله تعالى».

ولذٰلك قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (١ / ١٣٨) في ذكره لموسى بن جبير الأنصاري السلمي مولاهم: «. . . وذكره ابن أبي حاتم في كتاب «الجرح والتعديل»، ولم يحك فيه شيئاً من هٰذا ولا هٰذا؛ فهو مستور الحال».

وقال الحافظ ابن حجر في كلامه عن يزيد بن عبدالله بن معقل: «قد ذكره البخاري في «تاريخه»؛ فسماه يزيد، ولم يذكر فيه هو ولا ابن أبي حاتم جرحاً؛ فهو مستور». =

وقال أبو أحمد الزبيري: حدثنا إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس؛ قال: **ليس أحد من أمة محمد ﷺ يصلي عليه صلاة إلا وهي تبلغه، يقول له[1] الملك: فلان يصلي عليك كذا وكذا صلاة**[2].

وقال ابن وهب: أخبرني عمرو بن الحراث، عن سعيد بن أبي هلال[3]، عن زيد بن أيمن، عن عبادة بن نسي، عن أبي الدرداء؛ قال:

---

= انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» (٢ / ٧٦٩).
وضوابط الجرح والتعديل للدكتور عبدالعزيز بن محمد العبد اللطيف (ص ٩٢).

(١) سقط «له» من (ب).

(٢) إسناده ضعيف.
أخرجه ابن عدي «الكامل» (٣ / ١٠٩٢).
والبيهقي «شعب الإيمان» (٤ / ٢١٤ / رقم ١٤٨٢).
كلاهما من طريق إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما.
وفي إسناده أبي يحيى، وهو القتات، اسمه زاذان، وقيل: دينار، وقيل: عبدالرحمن ابن دينار، وقيل غير ذلك، قال عنه الحافظ في «التقريب» (٦٨٤، ت ٨٤٤٤): «لين الحديث».
ارجع إلى أقوال العلماء في: «تهذيب الكمال» (٣٤ / ٤٠١، ت ٧٦٩٩)، «الميزان» (٦ / ٢٦٠، ت ١٠٧٢٩)، و«الكامل» (٣ / ١٠٩٢ - ١٠٩٣).
وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «إن لله ملائكة سياحين، يبلغوني عن أمتي السلام»، وقد تقدم (ص ١٠٠).

(٣) في الأصل (أ): «سعيد بن أبي هريرة»، والصواب أنه سعيد بن أبي هلال، والتصويب من (ب) و(ط الدار العلمية) و«سنن ابن ماجه».

**قال رسول الله ﷺ: «أكثروا علي الصلاة يوم الجمعة؛ فإنه يوم مشهود، تشهده الملائكة، وإن أحداً لا يصلي عليَّ إلا عرضت عليَّ صلاته حتى يفرغ».**

**قال: قلت: وبعد الموت؟**

**قال: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»[1].**

---

(١) رواه ابن ماجه في «السنن» (آخر كتاب الجنائز، ١ / ٥٢٤، الحديث ١٦٣٧) عن عمرو بن سويد المصري، عن عبدالله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أيمن، عن عبادة بن نُسَيّ، عن أبي الدرداء رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثروا الصلاة عليَّ يوم الجمعة. . .» الحديث.

قلت: هٰذا إسناد ضعيف لانقطاع فيه.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في «النكت الظراف» (٨ / ٢٢٥ ـ ٢٢٦): «قال البخاري في «تاريخه»: زيد بن أيمن، عن عبادة بن نسي، عن أبي الدرداء مرسل. قلت ـ القائل ابن حجر ـ: يشير إلى أن عبادة ما أدرك أبا الدرداء».

قلت: ونص عبارة البخاري رحمه الله تعالى في «التاريخ الكبير» (٣ / ٣٨٧، ت ١٢٨٨) ـ النسخة التي بين أيدينا ـ كما يلي: «زيد بن أيمن، عن عبادة بن نسي مرسل. . .»، وهي تفيد أن هناك انقطاعاً بين زيد بن أيمن، وعبادة بن نسي، لا كما ذهب إليه الحافظ رحمه الله تعالى.

نعم، هناك انقطاع بين عبادة بن نسي وأبي الدرداء رضي الله عنه، كما جاء صريحاً عند العلائي في «جامع التحصيل» (ص ٢٥١، ت ٣٣٤): عبادة بن نسي روى عن معاذ، وأبي الدرداء، وعبادة بن الصامت، وجماعة غيرهم، وأكثر ذٰلك مراسيل» اهـ.

ويؤيد ما ذهبنا إليه قول البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢ / ٥٩): «هٰذا إسناد رجاله ثقات؛ إلا أنه منقطع في موضعين، عبادة بن نسي روايته عن أبي الدرداء مرسلة، قاله العلاء، وزيد بن أيمن عن عبادة بن نسي مرسلة، قاله البخاري» اهـ. =

فهٰذه الأحاديث تدل على أن الصلاة والسلام يعرضان عليه، وأن ذٰلك يصل[1] حيثما كنا.

وفي «سنن أبي داود» عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «**ما من أحد يسلم عليَّ؛ إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام**»[2]، وهٰذا الحديث هو الذي اعتمد عليه العلماء؛ كأحمد، وأبي داود، وغيرهما في السلام عليه عند قبره وزيارة قبره؛ إذ لم يكن معهم سنة يستندون إليها[3] في زيارة قبره إلا هٰذا الحديث.

والأحاديث التي رويت في زيارة قبره ضعيفة، بل موضوعة، وأكثرها

---

= وقد ضعف الإسناد العلامة الألباني حفظه الله، انظر: «ضعيف ابن ماجه»؛ إلا أن للحديث شواهد، من ذٰلك حديث أوس بن أوس رضي الله عنه الذي تقدم (ص ٩٧).

(١) في الأصل (أ): «يصلى»، والتصويب من (ب) و(ط الدار العلمية).

(٢) أخرجه أحمد «المسند» (٢ / ٥٢٧، الحديث ١٠٨٢٧).

وأبو داود «السنن» (كتاب المناسك، باب زيارة القبور، ٢ / ٥٣٤، الحديث ٢٠٤١).

والبيهقي في «السنن» (كتاب الحج، باب زيارة قبر النبي ﷺ، ٥ / ٢٤٥)، و«شعب الإيمان» (٤ / ٢١١، الحديث ١٤٧٩).

ثلاثتهم من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، عن حيوة بن شريح، عن أبي صخر، عن يزيد بن عبدالله بن قُسيط، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد حسن لأجل أبي صخر وهو حميد بن زياد المدني، صدوق، يهم؛ كما في «التقريب» (ص ١٨١، ت ١٥٤٦).

وقد صححه النووي في «الأذكار» (ص ٤٥٠، الحديث ١٤١٠).

وحسن إسناده العلامة الألباني في «الصحيحة» (٥ / ٣٣٨ / رقم ٢٢٦٦).

(٣) في (ط الدار العلمية): «سند يستندون إليه».

وضعت بعد الإمام أحمد وأمثاله.

فهٰذه النصوص التي ذكرناها تدل على أنه يسمع سلام القريب، ويُبَلَّغُ سلام البعيد وصلاته، لا أنه يسمع ذٰلك من المصلي والمُسَلِّم، وإذا لم يسمع الصلاة والسلام[1] من البعيد إلا بواسطة؛ فإنه لا يسمع دعاء الغائب واستغاثته بطريق الأولى والأحرى، والنص إنما يدل على أن الملائكة تبلغه[2] الصلاة والسلام، ولم يدل على أنه يبلغه غير ذٰلك، والحديث الذي فيه: **«ما من رجل يسلم عليَّ إلا ردَّ الله علي روحي حتى أرد عليه السلام»** فهم العلماء منه السلام عند قبره خاصة؛ فلا يدل على البعيد[3]؛ فإن السنة إذا زار الرجل القبور مطلقاً أن يسلم عليهم ويدعو لهم، وكان النبي ﷺ يخرج إلى أهل البقيع يسلم عليهم[4].

---

(١) سقط من (ب): «السلام».

(٢) سقط من (ب): «تبلغه».

(٣) قال الألباني حفظه الله في «تعليقه على الآيات البينات» (ص ٨٠، ت ٣): «. . . ولم أجد دليلاً على سماعه ﷺ عليه عند قبره، وحديث أبي داود ليس صريحاً في ذٰلك؛ فلا أدري من أين أخذ ابن تيمية قوله في «مجموع الفتاوى» (٢٧ / ٢٨٤): إنه ﷺ يسمع السلام من القريب، وحديث ابن مسعود المتقدم مطلق، والله أعلم» اهـ.

قلت: قوله: «حديث أبي داود» يريد بذٰلك «ما من أحد يسلم عليَّ إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام».

وحديث ابن مسعود الذي تقدم في (ص١٠٠): «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام».

(٤) عن عائشة رضي الله عنها؛ أنها قالت: كان رسول الله ﷺ كلما كان ليلتها من رسول الله ﷺ يخرج من آخر الليل إلى البقيع؛ فيقول: «السلام عليكم دار قومٍ مؤمنين، وأتاكم ما توعدون غداً مؤجلون، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع =

وقد بسط الشيخ الكلام في هٰذا الموضوع بسطاً طويلاً، ومقصوده توحيد الله سبحانه، وطلب الحوائج منه، والذب عن حومة الإخلاص، وأن لا يسأل إلا الله.

ثم [قال][1]: والمقصود هنا أن المعترض المحتج لم يحرر أدلته تحريراً ينفي عنها الإجمال والالتباس[2]؛ حتى يتبين ما فيها من الضلال والإضلال لجميع الناس، بل قال: لم يزل الناس يفهمون معنى الاستغاثة بالشخص قديماً وحديثاً، وأنه يصح إسنادها إلى المخلوقين، وهٰذا كلام صحيح، لٰكن يُقال له: لم يزل الناس يفهمون أنها طلب من المستغاث به، أو طلب من غيره به، والثاني لا سبيل إليه، والأول لم ينازع فيه أحد إذا طلب من المستغاث ما شرع طلبه منه مما يقدر عليه؛ إذ لا يقدر أحد على الأشياء كلها إلا الله وحده، والمخلوق له حال يخصه ويليق به.

ثم قال الشيخ: فإن هنا أربعة معاني:

**أحدها**: أنْ يسأل الله تفريج الكربة بالمتوسل به، ولا يسأل المتوسل به شيئاً كما يفعله كثير ممن يتوسل بالأموات.

أو أن يسأل الله[3] ويسأل المتوسل به أن يدعو كما كان الصحابة

---

= الغرقد».

رواه مسلم في «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، ٧ / ٤٠، ٤١).

(١) يقتضيها السياق.

(٢) في (ب): «الإلباس».

(٣) هٰذا المعنى الثاني.

يتـوسلون بالنبي ﷺ في الاستسقـاء[١،٢]، ثم من بعده بعمه العباس[٣]، وبيزيد بن الأسود الجرشي[٤]، وغيرهما.

(١) سقط من (ب): «في الاستسقاء».

(٢) جاء في «الصحيحين» من حديث أنس رضي الله عنه؛ أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من باب دار القضاء ورسول الله ﷺ يخطب؛ فاستقبل رسول الله ﷺ، وقال: يا رسول الله! هلك المال، وجاع العيال؛ فادع الله لنا! فرفع يديه، ثم قال: «اللهم أغثنا، اللهم أغثنا. . . ثم أمطرت. . .» الحديث متفق عليه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء في المسجد الجامع، ٢ / ٥٨١، الحديث ١٠١٣).

ومسلم «الصحيح بشـرح النـووي» (كتـاب صلاة الاستسقـاء، باب الـدعـاء في الاستسقاء، ٦ / ١٩١).

(٣) جاء عند البخاري رحمه الله تعالى من حديث أنس رضي الله عنه؛ «أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه كانوا إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه؛ فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا؛ فاسقنا. قال: فيسقون».

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، ٢ / ٥٧٤ / رقم ١٠١٠).

قال الحافظ في «الفتح» (٢ / ٥٧٧): «وقد بين الزبير بن بكار في الأنساب صفة ما دعا بـه العباس في هٰذه الواقعة. . . لما استسقى به عمر؛ قال: اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة، وقد توجه القوم بي إليك لمكاني من نبيك، وهٰذه أيدينا إليك بالذنوب، ونواصينا إليك بالتوبة؛ فاسقنا الغيث، فأرخت السماء مثل الجبال. . .» اهـ.

قلت: وفي هٰذا دليل على أن التوسل كان بالدعاء وليس بالذات.

(٤) ذكر القصة ابن حجر رحمه الله في «الإصابة» (٦ / ٣٥٨، ت ٩٣٩٥)، وقال: «أخرجها أبو زرعة الدمشقي ويعقوب بن سفيان في «تاريخهما» بسند صحيح عن سليم بن =

**والثالث**: أن يسأل المتوسل به أن يسأل الله له تفريج الكربة ولا يسأل الله.

**والرابع**: أن يسأل المستغاث[1] به أن يفرج الكربة ولا يسأل الله.

فأما الأول؛ فهو سائل لله وحده، ومستغيث به، وليس مستغيثاً بالمتوسل به؛ إلا أن يريد بالاستغاثة السؤال به.

وأما الثاني؛ فهو استغاثة بالله في تفريج الكربة، واستغاثة بالشفيع أن يسأل الله هو توسل به (أي: بدعائه وشفاعته)، وهذا هو المشروع في الدنيا والآخرة في حياة الشفيع وسؤاله، أو في حال مشاركة الشفيع له في السؤال لا في حال انفراده هو بالسؤال.

وكذلك الثالث: إذا سأل المتوسل به أن يسأل الله، كما يسأله الناس يوم القيامة؛ فهذا لا ريب في جوازه وإن سمي استغاثة به.

وأما الرابع، وهو أن يسأل المستغاث به تفريج الكربة؛ فهذا استغاثة به[2] ليس توسلاً به، بل المستغاث به مطلوب منه الفعل، فإن لم يكن قادراً

---

= عامر؛ أن الناس قحطوا بدمشق، فخرج معاوية يستسقي بيزيد بن الأسود؛ فسقوا»، وقال في «التلخيص» (٢ / ١٠٧): «... أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» بسند صحيح».

ووافقه الشيخ العلامة الألباني حفظه الله في «الإرواء» (٣ / ١٤٠).

ثم قال ابن حجر (المصدر السابق): «ورواه أبو القاسم اللالكائي في «السنة» في «كرامات الأولياء منه»».

قلت: انظر «كرامات الأولياء» (٩ / ١٩٠، ١٩١ / رقم ١٥١).

(١) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ)، (ب): «المستغيث به».

(٢) سقط من (ب): «به».

عليه؛ لم يجز أن يطلب منه ما لا يقدر عليه.

فالأول سؤال به وليس استغاثة أصلًا، وبعض الناس يسميه توسلًا به.

والثاني فيه استغاثة به وتوسل به[1].

والثالث فيه استغاثة في سؤال الله[2]، وليس فيه سؤال به.

والرابع استغاثة في تفريج الكربة، لكن لا يجوز ذلك من ميت ولا غائب ولا من حي حاضر إلا فيما يقدر عليه خاصة، وليس هذا هو التوسل به.

والتوجه المشروع الذي كانت[3] الصحابة تفعله إنما كان بدعائه وشفاعته[4]، ولا ريب أن من سأل الله تفريج الكربة بواسطة سؤال النبي ﷺ وشفاعته؛ فقد استغاث به، وهذا جائز كما كان الناس يفعلونه في حياته، وكما يفعلونه في الآخرة في حياته أيضاً، ولكن هذا ليس مشروعاً بعد موته، ولم يفعله أحد من الصحابة بعد موته، بل عدلوا عن التوسل بدعائه وشفاعته إلى التوسل بدعاء غيره من الأخيار[5]؛ كالعباس، ويزيد بن الأسود، وغيرهما؛ فلا دين إلا ما شرعه الله ورسوله، كما أنه لا حرام إلا ما حرمه.

---

(١) في (ب): «ويتوسل به».

(٢) في (ب): «في رسول الله».

(٣) كذا في (ب) و(ط الدار العلمية)، وفي (أ): «كان».

(٤) في (ط الدار العلمية): «وشفاعة».

(٥) في (ب): «من الأحياء».

ومن ذهب إلى الاستغاثة بالموتى؛ فقد شرع له ديناً لم يؤذن له به[1]، وليس معه في الاستغاثة بهم سوى فعل بعض المتأخرين وكلامهم ممن ليس هو معدود من أهل الإجماع والاختلاف؛ فليس معه تقليد المقلدين ولا اجتهاد المجتهدين، ومن ابتدع بدعة في الدين بدون اجتهاد أهل الاجتهاد، أو التقليد لأهل الاجتهاد؛ كان من أهل الضلال والغي، لا من أهل الهدى والرشاد.

وأما السؤال بهم؛ فغاية ما معه فيه قول بعض العلماء مع منازعة غيره له فيه، وقد قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِيْ شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلى اللهِ والرَّسولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤمِنونَ باللهِ والْيَوْمِ الآخِرِ ذلِكَ خَيْرٌ وأَحْسَنُ تَأْويلاً﴾[2].

وقد نص غير واحد من العلماء على أنه لا يجوز السؤال لله بالأنبياء والصالحين؛ فكيف بالاستغاثة بهم؟! مع أن الاستغاثة بالميت والغائب مما لا نعلم[3] بين أئمة المسلمين نزاع في أن ذلك من أعظم المنكرات، ومن كان عالماً بآثار السلف؛ علم أن أحداً منهم لم يفعل هذا، وإنما كانوا يستشفعون ويتوسلون بهم بمعنى أنهم يسألون الله لهم مع سؤالهم هم لله؛ فيدعو الشافع والمشفوع له، كما قال عمر بن الخطاب: **اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنَّا نتوسل إليك بعم نبينا؛ فاسقنا**[4].

---

(١) كذا في (ط)، وفي (أ)، (ب): «لم يأذن به».

(٢) النساء: ٥٩.

(٣) في (ط): «يعلم».

(٤) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، ٢ / ٥٧٤، الحديث ١٠١٠)، وقد تقدم (ص ١٠٩).

فيسقون.

وكما في «صحيح البخاري» عن عبدالله بن عمر؛ قال: ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه رسول الله ﷺ يستسقي فما ينزل[1] حتى يجيش له ميزاب:

وأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغمـامُ بِوَجْهِـهِ ثُمـالُ الْيَتامَى عِصْمَةٌ لِلأَرامِلِ[2]

وكذلك قال معاوية بن أبي سفيان لما استسقى بيزيد بن الأسود، فقال[3]: **اللهم إنا نستشفع أو نتوسل إليك بخيارنا، يا يزيد! ارفع يديك.** فرفع يديه ودعا ودعا الناس حتى سقوا[4].

ومنه قول الأعرابي: إنا نستشفع بك على الله[5].

---

(١) في (ب): «فما يزل».

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، ٢ / ٥٧٤ / رقم ١٠٠٩).

(٣) في (ب): «قال».

(٤) سبق تخريجه (ص ١٠٩ - ١١٠).

(٥) قصة الأعرابي هذه ذكرها النووي في «المجموع» (٨ / ٢٧٤).

وابن كثير في معرض تفسيره لقوله تعالى: **﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً﴾** [النساء: ٦٤].

وابن قدامة في «المغني» (٣ / ٥٥٧) حكاها بصيغة التمريض؛ فقال: «ويُروى عن العتبي...».

والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨ / ١٠٨ / رقم ٣٨٨٠) بإسناد ضعيف لضعف يزيد الرقاشي، ولجهالة بعض الرواة.

قال ابن عبدالهادي في «الصارم المنكي» (ص ٢٥٣): «وهذه الحكاية التي ذكرها بعضهم يرويها عن العتبي بلا إسناد، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب الهلالي، =

ومنه قول الأعمى: **اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد، نبي الرحمة، يا محمد! يا رسول الله! إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي**[1].

ومنه أن النبي ﷺ **كان يستفتح بصعاليك المهاجرين**[2] (أي:

---

= وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب عن أبي الحسن الزعفراني عن الأعرابي، وقد ذكرها البيهقي في كتاب «شعب الإيمان» بإسناد مظلم عن محمد بن روح بن يزيد البصري: حدثني أبو حرب الهلالي؛ قال: حج أعرابي، فلما جاء إلى باب مسجد رسول الله ﷺ؛ أناخ راحلته فعقلها، ثم دخل المسجد حتى أتى القبر، ثم ذكر نحو ما تقدم، وقد وضع لها بعض الكذابين إسناداً إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وفي الجملة ليست هٰذه الحكاية عن الأعرابي مما يقوم به حجة وإسنادها مظلم مختلق، ولفظها مختلق أيضاً، ولو كانت ثابتة لم يكن فيها حجة على مطلوب المعترض، ولا يصلح الاحتجاج بمثل هٰذه الحكاية، ولا الاعتماد على مثلها عند أهل العلم، وبالله التوفيق» اهـ.

(١) سيأتي تخريج حديث الأعمى إن شاء الله (ص ٢٦٤ ـ ٢٦٥).

(٢) أخرجه الطبراني «المعجم الكبير» (١ / ٢٩٢ / رقم ٨٥٧ و٨٥٨ و٨٥٩) من حديث أمية بن عبدالله بن خالد بن أسيد؛ قال: كان رسول الله ﷺ يستفتح بصعاليك المهاجرين.

قال ابن عبدالبر في «الاستيعاب» (١ / ١٠٧، ت ٧٩) عن أمية بن خالد: «لا تصح عندي صحبته؛ فالحديث مرسل».

قلت: ولو سلمنا بصحته؛ فإن معناه أن الرسول ﷺ كان يستنصر بدعائهم وصلاتهم واستغفارهم، وليس بذواتهم.

ويفسره ما جاء عند النسائي رحمه الله وغيره من حديث سعد رضي الله عنه؛ أنه ظن أن له فضلاً على من دونه من أصحاب النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: إنما ينصر الله هٰذه الأمة بضعيفها؛ بدعوتهم، وصلاتهم، وإخلاصهم» (٦ / ٣٥٢، الحديث ٣١٧٨).

يستنصـر بهم)؛ فقـد تبين أن الاستـرزاق والاستنصـار يكـون بالمؤمنين بدعـائهم، وقـد قال النبي ﷺ: **«وهل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم بدعائهم وصلاتهم واستغفارهم؟!»**[1].

ومن استنصر بشخص، أو استفتح به، أو استسقى به؛ لا يجب أن يكـون خيراً من غيره ولا أفضـل منه؛ فإن النبي ﷺ أفضل من صعاليك المهـاجرين، وكذٰلك عمر ومن معه من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار أفضل من العباس، لٰكن ينبغي أن يكون المستنصر به والمسترزق به له مزية على غيره من الناس بصلاح أو قرابة[2] من رسول الله ﷺ، وهٰذا كقوله: **«سبقك بها عكاشة»**[3]، و**«إن من عباد الله من لو أقسم على الله**

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجهاد، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب، ٦ / ١٠٤، الحديث ٢٨٩٦) من حديث مصعب بن سعد، عن أبيه رضي الله عنه. وانظر: (ص ٢٦١) من هٰذا الكتاب.

(٢) في (ط): «قرية».

(٣) يشير بذٰلك إلى ما رواه البخاري رحمه الله تعالى ـ وغيره ـ من حديث ابن عباس رضي الله عنه؛ أنه قال: قال النبي ﷺ: «عرضت عليَّ الأمم، فأخذ النبي ﷺ يمر معه الأمَّة، والنبي يمر معه النفر، والنبي يمر معه العشرة، والنبي يمر معه الخمسة، والنبي يمرُّ وحده، فنظرت فإذا سواد كثير؛ قلتُ: يا جبريل! هٰؤلاء أمتي؟ قال: لا، ولٰكن انظر إلى الأفق، فنظرت؛ فإذا سواد كثير. قال: هٰؤلاء أمتك، وهٰؤلاء سبعون ألفاً قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب. قلت: ولِمَ؟ قال: كانوا لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون. فقام إليه عكاشة بن محصن، فقال: ادعُ الله أن يجعلني منهم. قال: اللهم اجعله منهم. ثم قام إليه رجل آخر، فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: سبقك بها عكاشة».

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون =

لأبَرّه، منهم البراء بن مالك»[1].

وسعد بن أبي وقاص كان مستجاب الدعوة؛ لدعوة رسول الله ﷺ له، قال: «اللهم أجب دعوته، وسدد رميته»[2]، وأبو بكر وعمر أفضل منه،

---

= ألفاً بغير حساب، ١١ / ٤١٣، الحديث ٦٥٤١، وكتاب الطب، باب من لم يرق، ١٠ / ٢٢٢، الحديث ٥٧٥٢، وباب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو، ١٠ / ١٦٤، الحديث ٥٧٠٤).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، ٣ / ٨٨ ـ ٩٠).

(١) جمع شيخ الإسلام ابن تيمية هنا بين حديثين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه:

**الحديث الأول**: ونصه: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره».

أخرجه البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الصلح، باب الصلح في الدية، ٥ / ٣٦٠، الحديث ٢٧٠٣، وكتاب الجهاد، باب قول الله تعالى: ﴿**من المؤمنين رجال صدقوا...**﴾، ٦ / ٢٦، الحديث ٢٨٠٦).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب القسامة، باب إثبات القصاص في الأسنان، ١١ / ١٦٢ ـ ١٦٤).

والحديث الثاني ونصه: «وكم من أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره، منهم البراء بن مالك».

أخرجه الترمذي «السنن» (كتاب المناقب، باب مناقب البراء بن مالك رضي الله عنه، ٥ / ٦٥، الحديث ٣٨٥٤).

وقال الترمذي: «هٰذا حديث حسن صحيح من هٰذا الوجه»، وهو كما قال.

وأخرجه الحاكم «المستدرك» (٣ / ٢٩٦)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه بلفظ المصنف ابن أبي عاصم في «السنة».

وأبو نعيم في «الحلية» (١ / ٩٣) من طريق موسى بن عتبة. =

ولم يجيء فيهما نص خاص بذلك.

ومثل هذه الفضائل التي للمفضول تارة تكون ثابتة للفاضل، وتارة يكون له ما هو أفضل منها مثل حديث أويس القرني وقوله لعمر: **«إن استطعت أن يستغفر لك؛ فافعل»**[1]. وقد يكون الذي يستغفر له أويس أفضل من أويس، وقد قال النبي ﷺ لعمر لما ودعه: **«لا تنسنا من دعائك (أو: أشركنا في دعائك)»**[2]، ومعلوم أن النبي ﷺ أفضل من عمر.

---

= كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن سعد رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه أيضاً الترمذي في «السنن» (كتاب المناقب، باب مناقب سعد بن أبي وقاص، ٥ / ٦٠٧، الحديث ٣٧٥١) من طريق رجاء بن محمد العدوي.

والحاكم في «المستدرك» (٣ / ٤٩٩) من طريق محمد بن عبدالوهاب.

وابن حبان في «صحيحه» (الإحسان، ١٥ / ٤٥٠، الحديث ٦٩٩٠) من طريق الحسن بن علي الحُلواني.

ثلاثتهم عن جعفر بن عون، عن إسماعيل بن أبي خالد، به. ولفظه عندهم: «اللهم استجب له إذا دعاك»، وقد صححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الإمام أحمد في «الفضائل» (٢ / ٧٥٠، الحديث ١٣٠٨) عن يحيى القطان، عن إسماعيل بن أبي خالد، به، بلفظ حديث الترمذي سواء.

وقال الترمذي: «وقد رُوي هذا الحديث عن إسماعيل، عن قيس؛ أن النبي ﷺ قال: «اللهم استجب لسعد إذا دعاك»، وهذا أصح».

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الفضائل، باب فضائل أويس القرني، ١٦ / ٩٤ - ٩٥).

(٢) أبو داود «السنن» (كتاب الصلاة، باب الدعاء، ٢ / ١٦٩). =

وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ؛ أنه قال: **«لا بأس بالرُّقى ما لم يكن شركاً[1]»[2]**؛ فنهى عن الرُّقى التي فيها شرك كالتي فيها استعاذة بالجن؛ كما قال تعالى: **﴿وأنَّهُ كانَ رِجالٌ مِنَ الإنْسِ يَعوذونَ بِرِجالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزادوهُمْ رَهَقاً﴾[3]**.

ولهٰذا نهى العلماء عن التعازيم والأقسام[4] التي يستعملها بعض الناس في حق المصروع وغيره التي تتضمن الشرك، بل نهوا عن كل ما لا يعرف معناه من ذٰلك[5]؛ خشية أن يكون فيه شرك بخلاف ما كان من الرُّقى[6].

---

= والترمذي «السنن» (كتاب الدعوات، ٥ / ٥٢٣، الحديث ٣٥٦٢).

وابن ماجه «السنن» (كتاب المناسك، باب فضل دعاء الحاج، ٢ / ٩٦٦، الحديث ٢٨٩٤).

قال الترمذي: «هٰذا حديث حسن صحيح».

قلت: مدار الحديث عند هٰؤلاء الثلاثة على عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف، ولم أقف على طريق أخرى تقوي طريقهم.

(١) في (ب): «مشرك».

(٢) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب السلام، ١٤ / ١٨٧).

(٣) الجن: ٦. لم ترد هٰذه الآية في نسخة (هـ).

(٤) ضاع من نسخة (ب) التي بحوزتي صفحتان، ولعلهما ضاعا أثناء تصوير المخطوط، من نهاية قوله: «ولهٰذا نهى العلماء عن التعازيم والأقسام» إلى نهاية قوله: «وفي حديث معاذ: «أتدري ما حق العباد على الله»» (ص ١٢٤).

(٥) سقط من (هـ): «من ذٰلك».

(٦) جاء بعد قوله: «من الرُّقى» في (هـ) زيادة نصها فيما يلي:

«. . . من الرُّقى المشروعة؛ فإنه جائز، فإذا كان لا يجوز لأحدٍ أن يقسم قسماً لا =

وسؤال الله[1] بمجـرد ذوات الأنبياء والصالحين غير[2] مشروع[3]، [بخـلاف الـطلب من الله بدعـاء الصـالحين وبالأعمال الصالحة؛ فإنه جائز][4] لأن دعاء الصالحين سبب لحصول مطلوبنا الذي دعوا به، وكذٰلك الأعمـال الصـالحـة سبب لثواب الله لنا، فإذا توسلنا إلى الله بالأعمال الصالحة وبدعائهم؛ كنا متوسلين إليه بوسيلة، كما قال: ﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمَنوا اتَّقوا اللهَ وابْتَغوا إلَيْهِ الْوَسيلَةَ﴾[5]؛ فالوسيلة هي الأعمال الصالحة[6].

[وأما إذا توسلنا إليه بنفس ذواتهم؛ لم يكن في نفس ذواتهم سبب

---

= مطلقاً ولا غيره إلا بالله، ولا يستعيذ إلا بالله عز وجل؛ فالسائل بغير الله إما أن يكون مقسماً عليه، وإما أن يكون طالباً بذٰلك السبب كما توسل الثلاثة في الغار بأعمالهم، وكما نتوسل بدعاء النبي ﷺ والصالحين، فإذا كان ذٰلك إقساماً على الله بغيره؛ فهٰذا لا يجوز، وإن كان سؤالاً بسبب يقتضي حصول المطلوب، كالسؤال بالأعمال الصالحة مثل السؤال بالإيمان بالرسول ومحبته وموالاته؛ فهٰذا جائز، وإن كان سؤالاً بمجرد ذوات الأنبياء...».

(١) في (هـ): «وإن كان سؤالاً بمجرد...».

(٢) في (هـ): «فهٰذا غير مشروع».

(٣) جاء بعد قوله: «غير مشروع» في (هـ) زيادة نصها فيما يلي:

«... غير مشـروع، وقـد نهى عنه غير واحد من العلماء، وقالوا: إنه لا يجوز، ورخص فيه بعضهم، والأول أرجح كما تقدم، وهو سؤال بسبب لا يقتضي حصول المطلوب بخلاف...».

(٤) عبارة (هـ) نصها كما يلي: «بخلاف من كان طالباً بالسبب المقتضي لحصول المطلوب؛ كالطلب منه سبحانه بدعاء الصالحين وبالأعمال الصالحة؛ فهٰذا جائز».

(٥) المائدة: ٣٥.

(٦) جاء بعد قوله: «والوسيلة هي الأعمال الصالحة» في (هـ) زيادة نصها ما يلي:

«وقال: ﴿أولٰئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة﴾».

يقتضي إجابة دعائنا](1)، ولهذا لم يكن هذا منقولاً عن النبي ﷺ نقلاً صحيحاً ولا متواتراً ولا مشهوراً عن السلف(2)، [ونحن إنما ننتفع باتباعنا لهم ومحبتنا لهم، وهم لهم عند الله من الدرجات والمنازل أمر يعود نفعه إليهم](3)، فإذا توسلنا إلى الله بإيماننا بنبينا، ومحبته، وموالاته، واتباع سنته؛ فهو من أعظم الوسائل؛ [فالتوسل به](4) من غير متابعة له في الأعمال لا يجوز أن يكون وسيلة، فإن المتوسل بالمخلوق إذا لم يتوسل لا بما من المتوسل به ولا بما منه(5)؛ فبأي شيء يتوسل(6)؟ ولا يجوز أن يقسم

(1) العبارة التي بين قوسين نصها في (هـ) كما يلي:

«وأما إذا لم نتوسل إليه سبحانه بدعائهم ولا بأعمالنا، ولكن توسلنا بذواتهم؛ لم يكن في نفس ذواتهم سبب يقتضي إجابة دعائنا، وكنا متوسلين بغير وسيلة».

(2) جاء بعد قوله: «عن السلف» في (هـ) زياد نصها كما يلي:

«وقد نقل في «منسك المروذي» عن أحمد دعاء فيه السؤال بالنبي ﷺ، وقد يخرج على أحد الروايتين عنه في جواز القسم به، وأكثر العلماء على النهي في الأمرين».

(3) العبارة التي بين قوسين في (هـ) فيها تقديم وتأخير، ولعلها الأصوب، ونصها فيما يلي:

«ولا ريب أن لهم الجاه العظيم عند الله، لكن ما لهم عند الله من المنازل والدرجات أمر يعود نفعه إليهم، ونحن ننتفع من ذلك باتباعنا لهم ومحبتنا لهم».

(4) في (ط الدار العلمية): «فالتوسل» بإسقاط «به».

(5) كذا في (أ)، (ط الدار العلمية)، وفي العبارة غموض.

وجاء في «قاعدة جليلة» ضمن «مجموع الفتاوى» (١ / ٣٣٨) ما نصه:

«... فالمتوسل بالمخلوق إذا لم يتوسل بالإيمان بالمتوسل به ولا بطاعته؛ فبأي شيء يتوسل؟!».

(6) جاء بعد قوله: «فبأي شيء يتوسل» في (هـ) زيادة نصها فيما يلي:

«والإنسان إذا توسل إلى غيره بوسيلة؛ فإما أن يطلب من الوسيلة الشفاعة له عند =

على الله بغيره من المخلوقات أصلاً.

وقوله تعالى[1]: ﴿واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام﴾[2]؛ فعلى[3] قراءة الخفض فقط قال طائفة من السلف: هو قولهم: أسألك بالله وبالرحم، وهذا إخبار عن سؤالهم بالرحم[4]؛ أي: بسبب الرحم، أي: الرحم[5] توجب لأصحابها بعضهم على بعض، فيكون سؤالهم

---

= ذلك، مثل أن يقول لأبي الرجل أو صديقه أو من يكرم عليه: اشفع لنا عند فلان، وهذا جائز، وإما أن يقسم عليه، والإقسام على الله بغيره لا يجوز، بل ولا يجوز أن يقسم على مخلوق بمخلوق أصلاً، وأما التوسل إليه بشفاعة الشفعاء المأذون لهم في الشفاعة؛ فجائز، والأعمى كان قد طلب من النبي ﷺ أن يدعو له كما طلب الصحابة منه الاستسقاء، وقوله: «أتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة»؛ أي: بدعائه وشفاعته لي، ولهذا في تمام الحديث: «فشفعه فيَّ»؛ فالذي في الحديث متفق عليه على جوازه، وليس هو مما نحن فيه».

(١) في (هـ): «وقد قال الله تعالى».

(٢) النساء: ١.

(٣) جاء بعد قوله: «فعلى» في (هـ) زيادة نصها ما يلي:

«فعلى قراءة الجمهور بالنصب إنما تسألون بالله وحده، لا بالرحم، وتساؤلهم بالله هو كما قال المفسرون يتضمن تعاهدهم بالله وتعاقدهم بالله، وليس كل سائل بالله مقسماً بالله؛ فإنه لو أقسم على شخص بالله ليفعلن كذا ولم يفعله؛ لزم الحالف كفارة، ولو سأله بالله فلم يعطه؛ لم تجب على السائل الكفارة، وأما على قراءة الخفض...».

(٤) جاء في (هـ) بعد قوله: «عن سؤالهم بالرحم» زيادة نصها فيما يلي:

«... عن سؤالهم بالرحم، وقد يقال: إنه ليس بدليل على جوازه، فإن كان دليلاً على جوازه؛ فمعنى قولك: أسألك بالرحم ليس إقساماً بالرحم ـ والقسم هنا لا يسوغ ـ، لكن بسبب الرحم، أي أن الرحم توجب...».

(٥) في (هـ): «أي أن الرحم».

بالرحم كسؤال الثلاثة بأعمالهم الصالحة[1]، وكسؤالنا بدعاء النبي ﷺ وشفاعته.

ومن هٰذا الباب ما روي أن[2] عبدالله بن جعفر كان إذا سأل عليّاً؛ سأله بحق جعفر؛ أعطاه[3]، وليس هٰذا من باب الإقسام؛ فإن الإقسام بغير جعفر أعظم، بل الباء هنا باء السبب[4]؛ فحقه من باب حق الرحم؛ لأن حق ابنه[5] عبدالله إنما وجب بسبب جعفر[6] وحقه على علي رضي الله عنهما.

ومن هٰذا الباب الحديث الذي رواه أحمد وابن ماجه عن[7] أبي سعيد، عن النبي ﷺ في دعاء الخارج إلى الصلاة: **«اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هٰذا؛ فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعة، ولٰكن اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذني من النار وأن تغفر لي؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»**[8،9].

---

(١) سيذكر المصنف رحمه الله تعالى حديث الثلاثة بتمامه (ص ١٢٧ ـ ١٢٨).

(٢) في (هـ): «ما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن ابن أخيه عبدالله ابن جعفر كان إذا سأله بحق...».

(٣) لم أقف على هٰذا الأثر، وعلى فرض صحته؛ فإن معناه ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

(٤) في (هـ): «السببية».

(٥) لفظ: «ابنه» لم يرد في (هـ).

(٦) في (هـ): «بسبب أبيه جعفر».

(٧) في (هـ): «الذي رواه أحمد وابن ماجه مرفوعاً».

(٨) في (هـ): «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك...» الحديث مختصراً.

(٩) إسناده ضعيف.

=

وهٰذا الحديث في إسناده عطية العوفي، وفيه ضعف؛ فإن كان هٰذا كلام النبي ﷺ؛ فهو من هٰذا الباب لوجهين:

**أحدهما**: لأن فيه السؤال لله بحق السائلين وبحق الماشين في طاعته، وحق السائلين أن يجيبهم، وحق الماشين أن يثيبهم، وهٰذا حق أوجبه هو سبحانه على نفسه لا هم أوجبوه عليه[1]؛ فليس للمخلوق أن يوجب على الخالق تعالى شيئاً.

ومنه قوله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ على نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾[2].

= أخرجه أحمد «المسند» (٣ / ٢١).

ابن ماجه «السنن» (كتاب المساجد والجماعات، باب المشي إلى الصلاة، ١ / ٢٥٦، الحديث ٧٧٨).

ابن السني «عمل اليوم والليلة» (ص ٣٤ / رقم ٨٥).

ثلاثتهم من طريق عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً.

قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص ٣٩٣، ت ٤٦١٦): «صدوق، يخطىء كثيراً، وكان شيعياً مدلساً»، وقد ذكره الحافظ في المرتبة الخامسة من مراتب التدليس، وقال عنه: «مشهور بالتدليس القبيح».

قال ابن حبان في «الضعفاء» (٢ / ١٧٦): «كنيته أبو الحسن، من أهل الكوفة، يروي عن أبي سعيد الخدري. . . سمع من أبي سعيد الخدري، فلما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبي، يحضر قصصه، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله بكذا، فيحفظه، وكناه أبا سعيد، ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهٰذا؟ يقول: حدثني أبو سعيد! فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي، فلا يحل الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب» اهـ. نكتفي بهٰذا القدر في بيان ضعف إسناد الحديث، ومن أراد المزيد؛ فعليه بالرجوع إلى «السلسلة الضعيفة» (رقم ٢٤).

(١) قوله: «لا هم أوجبوه عليه» لم يرد في نسخة (هـ).

(٢) الأنعام: ١٢.

وقوله: ﴿وكانَ حَقّاً عَلَيْنا نَصْرُ الْمُؤمنينَ﴾[1].

﴿وكَذٰلِكَ حَقّاً عَلَيْنا نُنْجي الْمُؤمنينَ﴾[2].

﴿وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً في التَّوْراةِ والإِنْجيلِ والْقُرْآنِ﴾[3].

وفي حديث معاذ[4]: «**أتدري ما حق العباد على الله؟**»[5].

وفي حديث أبي ذر[6]: «**إني حرمت الظلم على نفسي**»[7].

وكل ذٰلك تفضلاً منه ورحمة[8]، وإذا كان حق السائلين له هو الإجابة، وحق العابدين له هو الإثابة[9]؛ فذٰلك سؤال له بأفعاله،

---

(1) الروم: ٤٧.

(2) يونس: ١٠٣. لم ترد هٰذه الآية في نسخة (هـ).

(3) التوبة: ١١١.

(4) في (هـ): «وفي «الصحيح»: «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله إذا فعلوا ذٰلك أن لا يعذبهم»».

(5) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الرقاق، باب من جاهد نفسه في طاعة الله، ١١ / ٣٤٥، الحديث ٦٥٠٠، وكتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى، ١٣ / ٣٥٩ - ٣٦٠، الحديث ٧٣٧٣).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب حق العباد على الله، ١ / ٢٣٢).

(6) في (هـ): «وفي «الصحيح»: «يا عبادي! إني حرمت...»».

(7) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب البر والصلة، ١٦ / ١٣١ و١٣٢).

(8) قوله: «وكل ذٰلك تفضلاً منه ورحمة» لم يرد في نسخة (هـ).

(9) في (هـ): «وإذا كان حق السائلين والعابدين هو الإجابة والإثابة».

كالاستعـاذة بنحـو ذٰلـك في قوله[1] ﷺ: «اللهم إني[2] أعوذ برضاك من سخطك...»[3،4] إلى آخره؛ فالاستعاذة بمعافاته التي هي فعله كالسؤال بإثابته التي هي فعله[5]؛ كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ

---

(١) في (ب): «كقوله».

(٢) في (أ)، (ط الدار العلمية): «اللهم أعوذ»، وما أثبتنا من (ب) و(هـ).

(٣) في (هـ) زيادة: «... وبمعافاتك من عقوبتك».

(٤) مسلم «الصحيح بشـرح النـووي» (كتـاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، ٤ / ٢٠٣).

وقد أخرجه أيضاً أبو داود (١٤٢٧)، والترمذي (٣٥٦٦)، والنسائي (١٧٤٦)، وابن ماجه (١١٧٩).

(٥) من هنا يبدأ (الوجه الثاني) من جواب شيخ الإسلام رحمه الله تعالى في نسخة (هـ).

وقد سقط من جميع النسخ التي بحوزتنا، ونص ذٰلك السقط فيما يلي:

«... التي هي فعله.

الوجه الثاني: أن الدعاء له سبحانه والعمل له سبب لحصول مقصود العبد؛ فهو كالتوسـل بدعاء النبي ﷺ والصالحين من أمته، وقد تقدم أن الدعاء بالنبي والصالح؛ إما أن يكون إقساماً به، وإما أن يكون سبباً، فإن كان قوله: «بحق السائلين عليك» إقساماً؛ فلا يقسم على الله إلا به، وإن كان سبباً؛ فهو سبب بما جعله سبحانه سبباً، وهو دعاؤه وعبادته؛ فهٰذا كله يشبه بعضه بعضاً، وليس في شيء من ذٰلك دعاء له بمخلوق من غير دعاء منه، ولا عمل صالح منا.

وإذا قال القائل: أسألك بحق الملائكة، أو بحق الأنبياء والصالحين، فإن كان يقسم بذٰلك؛ فهو لا يجوز أن يقوله ولا يقول لغيره: أقسمت عليك بحق هٰؤلاء، فإذا لم يجز له أن يحلف به، ولا يقسم على مخلوق به؛ فكيف يقسم على الخالق به؟ وإن كان لا يقسم به، وإنما تسبب به؛ فليس في مجرد ذوات هٰؤلاء سبب يوجب تحصيل مقصوده، بل لا بد =

لنا ذُنوبَنا وَقِنا عذابَ النَّارِ﴾[1]

وقوله: ﴿فآمَنَّا رَبَّنا فَاغْفِرْ لنا ذُنوبَنا وكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئاتِنا وتَوَفَّنا مَعَ الأَبْرارِ﴾[2].

وقال: ﴿إِنَّهُ كانَ فَريقٌ مِنْ عِبادي يَقولونَ رَبَّنا آمَنَّا فَاغْفِرْ لنا وارْحَمْنا وأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمينَ﴾[3].

وقال تعالى عن الحواريين: ﴿رَبَّنا آمَنَّا بِما أَنزَلْتَ واتَّبَعْنا الرَّسولَ فاكْتُبْنا مَعَ الشَّاهِدينَ﴾[4].

ونحو ذٰلك، توسلوا إلى الله في دعائهم بالإيمان به.

---

= من سبب منه كالإيمان بالملائكة والأنبياء، أو منهم كدعائهم.

ولٰكن كثير من الناس تعوّدوا ذٰلك، كما تعودوا الحلف بهم، حتى يقول أحدهم: وحقك على الله، وحق هٰذه الشيبة على الله.

وإذا قال القائل: مرادهم بقولهم: أسألك بحق فلان، أو بجاهه، أو أسألك بإيماني به، ومحبتي له، وهٰذه من أعظم الوسائل.

قيل: من قصد هٰذا المعنى؛ فهو معنى صحيح، لٰكن ليس هٰذا مقصود عامة هٰؤلاء، فمن قال: أسألك بإيماني بك وبرسولك ونحو ذٰلك؛ فقد أحسن في ذٰلك؛ كما قال تعالى في دعاء المؤمنين: **﴿ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا...﴾** الآيات [آل عمران: ١٩٣]، وقال: **﴿الذين يقولون ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا...﴾** الآية [آل عمران: ١٩]، وكان ابن مسعود يقول: «اللهم...».

(١) آل عمران: ١٦.

(٢) آل عمران: ١٩٣.

(٣) المؤمنون: ١٠٩.

(٤) آل عمران: ٥٣.

وكان ابن مسعود يقول في السَّحَر: «**اللهم أمرتني فأطعتك، ودعوتني فأجبتك، وهٰذا تسحر؛ فاغفر لي**».

ومن هٰذا الباب حديث الثلاثة الذي أصابهم المطر، فأووا إلى الغار وانطبقت عليهم الصخرة[1]، ثم دعوا الله بأعمالهم الصالحة، ففرج الله عنهم، وهو ما ثبت في «الصحيحين» عن ابن عمر؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«**انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم، حتى إذا أووا المبيت إلى غار فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل، فسدَّت عليهم الغار، فقالوا: إنه لا ينجيكم من هٰذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم.**

**فقال رجل منهم: إنه كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أغبُق قبلهما أهلاً ولا مالاً، فنأى بي[2] طلب شيء يوماً فلم أرح عليهما حتى ناما، فحلبت لهما غبوقهما، فوجدتهما نائمين، فكرهت أن أغبُق قبلهما أهلاً أو مالاً، فلبثت والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر، فاستيقظا، فشربا غبوقهما، اللهم إن كنت فعلت ذٰلك ابتغاء وجهك؛ ففرج عنا ما نحن فيه من هٰذه الصخرة. فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج**».

**قال النبي ﷺ: «وقال الآخر: اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إليّ، فأردتها عن نفسها فامتنعت مني، حتى ألمَّت بها سنة من**

---

(١) قوله: «وانطبقت عليهم الصخرة» لم يرد في نسخة (ب).

(٢) في (ب): «في طلب».

السنين فجاءتني، فأعطيتها عشرين ومئة دينار[1] على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت، حتى إذا قدرت عليها قالت: لا أحل لك أن تفضّ الخاتم إلّا بحقه. فتحرجت من الوقوع عليها، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إليّ، وتركت الذهب الذي أعطيتها، اللهم إن كنت فعلت ذٰلك ابتغاء وجهك؛ فافرج عنا ما نحن فيه. فانفرجت الصخرة؛ غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها.

قال النبي ﷺ: «وقال الثالث: اللهم إني استأجرت أجراء فأعطيتهم أجرهم؛ غير رجل واحد ترك الذي له وذهب، فثمّرت أجره حتى كثرت منه الأموال، فجاءني بعد حين، فقال: يا عبدالله! أدِّ إليَّ أجري. فقلت له: كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق. فقال: يا عبدالله! لا تستهزىء بي. فقلت: إني لا أستهزىء بك. فأخذ ذٰلك كله فاستاقه فلم يترك منه شيئاً، اللهم فإن كنت فعلت ذٰلك ابتغاء وجهك؛ فافرج عنا ما نحن فيه. فانفرجت الصخرة، فخرجوا يمشون»[2].

فهٰؤلاء الثلاثة سألوا الله وتوسلوا إليه بأعمال البر؛ فالأول أخبر عن

---

(١) في (ب): «ديناراً».

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الإجارة، باب من استأجر أجيراً فترك أجرَهُ. . .، ٤ / ٥٢٥، الحديث ٢٢٧٢، وكتاب الأنبياء، باب حديث الغار، ٦ / ٥٨٤، الحديث ٣٤٦٥).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الرقاق، قصة أصحاب الغار والتوسل بصالح العمل، ١٧ / ٥٥).

قال الحافظ في «الفتح» (٦ / ٥٩٠): «لم يخرج الشيخان هٰذا الحديث إلا من رواية ابن عمر رضي الله عنهما» اهـ.

بره بوالديه برّاً عالياً تامّاً أكمل البر وأحسنه، والآخر أخبر عن عفته التامة الكاملة وعن همته العالية، والآخر أخبر عن أداء الأمانة على الوجه الأكمل الأتم.

وقال أبو بكر بن أبي الدنيا: حدثنا خالد بن خداش بن العجلان، وإسماعيل بن إبراهيم؛ قالا: حدثنا صالح المري، عن ثابت، عن أنس؛ قال: **دخلنا على رجل من الأنصار وهو مريض ثقيل، فلم نبرح حتى قبض، فبسطنا عليه ثوبه، وله أم عجوز[1] كبيرة عند رأسه، فالتفت إليها بعضنا وقال: يا هٰذه! احتسبي مصيبتك عند الله. قالت: وما ذاك[2]؟ مات ابني؟ قلنا: نعم. قالت: أحقٌّ ما تقولون؟ قلنا: نعم. فمدت يدها إلى الله، فقالت: اللهم إنك تعلم أني أسلمت وهاجرت إلى رسولك رجاء أن تغيثني عند كل شدة ورخاء؛ فلا تحمل علي هٰذه المصيبة اليوم. قال: فكشف الثوب عن وجهه، فما برحنا حتى طعمنا معه**[3].

وقد مضت السنة أن الحي يطلب منه الدعاء كما يطلب سائر ما يقدر

---

(١) في (ب): «عجوزة».

(٢) في (ب): «وماذا؟».

(٣) إسناده ضعيف.

أخرجه ابن أبي الدنيا: «من عاش بعد الموت» (ص ١٩).

في إسناده خالد بن خِداش، قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص ١٨٧، ت ١٦٢٣): «صدوق يخطىء».

وصالح المري قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص ٢٧١، ت ٢٨٤٥): «صالح بن بشير بن وادع المُري... القاضي الزاهد، ضعيف...».

وذكره أيضاً القاضي عياض في «الشفا» عن أنس رضي الله عنه (١ / ٢٦٨).

عليه، وأما المخلوق الغائب والميت؛ فلا يطلب منه شيء.

يحقق[1] هذا الأمر أن التوسل به والتوجه به لفظ فيه إجمال واشتراك بحسب الاصطلاح؛ فمعناه في لغة الصحابة: أن يطلب منه الدعاء والشفاعة، فيكونون متوسلين ومتوجهين[2] بدعائه وشفاعته، ودعاؤه وشفاعته من أعظم الوسائل عند الله[3].

وأما في لغة كثير من الناس؛ فمعناه أن يسأل الله بذلك، ويقسم عليه بذلك[4]، والله تعالى لا يقسم عليه بشيء من المخلوقات، بل لا يقسم بها بحال، فلا يقال: أقسمت عليك يا رب بملائكتك، ولا بكعبتك، ولا بأنبيائك، ولا بعبادك الصالحين، كما لا يجوز أن يقسم الرجل بهذه الأشياء.

وما يذكره بعض العامة من قوله ويروونه[5] عن النبي ﷺ: «**إذا كانت لكم إلى الله حاجة؛ فسلوه بجاهي؛ فإن جاهي عند الله عظيم**»[6] حديث باطل، لم يروه أحد من أهل العلم، ولا هو في شيء من كتب الحديث، وإنما المشروع الصلاة عليه في كل دعاء، ومن دعا غيره[7] كفر.

---

(١) في (ب): «تحقق».

(٢) في (أ): «ومتوخين»، وما أثبتنا من (ب).

(٣) في (ب): «عند الله عز وجل».

(٤) لفظ «بذلك» لم يرد في (ب).

(٥) في (ب): «ورروونه».

(٦) تقدم (ص ٧٠).

(٧) في (ب): «غير».

وقد رُوي في «المسند» و«الترمذي» وغيرهما عن الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ربع الليل؛ قام، فقال: **«يا أيها الناس! اذكروا الله، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه»**. **قال[1]: قلت: يا رسول الله! إني أكثر الصلاة عليك؛ فكم أجعل لك من صلاتي؟ قال: «ما شئت». قلت: الربع؟ قال: «ما شئت، وإن زدت؛ فهو خير لك». قلت: النصف. قال: «ما شئت، وإن زدت؛ فهو خير لك». قلت: الثلثين؟ قال: «ما شئت، وإن زدت؛ فهو خير لك». قلت: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: «إذاً يكفيك الله ما أهمك من دنياك وآخرتك»**.

وفي لفظ: **«إذاً تُكْفى[2] هَمُّك، ويُغْفر ذنبُك»**[3].

---

(١) في (ب): «قال أُبي».

(٢) في (ب): «يكفى».

(٣) الترمذي «السنن» (كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ٢٣، ٤ / ٥٤٩، الحديث ٢٤٥٧) مطولاً، وقال: «هٰذا حديث حسن صحيح».

والحاكم «المستدرك» (٢ / ٤٢١). وقد صحح إسناده، ووافقه الذهبي.

قلت: كلاهما من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، عن عبدالله بن محمد ابن عقيل، عن الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه رضي الله عنه مرفوعاً.

وقبيصة بن عقبة هٰذا صدوق ربما خالف، كما في «التقريب» (ص ٤٥٣، ت ٥٥١٣).

لٰكن تابعه وكيع بن الجراح، عن سفيان الثوري، به.

أخرجه أحمد في «المسند» (٥ / ١٣٦ / رقم ٢١٢٨٠).

وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢ / ٥١٧)؛ فالإسناد حسن إن شاء الله. =

وقوله: أجعل لك من صلاتي[1]، يعني من دعائي؛ فإن الصلاة في اللغة هي الدعاء، قال تعالى: ﴿وصَلِّ عَلَيْهِمْ إنَّ صلاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾[2].

وقال النبي ﷺ: «**اللهم صل على آل أبي أوفى**»[3].

وقالت امرأة: صل عليّ يا رسول الله وعلى زوجي. فقال: «**صلى الله عليك وعلى زوجك**»[4].

فيكون مقصوده: يا رسول الله! إن لي دعاء أدعو به وأستجلب به الخير وأستدفع به الشر؛ فكم أجعل لك منه؟ قال: ما شئت، فلما انتهى

---

= وقد أخرجه أيضاً الإمام إسماعيل بن إسحاق القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (ص ٣١ / رقم ١٤)، وقد جود إسناده العلامة الألباني حفظه الله.

(١) في (ب): «كم أجعل لك من صلاتي».

(٢) التوبة: ١٠٣.

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الزكاة، باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة، ٣ / ٤٢٣، الحديث ١٤٩٧).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة، باب الدعاء لمن أتي بصدقته، ٧ / ١٨٤).

(٤) أبو داود «السنن» (كتاب الصلاة، باب الصلاة على غير النبي ﷺ، ٢ / ١٨٥، الحديث ١٥٣٣).

وأحمد «المسند» (٣ / ٣٩٨ / رقم ١٥٣١٦) مطولاً، والقصة لجابر بن عبدالله وامرأته رضي الله عنهما.

وابن أبي شيبة «المصنف» (٢ / ٥١٩).

وإسماعيل بن إسحاق القاضي «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (ص ٧١ / رقم ٧٧).

قلت: وإسناده صحيح.

إلى قوله: أجعل لك صلاتي كلها؛ قال[1]: **«إذاً تُكْفى[2] هَمُّك، ويُغْفر ذنبُك»**.

وفي الرواية الأخرى: **«إذاً يكفيك الله ما أهمك من أمر دنياك وآخرتك»**.

وهٰذا غاية ما يدعو به الإنسان لنفسه؛ من جلب الخيرات، ودفع المضرات؛ فإن الدعاء فيه تحصيل المطلوب، واندفاع المرهوب، كما قد بسط ذٰلك في مواضعه.

وقد ذكر علماء الإسلام وأئمة الدين الأدعية المشروعة، وأعرضوا عن الأدعية البدعية.

وفي «المسند» عن جابر بن عبدالله؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«من قال حين ينادي المنادي: اللهم رب هٰذه الدعوة القائمة، والصلاة النافعة، صل على محمد وارض عنه رضى لا سخط بعده؛ استجاب الله له[3] دعوته»**[4].

---

(١) في (ب): «فقال».

(٢) في (ب): «يكفي».

(٣) لفظ «له» لم يرد في (ب).

(٤) أحمد «المسند» (٣ / ٣٣٧، الحديث ١٤٦٥٩) من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين ينادي المنادي: اللهم رب هٰذه الدعوة التامة، والصلاة النافعة، صل على محمد وارض عنه رضىً لا تسخط بعده؛ استجاب الله دعوته».

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف، قال الحافظ في «التقريب» (ص ٣١٩، ت ٣٥٦٣): =

فالذين يتوسلون بذاته لقبول الدعاء عدلوا عما أمروا به وشُرع لهم ـ وهو من أنفع الأمور لهم ـ إلى ما ليس كذلك؛ فإن الصلاة عليه في الدعاء هو الذي دل عليه الكتاب والسنة والإجماع، وقد أمر الله بها في كتابه[1].

وعن فضالة بن عبيد صاحب رسول الله ﷺ؛ قال: **سمع رسول الله ﷺ رجلاً[2] يدعو في صلاته، لم يحمد الله ولم يصل على النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «عجل هذا». ثم دعاه، فقال له أو لغيره: «إذا صلى أحدكم؛ فليبدأ بحمد ربه والثناء عليه، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يدعو بعد بما شاء».**

---

= «عبدالله بن لهيعة... صدوق، خلط بعد احتراق كتبه.

وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، ضعفه الشيخ الألباني في «الإرواء» (١ / ٢٦).

وأصل الحديث في «البخاري».

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الصلاة، باب الأذان، ٢ / ١١٢، الحديث ٦١٤) من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه، ولفظه: «من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته؛ حلت له شفاعتي يوم القيامة».

وقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣ / ٣٥٤، الحديث ١٤٨٥٩) بنفس إسناد البخاري.

وعنه أبو داود في «السنن» (الحديث ٥٢٩).

وأخرجه أيضاً الترمذي (الحديث ٢١١)، وابن ماجه (الحديث ٧٢٢)، والنسائي (الحديث ٦٧٩)، وغيرهم.

(١) لفظ «كتابه» لم يرد في (ب).

(٢) لفظ «رجلاً» سقط من (ب).

رواه أحمد[1]، وأبو داود[2]، وهٰذا لفظه، والنسائي[3]، والترمذي[4]، وقال: حديث صحيح.

وعن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة»**.

رواه أحمد[5]، وأبو داود[6]، والنسائي[7]، والترمذي[8]، وقال: حديث حسن.

---

(١، ٢، ٣، ٤) أحمد «المسند» (٦ / ١٨، الحديث ٢٣٩٨٢).

أبو داود «السنن» (كتاب الصلاة، باب الدعاء، ٢ / ١٦٢، الحديث ١٤٨١).

الترمذي «السنن» (كتاب الدعوات، باب ٦٥، ٥ / ٤٨٣، الحديث ٣٤٧٧).

ثلاثتهم من طريق المقرىء ـ وهو أبو عبدالرحمٰن عبدالله بن يزيد المقرىء ـ، عن حيوة، عن أبي هانىء حميد بن هانىء، عن عمرو بن مالك الجنبي، عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد صحيح، رجاله ثقات على شرط مسلم؛ غير عمرو بن مالك الجنبي؛ فإنه ثقة.

وأخرجه أيضاً الترمذي (٣٤٧٦).

والنسائي (٣ / ٥١، الحديث ١٢٨٣).

كلاهما عن أبي هانىء حميد بن هانىء، به.

(٥، ٦، ٧، ٨) أحمد «المسند» (٣ / ١١٩، الحديث ٢٢٢١).

أبو داود «السنن» (كتاب الصلاة، باب ما جاء في الدعاء بين الأذان والإقامة، ١ / ٣٥٨، الحديث ٥٢١).

النسائي «عمل اليوم والليلة» (ص ١٦٨ / رقم ٦٨ ـ ٦٩).

والترمذي «السنن» (كتاب الصلاة، باب ما جاء في أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة، ١ / ٤١٥ ـ ٤١٦، الحديث ٢١٢). =

وعن سهل بن سعد؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء، قلَّما يردُّ على داعٍ دعوته: عند حضور النداء، والصف[1] في سبيل الله تعالى»**. رواه أبو داود[2].

---

= أربعتهم من طريق سفيان، عن زيد العمي، عن أبي إياس، عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف، قال الحافظ في «التقريب» (ص ٢٢٣): «زيد بن الحواري، أبو الحواري، العمي... ضعيف» اهـ.

إلا أن الحديث قد جاء من طريق أخرى بإسناد صحيح يدل على أن زيداً حفظ ما سمع، وهٰذا الطريق أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣ / ٢٢٥، الحديث ١٣٣٨١)؛ قال: حدثنا إسماعيل بن عمر؛ قال: ثنا يونس، ثنا يزيد بن أبي مريم، عن أنس رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «الدعوة لا ترد بين الأذان والإقامة؛ فادعوا».

قلت: ويونس هو ابن أبي إسحاق السبيعي، وهٰذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم؛ غير يزيد بن أبي مريم؛ فإنه ثقة.

وقد روى الحديث أيضاً أحمد (٣ / ١٥٥، الحديث ١٢٦٠٦ و٣ / ٢٥٤، الحديث ١٣٦٩٣).

والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٦٧ / رقم ٦٧).

كلاهما من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق السبيعي، عن يزيد بن أبي مريم، به.

(١) في (ب): «أو الصف».

(٢) أبو داود «السنن» (كتاب الجهاد، باب الدعاء عند اللقاء، ٣ / ٤٥، الحديث ٢٥٤٠)؛ قال: حدثنا الحسن بن علي، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا موسى بن يعقوب الزمعي، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «ثنتان لا تردان (أو: قلما تردان): الدعاء عند النداء، وعند البأس حين يُلحِمُ بعضهم بعضاً».

قلت: وهٰذا حديث حسن الإسناد.

وابن أبي مريم هو سعيد بن الحكم، كما صرح بذلك المزي في «تحفة الأشراف»، =

وقد قال مالك: لا يصلح آخر هٰذه الأمة إلا ما أصلح أولها.

ولا ريب أن الأمر كما قاله مالك؛ فكثير من هٰؤلاء الذين يعظمون القبور والمشايخ، ويستغيثون بهم، ويطلبون حوائجهم منهم؛ يطيعهم[1] الشياطين بسبب ذٰلك في بعض الأمور، وذٰلك من جنس السحر والشرك؛ فمنهم من تطير[2] به الشياطين في الهواء حملاً له من مكان إلى مكان؛ فتارة تذهب به إلى مكة، وتارة إلى بيت المقدس وغيره من البلاد، ويكون زنديقاً فاجراً إباحيّاً، تاركاً للصلاة وغيرها مما أوجبه الله ورسوله ﷺ وفرضه، ويستحل المحارم التي حرمها الله ورسوله ﷺ ويحلها لغيره، وإنما تقترن به الشياطين وتخدمه لما فيه من الكفر والزندقة، ومن الفسوق والعصيان، فإذا آمن بالله ورسوله ﷺ، وتاب والتزم الطاعة لله ولرسوله؛ فارقته تلك الشياطين وتلك الأحوال الشيطانية من الإخبارات والتأثيرات.

وأنا أعرف من هٰؤلاء عدداً كثيراً بالشام ومصر والحجاز واليمن، وأما الجزيرة والعراق وخراسان والروم؛ ففيها من هٰذا الجنس أكثر مما بالشام وغيرها، وذٰلك لأن ظهور هٰذه الأشياء ـ من الأحوال الشيطانية التي أسبابها الكفر والفسوق والعصيان ـ في تلك البلاد أقوى وأظهر، وظهور الإسلام والسنة وإخلاص الدين لله في أرض الشام أقوى من سائر البلاد؛ فلهٰذا

= وهو ثقة، روى له الجماعة؛ كما في «التقريب» (ص ٢٣٤، ت ٢٢٨٦)، ورجال الإسناد كلهم ثقات؛ غير موسى بن يعقوب الزمعي؛ فإنه صدوق، سيىء الحفظ، كما في «التقريب» (ص ٥٥٤، ت ٧٠٢٦)؛ فمثله يحسن حديثه.

(١) في (ب): «تطيعهم».

(٢) في (ب): «يطير به».

ضعفت هٰذه الأحوال الشيطانية، وأنكرت إذا ظهرت فيها، وإذا ظهرت ولم تنكر ولم تغير؛ قويت واشتدت شوكتها؛ فحيث قويت الأحوال الرحمانية الإيمانية المحمدية، والتوحيد، ونور القرآن، وظهرت آثار النبوة والرسالة؛ ضعفت هٰذه الأحوال الشيطانية؛ فإن سلطانها إنما يقوى وتعظم جنوده في بلاد أهل الكفر والفسوق والعصيان؛ كبلاد جنكز خان، والهند، والروم، وغيرها من أهل الكفر والفسوق والعصيان؛ فبلادهم فيها مادتان: مادة كفر ونفاق وفسوق وعصيان، ومادة علم وإحسان وإيمان، فإذا غلبت إحدى المادتين على الأخرى أهلكتها.

والمشركون الذين لم يدخلوا في الإسلام؛ مثل الحبشة، والنجشية، والطوينية، والتوى، ونحو ذٰلك من علماء المشركين وشيوخهم؛ تكون الأحوال الشيطانية فيهم أكثر، ويصعد أحدهم في الهواء ويخبرهم بأمور غائبة[1]، ويبقى الدف الذي يغني لهم به يمشي في الهواء[2]، ويضرب رأس أحدهم إذا خرج عن طريقهم ولا يرون أحداً يضرب به، ويطوف الإناء عليهم ولا يرون من يحمله، وإذا نزل بأحدهم مئة ضيف أتاهم بطعام يكفيهم، ويأتيهم بألوان مختلفة مع كفرهم، وذٰلك كله من الشياطين تأتيه به من تلك المدينة أو من غيرها تسرقه.

وهٰذه الأمور تكون كثيرة عند من يكون مشركاً أو ناقص الإيمان، وعند التتار من هٰذا أنواع كثيرة، ولا سيما دولة تمر خان وأتباعه؛ فإنهم سحروا الناس سحراً لم يُرَ مثله، وأظهروا أحوالاً لا حقيقة لها، فوافقت قدر

(١) في (ب): «بالأمور الغائبة».

(٢) في (ب): «يمشي بالهواء».

الله فعملت أعمالها.

وذٰلـك لما ضعف الإيمان بالشام وقل نور النبوة، فظهر تأثير تلك الأحوال في الناس؛ لضعف الدين، وامتلاء القلوب من حب الدنيا، وظهور مناكير معروفة، وكثرة الخبث وقلة الطيب.

ولما كان الطيب غالباً قوياً، والإسلام فاشياً ظاهراً، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قائماً به أهله منصورون معانون، وأهل الفساد والفسوق مقهورون ذليلون؛ كان أولٰئك المذكورين بينهم وبين بلاد الشام خنادق وأسوار[1] من قدر العزيز الجبار؛ فلا يصلون إليها، وكم قد حاولوا دخولها من سنين وشهور وأيام، وقد ضرب الله بينهم وبينها بسد؛ فما استطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقباً؛ فالأحوال الشيطانية عندهم كثيرة جدّاً، ولهٰذا الدجال إنما يخرج[2] من قبلهم وبلادهم، وهم أتباعه، ويظهر على يديه من الأحـوال الشيطانية والأمور الزنديقية[3] ما يحار له[4] الناظرون، وهو كافر بالله العظيم.

وأمـا الداخلون في الإسلام إذا لـم يحققوا الإيمان والتوحيد واتباع الـرسـول؛ فتجـد غالبهم ممن يعتقـد الشيوخ والبُلْه وأصحـاب الأحوال الشيطانية، ويأتي أحدهم إلى قبر الشيخ ويدعوه، ويكشف رأسه عند قبره، ويطلب حاجته منه ويستغيث به ويستنصر به، وكل ذٰلك من ضعف الإيمان

(١) في (ب): «وأصوار».
(٢) في (ط الدار العلمية): «ولهٰذا إنما يخرج الدجال» تقديم وتأخير.
(٣) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ)، (ب): «الزندقية».
(٤) في (ب): «يحاوله»، وهو خطأ.

واختلاط الشرك بالقلوب.

ومن هٰؤلاء قوم فيهم عبادة ودين وزهد مع[1] نوع جهل، يُحمَل أحدهم فيوقف بعرفات مع الحجاج من غير أن يحرم إذا حاذى المواقيت، ولا يبيت بمزدلفة، ولا يطوف طواف الإفاضة، ويظن أنه حصل له بذٰلك عمل صالح وكرامة عظيمة من كرامات الأولياء، ولا يعلم أن هٰذا من تلاعب الشيطان، فإن مثل هٰذا الحج ليس مشروعاً، ولا يجوز باتفاق علماء المسلمين، ومن ظن أن مثل هٰذا عبادة وكرامة؛ فهو ضالٌّ جاهل.

ولهٰذا لم يكن أحد من الأنبياء ولا من الصحابة ولا من أولياء الله المعروفين ذوي الكرامات يفعل بهم مثل هٰذا؛ فإنهم أجل قدراً من ذٰلك، وقد جرت هٰذه القضية لبعض من حُمل هو وطار[2] معه من الإسكندرية إلى عرفة، فرأى ملائكة تنزل فتكتب أسماء الحجاج ولم يكتبوه، فقال: هل كتبتموني؟ فأعرضوا عنه، فقال لهم ثانياً؟ فأعرضوا عنه، فقال لهم ثالثاً؟ فقالوا له: أنت لم تحج، أنت لم تحج كما حج المسلمون، ولم تتعب ولم تحرم؛ فلا ثواب لك؛ فماذا نكتب؟

وكان بعض الشيوخ من أهل العلم قد طلب منه بعض هٰؤلاء الذين تحملهم الشياطين أن يحج معهم في الهواء، فقال لهم: هٰذا الحج لا يسقط به الفرض عنكم؛ لأنكم لم تحجوا كما أمر الله ورسوله.

فدين الإسلام مبني على أصلين، من خرج عن واحد منهما؛ فلا

---

(١) في (ب): «من» بدلاً من «مع».

(٢) في (ب): «وطائفة»، وهو خطأ.

عمل له ولا دين: أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئاً، وعلى أن نعبده بما شرع، لا بالحوادث والبدع، وهو حقيقة قول: لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله؛ فإن الإلٰه هو الذي تألهه القلوب عبادة واستعانة ومحبة وتعظيماً وخوفاً ورجاءً وإجلالاً وإكراماً، وهو سبحانه له حق لا يشركه فيه غيره؛ فلا يعبد إلا الله، ولا يدعى إلا الله، ولا يخاف إلا الله، ولا يطاع إلا الله، والرسول هو المبلغ عن الله طاعته، وأمره ونهيه، وتحليله وتحريمه؛ فهو واسطة بين الله وبين خلقه في تبليغ أمره ونهيه ووعده ووعيده.

وأما إجابة الدعاء، وكشف البلاء، والهداية والإغناء ونحو ذٰلك؛ فالله تعالى هو المتفرد بذٰلك، الذي يسمع ويرى، ويعلم السر والنجوى، وهو القادر على إنزال النعم وإزالة الضر من غير احتياج منه إلى أن يعرِّفه أحد أحوال عباده، أو يعينه على قضاء حوائجهم، والأسباب التي بها يحصل ذٰلك هو خلقها ويسَّرها؛ فهو مسبب الأسباب التي بها يحصل ذٰلك، ولهٰذا فرض سبحانه على المصلي أن يقول في صلاته: **﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾**[1].

وقال النبي ﷺ: «**إذا قام أحدكم إلى صلاته؛ فلا يبصقن قِبل وجهه؛ فإن الله قبل وجهه، ولا عن يمينه؛ فإن عن يمينه ملكاً، ولٰكن عن يساره، أو تحت قدمه**»[2].

---

(١) الفاتحة: ٤.

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الصلاة، باب حك البزاق باليد من المسجد، ١ / ٦٠٥، الحديث ٤٠٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

و(باب حك المخاط بالحصى من المسجد، ١ / ٦٠٧، الحديث ٤٠٨ - ٤٠٩) =

وهٰـذا الحديث في «الصحيحين» من غير وجه، وهو سبحانه فوق سماواته على عرشه، بائن من خلقه، ليس في مخلوقاته شيء من ذاته، ولا في ذاته شيء من مخلوقاته، بل الحامل بقدرته للعرش وحملته، وقد جعل سبحـانه العالم طبقات، ولم يجعل أعلاه مفتقراً إلى أسفله؛ فالسماء لا تفتقـر إلى الهـواء، والهـواء لا يفتقـر إلى الأرض؛ فالعلي الأعلى رب السماوات والأرض وما بينهما أجل وأعظم وأغنى وأعلى من أن يفتقر إلى شيء، بل هو الأحد الصمد، وكل ما سواه مفتقر إليه، وهو مستغنٍ عن كل ما سواه، وهٰذه الأشياء مبسوطة في غير هٰذا الموضع، قد بُين فيها التوحيد الذي بعث الله به رسله قولاً وعملاً.

وفي الحـديث الصحيح؛ أن النبي ﷺ قال[1]: «**لا أُلفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رُغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة لها ثُغاء، أو رقاع[2] تخفق، فيقول: يا محمد! أغثني. فأقول: لا أملك لك**

---

= من حديث أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما.

و(باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة، ١ / ٦٠٨، الحديث ٤١٠، ٤١١، ٤١٢).

و(كتاب الأذان، باب هل يلتفت لأمر ينزل به، أو يرى شيئاً أو بصاقاً في القبلة، ٢ / ٢٧٥، الحديث ٧٥٣).

و(كتـاب الأدب، باب ما يجـوز من الغضب والقعـدة لأمـر الله، ١٠ / ٥٣٣، الحديث ٦١١١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

ومسلم «الصحيح بشـرح النـووي» (كتاب المساجد، باب النهي عن البصاق في المسجد، ٥ / ٣٨ ـ ٤٠).

(١) سقط من (ب) لفظ: «قال».

(٢) كانت في الأصل: «رمقاع»، وصححناها من البخاري في باب الغلول، وقول الله تعالى: ﴿ومن يغلل يأت بما غل﴾، والحديث هناك أطول مما هنا (المطبوع).

من الله شيئاً، قد أبلغتك»[1].

فهؤلاء الذين بلغهم أخبر أنهم إذا استغاثوا به يوم القيامة وسألوه الشفاعة يقول لهم: لا أملك لكم من الله شيئاً، قد أبلغتكم، والله سبحانه قد وعد أهل التقوى بالتخليص من الكربات، وبإحسانه إليهم برفع الدرجات، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ويَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَاناً ويُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾[3].

## فصل

الأحاديث التي رويت في زيارة قبر النبي ﷺ كلها ضعيفة، بل موضوعة، وليس في «السنن» الأربعة منها حديث واحد فضلاً عن «الصحيحين»، ولا احتج الأئمة بشيء منها، ولا رووا شيئاً منها؛ لا مالك، ولا الشافعي، ولا أحمد، ولا الثوري، ولا الأوزاعي، ولا الليث، ولا أبو حنيفة، ولا إسحاق بن راهويه، ولا أحد من أئمة المسلمين، وذلك مثل

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجهاد، باب الغُلول، ٦ / ٢١٤، الحديث ٣٠٧٣).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإمارة، باب غلظ تحريم الغلول، ١٢ / ٢١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) الطلاق: ٢ ـ ٣.

(٣) الأنفال: ٢٩.

**قوله: «من زارني بعد مماتي؛ فكأنما زارني في حياتي»**[1].

ومثل ما يروون عنه؛ أنه قال: **«من زارني بعد مماتي؛ كنت له شفيعاً يوم القيامة»** [2].

ومثل ما يروون: **«من زارني وزار أبي إبراهيم في عام واحد؛ ضمنت له على الله الجنة»**[3].

فهٰذه الأحاديث وما أشبهها كلها كذب موضوع على النبي ﷺ، لم يثبت عنه لفظ واحد في زيارة قبره، ولٰكن روى الأولان من قد يروي الموضوعات؛ كالبزار، والدارقطني[4]، كما قد بُسِط الكلام على ذٰلك في

---

(١، ٢، ٣، ٤) قال ابن تيمية في «الفتاوى» (١ / ٢٣٤): «... «من زارني بعد مماتي؛ فكأنما زارني في حياتي»؛ فإن هٰذا كذبه ظاهر، مخالف لدين المسلمين، فإن من زاره في حياته وكان مؤمناً به كان من أصحابه، لا سيما إن كان من المهاجرين معه، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «لا تسبوا أصحابي؛ فوالذي نفسي بيده؛ لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه». أخرجاه في «الصحيحين».

والواحد من بعد الصحابة لا يكون مثل الصحابة بأعمال مأمور بها واجبة؛ كالحج، والجهاد، والصلوات، والصلاة عليه؛ فكيف بعمل ليس بواجب باتفاق المسلمين؟ بل ولا شرع السفر إليه، بل هو منهي عنه».

وقال في «الفتاوى» (٢٤ / ٣٥٦ ـ ٣٥٧) ـ بعد أن ذكر هٰذه الأحاديث ـ: «ليس لشيء من ذٰلك أصل، وإن كان قد روى بعض ذٰلك الدارقطني، والبزار في «مسنده»؛ فمدار ذٰلك على عبدالله بن عمر العمري، أو من هو أضعف منه، ممن لا يجوز أن يثبت روايته حكم شرعي».

وقال في «الفتاوى» (٢٦ / ١٤٩) ـ بعد أن ذكر هٰذه الأحاديث ـ: «... ولأن من عادة الدارقطني وأمثاله يذكرون هٰذا في «السنن»؛ ليعرف، وهو وغيره يبينون الضعيف من =

غير هٰذا الموضع، كيف يكون زائر قبره كالمهاجر إليه في حياته؟ فإن زيارته في حياته إنما شرعت لمن يأتي ويبايعه على الإسلام والجهاد، أو يهاجر[1] إليه لطلب الآخرة، أو يطلب منه العلم، أو نحو ذٰلك من المقاصد المأمور بها في حياته التي لا يحصل شيء منها بزيارة قبره.

وهٰذه الأمور المبتدعة من الأقوال هي مراتب:

**أبعدها عن الشرع**: أن يسأل الميت حاجة أو يستغيث به فيها كما يفعله كثير من الناس بكثير من الأموات، وهو من جنس عبادة الأصنام، ولهٰذا تتمثل لهم الشياطين على صورة الميت أو الغائب كما كانت تتمثل لعباد الأصنام، بل أصل عبادة الأصنام إنما كانت من القبور؛ كما قال ابن عباس وغيره، وقد يرى[2] أحدهم القبر قد انشقّ وخرج منه الميت فعانقه أو

---

= ذٰلك».

وقال النووي في «المجموع» (٨ / ٢٦١): «مما شاع عند العامة في بلاد الشام في هٰذه الأزمان المتأخرة ما يزعمه بعضهم أن رسول الله ﷺ قال: «من زارني وزار أبي إبراهيم في عام ضمنت له الجنة»، وهٰذا باطل، ليس مروياً عن النبي ﷺ، ولا يعرف في كتاب صحيح ولا ضعيف، بل وضعه بعض الفجرة» اهـ.

انظر: «السنن» للدارقطني» (٢ / ٢٧٨)، و«كشف الأستار عن زوائد البزار» (٢ / ٥٧ / رقم ١١٩٨)، و«أحاديث القصاص» لابن تيمية (رقم ٢٠)، و«الترغيب والترهيب» للمنذري (٢ / ٢٢٤)، و«شعب الإيمان» للبيهقي (٨ / ٩٠ / رقم ٣٨٥٥)، و«الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» للشوكاني (ص ١١٧ / رقم ٣٥)، و«السلسلة الضعيفة» للألباني (رقم ٤٧)، و«الإرواء» (رقم ١١٢٧ و١١٢٨).

(١) في (ب): «ويهاجر».

(٢) في (ب): «يروى»، وهو خطأ.

صافحه أو كلّمه، ويكون ذٰلك شيطاناً تمثل على صورته[1] ليضله، وهٰذا يوجـد كثيراً عنـد قبـور الصالحين، وأما السجود للميت أو للقبر[2]؛ فهو أعظم، وكذٰلك تقبيله.

**المرتبة الثانية**: أن يظن أن الدعاء عند قبره مستجاب، أو أنه أفضل من الدعاء في المساجد والبيوت. فيقصد زيارته لذٰلك، أو للصلاة عنده، أو لأجل طلب حوائجه منه؛ فهٰذا أيضاً من المنكرات المبتدعة باتفاق أئمة المسلمين، وهي محرمة، وما علمت في ذٰلك نزاعاً بين أئمة الدين.

**المرتبة الثالثة**: أن يسأل صاحب القبر أن يسأل الله له، وهٰذا بدعة باتفاق أئمة المسلمين، وقد أخبر الله عن إخوة يوسف أنهم خَرّوا له سُجَّداً، وكذٰلك سجد له أبواه[3]، وهٰذا السجود ليس مشروعاً لنا؛ فلا يجوز لأحد أن يسجد لأحد، حتى قال النبي ﷺ: «**لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها**»[4]، وكذٰلك الذين

---

(١) في (ب): «حياته» بدلاً من «صورته»، وهو خطأ.

(٢) في (ط الدار العلمية): «أو للقبور».

(٣) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿**ورفع أبويه على العرش وخروا له سجداً...**﴾ [يوسف: ١٠٠].

(٤) قد جاء هٰذا الحديث من عدة طرق عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ؛ بعضها حسان، وفي البعض الآخر مقال، والحديث الذي ذكره شيخ الإسلام هنا أخرجه الترمذي في «جامعه» (كتاب الرضاع، باب في حق الزوج على المرأة، ٣ / ٤٦٥، الحديث ١١٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ؛ قال: «لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»، دون أن يذكر الترمذي قوله: «من عظم حقه عليها». =

اتخذوا مسجداً على أهل الكهف[1]، وهٰذه الأمة قد نهيت عن بناء المساجد على القبور.

وقد كان اليهود يستفتحون على الذين كفروا بالنبي ﷺ لما رأوا صفته في التوراة، يقولون: اللهم انصرنا على أعدائنا بالنبي المبعوث في آخر الزمان، ﴿فَلَمَّا جاءَهُمْ ما عَرَفوا كَفَروا بِهِ﴾[2]، وهٰذا كقوله: ﴿إِنْ تَسْتَفْتِحوا فَقَدْ جاءَكُمُ الفَتْحُ﴾[3].

والاستفتاح: طلب الفتح، وهو النصر، ومنه الحديث المأثور؛ أن النبي ﷺ كان يستفتح بصعاليك المهاجرين[4]، أي يستنصر بهم (أي: بدعائهم)؛ كما قال: «**وهل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟!**»[5]؛

= قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حسن غريب من هٰذا الوجه من حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه».

قلت: وهو كما قال... فرجال الإسناد ثقات رجال «الصحيحين»؛ غير محمد بن عمرو بن علقمة؛ فإنه صدوق له أوهام، كما في «التقريب» (ص ٤٩٩، ت ٦١٨٨).

وقد روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعة؛ فمثله يحسن حديثه، وقد جاءت لفظة: «من عظم حقه عليها» عند ابن حبان «الإحسان» (٩ / ٤٧، الحديث ٤١٦٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بإسناد حسن.

(١) قال الله تعالى: ﴿... **قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجداً**﴾ [الكهف: ٢١].

(٢) البقرة: ٨٩.

(٣) الأنفال: ١٩.

(٤) تقدم (ص ١١٤).

(٥) تقدم (ص ١١٥)، وقد رواه البخاري في «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجهاد، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب، ٦ / ١٠٤، الحديث ٢٨٩٦) =

بصلاتهم، ودعائهم، وإخلاصهم؛ فالذي ذكره المفسرون[1] في تفسير الآية[2] أن اليهود كانوا يقولون: «اللهم ابعث[3] هٰذا النبي الذي نجده مكتوباً عندنا حتى نعذب المشركين ونقتلهم».

وقيل: إنهم كانوا يقولون: «اللهم انصرنا عليهم بالنبي المبعوث في آخر الزمان الذي نجد نعته في التوراة».

وقيل: إنهم كانوا يقولون لأعدائهم من المشركين: «قد أظل[4] زمان

---

= من حديث مصعب بن سعد، عن أبيه رضي الله عنه، ونصه: «عن مصعب بن سعد؛ قال: رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلاً على من دونه، فقال النبي ﷺ: «هل تنصرون إلا بضعفائكم؟!».

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٦ / ١٠٤): «ثم إن صورة هٰذا السياق مرسل لأن مصعباً لم يدرك زمان هٰذا القول، لٰكنه محمول على أنه سمع ذٰلك من أبيه، وقد وقع التصريح عن مصعب بالرواية له عن أبيه عند الإسماعيلي فأخرجه... وكذا أخرجه هو والنسائي من طريق...».

وقلت: وله شاهد من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه عند النسائي وغيره، ولفظه: «ابغوني الضعيف؛ فإنكم إنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم».

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٢ / ٣٣٢ - ٣٣٧) أحمد شاكر ومحمود شاكر، و«تفسير ابن كثير» (١ / ١٢٨ - ١٢٩)، وتفسير السيوطي «الدر المنثور» (١ / ٢١٥ - ٢١٧).

(٢) قوله تعالى: ﴿... وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به﴾ [البقرة: ٨٩].

(٣) في جميع النسخ: «اللهم هٰذا النبي...» بإسقاط: «ابعث»، وصحح من «تفسير ابن جرير» في سورة البقرة.

(٤) في (ب): «أطل».

نبي يخرج بتصديق ما قلنا فنقتلكم معه قتل عاد وإرَم».

قال ابن إسحاق في «السيرة»: حدّثني عاصم بن عمر بن قتادة عن رجال من قومه زعموا: «أن مما[1] دعانا إلى الإسلام مع رحمة الله وهداه لنا أنا كنا نسمع من يهود، وكنا أصحاب أوثان وهم أهل كتاب، وكان لا يزال بيننا وبينهم شرور، فإذا نلنا منهم قالوا: إنه قد تقارب زمان نبي يبعث الآن، فنقتلكم معه قتل عاد وإرم، وكنا كثيراً ما نسمع ذلك منهم، فلما بعث الله رسوله ﷺ؛ أجبناه حين دعانا، وعرفنا ما كانوا يتواعدون به، فبادرناهم إليه، فآمنا به وكفروا هم به؛ ففي ذلك نزل قوله: ﴿**فَلَمَّا جَاءَهُمْ ما عَرَفوا كَفَروا بِهِ فَلَعْنَةُ اللهِ على الكافِرينَ**﴾[2]»[3].

فإن اليهود لم يعرف أنهم غلبوا العرب، بل كانوا مغلوبين[4] معهم، أو كانوا يحالفون العرب، فيحالف[5] كل فريق فريقاً، كما كانت قريظة حلفاء الأوس، وكانت النضير حلفاؤهم عبدالله بن أبيّ، حتى أجلاهم[6]

(١) في (ب): «ممن».

(٢) البقرة: ٨٩.

(٣) انظر: «السيرة» لابن إسحاق (٢ / ٢٩٢)، و«تفسير ابن جرير الطبري» (أحمد شاكر) (٢ / ٣٣٣)، و«دلائل النبوة» لأبي نعيم (ص ٢٥٣)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٢ / ٤٣٣ - ٤٣٤)، و«تفسير ابن كثير» (١ / ١٢٩)، و«الدر المنثور» للسيوطي (١ / ٢١٥ - ٢١٦).

(٤) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ): «مغلبين»، وفي (ب): «مسلمين»، وما أثبته هو الصواب.

(٥) في (ب): «فيخالف»، وهو خطأ.

(٦) انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المغازي، باب حديث بني النضير...، ٧ / ٣٨٢).

النبي ﷺ؛ فاليهود من[1] حين (ضُربت عليهم الذلة والمسكنة لم يكونوا بمجردهم ينتصرون، لا على العرب ولا على غيرهم، وإنما كانوا)[2] يقاتلون مع حلفائهم، كما حالفت[3] النضير الخزرج، وحالفت[3] قريظة الأوس قبل الإسلام، والذلة ضربت عليهم من حين بعث المسيح عليهم[4] فكذبوه؛ كما قال تعالى: ﴿إِذْ قالَ اللهُ[5] يا عيسى إنِّي مُتَوَفِّيكَ ورافِعُكَ إلَيَّ ومُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذينَ كَفَروا وجاعِلُ الَّذينَ اتَّبَعوكَ فَوْقَ الَّذينَ كَفَروا إلى يَوْمِ الْقِيامَةِ﴾[6].

وقال تعالى: ﴿قَالَ الْحَوارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصارُ اللهِ فَآمَنَتْ طائِفَةٌ مِنْ بَني إِسْرائيلَ وكَفَرَتْ طائِفَةٌ فأَيَّدْنا الَّذينَ آمَنوا على عَدُوِّهِمْ فأَصْبَحوا ظاهِرينَ﴾[7].

وقال تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَداوَةً لِلَّذينَ آمَنوا الْيَهودَ والَّذينَ أَشْرَكوا ولَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذينَ آمَنوا الَّذينَ قَالوا إِنَّا نَصارَى. . .﴾ الآية[8].

وكان اليهود قد قتلوا يحيى بن زكريا وغيره من الأنبياء صلوات الله

---

(١) لفظ «من» لم يرد في (ب).

(٢) ما بين القوسين سقط من (أ)، وهو مثبت في (ب)، (ط).

(٣) في (ب): «خالفت»، وهو خطأ.

(٤) في (ب): «إليهم».

(٥) لفظ: «إذ قال الله» لم يرد في (ب).

(٦) آل عمران: ٥٥.

(٧) الصف: ١٤.

(٨) المائدة: ٨٢.

وسلامه عليهم. (استدراك ١).

ومـا يروونـه[1] من أن آدم دعـا به أو تشفع به؛ فهو من الأحاديث الموضوعة التي لا يبني عليه حكماً شـرعيّاً إلا جاهل بأدلة الأحكام.

وأصل ضلال المشركين أنهم ظنوا أن الشفاعة عند الله كالشفاعة عند غيره، وهٰذا أصل ضلال النصارى أيضاً، قال تعالى: **﴿ويَعْبُدونَ مِنْ دونِ اللهِ ما لا يَضُـرُّهُمْ ولا يَنْفَعُهُمْ ويَقـولونَ هٰؤلاءِ شُفَعاؤُنا عِنْدَ اللهِ قُلْ أَتُنَبِّئونَ اللهَ بِما لا يَعْلَمُ في السَّماواتِ ولا في الأَرْضِ سُبْحانَهُ وتعالى عمَّا يُشْرِكونَ﴾**[2].

وأمثال هٰذا في القرآن كثير.

فمن ظن أن الشفاعة المعهودة[3] من الخلق للخلق تنفع عند الله، مثـل[4] أن يشفع الإنسان عند من يرجوه المشفوع إليه[5] أو يخافه، كما يشفع عند الملك ابنه أو أخوه أو أعوانه أو نظراؤه الذين يخافهم أو يرجوهم، فيجب سؤالهم ـ لأجـل رجـائـه وخـوفـه منهم ـ فيمن يشفعـون به عنده وإن كان الملك أو الأمير أو غيرهمـا يكـره الشفـاعـة فيمن شفعـوا فيه، فيشفعهم فيه على كراهة منه، ويشفعون عنده أيضاً بغير إذنه؛ فالله تعالى هو رب كل شيء ومليكه وخالقه؛ فلا يشفع أحد عنده إلا بإذنه، ولا يشفع

---

(١) في (ط الدار العلمية): «يرمونه»، وهو خطأ.

(٢) يونس: ١٨.

(٣) في (ب): «المعهود».

(٤) في (ب): «ومثل».

(٥) في (ب): «للمشفوع إليه».

أحد في أحد إلا لمن أذن الله للشفيع أن يشفع فيه، فإذا أذن للشفيع شفع وإن لم يسأله الشفيع، ولو سأل الشفيع الشفاعة ولم يأذن الله له؛ لم تنفع شفاعته، كما لم تنفع شفاعة نوح في ابنه، ولا إبراهيم في أبيه، ولا مراجعة لوط في قومه، ولا صلاة النبي ﷺ على المنافقين واستغفاره لهم، بل قيل له: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾[1].

وفي «الصحيحين»[2] عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «**سألت ربي ثلاثاً؛ فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة، سألته أن لا يسلط على أمتي عدوّاً من غيرهم فيجتاحهم؛ فأعطانيها، وسألته أن لا يهلكهم بسنة عامة؛ فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم؛ فمنعنيها**».

وفيه أنه قال: «**يا محمد! إني إذا قضيت قضاءً لا يرد**»[3].

---

(١) التوبة: ٨٠.

(٢) بل هو في «صحيح مسلم».

(٣) روى مسلم في «صحيحه» حديثاً عن ثوبان وآخر عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما معناهما مقارب؛ إلا أنه قد جاء في حديث سعد رضي الله عنه قوله: «... وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها» بدلاً من قوله: «سألته أن لا يسلط على أمتي عدوّاً من غيرهم».

انظر: مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الفتن وأشراط الساعة، ١٨ / ١٣ ـ ١٥)من طريق أبو الربيع العتكي وقتيبة بن سعيد؛ كلاهما عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث؛ فذكره.

وأخرج الحديث أيضاً الترمذي «السنن» (كتاب الفتن، باب سؤال النبي ﷺ ثلاثاً في =

فمن قال من المغالين والجاهلين: إن لله عباداً لو سألوه أن لا يقيم القيامة لما أقامها؛ فهو مفتر كذاب، فإن أفضل الخلق عنده أجاب أكثر مسائلهم مما يوافق قدره وأمره ورد بعضها؛ فما حال من هو دونهم؟ وما أخبر

= أمته، ٤ / ٤٩٠، الحديث ٢١٧٦) من طريق قتيبة، به.

وأبو داود «السنن» (كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، ٤ / ٤٥٠ - ٤٥٢، الحديث ٤٢٥٢) من طريق سليمان بن حرب ومحمد بن عيسى، عن حماد بن زيد، به.

وابن ماجه «السنن» (كتاب الفتن، باب ما يكون من الفتن، ٢ / ١٣٠٤، الحديث ٣٩٥٢) من طريق محمد بن شعيب بن شابور، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن عبدالله بن زيد، عن أبي أسماء، به.

وفي الباب عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، أخرجه أحمد «المسند» (٥ / ٢٤١).

وابن ماجه (كتاب الفتن، باب ما يكون من الفتن، ٢ / ١٣٠٣، الحديث ٣٩٥١).

كلاهما من طريق الأعمش، عن رجاء الأنصاري، عن عبدالله بن شداد بن الهاد، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف، فيه رجاء الأنصاري.

قال عنه الذهبي في «الميزان» (٢ / ٢٣٦، ت ٢٧٦٥): «ما روى عنه سوى الأعمش»؛ أي أنه مجهول.

وقال عنه الحافظ في «التقريب» (ص ٢٠٨، ت ١٩٢٩): «مقبول».

قلت: أي إذا توبع، وإلا؛ فهو لين الحديث.

وللحديث شواهد يتقوى بها، من ذٰلك ما أخرجه النسائي في «السنن» (كتاب قيام الليل، باب إحياء الليل، ٣ / ٢٣٩، الحديث ١٦٣٧).

والترمذي في «السنن» (كتاب الفتن، باب ما جاء في سؤال النبي ﷺ ثلاثاً في أمته، ٤ / ٤٠٩، الحديث ٢١٧٥).

كلاهما من حديث خباب بن الأرت رضي الله عنه.

وخلاصة القول أن الحديث صحيح.

أنـه سيفعله؛ فلا بد من وقـوعه، فلا يقبل دعاء أحد في أن يدعه كقيام الساعة، فإن أفضل أهل السماوات وأفضل أهل الأرض لو سألوه أن لا يقيم القيامة لما أجاب سؤالهم؛ إذ قد قضى ذلك وقدره قبل أن يخلق الخلائق بخمسين ألف سنة[1].

وإنما تقع الشفاعة وتنفع، ويظهر جاه الشفيع ووجاهته عند المشفوع إليه؛ إذا شفع فيمن أذن له أن يشفع فيه، وفي إجابته سؤاله وقبول شفاعته، لا أنه يقسم على الله بأحد من خلقه، ولا يتوسل إليه بمجرد ذات أحد من خلقه، من غير دعاء من المتوسل به ولا طاعة من المتوسل[2].

والـداعي إنمـا ينتفع من وجهين: إما بدعاء الرسول، وإما بإيمان الداعي به وطاعته ومحبته.

فأما إذا كان الرسول ﷺ لم يدع له وهو لم يؤمن به؛ لم ينتفع بالرسول ﷺ[3]، فأبو طالب مع كفره لما كان يحوط الرسول ويمنعه؛ شفع فيه حتى خفف عنه العذاب، وقد كان في غَمرة من النار، فلما شفع فيه صار في ضحضاح من النار، وفي رجليه نعلان من نار[4] يغلي منهما دماغه، ولولاه

---

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام، ١٦/٢٠٣) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة...».

(٢) قوله: «ولا طاعة من المتوسل» لم يرد في (ب).

(٣) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ب).

(٤) كذا في (أ)، (ب)، وفي (ط الدار العلمية): «من النار».

لكـان في الدرك الأسفل من النار، هكذا رواه مسلم[1] في «صحيحه»؛ فانتفع به مع كفره في تخفيفه عذابه بأن شفع فيه، والإيمان به نافع لمن آمن وإن لم تحصل معه شفاعة.

فهذان السببان هما اللذان ينفعان العبد من سيد الخلق ﷺ، وأما مجرد توسل العبد بذاته أو إقسامه به بدون هذين السببين؛ فلا ينفعه أصلاً، كما تجد أفسق الناس وأفجرهم يغالي في قبور الصالحين، ويقول: قبورهم هو الترياق المجرَّب، ولم يعمل ببعض عملهم ولا حام حول حماهم، وكما ينتسب بعض الناس إلى الأئمة وهم براء منه[2]، لم يتبعهم يوماً من الدهر، وأكثر هؤلاء قد غلب عليهم نفاق القلوب، وإيمانهم ليّاً بألسنتهم وطعناً في الدين.

وقد ظن بعض من تكلم في الشفاعة على طريق الفلاسفة ـ كابن

---

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه. . . ، ٢ / ٨٤) من حديث العباس رضي الله عنه.

ونصه: إن العباس رضي الله عنه قال: يا رسول الله! هل نفعت أبا طالب بشيء؛ فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: «نعم، هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا؛ لكان في الدرك الأسفل من النار».

وعنه أيضاً (٢ / ٨٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أهون أهل النار عذاباً أبو طالب، وهو منتعل نعلين يغلي منهما دماغه».

وهناك ألفاظ أخرى عند مسلم معناها مقارب.

وكذلك أخرجه البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب، ٧ / ٢٣٢، الحديث ٢٨٨٣).

(٢) في (ب)، (ط الدار العلمية): «وهم منه براء».

سينا وأشباهه ـ أن الشفاعة تنفع لتعلق الشفيع بالمشفوع وإن لم يكن هناك دعـاء من الشفيع، وشبه ذلك بشعاع الشمس الذي يظهر في المرآة[1]، والمـرآة تطرح شعـاعهـا على الماء، والشعاع الذي على الماء يظهر في الحـائط، وأن العبـد إذا تعلق بالملائكة والأنبياء كان ما ينزل عليهم من الرحمة ينزل عليه من ذلك بتوسطهم، كما ينتفع أتباع المتبوع بما يحصل له من الجاه والمنزلة، وهٰذا الذي قاله هو شر من قول المشركين، وهٰذه هي الشفاعة التي أبطلها الله ورسوله ﷺ.

وابن سينـا ذكـر هٰذه الشفـاعـة جرياً على منهاج سلفه المشركين الصابئين أهل مقدونية؛ كالإسكندر فيلبس[2] المقدوني، ووزيره أرسطو، ونحوهم من المشركين الذين كانوا يؤمنون بالجِبْت والطاغوت، وكانوا أهل شرك وسحر كما هو متواتر عنهم، معروف من أخبارهم.

والجهال يظنون أن هٰذا الإسكندر هو ذو القرنين المذكور في القرآن، ويعظمون أرسطو، ويظنون أنه كان وزير ذي القرنين، وهٰذا من جهلهم؛ فإن الإسكندر الذي كان وزيره أرسطو هو الإسكندر بن فيلبس المقدوني، الذي يؤرخ[3] له اليهود والنصارى، وهٰذا كان قبل المسيح بنحو ثلاث مئة عام، وهو الذي قهر الفرس، ولم يصل إلى[4] سد يأجوج ومأجوج.

وأما ذو القرنين المذكور في القرآن؛ فهو من أهل الإيمان والتوحيد،

---

(١) في (ب): «بالمرآة».

(٢) في (أ)، (ب): «فيلسوف»، والتصويب من (ط).

(٣) في (ب): «تؤرخ».

(٤) في (ب): «إليه».

وقد اختلف في نبوته[1]، والصحيح أنه لم يكن نبيّاً، وقد كان قبل هٰذا بمئين من السنين، وهو الذي بنى سد يأجوج ومأجوج، وكان الله تعالى قد مكن له في الأرض، وآتـاه من كل شيء سببـاً[2]؛ فقهر الجبابرة وأذلَّهم وسار بالعدل فيما آتاه الله.

وفي كلام أبي حامد في «المضنون به على غير أهله»[3] ونحوه[4] ما مشى فيه على منهاج ابن سينا، ولهٰذا اشتد نكير العلماء على أبي حامد؛ لما في كلامه من أصول الفلاسفة الملحدين، وهم[5] بنوا الشفاعة على

---

(١) في (أ)، (ب): «بنبوته».

(٢) قال تعالى: ﴿**ويسألونك عن ذي القرنين قل سأتلو عليكم منه ذكراً . إنا مكنا له في الأرض وآتيناه من كل شيء سبباً**﴾ [الكهف: ٨٣ ـ ٨٤].

(٣) نقل صاحب «كشف الظنون» (٢ / ١٧١٣) عن ابن السبكي في «طبقاته»: «ذكر ابن الصلاح أنه (يعني: كتاب «المضنون به على غير أهله») منسوب إلى أبي حامد الغزالي، وقال: «معاذ الله أن يكون له، وبين سبب كونه مختلقاً موضوعاً عليه، والأمر كما قال، وقد اشتمل على التصريح بقدم العالم، ونفي علم القديم بالجزئيات، ونفي الصفات، وكل واحد من هٰذه يكفر الغزالي قائله هو وأهل السنة أجمعون؛ فكيف يتصور أنه يقولها؟!» اهـ.

قلت: وقد خالف شيخ الإسلام ابن تيمية ابن الصلاح فيما ذهب إليه، ورجح ثبوت نسبة الكتاب إليه.

قال شيخ الإسلام في كتابه «نقض المنطق» (ص ٥٥): «وأما «المضنون به على غير أهله»؛ فقد كان طائفة أخرى من العلماء يكذبون ثبوته عنه، وأما أهل الخبرة به وبحاله؛ فيعلمون أن هٰذا كله من كلامه لعلمهم بمواد كلامه ومشابهة بعضه بعضاً. . .».

(٤) سقط من (ب) قوله: «ونحوه».

(٥) في (ب): «وهو» بدلاً من «وهم».

أصلهم الفاسد، وهو أن الله عندهم لا يحدث شيئاً بمشيئته واختياره، بل لا سبب للحوادث إلا حركة الفلك؛ فلهٰذا لم يثبتوا لله تعالى إجابة سائل ولا إحداث أمر، وقد بُسِطَ الكلام على مذاهب هٰؤلاء في غير هٰذا الموضع، وأصولهم لا أفسد منها؛ فإن الله أمر العباد أن يعبدوه لا يشركوا به شيئاً، وأن يدعوه؛ فهو سبحانه وحده يثيبهم إذا أطاعوه، ويجيبهم إذا دعوه.

وقد بينا في غير هٰذا الموضع أنه لو كان شيء من العالم قديماً؛ للزم أن تكون له علة تامة، فإن العلة التامة القديمة لا يتأخر عنها شيء من معلولها، فلا يصدر عن العلة التامة حادث، والعالم لا ينفك عن حادث، فيمتنع صدور ما يستلزم[1] الحوادث عن علة تامة أزلية، فيمتنع أن يكون قديماً.

وأيضاً؛ فكل ما سوى الله ممكن يقبل الوجود والعدم، وكل ما يقبل الوجود والعدم لا يكون إلا حادثاً، فأما ما كان[2] قديماً أزليّاً واجب الوجود ممتنع العدم دائماً؛ فيمتنع أن يكون ممكناً يقبل الوجود والعدم، سواء قيل هو واجب الوجوب بنفسه أو بغيره.

وأما كون النبي ﷺ يشعر بالسلام عليه؛ فهٰذا حق، وهو يقتضي أن حاله بعد موته أكمل من حاله قبل مولده، وهٰذا لا ريب فيه، وأما قول القائل: قد توسل به الأنبياء قبلنا؛ فيقال:

---

(١) في (ب): «ما يستلزمه».

(٢) في (ب): «فأما كان» بإسقاط «ما».

مثل هٰذا ليس بحجة، ولا يصح الاحتجاج به بإجماع المسلمين؛ فإن الناس لهم في شرع من قبلنا قولان:

**أحدهما**: أنه ليس بحجة.

**والثاني**: أنه حجة ما لم يأت شرعنا بخلافه، بشرط أن يثبت ذٰلك بنقل[1] معلوم؛ كأخبار النبي ﷺ.

فأما الاعتماد على نقل أهل الكتاب، أو نقل من نقل عنهم؛ فهٰذا لا يجوز باتفاق المسلمين لأن في «الصحيح» عنه؛ أنه قال: «**إذا حدثكم أهل الكتاب؛ فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، فإما أن يحدثوكم بحق فتكذبوه، وإما أن يحدثوكم بباطل فتصدقوه**»[2].

وفي «المسند» و«سنن النسائي»[3] أن النبي ﷺ رأى بيد عمر بن الخطاب [رضي الله عنه][4] ورقة من التوراة، فقال: «**أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب؟ لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لو كان موسى حيًّا ثم اتبعتموه وتركتموني؛ لضللتم**»[5].

---

(١) في (ب): «بفعل».

(٢) تقديم تخريجه (ص ٨٠).

(٣) لم أقف على هٰذا الحديث عند النسائي.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (ب)، (ط الدار العلمية).

(٥) أحمد «المسند» (٣ / ٣٨٧، الحديث ١٥١٩٥) من طريق مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه: أن عمر بن الخطاب أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب، فقرأه النبي ﷺ فغضب؛ فقال: «أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب؟ والذي نفسي بيده؛ لقد جئتكم بها نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق =

وهٰذه القصص التي يذكر فيها التوسل عن الأنبياء بنبينا ليست في شيء من كتب الحديث المعتمدة، ولا لها إسناد معروف عن أحد من الصحابة، وإنما تذكر مرسلة، كما تذكر الإسرائيليات التي تروى عمن لا يعرف.

وقد بُسِطَ الكلام في غير هٰذا الموضع على ما نقل في ذٰلك عن النبي ﷺ، وتكلمنا عليه وبيّنا بطلان ذٰلك جميعه، وإن كان ذٰلك قد نقل عن كعب ووهب ومالك بن دينار ونحوهم ممن ينقل عن أهل الكتاب[1]؛ لم يجز أن يحتج به؛ لأن الواحد من هٰؤلاء وإن كان ثقة؛ فغاية ما عنده أن ينقل عن كتاب من كتب أهل الكتاب، أو يسمعه من بعضهم؛ فإن بينه وبين الأنبياء الذين يروي ذٰلك عنهم دهراً طويلاً[2].

---

= فتكذبوا به، أو بباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده؛ لو أن موسى كان حيّاً ما وسعه إلا أن يتبعني».

وأخرجه أيضاً الدارمي في «السنن» (١ / ١٢٦ / رقم ٤٣٥).

وابن أبي عاصم في «السنة» (١ / ٢٧ / رقم ٥٠).

وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢ / ٥٢).

جميعهم من طريق مجالد، به.

قلت: وإسناده ضعيف لضعف مجالد، قال الحافظ في «التقريب» (ص ٥٢٠، ت ٦٤٧٨): «ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره».

وقال في «الفتح» (١٣ / ٣٤٥): «رواه أحمد، وابن أبي شيبة، والبزار، ورجاله موثوقون؛ إلا أن في مجالد ضعفاً».

قلت: وللحديث طرق وشواهد يشد بعضها بعضاً فتجعله في مرتبة الحسن.

(١) سقط من (ب) قوله: «الكتاب».

(٢) في (أ): «دهر طويل».

والحديث المرسل عن المجهول من الكتاب الذي لا يعرف علمه وصدقه لا يقبل باتفاق المسلمين، ومراسيل أهل ديننا عن نبينا ﷺ[1] لا تقبل[2] عند أئمة العلماء، مع كون نبينا قريباً وديننا محفوظاً محروساً؛ فكيف بما يرسل عن آدم وإدريس ونوح وغيرهم؟

والقرآن قد أخبر بأدعية الأنبياء وتوباتهم واستغفارهم، وليس فيه شيء من هٰذا الذي ذكروه.

وقد نقل أبو نعيم في «الحلية» أن داود عليه السلام قال: «يا رب! أسألك بحق آبائي عليك: إبراهيم، وإسحاق، ويعقوب». فقال الله له[3]: «يا داود! وأي حق لآبائك عليَّ؟»[4]، فإن كانت الإسرائيليات[5] حجة؛ فهٰذا فيه دليل على أنه لا يسأل الله بحق الأنبياء، وإن لم تكن حجة؛ لم يجز الاحتجاج بتلك الإسرائيليات، ثم إن توسل النبي المتقدم بالنبي الذي بعده يقتضي أن يكون أفضل منه؛ فيقتضي أن يتوسل نوح بإبراهيم، وداود بعيسى، وإسرائيل بموسى، ومثل هٰذا لو كان حقّاً؛ لكان أصلاً في العلم الصحيح، ولٰكن المتقدم من الأنبياء يبشر بمن يأتي[6] بعده منهم، وليس

(١) زيادة من (ب)، (ط الدار العلمية).

(٢) في (ب): «يقبل».

(٣) لفظ «له» لم يرد في (ب).

(٤) انظر: «القاعدة الجليلة» ضمن «مجموع الفتاوى» (١ / ٣٤٣).

وقال العلامة الألباني حفظه الله في «الضعيفة» (١ / ٣٤٣): «وذكره ابن تيمية في «القاعدة الجليلة» على أنه من الإسرائيليات، وهو الأشبه بالصواب».

(٥) في (ب): «فإن كان في الإسرائيليات».

(٦) في (ب): «بما يأتي».

هو مأموراً باتباع شريعة من يأتي بعده، بل إما أن يكون مأموراً باتباع شريعة توحى إليه، أو شريعة رسول قبله؛ فهو مستغن عمن بعده متبع لمن قبله؛ فكيف يتوسل بالمتأخر ولا يتوسل بالمتقدم الذي يجب عليه اتباعه؟

وقد ثبت في «الصحيحين» حديث الثلاثة الذين أووا إلى الغار[1] فانطبقت عليهم الصخرة، فتوسل أحدهم ببره بوالديه، وتوسل الآخر بعفته عن الفاحشة مع التمكن منها والمحبة، وتوسل الآخر بأدائه الأمانة مع تثمير المال وطول المدة؛ ففرج الله عنهم، فلو كان ما ذكر صحيحاً؛ لتوسلوا بالأنبياء وبصالح أعمال الأنبياء؛ فكيف يدعون التوسل بذلك ويتوسلون بما لم يذكر في كتاب ولا سنة؟

ولو كان هٰذا صحيحاً؛ لكان مشهوراً، بل مشروعاً لنا، وكنا نحن أحق بذلك؛ لأن هٰذه الأمة أفضل الأمم[2] وأولى بكل خير كان ويكون، ولأنه رسولها ونبيها، فلما لم يكن لهٰذا أصل عند أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان؛ علم أن هٰذا من أكاذيب المفترين.

واستغاثة الصحابة به في القحط[3] إنما استغاثوا به ليدعو لهم، كما يستغيث الناس به يوم القيامة ليشفع لهم، والاستغاثة بالمخلوق ليدعو للعبد أو ليعينه بما يقدر عليه ليس بممنوع منه، وإنما الممنوع أن يستغاث به فيما لا يقدر عليه، وأن يقسم على الله به، ولا سيما إذا كان المخلوق ميتاً أو غائباً؛ فلا يجوز أن يستغاث به فيما يقدر عليه حيّاً، ولا فيما لا يقدر

(١) سبق تخريجه (ص ١٢٨).

(٢) في (أ)، (ب): «الأمة».

(٣) انظر: (ص ١٠٨ ـ ١٠٩).

عليه، وأما استغاثة الجمل[1] به ليجيره[2] من ظلم أهله؛ فهو أيضاً طلب منه أن يشكيه فأشكاه بمنع أهله من أذاه، وهٰذا جائز.

وما روي عن عائشة[3] رضي الله عنها من فتح الكوة[4] من قبره إلى السماء لينزل المطر؛ فليس بصحيح، ولا يثبت إسناده، وإنما نقل ذٰلك من هو معروف بالكذب، ومما يبين كذب هٰذا أنه في مدة حياة[5] عائشة لم يكن للبيت كوة، بل كان بعضه باقياً كما كان على عهد النبي ﷺ بعضه مسقوف وبعضه مكشوف، وكانت الشمس تنزل فيه؛ كما ثبت في «الصحيحين» عن عائشة أن النبي ﷺ كان يصلي العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء بعد[6]، ولم تزل الحجرة كذٰلك حتى زاد الوليد بن عبدالملك في المسجد في إمارته لما زاد الحجر في مسجد الرسول ﷺ، وكان نائبه على المدينة ابن عمه عمر بن عبدالعزيز، وكانت حجر أزواج النبي ﷺ شرقيّ المسجد وقبليّه، فأمره أن يشتريها من ملّاكها ورثة أزواج النبي ﷺ، فاشتراها وأدخلها في المسجد، فزاد في قبلي المسجد وشرقيه، ومن حينئذ دخلت الحجرة النبوية[7] في المسجد، وإلا؛ فهي قبل ذٰلك كانت خارجة

---

(١) سيأتي تخريجه بإذن الله تعالى (ص ٢٨٤).

(٢) في (ب): «ليغيثه».

(٣) تقدم (ص ٨٩، ٩٣).

(٤) في (أ)، (ب): «الكوى».

(٥) في (ب): «بمدة حياة».

(٦) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساجد، باب أوقات الصلوات الخمس، ٥ / ١٠٨)، وقد تقدم (ص ٩٣).

(٧) في (ب): «النبوة».

عن المسجد في حياة النبي ﷺ وبعد موته، ثم إنه بني[1] حول حجرة عائشة التي فيها القبر جدار عالٍ، وبعد ذٰلك جعلت الكوة لينزل منها من ينزل إذا احتيج إلى ذٰلك لأجل كنس أو تنظيف.

وأما وجود الكوة في حياة عائشة؛ فكذب بين، ولو صح ذٰلك؛ لكان حجة ودليلاً على أن القوم لم يكونوا يُقسمون على الله بمخلوق، ولا يتوسلون في دعائهم بميت، ولا يسألون الله به، وإنما فتحوا على[2] القبر لتنزل الرحمة عليه، ولم يكن هناك دعاء يقسمون به عليه؛ فأين هٰذا من هٰذا؟!

والمخلوق إنما ينفع المخلوق بدعائه أو بعمله؛ فإن الله تعالى[3] يحب أن[4] نتوسل[5] إليه بالإيمان والعمل والصلاة والسلام على نبيه ﷺ ومحبته وطاعته وموالاته؛ فهٰذه الأمور[6] التي يحب الله أن نتوسل[7] بها إليه، وإن أُريد أن نتوسل[7] إليه بما تحب[8] ذاته، وإن لم يكن هناك ما يحب الله أن نتوسل به[9] (من الإيمان والعمل الصالح)[10]؛ فهٰذا باطل

(١) سقط من (أ): «بنى».

(٢) في (ب): «عن».

(٣) لفظ: «تعالى» لم يرد في (ب).

(٤) سقط من (ب): «أن».

(٥) في (هـ): «والله تعالى يحب أن يتوسل».

(٦) في (هـ): «فهٰذه ونحوها هي الأمور...».

(٧) في (هـ): «يتوسل».

(٨) في (ب): «تحبه».

(٩) عبارة (هـ): «وإن لم يكن هناك ما يتوسل به».

(١٠) ما بين القوسين سقط من (هـ).

عقلاً وشرعاً.

أما عقلاً؛ فلأنه ليس في كون الشخص المعين محبوباً له ما يوجب كون حاجتي تقضى[1] بالتوسل بذاته، إذا لم يكن مني ولا منه سبب تقضى[2] به حاجتي، فإن كان منه دعاء لي أو كان مني إيمان به[3] وطاعة له؛ فلا ريب أن هٰذه وسيلة، وأما نفس ذاته المحبوبة[4]؛ فأي وسيلة لي فيها (إذا لم يحصل لي السبب الذي أُمرت به فيها)[5]؟ ولهٰذا لو توسل به من كفر به (مع محبته له)[6]؛ لم ينفعه[7]، والمؤمن به ينفعه الإيمان به، وهو أعظم الوسائل.

فتبين أن الوسيلة بين العباد وبين ربهم عز وجل الإيمان بالرسل وطاعتهم، ﴿ومَنْ يُطِعِ اللهَ والرَّسولَ فأُولٰئِكَ مَعَ الَّذينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ﴾[8]، ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللهَ ورَسولَهُ فَإِنَّ لَهُ نارُ جَهَنَّمَ خالِدينَ فيها أَبَداً﴾[9].

وأما الشرع؛ فيقال: العبادات كلها مبناها على الاتباع لا على

---

(١) في (هـ): «تقتضي».

(٢) في (ب): «يقضى»، وفي (هـ): «تقتضي».

(٣) في (أ)، (ب): «منه» بدلاً من «به».

(٤) في (هـ): «المحبوبة لله».

(٥) ما بين القوسين سقط من (هـ).

(٦) ما بين القوسين سقط من (هـ).

(٧) في (ب): «ينفع».

(٨) النساء: ٦٩، في (أ)، (ب): «فمن يطع...».

(٩) الجن: ٢٣.

الابتداع؛ فليس لأحد أن يشرع من الدين ما لم يأذن به الله، فليس لأحد أن يصلي إلى قبره ويقول: هو أحق بالصلاة إليه من الكعبة.

وقد ثبت عنه ﷺ[1] في «الصحيح»؛ أنه قال: «**لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها**»[2]، مع أن طائفة من غلاة العُبَّاد يصلون إلى قبور شيوخهم، بل يستدبرون القبلة ويصلون إلى قبر الشيخ ويقولون: هٰذه قبلة الخاصة والكعبة قبلة العامة، وطائفة أخرى يرون أن الصلاة عند قبور[3] شيوخهم أفضل من الصلاة في المساجد، حتى المسجد الحرام والأقصى، وكثير من الناس يرى أن الدعاء عند قبور الأنبياء والصالحين أفضل منه في المساجد.

ولأهل البدع عبادات كثيرة، قد بسطنا الكلام عليها في غير هٰذا الموضع وبيَّنا بطلانها، وهٰذا كله مما قد علم جميع أهل العلم بدين الإسلام أنه منافٍ لشريعة الإسلام، وأنه لم ينقله[4] أحد من علماء الأمة، بل هم متفقون على أنه لا فضيلة للصلاة عند القبور، ولا في المساجد المبنية عليها التي تسمى المشاهد، مع أن طائفة من الغلاة من أهل الشيعة ومن المنتسبين إلى السنة يرون السفر إليها حجّاً، وقد صنف ابن النعمان المفيد شيخ الرافضة كتاباً سماه «مناسك حج المشاهد[5]»، وذكر فيه من

---

(١) لفظ «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (هـ)، (ط الدار العلمية).

(٢) الحديث عن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه عند مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، ٧ / ٣٨).

(٣) في (ب): «يرون الصلاة إلى قبور...».

(٤) في (ب): «يقله».

(٥) في (أ): «المشاهدة»، والتصويب من بقية النسخ الأخرى.

فضل العبادات فيها ما هو أعظم من العبادات المشروعة في المسجد الحرام.

وقال بعض المتفلسفة: إن الأرواح[1] المفارقة قد[2] حصل لها قوة وكمال، فإذا اتصل بها روح الزائر مع خشوعه؛ فاض عليها من آثار تلك[3] الروح ما تقوى به وتستنير، هٰذا[4] من قول أهل الزور، ومن لم يعتصم في هٰذا الباب وغيره بالكتاب والسنة، وإلا ضل وأضل، ووقع في مهواة من التلف.

فعلى العبد أن يسلم للشريعة المحمدية الكاملة البيضاء الواضحة[5]، ويعلم أنها جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، وإذا رأى من العبادات والتقشفات وغيرها التي يظنها حسنة ونافعة ما ليس بمشروع؛ علم أن ضررها راجح على نفعها، ومفسدتها راجحة على مصلحتها؛ إذ الشارع حكيم لا يهمل المصالح.

وقد كتبتُ في هٰذه المسألة نحو مجلد، وذكرتها في مواضع أخر، وبينت أسباب الشرك وما فيه من الفوائد والمقاصد التي ضل بها المشركون، وأنها معمورة بالمفاسد ومعمورة بالمضار التي من أجلها حرمها الله.

---

(١) في (ط الدار العلمية): «إلا راح».

(٢) لفظ «قد» لم يرد في (أ)، وهو مثبت في (ب)، (ط الدار العلمية).

(٣) في (ب): «الملك» بدلاً من «تلك».

(٤) في (ب): «وهٰذا».

(٥) في (أ)، (ب): «الواضح»، وما أثبتناه من (ط الدار العلمية).

فإن قال القائل[1]: أنا إذا توسلت بذاته إنما توسلت بعملي المتعلق به[2]، وذلك أنه لحبي له وتعظيمي إياه توسلت به، وهذا مما يحبه الله تعالى مني.

قيل: حبك له وتعظيمك له الذي هو من الإيمان به هو يدعوك إلى زيادة الإيمان به وطاعته، وهو الذي يحبه الله منك، وأما حبك[3] له، وهو الذي لا تقصد به إلا قضاء حاجتك الدنيوية؛ فهذا لا يحبه الله منك، كما أن حب أبي طالب إنما كان قصده[4] به تعظيم نسبه وإقامة حرمته، لم يقبله الله منه[5]، وقد روي عن النبي ﷺ؛ قال: «سيكون في هذه الأمة قوم

---

(١) في (هـ): «فإن قال قائل: إذا توسلت...»، وفي (ط): «فإن قال».

(٢) في (هـ): «المعلق به».

(٣) في (هـ): «وأما حبك وتعظيمك الذي...».

(٤) في (هـ): «الذي كان قصده التعظيم...».

(٥) جاء بعد قوله: «... لم يقبله الله منه» في (هـ) زيادة نصها فيما يلي: «... لم يقبله الله منه، وقد قال قوم فرعون لموسى: ﴿ادع لنا ربك بما عهد عندك لئن كشفت عنّا الرجز لنؤمنن لك...﴾ الآية [الأعراف: ١٣٤].

فطلبوا من موسى عليه السلام أن يدعو لهم بكشف الضر عنهم ولم ينفعهم ذلك، حيث لم يتوسلوا بذلك إلى الإيمان به وطاعته ـ هكذا في المخطوط ـ.

وفي «السنن» أنَّ أهل مكة طلبوا من النبي ﷺ أن يستسقي لهم فاستسقى لهم؛ فالنبي ﷺ إذا دعا لمن يؤمن به بجلب منفعة كالمطر أو دفع مضرّة كالرجز الذي أرسل على آل عمران، واستجاب الله دعاؤه؛ لم يجب الله منهم طلب الدعاء إن لم يؤمنوا به ويطيعوه، ولكنه أجاب دعاءه وإن كان المدعو له هنا لم يفعل ما يحبه الله من الإيمان والطاعة، فإذا كان الداعي به لم يؤمن به ولم يطعه، بل سأل الله به وأحبّه وعظمه ليقضي حاجته بالتوسل به؛ لم يكن ذلك مما يحبه الله بالضرورة ولم يؤمر بذلك، بل لم يأمر الله إلا بالإيمان به =

**يعتدون**[1] **في الدعاء والطهور»**[2].

وكثير من النـاس دعا بدعاء فأجيب[3]، وحصل له به ضرر أعظم[4] من نفع ذٰلك الدعاء، وأعرف من يستغيث برجال أحياء فيتصورون له ويدفعون عنه ما كان يحذر[5]، ويحصل له ما كان يطلب، والأحياء الذين استغاث بهم لا يشعرون بشيء من ذٰلك[6]، وإنما هي شياطين تمثلت على صورهم لتضـل ذٰلـك الداعي المشرك كما كانت الإنس تستعيذ بالجن؛ فكانت رؤساء الجن تعبدهم[7].

---

= والطاعة، وهٰذا إذا حصل كان أعظم الوسائل للعبد عند الله، وإن لم يحصل؛ فلا وسيلة للعبد عند الله، وقد بسط الكلام في غير هٰذا الموضع في حقيقة الدعاء، وما فيه من مشروع وغير مشروع، وأنَّ من الدعاء ما يحصل به مقصود العبـد أو بعض مقصوده ويكون وبالاً عليه؛ لأن ضرر ذٰلك أعظم من نفعه كما قال تعالى: **﴿ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين﴾** [الأعراف: ٥٥]، وروي عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «سيكون في هٰذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء. . .».

(١) في (ب): «يعبدون».

(٢) سيأتي تخريجه والحكم عليه (ص ٢٠٩ فما بعدها).

(٣) في (هـ): «أجيب».

(٤) في (ب): «أكثر»، وفي (هـ): «كان أعظم».

(٥) عبارة (هـ): «فتصوّر له صورهم تدفع عنه ما كان يحذر. . .».

(٦) عبارة (هـ): «وأولٰئك الأحياء لا شعور لهم بذٰلك».

(٧) في (ب): «تعيذهم»، وفي (هـ): «تعيذهم من سفهائهم لفرحهم باستعاذة الإنس، قال تعالى: **﴿وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً﴾** [الجن: ٦].

والذين يسجدون للشمس والقمر والكواكب ويدعونها[1] تتنزل عليهم أرواح من الجن وتقضي لهم كثيراً من حوائجهم[2]، ويسمونها روحانية ذلك الكوكب[3]، وهو شيطان[4]، ومن الشياطين من يطير بصاحبه من الإنس في الهواء[5] ويضعه على رأس السنان، ويدخل به النار فيمنعه حرها[6]؛ فالسعادة والنجاة في الاعتصام بالكتاب والسنة واتباع ما شرع كما شرع.

والدعاء من أجلّ العبادات؛ فينبغي للإنسان أن يلزم الأدعية المشروعة[7]؛ فإنها معصومة، كما يتحرى في سائر عباداته الصورة المشروعة[7]؛ فإن هذا هو الصراط المستقيم، والله تعالى يوفقنا وسائر إخواننا المؤمنين.

وليحذر العبد مسالك أهل الظلم والجهل، الذين يرون أنهم يسلكون مسالك العلماء، تسمع من أحدهم جعجعة ولا ترى طِحناً؛ فترى أحدهم أنه في أعلى درجات العلم وهو إنما يعلم ظاهراً من الحياة الدنيا

---

(١) في (هـ): «ويعبدونها».

(٢) في (هـ): «الحاجات».

(٣) في (أ)، (ب): «الكواكب»، وما أثبتنا من (ط).

(٤) في (هـ): «وهو شيطان ينزل عليهم».

(٥) في (ب): «بالهواء»، وفي (هـ) زيادة نصها فيما يلي:
«. . . في الهواء، وينقله إلى بيت المقدس، ومن جبل الصالحين إلى مكان بعيد ويرقى به في الهواء ويضعه. . .».

(٦) في (هـ): «فيمنعه حرها، إلى أمور كثيرة».

(٧) في (هـ): «الشرعية».

ولم يحُم حول العلم الموروث عن سيد ولد آدم ﷺ، وقد[1] تعدى على الأعراض والأموال بكثرة القيل والقال؛ فأحدهم ظالم جاهل، لم يسلك في كلامه مسلك أصاغر العلماء، بل يتكلم بما هو من جنس كلام العامة الضلال، والقصاص الجهال، ليس في كلام أحدهم تصوير للصواب، ولا تحرير للجواب؛ كأهل العلم أُولي الألباب، ولا عنده خوض العلماء أهل الاستدلال والاجتهاد، ولا يحسن التقليد الذي يعرفه متوسطة الفقهاء؛ لعدم معرفته بأقوال الأئمة ومآخذهم.

والكلام في الأحكام الشرعية لا يقبل من الباطل والتدليس ما ينفق على أهل الضلال والبدع، الذين لم يأخذوا علومهم عن أنوار النبوة، وإنما يتكلمون بحسب آرائهم وأهوائهم؛ فيتكلمون بالكذب والتحريف، فيُدخلون في دين الإسلام ما ليس منه وإن كانوا لضلالهم يظنون أنه منه، وهيهات هيهات، فإن هٰذا الدين محفوظ بحفظ الله له.

ولما كانت ألفاظ القرآن محفوظة، منقولة بالتواتر؛ لم يطمع أحد في إبطال شيء منه، ولا في زيادة شيء فيه، بخلاف الكتب قبله، قال تعالى: **﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾**[2]، بخلاف كثير من الحديث، طمع الشيطان في تحريف كثير منه، وتغيير ألفاظه بالزيادة والنقصان، والكذب في متونه وإسناده؛ فأقام الله له من يحفظه ويحميه، وينفي عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين؛ فبينوا ما أدخل أهل الكذب فيه، وأهل التحريف في معانيه؛ كما قال ﷺ: **«لا يزال طائفة**

---

(١) في (ب): «قد» بإسقاط (الواو).

(٢) الحجر: ٩.

**من أمتي على الحقّ ظاهرين، لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة»[1].**

**وقال ﷺ: «يحمل هٰذا العلم من كل خلَف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين[2] وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين[3]».**

---

(١) نكتفي بذكر تخريج البخاري ومسلم لهٰذا الحديث.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الاعتصام، باب قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين وهم أهل العلم»، ١٣ / ٣٠٦، الحديث ٧٣١١).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإمارة، باب قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين...»، ١٣ / ٦٧) من طرق بألفاظ مختلفة.

ومن أراد المزيد؛ فليرجع إلى «السلسلة الصحيحة» المجلد الرابع، ١٩٥٥، ١٩٥٦...).

(٢) في (ب): «العالمين»، وهو خطأ.

(٣) قال العراقي في «التقييد والإيضاح» (ص ١٣٩): «وقد رُوي هٰذا الحديث متصلاً من رواية جماعة من الصحابة: علي بن أبي طالب، وابن عمر، وأبي هريرة، وعبدالله ابن عمرو، وجابر بن سمرة، وأبي أمامة، وكلها ضعيفة لا يثبت منها شيء وليس فيها شيء يقوي المرسل المذكور».

قلت: قوله «المرسل» يريد بذٰلك ما أخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» (١ / ٥٩) وغيره من طريق مُعان بن رفاعة، عن إبراهيم بن عبدالرحمٰن العذري مرسلاً: «يحمل هٰذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين».

قال الذهبي في «الميزان» (١ / ٤٥) عن إبراهيم هٰذا: «أرسل حديث: يحمل هٰذا العلم من كل خلف عدوله، رواه غير واحد عن مُعان بن رفاعة عنه، ومعان ليس بعمدة ولا سيما أتى بواحد لا يدرى مَن هو» اهـ.

وقد صححه الإمام أحمد رحمه الله تعالى، قال الخطيب في «شرف أصحاب =

وقد وقع في هٰذا الباب[1] كثير من الفقهاء والفقراء والعامة ونحوهم ممن فيه زهد ودين وصلاح، ولٰكن كل من لم يكن علمه وعمله يرجع إلى العلم الموروث عن الرسول، مقيداً بالشريعة النبوية؛ لم يخلص من الأهواء والبدع، بل كله أهواء وبدع، وقد ذكره الخطيب البغدادي.

وقد قال عبدالله بن مسعود وأبي بن كعب: **اقتصاد في سنة خير من**

---

= الحديث» (ص ٢٩): حدثت عن عبدالعزيز بن جعفر الفقيه...؛ قال: حدثنا مهنا (وهو ابن يحيى)؛ قال:

«سألت أحمد (يعني: ابن حنبل)، عن حديث مُعان بن رفاعة، عن إبراهيم بن عبدالرحمٰن العذري؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «يحمل هٰذا العلم...» الحديث. فقلت لأحمد: كأنه كلام موضوع. قال: لا، هو صحيح. فقلت: ممن سمعت أنت؟ قال: من غير واحد. قلت: من هم؟ قال: حدثني به مسكين؛ إلا أنه يقول: معان عن القاسم بن عبدالرحمٰن. قال أحمد: معان بن رفاعة لا بأس به. وقد ضعف أبو الحسن بن القطان رواية إبراهيم العذري؛ فقال: هٰذا مرسل أو معضل، وإبراهيم الذي أرسله لا يعرف بشيء من العلم غير هٰذا...».

وتعقب كلام الإمام أحمد في شأن رفاعة بقوله: «خفي على أحمد من أمره ما علمه غيره».

انظر: «التقييد والإيضاح» (ص ١٣٩).

(١) نص عبارة (هـ) فيما يلي:

«... وإن وقع في كثير من ذٰلك من وقع من العام والخاص ونحوهم ممن فيه زهد وصلاح ودين؛ فهٰؤلاء وأمثالهم حقهم أن يرجعوا إلى العلم الموروث عن الرسول، ويكون عملهم وعبادتهم مقيداً بالشريعة النبوية والعلم الموروث، لا يعبدونه بما يخطر لهم من الأهواء والآراء، قال عمر بن عبدالعزيز: من عبدالله بغير علم، كان ما يفسد أكثر مما يصلح، وقال ابن مسعود وأُبي بن كعب...».

**اجتهاد في بدعة**[1]. فانظروا أعمالكم إن كانت اقتصاداً أو اجتهاداً أن تكون[2] على منهاج الأنبياء وسنتهم، وقد قال رسول الله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هٰذا ما ليس منه؛ فهو رد**»[3]. أخرجاه.

وفي رواية: «**من عمل عملاً ليس على**[4] **أمرنا؛ فهو رد**»[5].

وقد اتفق المسلمون على أنه ليس لأحد أن يعبد الله بما سنح له وأحبه ورآه، بل لا يعبده إلا[6] بالعبادة الشرعية، وقد قال فضيل بن عياض

---

(١) الدارمي «السنن» (١ / ٨٣ / رقم ٢١٧).

والحاكم «المستدرك» (١/ ١٠٣).

واللالكائي «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١ / ٥٥ / رقم ١٤).

وقال الحاكم: «صحيح على شرطهما»، ووافقه الذهبي.

(٢) في (أ)، (ب)، (ط الدار العلمية): «يكون»، ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، ٥ / ٣٥٥، الحديث ٢٦٩٧).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، ١٢ / ٦).

(٤) عند مسلم: «عليه».

(٥) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ومحدثات الأمور، ١٢ / ١٦).

(٦) زيادة في (هـ) نصها فيما يلي:

«بل لا يعبده إلا بما كان عبادة عند الله، وهو العبادات الشرعية؛ فكل ما لم تثبت الأدلة الشرعية أنه عبادة لم يحكم بأنه عبادة، ودين الإسلام مبني على أصلين:

**أحدهما**: أن لا تعبد إلا الله.

**والثاني**: أن تعبده بما شرع لا تعبده بالبدع؛ كما قال الفضيل بن عياض...».

في قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾[1]؛ قال: أخلصه وأصوبه. قيل: ما أخلصه وأصوبه؟ قال[2]: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً؛ لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً؛ لم يقبل، حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة.

وقال أبو بكر بن عياش لما قيل له: إن بالمسجد أقواماً يجلسون ويجلس إليهم الناس. فقال: من جلس للناس جلس إليه، ولٰكن أهل السنة يموتون ويبقى ذكرهم؛ لأنهم أحيوا بعض ما جاء به الرسول؛ فكان لهم نصيب من قوله تعالى: ﴿ورَفَعْنا لَكَ ذِكْرَكَ﴾[3]، وأهل البدعة يموتون ويموت ذكرهم؛ لأنهم شانوا بعض ما جاء به الرسول، فبترهم الله، فكان لهم نصيب من قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ﴾[4].

ولهٰذا كانت أصول الإسلام كما قال الإمام أحمد وغيره تدور على ثلاثة أحاديث:

ـ قوله: «**الحلال بين، والحرام بين**».

ـ (وقوله: «**إنما الأعمال بالنيات**»)[5].

---

(١) الملك: ٢.

(٢) «قال: إن العمل إذا لم يكن خالصاً وكان صواباً؛ لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً؛ لم يقبل»، هٰكذا في نسخة (ب).

(٣) الشرح: ٤.

(٤) الكوثر: ٣.

(٥) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ط الدار العلمية)، وهو مثبت في (ب).

قلت: حديث: «إنما الأعمال بالنيات» حديث مشهور، رواه البخاري في =

ـ وقوله: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا؛ فهو رد**».

وذلك أن الدين فعل ما أمر الله به، وترك ما نهى الله عنه، والنهي عنه ذكره في حديث الحرام بين، وذكر حكم ما يشتبه به وما لا يشتبه به.

والمأمور به أمران: عمل باطن وهو إخلاص الدين لله، وعمل ظاهر وهو ما شرعه الله لنا من واجب ومستحب.

وخلق كثير يعبدون غير الله، وخلق يبتدعون عبادة لم يأذن بها الله كما ذكر تعالى ذلك في سورة الأنعام والأعراف وغيرهما من السور المكية، وقد ثبت في «الصحيحين» أن النبي ﷺ قال: «**لتتبعنَّ سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع؛ حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه**». **قالوا: اليهود والنصارى؟ قال: «فمن؟!»**[1].

---

= «صحيحه» مع «الفتح» (١ / ١٥ / رقم ١) في بدء الوحي، ومسلم في (كتاب الإمارة، باب قول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»، ١٣ / ٥٣).

وأما حديث «الحلال بين والحرام بين»؛ فإنه متفق عليه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، ١ / ١٦)، ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، ١١ / ٢٧).

(١) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الاعتصام، باب قول النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»، ١٣ / ٣١٢ ـ ٣١٣، الحديث ٧٣٢٠).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى، ١٦ / ٢١٩).

وفي «الصحيح» أيضاً؛ أنه قال: «**لتأخذن أمتي مأخذ**[1] **الأمم قبلها شبراً بشبر وذراعاً بذراع**». **قالوا: فارس والروم؟ قال: «ومن الناس إلا هؤلاء؟!»**[2].

وقد أمرنا الله أن نقول في صلاتنا: ﴿**اهْدِنا الصِّراطَ الْمُسْتَقيمَ . صِراطَ الَّذينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ...**﴾[3] إلى آخرها.

وكثير[4] من الناس عملهم ليس[5] خالصاً لله، ولا موافقاً[6] لشريعة الله، مبتدعة ضلَّال، يشرعون ديناً لم يأذن به الله، وقد قال الله تعالى: ﴿**وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذينَ يَخافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلاَ شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ**﴾[7].

وقال تعالى: ﴿**لَيْسَ لَهَا**[8] **مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيٌّ وَلاَ شَفِيعٌ . وإِنْ تَعْدِلْ**

---

(١) في (ب): «ما أخذ».

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الاعتصام، باب قول النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»، ١٣ / ٣١٢، الحديث ٧٣١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ونصه:

«لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها شبراً بشبر، وذراعاً بذراع». فقيل: يا رسول الله! كفارس والروم؟ فقال: «ومن الناس إلا أولئك؟!».

(٣) الفاتحة: ٥ ـ ٧.

(٤) في (ب): «كثيراً».

(٥) في (ب): «ليس عملهم...».

(٦) في (ب): «موافقة».

(٧) الأنعام: ٥١.

(٨) في (ط الدار العلمية): «لهم»، وهو خطأ.

كُلَّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذْ مِنْهَا﴾[1].

وقال: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾[2].

فأخبر تعالى أنه ليس للمخلوق[3] من دونه ولي يلي أمورهم ولا شفيع يعينهم من دون الله.

ويقال: إن طائفة تسمى السوفسطائية أنكرت الحقائق، ولم تقر بشيء مما تحسه[4] أو تعقله، وهٰذا لا يمكن أن تعيش[5] عليه أمة من الأمم مدة من الزمان؛ فإن الناس إن لم يعرف بعضهم بعضاً، ويميز الشخص منهم بين غيره وبين نفسه، وبين يومه وأمسه، ومأكوله ومشروبه[6]، وبين زوجته وولده وغير زوجته وولده، وبين ثوبه وبين ثوب غيره، وكلامه وكلام غيره ونحو ذٰلك، وإلا؛ كان مجنوناً، بل أكثر المجانين لا بد لهم من نوع تمييز كما للبهائم تمييز[7]؛ فكيف يتصور أن يكون في الوجود طائفة تنكر كل شيء ولا تقر بثبوت شيء، وإنما السفسطة حال تعرض[8] لبعض الناس؛ فيجد[9] فيها بعض الحقائق ويلبس الحق بالباطل.

---

(١) الأنعام: ٧٠.

(٢) السجدة: ٤.

(٣) في (ب): «للخلق».

(٤) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ)، (ب): «تحسبه».

(٥) في (ب): «يعيش».

(٦) سقط من (ب): «ومأكوله ومشروبه».

(٧) سقط من (ب): «كما للبهائم تمييز».

(٨) في (ب): «يعرض».

(٩) في (ب): «فيجحد فيها بين الحقائق وتلبس».

وقيل: إن السفسـطة كلمـة معـربـة من اليونـانية، وإن أصلهـا سوفسطا[1]؛ أي: حكمة مموهة، وغيرت بالتعريب كسائر ما عربته العرب من ألفاظ العجم، ولا ريب أن في الناس من يسفسط في بعض الأمور؛ فيجحد الحق بعدمـا تبين أو[2] يجحد علمه به، أو يقر ببعضه دون بعض، أو يجعل الحقائق تبعاً للعقائد؛ أي: ما يعتقده هو.

فيقال: السوفسطائية أربعة أقسام:

ـ قسم يجحد الحقائق.

ـ وقسم يجحد العلم بها.

ـ وقسم متجاهل لا أدرية[3] واقفة.

ـ وقسم جاعل الحقائق[4] تبعاً للعقائد.

فهٰذه الأقسام الأربعة لا[5] توجد في غالب في كثير من الأمور[6]؛ إما أن ينفي الحق الثـابت، أو ينكر علمه به ويقول: ما أعرفه، أو يقف في وجوده وفي علمه به، أو يجعل الحقائق[7] تبعاً لما يعتقده.

وفي النـاس من هٰذا وغيره عجائب، وإنما يخلص العبد من ذٰلك

(١) في (ب): «سوفسطيا».

(٢) في (ب): «إن» بدلاً من «أو».

(٣) في (ب): «لا درية».

(٤) في (ب): «للحقائق».

(٥) سقط من (ب): «لا».

(٦) هٰكذا في جميع النسخ.

(٧) في (ب): «الحق».

علمه ما الناس عليه، وما بعث الله به رسوله؛ فيعلم الوجود العيني والثبوت العلمي؛ كما قال تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . خَلَقَ الإِنْسانَ مِنْ عَلَقٍ . اقْرَأْ ورَبُّكَ الأَكْرَمُ . الَّذي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ . عَلَّمَ الإِنْسانَ ما لَمْ يَعْلَمْ﴾[1].

وقال تعالى[2]: ﴿سَنُرِيهِمْ آياتِنا في الآفاقِ وفي أَنْفُسِهِمْ﴾[3].

فمن عرف أخبار الأمم المتبعين للرسل والمخالفين لهم، وعاقبة هؤلاء وهؤلاء؛ كان في ذلك له عبرة وحجة توافق القرآن.

ومعلوم أن معرفة مذاهب الناس ومقالاتهم ودياناتهم ومللهم ونحلهم وآرائهم لا يخلو صاحبها من معرفة أن[4] يكون فيها تابعاً للرسل أو لا يكون، وقد جعل بعض الناس معرفة التاريخ من المقالات، ولعمري؛ إنها لداخلة[5] فيما يقص من أحوال الناس وأفعالهم، ولكن الشأن في[6] تمييز الصدق منها من الكذب والاعتبار بالصدق منها؛ كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ كانَ في قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لأُولي الأَلبابِ ما كانَ حَديثاً يُفْتَرى﴾[7]؛ فدل على أن فيما يقصه الناس في تواريخهم[8] ومقالاتهم ومذاهبهم ما هو مفترى لا

---

(١) العلق: ١ ـ ٥.

(٢) سقط من (ب): «وقال تعالى».

(٣) فصلت: ٥٣.

(٤) سقط من (ب): «أن».

(٥) في (ب): «داخلة».

(٦) في (ب): «فيه».

(٧) يوسف: ١١١.

(٨) في (ب): «تاريخهم».

حقيقة له؛ فكتب المؤرخين الذين لا يقصدون الكلام على الآراء والديانات فيها ما يشتمل على الصدق والكذب، وهي أكثر التواريخ التي لم توزن بتمييز أهـل المعرفة بالمنقولات، وكذٰلك الكتب التي يذكر فيها مقالات الناس وآراؤهم[1] ودياناتهم فيها ما يشتمل على الصدق والكذب، وهي ما لم توزن بنقـد من يخبر المقالات، وكذٰلك تعمد الكذب قليل في أهل العقول والديانات المصنفين لتواريخ السير.

وفي الرد على البكري أن مسألة الله بأسمائه وصفاته وكلماته جائز مشروع كما جاءت به الأحاديث، وأما دعاء صفاته وكلماته؛ فكفر باتفاق المسلمين؛ فهل يقول مسلم: يا كلام الله! اغفر لي وارحمني وأغثني أو أعني، أو: يا علم الله[2]! أو: يا قدرة الله! أو: يا عزة الله! أو: يا عظمة الله! ونحو ذٰلك؟ أو سمع من مسلم أو كافر أنه دعا ذٰلك من صفات الله وصفات غيره، أو يطلب من الصفة جلب منفعة أو دفع مضـرة أو إعانة أو نصـراً أو إغاثة أو غير ذٰلك؟

والنصارى وإن كانوا يقولون: المسيح هو الكلمة، ويدعونه ويتخذونه إلٰهاً؛ فهو عندهم عين قائمة بنفسها حاملة للصفات، ليس المسيح عندهم صفة قائمة بموصوف، ولٰكن مذهبهم متناقض؛ حيث يجعلون الإلٰه واحداً والأقانيم ثلاثة، ويدّعون أن المتحد بالمسيح هو أقنوم الكلمة، فإن فسروا الأقنـوم بمـا يجري مجرى الصفة؛ لزم أن تكون الصفة خالقة، وهم لا يقـولـون ذٰلـك، وإن فسروه بما يجري مجرى الموصوف؛ لزم أن تكون

---

(١) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ)، (ب): «أرائهم».

(٢) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

الذات الموصوفة وهي الأب هي المسيح، وهم لا يقولون ذٰلك؛ فقولهم متناقض في نفسه باتفاق عقلاء بني آدم، ولم يقولوا: إن مجرى[1] الصفة القائمة بغيرها تدعى وتسأل.

قال: وقوله: من توسل إلى الله بنبيه في تفريج كربة، أو[2] استغاث به؛ سواء كان ذٰلك بلفظ الاستغاثة، أو التوسل، أو غيرهما مما هو في معناهما؛ فهٰذا القول لم يقله أحد من الأمم، بل هو مما اختلقه هٰذا المفتري، وإلا؛ فلينقل ذٰلك عن أحد[3] من الناس.

وما زلت أتعجب من هٰذا القول، وكيف يقوله عاقل، والفرق واضح بين السؤال بالشخص والاستغاثة به، وأريد أن أعرف من أين دخل اللبس على هٰؤلاء الجهال؛ فإن معرفة المرض وسببه يعين على مداواته وعلاجه، ومن لم يعرف أسباب المقالات وإن كانت باطلة؛ لم يتمكن من مداواة أصحابها وإزالة شبهاتهم، فوقع لي أن سبب هٰذا الضلال الاشتباه عليهم أنهم عرفوا أن يقال: سألت الله بكذا كما في الحديث: «**اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، أنت المنان**»[4].

---

(١) في (ب): «مجر».

(٢) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: «فقد استغاث به»؛ لأن البكري فسر الاستغاثة بالتوسل. وانظر: (ص ٣٦٧) من هٰذا الكتاب الوجه الثامن، و(ص ٤٩٨) عند قوله: «الجملة الثالثة».

(٣) في (ب): «واحد».

(٤) أحمد (٣ / ١٥٨ ـ ٢٤٥، الحديث ١٢٦٣٢، ١٣٥٩٥).

وأبو داود «السنن» (كتاب الصلاة، باب الدعاء، ٢ / ١٦٧، الحديث ١٤٩٥)؛ قال: حدثنا عبدالرحمٰن بن عبيدالله اللبي، عن خلف بن خليفة، عن حفص (يعني: ابن =

ورأيي[1] أن الاستغـاثة تتعدى بنفسها كما يتعدى السؤال؛ كقوله: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾[2].

= أخي أنس)، عن أنس رضي الله عنه؛ أنه كان مع النبي ﷺ جالساً ورجل يصلي، ثم دعا: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت، المنان، بديع السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم. فقال النبي ﷺ: «لقد دعا الله باسمه العظيم الذي إذا دُعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى».

والنسائي «السنن» (كتاب الصلاة، باب السهو، ٣ / ٥٩، الحديث ١٢٩٩).

وابن حبـان «الصحيح» (الإحسـان، كتـاب الـرقائق، باب الأدعية، ٣ / ١٧٥، الحديث ٨٩٣). والحاكم «المستدرك» (١ / ٥٠٣ ـ ٥٠٤).

وقد صححه الحاكم، ووافقه الذهبي. قلت: ومدار الحديث على خلف بن خليفة.

قال الحافظ في «التقريب» (ص ١٩٤، ت ١٧٣١): «صدوق، اختلط في الآخر...».

قلت: لكنه قد توبع على حديثه؛ فالإسناد حسن إن شاء الله.

وأخـرجـه أيضـاً ابن ماجه «السنن» (كتاب الدعاء، باب اسم الله الأعظم، ٢ / ١٢٦٨، الحديث ٣٨٥٨). وأحمد «المسند» (٣ / ١٢٠، الحديث ١٢٢٢٦).

كلاهما من طريق وكيع، عن أبي خزيمة، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

قلت: وأبو خزيمة هٰذا قيل: اسمه نصر بن مرداس، وقيل: صالح بن مرداس.

قال أبو حاتم: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال الحافظ: «صدوق».

«الجرح والتعديل» (٨ / ٤٧١، ت ٢١٦٠)، «الثقات» (٦ / ٤٦٥).

فمثله على أقل تقدير يحسن حديثه.

(١) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب كما جاء في (ب): «ورأى».

قلت: ولعل الأفضل أن يقال: ورأوا.

(٢) الأنفال: ٩.

وقوله: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ على الَّذي مِنْ عَدُوِّهِ﴾[1].

فظنوا أن قول القائل: استغثت بفلان؛ كقوله: سألت بفلان، والمتوسل إلى الله[2] بغائب أو ميت تارة يقول: أتوسل إليك بفلان، وتارة يقول: أسألك بفلان، فإذا قيل ذلك بلفظ الاستغاثة؛ فإما أن يقول: أستغيثك بفلان، أو: أستغيث إليك بفلان، ومعلوم أن كلا هذين القولين ليس من كلام العرب.

وأصل الشبهة على هذا التقدير أنهم لم يفرقوا بين الباء في استغثت[3] به، التي يكون المضاف بها مستغاثاً مدعواً مسؤولاً مطلوباً منه، وبالاستغاثة المحضة من الإغاثة التي يكون المضاف بها مطلوباً به لا مطلوباً منه، فإذا قيل: توسلت به أو سألت به أو توجهت به؛ فهي الاستغاثة[4]، كما تقول: كتبت بالقلم، وهم يقولون: أستغيثه واستغثت به؛ من الإغاثة، كما يقولون: استغثت الله واستغثت به من الغوث.

فالله في كلا الموضعين مسؤول مطلوب منه، وإذا قالوا لمخلوق: استغثته واستغثت به[5] من الغوث؛ كان المخلوق مسؤولاً مطلوباً منه، وأما إذا قالوا: استغثت به من الإغاثة؛ فقد يكون مسؤولاً وقد لا يكون مسؤولاً،

---

(١) القصص: ١٥.
(٢) في (ب): «والمتوسل إليه».
(٣) في (ب): «أستغيث».
(٤) في (ب): «الإغاثة».
(٥) في (ب): «وأستغيث به».

وكذلك استنصرته واستنصرت به، فإن المستنصر يكون مسؤولاً مطلوباً، وأما المستنصر به؛ فقد يكون مسؤولاً وقد لا يكون مسؤولاً.

فلفظ الاستغاثة[1] في الكتاب والسنة وكلام العرب إنما هو مستعمل بمعنى الطلب من المستغاث به.

وقول القائل: استغثت فلاناً واستغثت به بمعنى طلبت منه الإغاثة لا بمعنى توسلت به؛ فلا يجوز للإنسان الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله.

قال في الوجه الرابع: إن التضمين المعروف في اللغة إنما هو ضم معنى لفظ معروف إلى آخر، مع بقاء معنى اللفظ الأول؛ كما في قوله: ﴿وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنوكَ عَنْ بَعْضِ ما أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ﴾[2]؛ فإنه ضمن معنى الإذاعة، فعدّي بحرف (عن) مع أنه فتنة.

وكذلك قوله: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤالِ نَعْجَتِكَ إلى نِعاجِهِ﴾[3]؛ فإنه ضمن معنى الضم والجمع؛ فعدي بحرف الغاية مع أن معنى السؤال موجود.

وكذلك قوله: ﴿ونَصَرْناهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذينَ كَذَّبوا بِآياتِنا﴾[4]، ضمنه معنى نجيناه مع بقاء معنى النصر.

---

(١) في (ب): «الإغاثة».

(٢) المائدة: ٤٩.

(٣) ص: ٢٤.

(٤) الأنبياء: ٧٧.

وقـوله: ﴿يَشْرَبُ بِها عِبادُ اللهِ﴾[1]، ضمن معنى يروى[2]؛ فعدي بحرف الباء مع بقاء معنى الشرب.

وهٰكــذا إذا قيل: استغثت بالله من الغــوث؛ فإنـه ضمن معنى الاستغاثة التي هي من العون، فعدي بالباء، مع بقاء معنى الاستغاثة وهي الطلب من المستغاث به.

فأمـا إذا قيل: استغثت بفـلان من الغوث، بمعنى سألت غيره به وتوسلت به؛ فهٰذا لا يجوز لأنه أحال معنى الاستغاثة، فإن معناها طلب الإغاثة من المستغاث به، ومعلوم أن المسؤول به والمقسم به والمتوسل به ليس مسؤولاً ولا مطلوباً منه؛ ففيه تبديل معنى اللفظ، فلا يجوز ذٰلك.

وقـال في الوجه الخامس: إنه لو قدر أن معنى ذٰلك معنى التوسل بالأنبياء؛ فالتوسل بهم الذي جاءت به الشريعة هو التوسل إلى الله بالإيمان بهم وبطاعتهم، أو بدعائهم وشفاعتهم، كما كان الصحابة يتوسلون بدعاء رسول الله ﷺ في الاستسقاء[3] وغيره؛ كما[4] في حديث الأعمى[5]، وكما يتـوسل الخلائق يوم القيامة بشفاعته[6]، وأعظم وسائل الخلائق إلى الله

---

(١) الإنسان: ٦.

(٢) في (ب): «تروي».

(٣) انظر: (ص ١٠٨ ـ ١٠٩).

(٤) في (ب): «وكما».

(٥) سيأتي تخريجه بإذن الله تعالى (ص ٢٦٤ ـ ٢٦٥).

(٦) أحاديث الشفاعة في «الصحيحين» وغيرهما عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، من ذٰلك ما أخرجه البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التفسير، باب ﴿ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً﴾، ٨ / ٢٤٧، الحديث ٤٧١٢).

تعالى الإيمان بهم واتباعهم وطاعتهم، فأما التوسل بذواتهم والسؤال بهم بدون دعائهم وشفاعتهم وطاعتهم التي يثيب الله عليها؛ فهٰذا باطل، لا أصل له في شرع ولا عقل.

وقال أيضاً: فالمخلوق لا يفعل شفاعة ولا غيرها؛ إلا لرجاء منفعة ما تأتيه من خارج، أو خوف[1] مضرة تأتيه من خارج[2]، وإلا؛ فلو قدر أن نفسه مستغنية بنفسه عن كل ما سواه؛ لم يفعل الأفعال التي جرت بها عادة المخلوق.

والخالق سبحانه[3] غني عن الخلق كلهم، وكلهم مفتقر إليه، وكل ما يكون فيهم مما يحبه ويرضاه كالإيمان والعمل الصالح؛ فذٰلك منه، فهو الخالق (لذٰلك تفضلاً وكرماً[4])[5]؛ فهو الخالق لكل مخلوق وما عمل، وهو المتصف بكل صفة كمال؛ فليس في الوجود ما هو غيره إلا داخلاً في مسمى أسمائه، بحيث لا يكون[6] ذٰلك الداخل في مسمى أسمائه إلا وهو من مخلوقاته ومفعولاته ومصنوعاته[7].

---

(١) في (ب): «جوف».

(٢) في (ب): «من الخارج».

(٣) لفظ «سبحانه» لم يرد في (ب).

(٤) في (ب): «وتكرماً».

(٥) ما بين القوسين سقط من (د).

(٦) في (د): «بحيث يكون».

(٧) بعد قوله: «ومصنوعاته» زيادة في (د) نصها كما يلي:

«والشافع عنده سائل له داعٍ، فيمتنع أن يسأله أحد سؤال شفاعة أو غير سؤال شفاعة كما يسأل المخلوق المخلوق، ويمتنع أن يسأله أحد ويشفع عنده لأن الله يرجوه أو =

ومعـامـلات بعضهم لبعض[1] لا تخـرج عن معاوضة؛ كالمبايعة، والمؤاجرة[2]، ولهٰذا قال الفقهاء: إن كلًّا من الشريكين يتصرف في حقه بحكم الملك وفي حق شريكـه بحكم الـوكـالة؛ فأكثر معاملات الناس مشاركة، والمشاركة فيها نوع من المعاوضة، والمعاوضة الظاهرة كالمبايعة والمؤاجرة فيها أيضاً معنى المشاركة؛ فإن التجار والصناع هم[3] مشاركون

---

= يخافه أو يحتاج إليه، بل هو سبحانه غني عن العالمين؛ كما في الحديث الصحيح: «يا عبادي! إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني»؛ فليس لأحد عنده يد، ولا إذلال، ولا حق، كما يكون للمخلوق على المخلوق بحيث لو لم يجب مسألته لمنَّ عليه بيده السابقة، ويقول: لم يكافني، أو يتوعده بما يفعله في المستقبل، أو يمتنع منه بما يحتاج كما يمتنع الولد والزوجة إذا لم يقبل شفاعته ومسألته؛ فيبقى الولد معرضاً عن أبيه، وفي قلب الأب من الميل إليه والرحمة ما يحتاج به إلى قرب ابنه، بحيث قد يتأذى بتأذي ابنه أكثر مما يتأذى بتأذيه، ويجب أن يحمد ابنه ويحسن إليه أكثر مما يحب أن يحمد هو ويحسن إليه، فإن ولده بضعة منه؛ كما قال النبي ﷺ: «إن فاطمة بضعة مني، يريبني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها»، وكذٰلك الزوجة هو يحتاج إليها في قضاء حاجته؛ فالزوجة بمنزلة الشريك، والابن ولده، والله تعالى ليس له شريك ولا ولد، وكل من يسأل غيره ويشفع إليه بنوع من الإذلال لا يخرج عن أن يكون كالشريك أو كالولد، فإن معاملات الناس بعضهم لبعض...».

(١) في (ب): «ومعاملات الناس».

(٢) بعد قوله: «كالمبايعة والمؤاجرة» زيادة في (د) نصها فيما يلي:

«وعن مشاركة كشركة العقود، وشركة العنان، والمضاربة، وشركة الأبدان، والوجوه، والمساقاة والمزارعة، وغير ذٰلك، أو شركة الأملاك؛ كاشتراك أهل المواريث، وأهل الفيء والمغانم، وأهل الوقف في حقوقهم، ومن هٰذا الباب الولايات كلها؛ فإن المتولين مشتركون في الولاية ونواب ولي الأمر شركاء له، وكذٰلك وكيل الموكل شريك له، ولهٰذا قال الفقهاء...».

(٣) سقط من (د): «هم».

للناس في مصالح دنياهم، متعاونون عليها؛ إذ كان الإنسان مدنيّاً بالطبع، لا تتم مصلحته إلا ببني جنسه، يعاونونه على جلب المنفعة ودفع المضرة، والمعاوضة بينهم هي التي تبعث على المعاونة، أو كل منهم لا يفعل إلا ما يجلب إلى نفسه به منفعة أو يدفع به مضرة.

وإذا كان عامة ما بين الخلق من الأسباب الكسبية التي بها يتساءلون ويشفع بعضهم إلى بعض هي من جنس المشاركة؛ فالسبب الآخر هو الولادة.

فالأسباب والصلات التي بين الناس لا تخرج عن سبب خلقي وهو الولادة[1] أو سبب كسبي من جنس المشاركة والمعاوضة، ولهٰذا افتتح الله[2] سورة النساء بقوله: **﴿يا أَيُّها النَّاسُ اتَّقوا رَبَّكُمُ الَّذي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وخَلَقَ مِنْها زَوْجَها. . . ﴾** الآية[3]؛ فإن هٰذه السورة ذكر فيها حكم الأسباب التي بين الناس من هٰذا وهٰذا؛ فذكر ما يتعلق بالولادة من القرابة والرحم، وما يتعلق بذٰلك من المواريث والمناكح، وكذٰلك ما يحصل بينهم بالعقود من المناكح والمواريث والوصايا على اليتامى؛ فالنسب من الأول، والصهر من الثاني؛ كما قال: **﴿وهُوَ الَّذي خَلَقَ مِنَ الماءِ بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً**

---

(١) في (أ)، (ب)، (ط الدار العلمية): «الإرادة»، وما أثبتناه من (د).

(٢) لفظ الجلالة: «الله» لم يرد في (د).

(٣) النساء: ١.

وتمامها: **﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾**.

وصِهْـراً﴾[1]؛ فافتتـح السـورة بقـولـه: ﴿الَّـذي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ [واحِدَةٍ][2]﴾، ثم قال: ﴿واتَّقوا اللهَ الَّذي تَساءَلونَ بِهِ﴾؛ أي: تتعاهدون به وتتعـاقـدون، ﴿والأَرْحـامَ﴾؛ فدخـل في الأول ما بينهم من التساؤل والتعـاهـد والتعـاقد الذي يجمع المعاوضة والمشاركة، ودخل في الثاني الولادة وفروعها، فالخلق إنما يتصل بعضهم ببعض من هٰذين الوجهين: المشاركة، والولادة، وقد نزه الله سبحانه[3] نفسه المقدسة عنهما؛ فقال: ﴿وقُلِ الْحَمْدُ للهِ الذي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً ولَمْ يَكُنْ لَهُ شَريكٌ في المُلْكِ ولَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ﴾[4].

وقال: ﴿ولَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً ولَمْ يَكُنْ لَهُ شَريكٌ في الْمُلْكِ وخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْديراً﴾[5].

وقال: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ. . .﴾[6] إلى آخر السورة.

---

(١) الفرقان: ٥٤.

(٢) سقط من (أ)، (ط الدار العلمية) قوله: «واحدة»، وهو مثبت في (ب)، (د).

(٣) لفظ «سبحانه» لم يرد في (د).

(٤) الإسراء: ١١١.

(٥) الفرقان: ٩.

وفي (د) نص الآية الكريمة فيما يلي: ﴿تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً. الذي له ملك السماوات والأرض ولم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك﴾.

(٦) الإخلاص: ١.

وفي (د) نص الآية الكـريمة فيما يلي: وقال: ﴿الله أحد. الله الصمد. لم يلد ولم يولد. ولم يكن له كُفُواً أحد﴾.

ومن هنا ضل من ضل من المشركين وأشباههم؛ من الصابئين[1]، والنصارى[2]، ومن ضاهاهم؛ فإنهم جعلوا المخلوق للخالق بمنزلة الشريك والولد، وهٰذا أصل مادة كلام هٰؤلاء الجهلة الضلال ونحوهم، والقرآن قد حسم هٰذه المادة الفاسدة، وجرد التوحيد، وبيَّن أنه لا نسبة بين المخلوق[3] والخالق إلا نسبة العبودية المحضة، قال تعالى: ﴿وقالوا اتَّخَذَ الرَّحْمٰنُ وَلَداً سُبْحانَهُ بَلْ عِبادٌ مُكْرَمونَ﴾[4].

وقال[5]: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسيحُ أَنْ يَكونَ عَبْداً للهِ ولا الْملائِكَةُ الْمُقَرَّبونَ﴾[6].

وقال[5]: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ في السَّماواتِ والأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمٰنِ

(١) في (د): «من الصالحين»، وهو خطأ.

(٢) بعد قوله «من الصابئين والنصارى» هناك زيادة في (د) نصها فيما يلي:

«ومن دخل في هٰؤلاء من المتفلسفة، حيث جعلوا لله ما نسبوه إليه نسبة الولادة، أو ما جعلوه كالشريك، ولهٰذا كانوا يتخذون هٰؤلاء شفعاء؛ فإنهم صاروا يعبدونهم ليقربوهم إلى الله زلفى، ويتخذونهم وسائط ووسائل وشفعاء كما يتخذ الرجل له عند الملوك وغيرهم وسائط ووسائل وشفعاء يكون عندهم كالأعوان والظهر للذين فيهم مشاركة لهم في أمورهم، أو يكون كالولد؛ فصاروا يتخذون هٰذه الوسائط والوسائل التي جعلوها شفعاء كما (يعدون) ـ هٰكذا ـ ذٰلك عند المخلوقين، فيجعلوا المخلوق للخالق بمنزلة...».

(٣) في (ب): «المخلوقين».

(٤) الأنبياء: ٢٦.

(٥) في (د): «وقال تعالى».

(٦) النساء: ١٧٢.

وفي (د) زيادة: ﴿... ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعاً﴾.

عَبْداً﴾(1).

## فصل

قال: وإثبات الأسباب مما نطق به[2] الكتاب واتفق عليه أولو الألباب، لكن الشأن في تحقيق المناط وإدراج محل النزاع تحت هٰذه القاعدة، وإلا؛ فما قاله من [أنَّ] إثبات الأسباب والحكمة ليس له حاصل، كلمة حق أريد بها باطل.

فإن قوله: وليس رجوع الأشياء إلى الباري من جهة القدرة بمبطل لما أثبته الباري من الأسباب؛ لم ينازع فيه، لكن يقال: لم قلت: إن ما ادعيته هو من الأسباب التي أثبتها الله تعالى؟ فإنك لم تأت على هٰذا بحجة أصلاً، وأنت محتاج إلى شيئين: إلى أن تثبت أنه سبب في الواقع، وأنه سبب مشروع غير محظور، فإن الأقسام ثلاثة؛ لأن الشيء إما أن يكون سبباً مباحاً، أو محرماً، أو لا يكون سبباً مع ظن كثير من الناس أنه سبب.

فكثير من الأمور فيها ما يظن أنه سبب وليس بسبب، كما يظن اليهود

---

(1) مريم: ٩٣.

وفي (د) زيادة: «وقال تعالى: ﴿وقالوا اتخذ الرحمٰن ولداً . لقد جئتم شيئاً إدّاً . تكاد السماوات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هداً . أن دعوا للرحمٰن ولداً . وما ينبغي للرحمٰن أن يتخذ ولداً . إن كل من في السماوات والأرض إلا آتي الرحمٰن عبداً . لقد أحصاهم وعدهم عدّاً . وكلهم آتيه يوم القيامة فرداً﴾، ولهٰذا ضل في الشفاعة فريقان من الناس: الوعيدية من الخوارج، والمعتزلة والشيعة ونحوهم ممن أنكر شفاعة نبينا ﷺ في أهل الكبائر، وأنكروا خروجهم من النار، وإن كانوا يقرون بشفاعته ـ بياض ـ».

(2) في (ب): «عليه» بدلاً من «به».

والنصارى أن اتباع دينهم سبب لنيل الجنة والثواب في الآخرة وهم ضالون في اعتقادهم أن هٰذا سبب لذٰلك، وكذٰلك ما يعتقده الجهال أن النذر سبب لحصول الحاجات المطلوبة ودفع المكاره المرهوبة.

وقد ثبت في «الصحيحين»[1] عن عبدالله بن عمر[2]، عن النبي ﷺ؛ أنه نهى عن النذر، وقال: **«إنه لا يأتي[3] بخير، وإنما يستخرج به من البخيل»**.

وعن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال: **«لا تنذروا؛ فإن النذر لا يغني من القدر شيئاً، وإنما يستخرج به من البخيل»**.

رواه البخاري، ومسلم[4].

---

(١) اللفظ لمسلم، والحديث أخرجه البخاري «الصحيح بشرح الحافظ ابن حجر» (كتاب الأيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر...، ١١ / ٥٨٤، الحديث ٦٦٩٢، ٦٦٩٣)، ونصه:

«عن عبدالله بن عمر؛ قال: نهى النبي ﷺ عن النذر، وقال: إنه لا يَرُدُّ شيئاً، ولٰكنه يستخرج به من البخيل».

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب النذر، ١١ / ٩٨).

(٢) سقط من (ب) قوله: «عبدالله بن عمر».

(٣) قال الحافظ ابن حجر: «قوله «لا يأتي» كذا للأكثر، ووقع في بعض النسخ «لا يأت» بغير ياء، وليس بلحن لأنه قد سمع نظيره من كلام العرب». «الفتح» (١١ / ٥٨٦).

(٤) اللفظ لمسلم، والحديث أخرجه البخاري «الصحيح بشرح الحافظ ابن حجر» (كتاب الأيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر...، ١١ / ٥٨٤، الحديث ٦٦٩٤)، ونصه:

عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال النبي ﷺ: «لا يأتي ابنَ آدم النذر بشيء لم يكن قدر له، ولٰكن يلقيه النذر إلى القدر قد قدر له؛ فيستخرج الله به من البخيل؛ فيؤتي =

وكما يظن المشركون أنهم إذا دعوا الأصنام أو من يعبدونه من دون الله أن عبـادتهم تنفعهم[1] وتقربهم إلى الله زُلفى، وأنها سبب لنجاتهم وقضـاء حوائجهم، وكمـا يظن من يدعو عند القبور أنه سبب لنيل طلبته وقضـاء حاجتـه، وكـذلـك المستغيثـون[2] بالمـوتى والغائبين من الأنبياء والصالحين وغيرهم، كل ذلك باطل وليس بسبب.

(وأما السبب المحظور؛ فكالقتل، والزنا، والسرقة؛ فإنه سبب لنيل كثير من الأغـراض الفاسدة، وكذلك الشرك والسحر قد يكون سبباً لنيل بعض المطالب والمقاصد)[3].

وأمـا السبب المبـاح المشـروع؛ فكالعبادات الشرعية في حصول الأجر والثواب، وكالدعاء لله والاستغاثة به والتوكل عليه في حصول ما يقدره الله بذلك من المطالب[4]، وكالأكل والشرب والنكاح والازدراع وغير ذلك

---

= عليه ما لم يؤتي عليه من قبل».

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب النذر، ١١ / ٩٨).

قال البيضاوي: «عادة الناس تعليق النذر على تحصيل منفعة أو دفع مضرة؛ فنهى عنه لأنه فعل البخلاء؛ إذ السخي إذا أراد أن يتقرب بادر إليه، والبخيل لا تطاوعه نفسه بإخراج شيء من يده إلا في مقابله عوض يستوفيه أولاً؛ فيلتزمه في مقابلة ما يحصل له، وذلك لا يغني من القدر شيئاً؛ فلا يسوق إليه خيراً لم يقدر له، ولا يرد عنه شرّاً قضي عليه، لكن النذر قد يوافق القدر؛ فيخرج من البخيل ما لولاه لم يكن ليخرج» اهـ. من «الفتح» (١١ / ٥٨٨).

(١) في (ب): «تنفع».

(٢) في (ب): «المستغيثين».

(٣) ما بين القوسين سقط من (أ)، وما أثبتنا من (ب)، (ط).

(٤) في (ب): «بحسب ما يقدر الله عليه من المطالب».

في حصول ما علقه الله بذلك[١] من شبع وري وولد ونبات وغير ذلك، وهذا التقسيم[٢] بيّن[٣].

وأما قوله: إذا علمت أن الاستغاثة به صحيحة، وأن كل متوسل به إلى الله مستغيث به؛ عرفت أن الاستغاثة به بعد موته ثابتة ثبوتها في حياته[٤]؛ فكلام[٥] لا يقوله عاقل، فضلاً عن أن يقوله كتابي، فضلاً عن أن يقوله مسلم[٦]، وهو كلام باطل قطعاً، وذلك أنه ﷺ في حياته يجوز أن يستغاث به؛ فيطلب منه أن ينصر المظلوم، ويطعم الجائع، ويسقي الظمآن، ويخلص الأسرى، ويقضي دين المدين، ويبين[٧] الدِّين، ويزيح شبهات المعارضين، ويجيب السائلين، ونحو ذلك.

ومعلوم أن نبينا[٨] ﷺ أفضل الناس عملاً، وأعظمهم على البر والتقوى، بل كل خير في الوجود؛ فهو معين عليه، بل له مثل أجر كل عامل خير من أمته؛ فإنه هو الذي دعا[٩] إلى ذلك، ومن دعا[٩] إلى هدى[١٠]؛ كان

---

(١) في (ب): «في ذلك».

(٢) في (ب): «القسم».

(٣) في (ب) بعد قوله: «بيّن» كلمة غير واضحة، وفي (أ) مكانها بياض.

(٤) في (ب): «بحياته».

(٥) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ)، (ب): «كلام».

(٦) في (ب): «يقوله مثله مسلم».

(٧) سقط من (ب): «ويبين».

(٨) في (ب): «أن النبي».

(٩) في (ب): «ادعا».

(١٠) سقط من (ب) قوله: «إلى هدى».

له مثل أجور من تبعه من غير[1] أن ينقص من أجورهم شيئاً[2].

والاستغاثة طلب الإغاثة والتخليص من الكربة والشدة، وأنواع الكرب في الشدائد كثيرة لكثرة أسبابها؛ كالأمراض، والحاجات، والأعداء؛ فإن الأمراض فيها من الشدة التي تلحق المريض وأهله وأصدقاءه ما الله[3] به عليم، والحاجة إلى الرزق لنفسه وعياله، وما ينال الإنسان بسبب الديون عليه كذلك، وما يناله إذا قل رزقه من أنواع الشدائد، وكذلك حال العدو الظالم[4] من الكفار والفجار في عدوانهم على الناس من الكرب والشدائد ما لا يقدِّر قدره إلا الله.

ومن هو دون الرسول من عموم المؤمنين يستغاث به ويطلب منه في حياته الإغاثة على دفع هذه الشدائد كلها، بحسب قدرته، وذلك إما

---

(١) سقط من (ب): «غير».

(٢) أخرج مسلم في «الصحيح بشرح النووي» (كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، ١٦ / ٢٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من دعا إلى هدى؛ كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة؛ كان عليه من الإثم مثلُ آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً» (٥ / ١٥، الحديث ٤٦٠٩).

وأخرجه أيضاً أبو داود «السنن» (كتاب السنة، باب لزوم السنة).

والترمذي «السنن» (كتاب العلم، باب فيمن دعا إلى هدى فاتبع أو إلى ضلالة، ٥ / ٤٢، الحديث ٢٦٧٤).

ابن ماجه «السنن» (المقدمة، باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ١ / ٧٥، الحديث ٢٠٦).

(٣) في (ب): «ما لله».

(٤) في (ب): «والظالم».

واجب، وإما مستحب، ومعلوم أن طلب المؤمنين ذٰلك من رسول الله في حال حياته أعظم من طلبهم له[1] من كل خليفة وعالم وشيخ وملك، وهو أقـوم بذٰلـك من هٰؤلاء وأقدر على إزالة ذٰلك منهم؛ فكانوا عند الجدب يفزعون إليه حتى يستسقي الله لهم، وعند الحرب يفزعون إليه طلباً لأمره[2] ودعائه، بل قد روى البراء عن علي؛ أنه قال[3]: «كنا إذا احمر البأسُ،

---

(١) في (ب): «لهم».

(٢) في (ب): «لأمر» بدون هاء.

(٣) لعل الصواب في العبارة هو: «بل قد روي عن البراء وعلي أنهما قالا: بدلاً من قوله: «البراء عن علي أنه قال»؛ إذ إنني لم أقف على هٰذا الكلام بهٰذا الإسناد.

وبعد البحث وجدت أن الحديث قد ثبت عن الصحابيين رضي الله عنهما، فأما أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ فقد أخرجه أحمد في «المسند»، وذكره في ثلاثة مواضع مع اختلاف يسير في اللفظ وأرقامها: (٦٥٤، ١٠٤٢، ١٣٤٦).

وقد صحح أسانيدها العلامة أحمد شاكر.

قلت: وأخرجه أيضاً النسائي في «السنن الكبرى» (كتاب السير، باب مباشرة الإمام الحرب بنفسه، ٥ / ١٩١، الحديث ٨٦٣٩).

ومدار الحديث على أبي إسحاق السبيعي، وهو ثقة، عابد، تغير بآخره؛ كما في «التقريب».

وقـد ذكـره الحافظ في المرتبة الثالثة من «طبقات المدلسين»، وقد عنعن هنا ولم يصرح بالسماع؛ إلا أن الحديث يشهد له حديث البراء الآتي.

وأما حديث البراء؛ فقد أخرجه مسلم في «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجهاد، غزوة حنين، ١٢ / ١٢٠) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، وفيه:

«كنا والله إذا احمر البأس نتقي به، وإن الشجاع منا الذي يُحاذى به (يعني النبي ﷺ)»، وقد صرح أبو إسحاق بالسماع هنا.

**ولقي القوم القوم؛ اتقينا برسول الله ﷺ؛ فلم يكن أحد أقرب إلى العدو منه»**.

وفي «الصحيح»؛ أن أهل المدينة فزعوا، فركب رسول الله[1] ﷺ فرساً لأبي طلحة عُري[2]، فكشف لهم ثم رجع، فقال: «**لن تراعوا، وإن وجدناه لبحراً**»[3].

وعند قلة الطعام والماء؛ فإليه يفزعون فيدعو لهم، فيكثر الطعام، كما فعل ذلك غير مرة في عام الخندق[4]، وفي السفر[5]، وغير ذلك[6]،

---

(١) لفظ: «رسول الله» لم يرد في (ب).

(٢) في (ب): «عزبي».

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الهبة، باب من استعار من الناس الفرس، ٥ / ٢٨٤، الحديث ٢٦٢٧، وكتاب الجهاد، باب اسم الفرس والحمار، ٦ / ٦٩، الحديث ٢٨٥٧، وباب مبادرة الإمام عن الفزع، ٦ / ١٤٣، الحديث ٢٩٦٨، وكتاب الأدب، باب المعاريض مندوحة عن الكذب، ١٠ / ٦٠٩).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الفضائل، باب في شجاعة النبي ﷺ، ١٥ / ٦٧).

(٤) متفق عليه من حديث جابر رضي الله عنه.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المغازي، غزوة الخندق، ٧ / ٤٥٦، الحديث ٤١٠١).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك، ١٣ / ٢١٥ - ٢١٧).

(٥) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، ١ / ٢٢٤): «. . . لما كان غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة. . .».

(٦) انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المناقب، باب علامات =

وعند قلة الماء فيكثره الله ببركته؛ إما بنبعه[1] من بين أصابعه كما نبع غير مرة بالمدينة[2] وغيرها؛ كيوم الحديبية[3]، وإما بدون النبع كما فعل بمزادتي المرأة اللتين[4] شرب منهما[5] الجيش ولم ينقص منهما[5] شيء[6]، وعند المخاوف يفزعون إليه؛ فيرمي الحصى في[7] وجوه الكفار[8]، ونحو ذلك.

---

= النبوة، ٦ / ٦٧٨، الحديث ٣٥٧٨).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك، ١٣ / ٢١٨ - ٢٢٠).

متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه.

(١) في (ب): «بالنبع».

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الوضوء، باب التماس الوضوء إذا حانت الصلاة، ١ / ٣٢٥، الحديث ١٦٩، وكتاب المناقب، باب علامات النبوة، ٦ / ٦٧٢، الحديث ٣٥٧٥).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الفضائل، باب معجزات النبي ﷺ، ١٥ / ٣٩) متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المناقب، باب علامات النبوة، ٦ / ٦٧٢، ٣٥٧٦) من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، و٦ / ٦٧٣ من حديث البراء ابن عازب رضي الله عنه رقم (٣٥٧٧).

(٤) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ)، (ب): «التي».

(٥) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ)، (ب): «منها».

(٦) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المناقب، باب علامات النبوة، ٦ / ٦٧١، الحديث ٣٥٧١).

(٧) في (ب): «على».

(٨) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، ١٢ / ١٢١ - ١٢٢) من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، وفيه: «... فولى صحابةُ =

فقول القائل: إن الاستغاثة به بعد موته ثابتة ثبوتها[1] في حياته: لزم[2] من ذلك أن نطلب منه هذه الأشياء المذكورة وغيرها[3] بعد موته، ووجب أن يفعلها بعد موته؛ فيخرج في الغزوات، ويقيم الحدود، ويعود[4] المريض... فاعلاً ذلك ببدنه بعد مماته كما كان يفعل ذلك في حياته؛ فهل يقول هذا إنسان؟! أو يحتاج رد هذا إلى برهان؟!

ولكن علينا بعد موته من الإيمان به وطاعته ما علينا في حياته: أن نصدق خبره، ونطيع أمره، ونشهد له أنه قد بلَّغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، وعبد الله حتى أتاه اليقين.

فليس عليه بعد موته أن يأمرنا ولا ينهانا ولا يعلمنا ولا يهدينا، وليس عليه بعد الموت فعل من الأفعال؛ لا واجب ولا مستحب؛ كما ليس ذلك على غيره من الناس، بل الموت ينتهي به التكليف الثابت في الحياة بإجماع الخلق؛ فليس على نبي ولا غيره بعد موته أن يفعل ما كان يؤمر به

---

= النبي ﷺ وأرجعُ منهزماً وعليَّ بُردتان متزراً بإحداهما مرتدياً بالأخرى، فاسْتَطْلَقَ إزاري فجمعتهما جميعاً، ومررت على رسول الله ﷺ منهزماً وهو على بغلته الشهباء؛ فقال رسول الله ﷺ: لقد رأى ابنُ الأكوع فزعاً. فلما غشوا رسول الله ﷺ نزل عن البغلة، ثم قبض قبضة من تراب من الأرض، ثم استقبل به وجوههم؛ فقال: شاهت الوجوه فما خَلَقَ الله من إنسانٍ إلا ملأ عينيه تراباً بتلك القبضة، فولوا مدبرين، فهزمهم الله عز وجل، وقسم رسول الله ﷺ غنائمهم على المسلمين.

(١) في (ب): «بثبوتها».

(٢) في (ب): «لزمه».

(٣) في (ب): «وغير ذلك».

(٤) في (ب): «يعيذ».

في حال الحياة من واجب ومستحب، وإغاثة الأمة من جملة ما كان يفعله من الواجبات والمستحبات باقياً لهم، قد أدى وأبان ونصح.

ولا يستطيع أحد أن ينقل عن أحد من الصحابة ولا من السلف أنهم بعد موته طلبوا منه إغاثة ولا نصراً ولا إعانة، ولا استسقوا بقبره ولا استنصروا به؛ كما كانوا[1] يفعلون ذلك في حياته، ولا فعل ذلك أحد من أهل العلم والإيمان.

وإنما يحكى مثل[2] ذلك عن أقوام جهال، أتوا قبره فسألوه بعض الأطعمة أو استنصروه على بعض الظلمة، فحصل[3] بعض ذلك، وذلك لكرامته على ربه، ولحفظ إيمان أولئك الجهال؛ فإنهم إذا لم تقض حاجتهم؛ وقع في قلوبهم الشك وضعف إيمانهم أو وقع منهم إساءة أدب، ونفس طلبهم الحاجات من الأموات هو إساءة أدب، فقضى الله حاجتهم لئلا يضعف إيمانهم به وبما[4] جاء به[5]؛ لئلا يرتدوا عن الإيمان؛ فإنهم كانوا قريبي عهد بإيمان[6].

وعلى كلٍّ، لا يقتضي أن يكون ما فعله أولئك الجهال حسناً مشروعاً مأموراً به؛ فقد كان ﷺ في حياته يعطي المؤلفة قلوبهم الأموال ولا يعطي

---

(١) في (ب): «كان».

(٢) سقط من (ب): «مثل».

(٣) في (ب): «فحصل لهم بعض ذلك».

(٤) كذا في (ب)، (ط الدار العلمية)، وفي (أ): «مما».

(٥) في (ب): «بل» بدلاً من «به».

(٦) في (ب): «بالإيمان».

خواص[1] المهاجرين والأنصار الذين هم أحب إليه من الذين يعطي، ويقول: «**إني لأعطي رجالاً وأدع رجالاً والذين أدع أحب إلي من الذين أعطي، أعطي رجالاً لما جعل الله في قلوبهم من الجزع والهلع، وأَكِلُ رجالاً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير**»[2]، وقال: «**إني لأعطي أحدهم العطية فيخرج بها يتأبطها ناراً**». **قالوا: يا رسول الله! فلم تعطيهم؟ قال**: «**يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل**»[3]، وإعطاؤه لصناديد نجد وقريش عام حنين مع أنه لم يعط الأنصار مشهور، وقد بين

---

(١) سقط من (ب): «خواص».

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد، ٢ / ٤٦٨، الحديث ٩٢٣، وكتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿**إن الإنسان خلق هلوعاً**﴾، ١٣ / ٥٢٠، الحديث ٧٥٢٥).

(٣) أحمد «المسند» (٣ / ٤، الحديث ١١٠١٧ و٣ / ١٦، الحديث ١١١٣٩) مع اختلاف يسير عن لفظ المصنف رحمه الله تعالى من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد صحيح لولا عنعنة الأعمش، وعدم تصريحه بالسماع.

قال الذهبي عنه في «الميزان» (٢ / ٤١٤، ت ٣٥١٧): «أحد الأئمة الثقات، ما نقموا عليه إلا التدليس. . .».

وقال أيضاً ـ القائل الذهبي ـ: «وهو يدلس، وربما دلس عن ضعيف، ولا يدري به، فمتى قال: حدثنا فلان كلام، ومتى قال: «عن»؛ تطرق إليه احتمال التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم: إبراهيم، وأبي وائل، وأبي صالح السمان؛ فإن روايته عن هٰذا الصنف محمولة على الاتصال» اهـ.

قلت: وفي هٰذا الإسناد قد روى الأعمش عن أبي صالح السمان؛ فالرواية محمولة على الاتصال.

للأنصار لما جمعهم في القبة ما في ذٰلك لهم من السعادة[1]، وما فيه من التأليف لأولٰئك ليتَقَوى[2] إيمانهم ويَضْعُف نفاقهم؛ فهل هٰذا العطاء منه لأجل هٰذه المصلحة مع قوله: «يتأبطها ناراً»: موجب[3] لمدح من سأله واستحسان حاله؟!

فإذا كان هو في حال حياته يعطيهم مع أن الذي سأله مذموم على سؤاله إياه، مذموم على ما أعطاه إياه، معاقب على ذٰلك، والرسول مأجور على ذٰلك الإعطاء؛ امتنع أن يحتج أحد بإعطائه على جواز سؤاله هٰذا وهو[4] في الحياة؛ فكيف بعد الموت؟! وإنما عليه ما حُمِّل من التبليغ، وعلينا ما حُمِّلنا من طاعته، ومن طاعته أنا نرغب إلى الله تعالى في جميع حوائجنا؛ كما قال تعالى: ﴿فإذا فَرَغْتَ فَانْصَبْ . وإلى رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾[5]، وقال لابن عباس: «**إذا سألت؛ فاسأل الله، وإذا استعنت؛ فاستعن بالله**»[6].

---

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة ومن يخاف على إيمانه، ٧ / ١٤٦).

(٢) في (ب): «ليقوى».

(٣) في (ب): «موجباً».

(٤) سقط من (ب): «وهو».

(٥) الشرح: ٧ ـ ٨.

(٦) أخرجه الترمذي «السنن» (كتاب صفة القيامة، باب ٥٩، ٤ / ٥٧٥ ـ ٥٧٦، الحديث ٢٥١٦).

أحمد «المسند» (١ / ٢٩٣، الحديث ٢٦٦٩).

البيهقي «شعب الإيمان» (١ / ٥١٤ / رقم ١٩٢). =

فأعالي الصحابة كالصديق وغيره لم يكونوا يسألونه شيئاً من المال، بل قد روي امتناع بعضهم من الأخذ كعمر وغيره؛ حتى قال له: **«ما أتاك من هٰذا المال وأنت غير سائل ولا مستشرف؛ فخذه، وما لا؛ فلا تتبعه**

---

= أبو يعلى «المسند» (٤ / ٤٣٠ / رقم ٢٥٥٦).

ابن السني «عمل اليوم والليلة» (ص ١٥٠ / رقم ٤٢٥).

خمستهم؛ من طريق الليث بن سعد، عن قيس بن الحجاج، عن حنش الصنعاني، عن ابن عباس رضي الله عنهما (وذكره).

قال الترمذي: «هٰذا حديث حسن صحيح».

قلت: وهٰذا إسناد حسن لأجل قيس بن الحجاج الكلاعي؛ فإنه صدوق؛ كما في «التقريب» (ص ٤٥٦، ت ٥٥٦٨).

وقد صحح إسناده العلامة أحمد شاكر، والعلامة الألباني في «ظلال الجنة».

وللحديث طرق وشواهد كثيرة.

قال ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (١ / ٤٦٠، الحديث ١٩): «وقد روي هٰذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما من طرق كثيرة من رواية ابنه علي، ومولاه عكرمة، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وعبيدالله بن عبدالله، وعمر مولى غفرة، وابن أبي مليكة، وغيرهم.

وأصح الطرق كلها طريق حنش الصنعاني التي خرجها الترمذي، كذا قال ابن منده وغيره».

ثم قال أيضاً (١ / ٤٦١): «وقد روي عن النبي ﷺ أنه وصى ابن عباس رضي الله عنه بهٰذه الوصية من حديث علي بن أبي طالب، وأبي سعيد الخدري، وسهل بن سعد، وعبدالله بن جعفر، وفي أسانيدها كلها ضعف».

وقال العقيلي في «الضعفاء» (٣ / ٥٤) بعد أن ذكر حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «وقد رُوي هٰذا الكلام عن ابن عباس من غير طريق أسانيدها لينة، وبعضها أصلح من بعض».

نفسك»[1].

وقد قال تعالى: ﴿أَمْ تُريدونَ أَنْ تَسْأَلوا رَسولَكُمْ كما سُئِلَ موسى مِنْ قَبْلُ ومَنْ يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بالإِيمانِ فَقَدْ ضَلَّ سواءَ السَّبيل ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾[3].

وإن كان هذا السؤال نوعاً آخر لكن المقصود أن سؤال الأنبياء حتى سؤال العلم منهم فيه أنواع كثيرة محرمة، وإن كانوا قد يعطون السائل؛ فلا يدل ذلك على أن السؤال مشروع، هذا في حياتهم؛ فكيف بعد مماتهم؟

ولم ينقل أحد من أهل العلم أن أحداً من السلف سأل النبي ﷺ شيئاً بعد موته؛ لا عند قبره، ولا عند غير قبره، وكذلك قوم عيسى لما سألوا المائدة[4] قبل رفع عيسى إلى السماء لم يكونوا محمودين في مسألتهم، بل كان نزولها ضرراً عليهم، وكذلك[5] قوم موسى سألوا موسى أن يريهم الله جهرة فأخذتهم الصاعقة[6]، وقوم صالح سألوا صالحاً آية؛ فكانت سبب هلاكهم[7]؛ فالسؤال فتنة وشر للسائل، وهو للمسؤول أجر وخير ومعجزة

---

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة، باب جواز الأخذ بغير سؤال ولا تطلع، ٧ / ١٣٤).

(٢) البقرة: ١٠٨.

(٣) المائدة: ١٠١.

(٤) المائدة: ١١٢.

(٥) في (ب): «بل كان قوم...».

(٦) البقرة: ٥٥.

(٧) الأعراف: ٧٣.

للنبي ﷺ.

والاعتداء في الدعاء تارة يكون بأن يسأل ما لا يصلح له مثل منازل الأنبياء، أو يسأل أن يكون مَلَكاً لا يحتاج إلى طعام وشراب، أو[1] أن يعلم الغيب، أو أن يكون[2] عنده خزائن الله يعطي منها ما يشاء ويمنع ما يشاء، فإذا سأل ما هو من خصائص الربوبية أو خصائص النبوة؛ كان هٰذا اعتداءً، وكذٰلك إذا سأل الله جبلاً من ذهب، أو أن يجعل السماوات أرضاً والأرض سماوات، أو أن لا يقيم الساعة؛ كل هٰذا من الاعتداء.

ومنه أن يسأل ما فيه ظلم لغيره، ولهٰذا كان النبي ﷺ يقول[3] في دعائه المشهور الذي رواه أحمد وغيره والترمذي وصححه عن ابن عباس: **«رب أعني ولا تعن عليَّ، وانصرني ولا تنصر عليَّ، وامكر لي ولا تمكر عليَّ، واهدني ويسر الهدى لي، وانصرني على من بغى عليَّ، رب اجعلني لك شكاراً، لك ذكاراً، لك رهاباً، لك مطواعاً، لك مخبتاً، إليك أوَّاهاً منيباً، رب تقبل توبتي، واغسل حوبتي، وأجب دعوتي، وثبت حجتي، واهد قلبي، وسدد لساني، واسلل سخيمة صدري»**[4].

---

(١) في (ب): «و» بدلاً من «أو».

(٢) في (ب): «تكون».

(٣) سقط من (ب): «يقول».

(٤) أحمد «المسند» (١ / ٢٢٧).

وأبو داود «السنن» (كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل إذا سلم، ٢ / ١٧٥، الحديث ١٥١٠، ٢ / ١٧٥، الحديث ١٥١٠).

والترمذي «السنن» (كتاب الدعوات، باب في دعاء النبي ﷺ، ٥ / ٥١٧، الحديث ٣٥٥١).

=

فقـولـه: «وانصـرني على من بغى عليَّ» دعاء عادل لا دعاء معتد يقول: انصرني على عدوي مطلقاً، ومن الاعتداء قول الأعرابي: اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم[1] معنا أحداً. فقال له النبي ﷺ: «**لقد تحجرت واسعاً**»[2] يريد: رحمة الله.

وقـد جعل الصحابة من الاعتداء ما هو دون هٰذا من تكثير الكلام الذي لا حاجة إليه؛ كما في «سنن أبي داود» وغيره عن ابن سعد؛ قال:

---

= والنسائي «عمل اليوم والليلة» (باب الاستنصار عند اللقاء، ص ٣٩٥، الحديث ٦٠٧).

وابن ماجـه «السنن» (كتـاب الـدعـاء، باب دعاء رسول الله ﷺ، ٢ / ١٢٥٩، الحديث ٣٨٣٠).

وابن حبان «الصحيح» (الإحسان، كتاب الرقائق، باب ذكر ما يستحب للمرء سؤال الرب جل وعلا المعرفة والنصر والهداية، ٣ / ٢٢٧، الحديث ٩٤٧).

والبخاري «الأدب المفرد» (رقم ٦٦٤).

وابن أبي عاصم «السنة» (ص ١٦٨، الحديث ٣٨٤).

جميعهم؛ من طريق سفيان الثوري عن عمرو بن مرة؛ قال: حدثني عبدالله بن الحارث، عن طليق بن قيس، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ «أن النبي ﷺ كان يدعو بهٰذا الدعاء...» الحديث.

قلت: وهٰذا إسناد صحيح، رجاله ثقات من رجال الشيخين؛ غير طليق بن قيس؛ فهو ثقة.

وقد صححه من المعاصرين العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى في «المسند»، والعلامة الألباني في «رياض الجنة» و«الأدب المفرد».

(١) في (ب): «ولا تنصر» بدلاً من «ولا ترحم».

(٢) البخـاري «الصحيح بشـرح ابن حجـر» (كتـاب الأدب، باب رحمـة الناس والبهائم، ١٠ / ٤٥٢، الحديث ٦٠١٠).

**سمعني أبي وأنا أقول: «اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها، وبهجتها، وكذا وكذا، وأعوذ بك من النار، وسلاسلها، وأغلالها، وكذا وكذا». فقال: يا بني! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون قوم يعتدون في الدعاء»[1]؛ فإياك أن تكون منهم، إنك إن أعطيت الجنة أعطيتها وما فيها من الخير، وإن أعذت من النار أعذت منها وما فيها من الشر.** وسعد هذا هو سعد بن أبي وقاص أحد العشرة وأهل الشورى.

وعن عبدالله بن مغفل؛ أنه سمع ابناً له يقول في دعائه: **«اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها». فقال: يا بني! سل الله الجنة، وتعوذ به من النار؛ فإني سمعت النبي ﷺ يقول: «يكون في هذه**

---

(١) أخرجه أبو داود «السنن» (كتاب الصلاة، باب الدعاء، ٢ / ١٦١، الحديث ١٤٨٠) عن مسدد، عن يحيى.

وأحمد «المسند» (١ / ١٧٢، الحديث ١٤٨٣) عن عبدالرحمٰن بن مهدي.

وابن أبي شيبة «المصنف» (كتاب الدعاء، باب من كره الاعتداء في الدعاء، ١٠ / ٢٨٨، الحديث ٩٤٥٩) عن عبيد بن سعد (١٠ / ٢٨٨، الحديث ٩٤٥٩) عن عبيد بن سعد.

ثلاثتهم عن شعبة، عن زياد بن مخراق، عن قيس بن عباية (أبو نعامة)، عن ابن لسعد؛ أنه قال: «سمعني أبي...» الحديث.

وعند أحمد رحمه الله تعالى عن مولى لسعد: «أن سعداً سمع ابناً له...».

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن سعد عند أبي داود، وابن أبي شيبة، وجهالة مولى سعد عند أحمد.

وقد أخرجه أيضاً أحمد في «مسنده» (١ / ١٨٣، الحديث ١٥٨٤) مطولاً عن مولى لسعد، عن ابن سعد؛ فأبهمهما معاً.

والحديث يشهد له ما بعده.

الأمة قوم يعتدون في الدعاء والطهور»[1]. أخرجه أبو حاتم في «صحيحه».

---

(١) أخرجه أحمد «المسند» (٤ / ٨٧، الحديث ١٦٨٤٧) عن سليمان بن حرب، و(٥ / ٥٥، الحديث ٢٠٥٧٣) عن عبدالصمد وعفان؛ قالا.

وأبو داود «السنن» (كتاب الطهارة، باب الإسراف في الماء، ١ / ٧٣، الحديث ٩٦) عن موسى بن إسماعيل.

وابن أبي شيبة «المصنف» (كتاب الدعاء، باب من كره الاعتداء في الدعاء، ١٠ / ٢٨٨، الحديث ٩٤٦٠) عن عفان.

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه ابن ماجه في «السنن» (كتاب الدعاء، باب كراهية الاعتداء في الدعاء، ١ / ١٢٧١، الحديث ٣٨٦٤).

وابن حبان «الصحيح» (الإحسان، كتاب التاريخ، ١٥ / ١٦٦، الحديث ٦٧٦٤) عن أبي يعلى، عن كامل، عن طلحة.

والحاكم «المستدرك» في موضعين (١ / ١٦٢) عن أبي بكر بن إسحاق، عن محمد ابن أيوب، عن موسى بن إسماعيل و(١ / ٥٤٠).

كلهم عن حماد بن سلمة، عن الجُريري، عن أبي نعامة؛ «أن عبدالله بن المغفل رضي الله عنه سمع ابناً له يقول في دعائه...» الحديث.

قال الذهبي في الموضع الأول: «فيه إرسال»، بينما وافق الحاكم على تصحيحه في الموضع الثاني.

قلت: وهٰذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

والجريري هو سعيد بن إياس، ثقة، اختلط قبل موته. قاله الحافظ في «التقريب» (ص ٢٣٣، ت ٢٢٧٣).

إلا أن حماد بن سلمة قد سمع منه قبل الاختلاط.

وقد أخرجه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٨٦، الحديث ١٦٨٨٢) عن يزيد ابن هارون، عن حماد بن سلمة، عن يزيد الرقاشي، عن أبي نعامة، به.

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل يزيد الرقاشي، فإنه ضعيف؛ إلا أنه متابع بما قبله.

ومن أعظم الاعتداء والعدوان والذل والهوان؛ أن يدعى غير الله، فإن ذلك من الشرك، والله لا يغفر أن يشرك به، وإن الشرك لظلم عظيم، فمن كان يرجو لقاء ربه؛ فليعمل عملاً صالحاً، ولا يشرك بعبادة ربه أحداً.

وسؤال المخلوق محرم لغير حاجة؛ كما ثبت عن النبي ﷺ في الأحاديث الصحيحة في تحريم المسألة له ولغيره؛ كحديث حكيم وقبيصة وغيرهما، ففي حديث حكيم بن حزام؛ قال: **سألت رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال: «يا حكيم! إن هذا المال خضرة حلوة؛ فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى»**. أخرجاه[1].

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الزكاة، باب الاستغناء عن المسألة، ٣ / ٣٩٣، الحديث ١٤٧٢) مطولاً، و(كتاب الوصايا، باب تأويل قوله تعالى: **﴿من بعد وصية يوصى بها أو دين﴾** [النساء: ١٢]، وفيه: «إن هذا خضر حلو...»، ٥ / ٤٤٣، الحديث ٢٧٥٠)، و(كتاب فرض الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم، ٦ / ٢٨٧، الحديث ٣١٤٣)، و(كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ: «إن هذا المال خضرة حلوة»، ١١ / ٢٦٣، الحديث ٦٤٤١).

قال ابن الأنباري: «قوله: «المال خضرة حلوة» ليس هو صفة المال، وإنما هو للتشبيه، كأنه قال: المال كالبقلة الخضراء الحلوة، أو التاء في قوله: خضرة وحلوة باعتبار ما يشتمل عليه المال من زهرة الدنيا، أو على معنى فائدة المال، أي أن الحياة به أو العيشة، أو أن المراد بالمال هنا الدنيا لأنه من زينتها، قال الله تعالى: **﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا﴾**» اهـ. من «الفتح» (١١ / ٢٥١).

وقال النووي في «شرحه لصحيح مسلم» (٧ / ١٢٦): «وفيه إشارة إلى عدم بقائه لأن الخضروات لا تبقى ولا تراد للبقاء».

=

وعن عوف بن مالك الأشجعي؛ قال: كنا عند رسول الله ﷺ سبعة أو ثمانية، فقال[1]: «ألا تبايعون؟». فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله؛ فعلام نبايعك يا رسول الله؟ قال: «على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، والصلوات الخمس، وتطيعوا - وأسرَّ كلمة خفية -، ولا تسألوا الناس شيئاً». قال: فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم فما يسأل أحداً يناولها إياه. رواه مسلم[2].

وعن ثوبان مولى النبي ﷺ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «من يكفل أن لا يسأل الناس شيئاً وأنا أتكفل له الجنة». فقال ثوبان: أنا. فكان[3] لا يسأل أحداً شيئاً[4].

---

= وأخرجه أيضاً مسلم في «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، ٧ / ١٢٦).

(١) في (أ): «فقال: ألا تبايعون؟ فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله. قال: ألا تبايعون رسول الله ﷺ؟ فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله...». وكذا في (ب)؛ إلا أنه قد سقط من (ب) لفظ «قد».

(٢) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، ٧ / ١٣٢).

(٣) في (ب): «فقال» بدلاً من «فكان»، وهو خطأ.

(٤) أبو داود «السنن» (كتاب الزكاة، باب كراهية المسألة، ٢ / ٢٩٤، الحديث ١٦٤٣).

وأحمد «المسند» (٥ / ٢٧٦).

والطبراني «المعجم الكبير» (٢ / ٩٨، الحديث ١٤٣٣).

والحاكم «المستدرك» (١ / ٤١٢) وصححه، ووافقه الذهبي.

أربعتهم من طريق شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي العالية، عن ثوبان رضي الله =

رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، واللفظ لأبي داود.

وعن سمرة بن جندب؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن المسألة كدّ[1]، يكد بها الرجل وجهه؛ إلا أن يسأل الرجل سلطاناً، أو في أمر لا بد منه»[2].**

---

= عنه؛ قال. . . فذكره.

قلت: وهٰذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات.

وأخرج الحديث أيضاً بلفظ فيه اختلاف يسير النسائي «السنن» (كتاب الزكاة، باب فضل من لا يسأل الناس شيئاً، ٥ / ١٠١، الحديث ٢٥٨٩).

وابن ماجه «السنن» (كتاب الزكاة، باب كراهية المسألة، ١ / ٥٨٨، الحديث ١٨٣٧).

وأحمد «المسند» (٢ / ٢٧٧، ٢٨١).

ثلاثتهم من طريق ابن أبي ذئب، عن محمد بن قيس، عن عبدالرحمٰن بن يزيد بن معاوية، عن ثوبان رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد حسن؛ لأجل عبدالرحمٰن بن يزيد بن معاوية، صدوق؛ كما في «التقريب» (ص ٣٥٣، ت ٤٤٤).

(١) كذا في (أ)، (ب)، وفي (ط): «كدود».

(٢) أبو داود «السنن» (كتاب الزكاة، باب ما تجوز فيه المسألة، ٢ / ٢٨٩، الحديث ١٦٣٩) عن حفص بن عمر النمري، عن شعبة.

الترمذي «السنن» (كتاب الزكاة، باب ما جاء في النهي عن المسألة (٣ / ٦٥، الحديث ٦٨١) عن محمود بن غيلان، عن وكيع، عن سفيان.

والنسائي «السنن» (كتاب الزكاة، باب مسألة الرجل ذا سلطان، ٥ / ١٠٥، الحديث ٢٥٩٨) عن أحمد بن سليمان، عن محمد بن بشر، عن شعبة، وفي (باب مسألة الرجل في أمر لا بد منه، ٥ / ١٠٦، الحديث ٢٥٩٩) عن محمود بن غيلان، عن وكيع، عن سفيان.

=

رواه الترمذي، وصححه.

وعن عائذ بن عمرو؛ أن رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله فأعطاه، فلما وضع رجله على أسكُفّة الباب؛ قال رسول الله ﷺ: **«لو يعلمون ما في المسألة ما مشى أحد إلى أحد يسأله شيئاً»**. رواه النسائي[1].

وعن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«والذي نفسي بيده؛ لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً يسأله، أعطاه أو منعه»**.

أخرجاه، واللفظ للبخاري[2].

---

= ثلاثتهم من طريق عبدالملك بن عمير، عن زيد بن عقبة الفزاري، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه؛ قال... الحديث.

قلت: الحديث إسناده صحيح، ورجاله كلهم ثقات.

(١) انفرد به النسائي. انظر: «تحفة الأشراف» (٥٠٦٠).

قال النسائي: أخبرنا محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي؛ قال: حدثنا أمية بن خالد؛ قال: حدثنا شعبة، عن بسطام بن مسلم، عن عبدالله بن خليفة، عن عائذ بن عمرو؛ أن رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله فأعطاه، فلما وضع رجله على أسكفة الباب؛ قال رسول الله ﷺ: «لو تعلمون ما في المسألة ما مشى أحدٌ إلى أحدٍ يسأله شيئاً».

انظر: «سنن النسائي» (كتاب الزكاة، باب المسألة، ٥ / ٩٩، الحديث ٢٥٨٥).

قلت: وإسناده ضعيف لجهالة عبدالله بن خليفة، قال الحافظ في «التقريب» (ص ٣٠، ت ٣٢٩٥): «عبدالله بن خليفة، ويقال: خليفة بن عبدالله، البصري، مجهول، من الثالثة، ما روى عنه إلا بسطام بن مسلم، ووهم من زعم أن شعبة روى عنه، أخرج له النسائي فقط» اهـ.

قال السندي في «حاشيته» (٥ / ٩٩): «أسكفة الباب أي عتبته».

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن =

ولمسلم[1]: «**لأن يغدو أحدكم، فيحتطب على ظهره، فيتصدق به ويستغني به عن الناس؛ خير له من[2] أن يسأل[3] رجلاً، أعطاه أو منعه**».

وعن الزبير بن العوام، عن النبي ﷺ؛ قال: «**لأن يأخذ أحدكم حبله، فيأتي بحزمة حطب على ظهره يبيعها، فيكف بها وجهه؛ خير له من أن يسأل الناس، أعطوه أو منعوه**». رواه البخاري[4].

وعن قبيصة بن مخارق الهلالي؛ أنه قال: **تحملت حمالة، فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها، فقال: «أقم حتى تأتينا[5] الصدقة فنأمر[6] لك بها»، ثم قال: «يا قبيصة! إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة؛ حلّت له[7] المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، ورجلٌ أصابته جائحة اجتاحت ماله؛ فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش، ورجل**

---

= المسألة، ٣ / ٣٩٢، الحديث ١٤٧٠، وكتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، ٤ / ٣٥٥، الحديث ٢٠٧٤، وكتاب المساقاة، باب بيع الحطب والكلاء، ٥ / ٥٧، الحديث ٢٣٧٤).

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، ٧ / ١٣١).

(٢) سقط من (ب): «من».

(٣) في (ب): «يسأله»، وهو خطأ.

(٤) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، ٣ / ٣٩٣، الحديث ١٤٧١).

(٥) في (ب): «يأتينا».

(٦) في (ب): «فيأمر».

(٧) في (ب): «لك» بدلاً من «له».

**أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجى من قومه : لقد أصابت فلاناً فاقة ؛ فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش (أو قال : سداداً[1]) ؛ فما سواهن من المسألة يا قبيصة ؛ فسُحت يأكلها صاحبها سحتاً»** .

رواه مسلم[2]، وأبو داود[3]، والنسائي[4] .

وترك السؤال للمخلوق اعتياضاً بسؤال الخالق أفضل مطلقاً ؛ كما قال تعالى : **﴿فإذا فَرَغْتَ فانْصَبْ . وإلى رَبِّكَ فارْغَبْ﴾**[5].

وقال يعقوب : **﴿إنَّما أَشْكو بَثِّي وَحُزْني إلى اللهِ﴾**[6].

وقال الخليل عليه الصلاة والسلام : **﴿فابْتَغوا عِنْدَ اللهِ الرِّزْقَ واعْبُدوهُ واشْكُروا لَهُ﴾**[7] .

وقال النبي ﷺ لابن عباس : **«إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت**

---

(١) في (ب) : «أو قال : سداداً من عيش» .

(٢) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة ، باب من تحل له المسألة ، ٧ / ١٣٣) مطولاً .

(٣) أبو داود «السنن» (كتاب الزكاة ، باب ما تجوز فيه الزكاة ، ٢ / ٢٩٠ ، الحديث ١٦٤٠) مطولاً .

(٤) النسائي «السنن» (كتاب الزكاة ، باب الصدقة لمن تحمل بحمالة ، ٥ / ٩٤ ، الحديث ٢٥٧٩) مطولاً ، و(باب فضل من لا يسأل الناس شيئاً ، ٥ / ١٠١ ، الحديث ٢٥٩٠) .

(٥) الانشراح : ٧ - ٨ .

(٦) يوسف : ٨٦ .

(٧) العنكبوت : ١٧ .

**فاستعن بالله»**[1].

وفي «المسند»: أن أبا بكر الصديق كان السوط يسقط من يده، فلا يقول لأحد: ناولني إياه، ويقول: **إن خليلي أمرني أن لا أسأل الناس شيئاً**[2].

وفي «الصحيحين» حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب، وهم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون[3].

وفي «الصحيحين» عن أبي سعيد الخدري؛ قال: **أصابتني فاقة، فأتيت النبي ﷺ، فوجدته يخطب الناس، وهو يقول: «أيها الناس! والله مهما يكون عندنا من خير؛ فلن ندخره عنكم، وإنه من يستغن يغنه الله، ومن يستعف يعفه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أعطي أحد عطاء خيراً**

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٠٣ ـ ٢٠٤).

(٢) أخرجه أحمد «المسند» (١ / ١١ / رقم ٦٥) من طريق ابن أبي مليكة؛ قال: كان ربما سقط الخطام من يد أبي بكر الصديق رضي الله عنه؛ قال: فيضرب بذراع ناقته فينيخها فيأخذه، قال: فقالوا له: أفلا أمرتنا نناولكه؟ فقال: إن حبيبي رسول الله ﷺ أمرني أن لا أسأل الناس شيئاً.

قال العلامة أحمد شاكر: «إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن ابن أبي مليكة واسمه عبدالله بن عبيدالله تابعي ثقة، ولكنه لم يدرك أبا بكر».

قلت: ولكن تشهد له الأحاديث الأخرى التي جاءت في النهي عن السؤال، نحو ما جاء عند مسلم وغيره عن عوف بن مالك رضي الله عنه؛ أن النبي ﷺ بايعه في طائفة، وأسر إليهم كلمة خفية: أن لا تسألوا الناس شيئاً؛ فكان بعض أولئك النفر يسقط السوط من يد أحدهم ولا يقول لأحد: ناولني إياه، وقد تقدم تخريجه (ص ٢١١).

(٣) سبق تخريجه (ص ١١٥) من حديث عكاشة رضي الله عنه.

وأوسع من الصبر»[1]. فقلت في نفسي: والذي بعثك بالحق؛ لا أسألك شيئاً. فرجعت، فأغنى الله، وجاء بخير.

فأبو سعيد فهم من كلام النبي ﷺ أن ترك سؤاله تعففاً واستغناءً خير له من سؤاله.

فإذا كان ترك سؤال الأنبياء في حياتهم أفضل مع الحاجة والفاقة، ومع عدم الحاجة يكون حراماً؛ فكيف سؤال الغائب والميت منهم ومن غيرهم؛ هل يكون عملاً صالحاً مشروعاً مستحباً للناس؟

والله تعالى لم يأمر بسؤال الخلق قط؛ لا أحياءً ولا أمواتاً، ومن زعم[2] أن سؤال المخلوق حيّاً أو ميتاً قد أمر الله به، أو هو واجب أو

---

(1) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، ٣ / ٣٩٢، الحديث ١٤٦٩).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة، باب فضل التعفف والصبر، ٧ / ١٤٥).

ولفظه: «إن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، حتى نَفِدَ ما عنده، فقال: «ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أعطي أحد عطاءً خير وأوسع من الصبر».

وفي رواية عند ابن حبان في «صحيحه» (٥ / ١٩١ / رقم ٣٣٩٨) بإسناد حسن؛ أن أبا سعيد الخدري قال: أتيت النبي ﷺ وأنا أريد أن أسأله، فسمعته يخطب وهو يقول: من يستغن يغنه الله، ومن يستعفف يعفه الله، ومن سألنا أعطيناه». قال: فرجعت ولم أسأله؛ فأنا اليوم أكثر الأنصار مالاً.

(2) سقط من (أ)، (ب): «زعم»، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

مستحب؛ فهو غالط، وقد أمر النبي ﷺ أمته إذا سمعوا المؤذن أن يقولوا مثل ما يقول، ثم يسألوا لَهُ الوسيلة، ثم قال: «فمن سأل الله لي الوسيلة؛ حلَّت له شفاعتي يوم القيامة»[1]؛ فأمرهم أن يسألوا له الوسيلة.

والوسيلة تتضمن شفاعته لهم؛ فقد أمرهم أن يطلبوا له من الله ما يتضمن قبول شفاعته؛ كما أمر الأعمى أن يقول في جملة دعائه: «اللهم شفعه فيّ»[2]؛ فإنه لم يأمرهم بذلك سائلاً لهم، بل آمراً لهم بما ينفعهم، فإنهم إذا سألوا له حصل لهم من الثواب ما ذكر، وإن كان هو ينتفع بإجابة الله سؤالهم؛ فهو كما ينتفع بسائر ما نعمله[3] مما أمرنا الله به ورسوله؛ إذ كان له مثل أجورنا، ولله تعالى المنة عليه بما أنعم عليه من أعماله وأعمال غيره التي ترتفع درجته بها، ولله المنة على الذين أنعم عليهم بطاعته حتى نالوا ما نالوا من ثواب الله بذلك.

والمؤمن المحسن المتبع لسنة رسوله ﷺ لا يأمر أحداً بأمر لمجرد غرضه كما يأمر الملك[4] والصديق والمالك[5]، ولا يسأل أحداً شيئاً، بل إذا أمر أحداً بأمر كان مقصوده بذلك انتفاع المأمور وحصول مصلحته، وله أجر[6] الناصح الدال على الخير الداعي إلى الهدى، فيكون له مثل أجر

---

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه. . .، ٤ / ٨٥).

(٢) سيأتي تخريجه بإذن الله تعالى (ص ٢٦٤ ـ ٢٦٥).

(٣) في (ب): «ما تعلمه».

(٤) في (ب): «المالك».

(٥) سقط من (ب) حرف الواو.

(٦) في (ب): «أجرة».

العامل المأمور من غير أن ينقص من أجر العامل شيء[1].

وكذٰلك إذا قال لغيره: ادع لي؛ فإنه يقصد بذٰلك أن الداعي يحصل له مثل دعائه كما ثبت في «الصحيح»: **«ما من مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب بدعوة؛ إلا وكل الله به ملكاً، كلما دعا لأخيه بدعوة؛ قال الملك: آمين، ولك بمثل»**[2]؛ فهو يقصد أن يحصل للداعي ذٰلك، ويقصد أيضاً انتفاعه باستجابة الله دعاء ذٰلك الداعي له، كما يقصد إذا أمره بالمعروف أن ينتفع المأمور بعمله، ويكون للآمر مثل أجره.

فالمؤمن المتبع للسنة يحسن إلى الخلق، ويطلب الأجر من الخالق؛ فيكون قائماً بحق الله وحق عباده، قد أتى بحقيقة الصلاة وهي أن يعبد الله وحده، وحقيقة الزكاة وهي الإحسان إلى الخلق؛ فيجتمع له التعظيم لأمر الله، والرحمة لعباد الله، فيصلي على جنازة المسلم بقصد انتفاع الميت بالدعاء له، وما يحصل له من الله من الأجر بإحسانه إلى الميت، ويزور قبر أخيه المسلم من الصحابة والتابعين وأهل البيت وغيرهم، بل ومن الأنبياء والمرسلين، كما يصلي على جنازته، فيسلم عليه

---

(١) يريد بذٰلك الحديث الذي أخرجه مسلم في «صحيحه» عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثلُ أجور من تبعه، لا ينقص ذٰلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذٰلك من آثامهم شيئاً».

مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة، ١٦ / ٢٢٧).

(٢) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، ١٧ / ٤٩ - ٥٠).

ويدعو له؛ فيرحم الله الميت باستجابة الدعاء، ويثيب الله الساعي في وصول النفع والرحمة إليه على هٰذا الإحسان.

فهٰذا هو المشروع للمسلمين مع المسلمين، فاستنزل[1] الشيطان[2] أهل البدعة والضلال؛ فصاروا يزورون قبر الأنبياء والصالحين، ولا يقصدون بتلك الزيارة الله والدار الآخرة، ولا يخلصون[3] لله الدين، ولا ينال الميت رحمة وخيراً بدعاء الحي له، ولا يرجون من الله ثواب ذٰلك؛ فلا توحيد لله، ولا إحسان إلى خلق الله، بل يقصدون تكليف ذٰلك الميت حوائجهم، يستعملونه ولا ينفعونه، وهو أيضاً لا ينفعهم، ويشركون بالله ولا يوحدونه، قد تركوا القيام بحق الله من العبادة له والتوكل عليه ورجاء رحمته، وتركوا القيام بحقوق الأموات من الأنبياء والصالحين وغيرهم؛ لما في ذٰلك من زيادة رحمة الله لهم وإحسانه إليهم ورفع درجاتهم، مع ترك مسألة الحي القيوم العليم القدير وترك التوكل عليه؛ كما قال: ﴿وتَوَكَّلْ على الْحَيِّ الَّذي لا يَموتُ وسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وكَفَى بِهِ بِذُنوبِ عِبادِهِ خَبيراً﴾[4].

وإنزال حاجة الإنسان بمخلوق ميت أو حي؛ إما عاجز عنها، وإما متكلف بها؛ فإنه لا يستريب عاقل[5] أن المخلوق في حياته ومماته لا يستوي عنده من يحسن إليه ويجلب له الخير والعافية، ومن يكلفه ويؤذيه

(١) كذا في (أ)، (ط الدار العلمية)، وفي (ب): «فاستزل».

(٢) في (ب): «السلطان».

(٣) في (ب): «ولا يخلصوا».

(٤) الفرقان: ٥٨.

(٥) في (ب): «عاقلاً».

بالسؤال بطلب الحوائج منه، مع علم المسؤول أنه ليس أهلاً[1] لما طلب منه، بخلاف الخالق تعالى؛ فإنه سبحانه وتعالى عما يشركون يحب من يسأله ويفتقر إليه، كما في الحديث الذي رواه الترمذي عن عبدالله؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «سلوا الله من فضله؛ فإنه يحب أن يُسأل، وأفضل العبادة انتظار الفرج»[2].

---

(١) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ)، (ب): «أهل».

(٢) أخرجه الترمذي «السنن» (كتاب الدعوات، باب في انتظار الفرج وغير ذلك، ٥ / ٥٢٨، الحديث ٣٥٧١).

والبيهقي «شعب الإيمان» (٣ / ٣٢٢، الحديث ١٠٨٦).

والطبراني «المعجم الكبير» (١٠ / ١٢٤، الحديث ١٠٠٨٨).

من حديث حماد بن واقد، عن إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق الهمداني، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف لضعف حماد بن واقد العيشي، أبو عمرو الصفار البصري.

قال ابن عدي في «الكامل» (٢ / ٦٦٥) بعد أن ذكر له هذا الحديث: «وهذا الحديث لا أعلم يرويه بهذا الإسناد غير حماد بن واقد عن إسرائيل عن أبي إسحاق».

ثم قال في نهاية ترجمته (٢ / ٦٦٦): «... ولحماد بن واقد أحاديث وليس بالكثيرة، وعامة ما يرويه مما لا يتابعه الثقات عليه».

وقال الترمذي: «هكذا روى حماد بن واقد هذا الحديث، وقد خولف في روايته، وحماد ليس بالحافظ، وروى أبو نعيم هذا الحديث عن إسرائيل، عن حكيم بن جبير، عن رجل، عن النبي ﷺ، وحديث أبي نعيم أشبه أن يكون أصح».

قال العلامة الألباني حفظه الله في «الضعيفة» (١ / ٤٩٩ / رقم ٤٩٢) معقباً على كلام الترمذي: «وحكيم بن جبير أشد ضعفاً من ابن واقد؛ فقد اتهمه الجوزجاني بالكذب، وإذا كان الأصح أن الحديث حديثه؛ فهو حديث ضعيف جداً».

وفي حديث أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من لم يسأل الله يغضب عليه»**[1].

رواه الترمذي، وابن ماجه.

---

(١) الترمذي «السنن» (كتاب الدعوات، ٥ / ٤٢٦، الحديث ٣٣٧٣).

وأحمد «المسند» (٢ / ٤٤٢، الحديث ٩٦٩٩).

وابن أبي شيبة «المصنف» (كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، ١٠ / ٢٠٠، الحديث ٩٢١٨).

ومن طريقه ابن ماجه في «السنن» (كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، ٢ / ١٢٥٨، الحديث ٣٨٢٧).

والحاكم في «المستدرك» (١ / ٤٩١).

والبخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٦٥٨).

والطبراني «المعجم الكبير» (في الدعاء، ٤ / ١).

وابن عدي «الكامل» (٧ / ٢٧٤٩ - ٢٧٥٠).

من طرق: عن أبي المليح، عن أبي صالح الخوزي، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي، وقال ابن كثير في «التفسير» (٤ / ٨٥): «إسناده لا بأس به».

وقال العلامة أحمد شاكر (١٩ / ٧): «إسناده حسن».

قلت: في إسناده أبو صالح هو الخوزي، ضعفه ابن معين، وقواه أبو زرعة.

انظر: «الكامل» لابن عدي (١٢ / ٢٧٤٩)، «المغني» للذهبي (٢ / ٤٧٥، ت ٧٥٣٧)، «تهذيب التهذيب» (١٢ / ١٣١، ت ٦١٤).

تضعيف ابن معين للراوي ينزل حديثه من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الضعيف، ولكن توثيق أبو زرعة الرازي يحسن حديثه؛ فالحديث حسن إن شاء الله.

وقد حسن الإسناد العلامة الألباني حفظه الله في «صحيح ابن ماجه».

اللهُ يَغْضَبُ إنْ تَرَكْتَ سُؤالَهُ ... وَبُنَيُّ آدَمَ حِينَ يُسْأَلُ يَغْضَبُ

ورأى الفضيل رجلاً يشتكي إلى آخر؛ فقال: يا هٰذا! تشتكي من يرحمك إلى من لا يرحمك؟ كما قيل:

وَإِذَا شَكَوْتَ إِلَى ابْنِ آدَمَ إِنَّمَا ... تَشْكُو الرَّحِيمَ إِلَى الَّذِي لاَ يَرْحَمُ

وشكى إليه رجل مرة حاله؛ فقال له: يا أخي! أَمُدَبِّراً غير الله تريد؟

ومما يروى عن عمر بن الخطاب أو غيره: «**ارج الله في الناس، ولا ترج الناس في الله، (وخف الله في الناس)**[1]**، ولا تخف الناس في الله**».

وكما كتبت عائشة إلى معاوية: **أما بعد؛ فإنه من أرضى الناس بسخط الله؛ سخط الله عليه، وجعل حامده من الناس له ذامّاً، ومن أرضى الله بسخط الناس؛ رضي الله عنه، وجعل ذامه من الناس له**[2] **حامداً**[3].

وقال خالد بن معدان: **من اجترأ على الملاوم في مراد الحق؛ رَدَّ الله**

---

(١) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ط الدار العلمية)، وهو مثبت في (ب).
وانظر: «مجموع الفتاوى» (١ / ٥١).

(٢) لفظ «له» سقط من (أ)، (ط الدار العلمية)، وهو مثبت في (ب).

(٣) الترمذي «السنن» (كتاب الزهد، ٤ / ٥٢٧، الحديث ٢٤١٤).
ولفظه يختلف عما ذكره المصنف رحمه الله تعالى.

قلت: وهٰذا الحديث جاء بألفاظ مختلفة والمعنى واحد، وقد جاء عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً وموقوفاً... وقد رجّح الألباني حفظه الله رفعه لمجيئه من عدة طرق مرفوعاً، ثم إن الذي رفعه ثقة، وزيادة الثقة مقبولة.

ومن أراد المزيد؛ فعليه بـ «الصحيحة» (المجلد الخامس، رقم ٢٣١١).
وانظر أيضاً: «مجموع الفتاوى» (١ / ٥٢).

تلك الملاوم له محامد، ومن ترك قول الحق في مراد الخلق خوف ملاوم الخلق ورجاء محامدهم؛ قلب الله تلك المحامد عليه ملاوماً وذمّاً.

هٰذا تحقيق قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللهُ بِكافٍ عَبْدَهُ﴾[1].

وقوله: ﴿ومَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ويَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ ومَنْ يَتَوكَّلْ على اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾[2].

وإنما يؤتى الإنسان من نقص متابعته للرسول، والله تعالى أمره باتباعه لا بالإشراك به؛ فقال تعالى: ﴿قُلْ إنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فاتَّبِعوني يُحْبِبْكُمُ اللهُ﴾[3].

وسؤال الخلق هو في الأصل محرم؛ لأن فيه أنواع الظلم الثلاثة: الظلم في حق الله بالشرك، والظلم للمسؤول؛ فإن فيه إيذاء له، وظلم الإنسان نفسه لما فيه من تعبيدها[4] لغير الله.

وقد أبيح من ذٰلك من سؤال الحي ما دل الشرع على إباحته، وأما سؤال الميت والغائب؛ فلم يأذن الله به قط، ومن عدل عما أمر به الرسول؛ من عبادة الله وحده، والتوكل عليه، والرغبة إليه، وطاعته فيما أمر به من الإحسان والخير الذي ينتفع به هو وهم وغيره من المخلوقين؛ فإن العبد كلما عمل بما أمرت به الرسل كان لهم مثل أجره، وحصل له هو من الخير

---

(١) الزمر: ٣٦.

(٢) الطلاق: ٢ ـ ٣.

(٣) آل عمران: ٣١.

(٤) في (ب): «لما فيها من تقيدها لغير الله».

من[1] إجابة دعائه ونفعه وغير ذلك، فمن عدل عن هذه الرحمة والخير وسعادة الدنيا والآخرة إلى أن يفعل[2] ما أمرته به الرسل، بل اتخذهم أرباباً يسألهم، ويستغيث بهم في مماتهم ومغيبهم، وغير ذلك؛ كان مثله مثل النصارى[3]؛ فإن المسيح قال لهم: ﴿اعْبُدُوا اللهَ رَبِّي وربَّكُمْ﴾[4].

وقال: ﴿إِنِّي رَسولُ اللهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْراةِ﴾[5].

فلو امتثلوا[6] أمره؛ كانوا مطيعين لرسل الله، موحدين لله، ونالوا بذلك السعادة من الله تعالى في الدنيا والآخرة؛ فغلوا فيه، واتخذوه وأمه إلهين من دون الله، يستغيثون به وبغيره من الأنبياء والصالحين، ويطلبون منهم ويشركون بهم، وكذبوا بالرسول الذي بشّر به، وحرفوا التوراة التي صدق بها، وظنوا في ذلك أنهم معظمون للمسيح، وكان هذا من جهلهم وضلالهم؛ فإنهم كلما أطاعوه فيما دعاهم إليه كان له مثل أجورهم، وكانت طاعتهم له والإقرار بعبوديته وبما بشر به فيه وله ولهم من الأجر ما لا يحصيه إلا الله؛ ففوّتوا هذا الأجر والثواب عليهم وعليه، وله ولهم فيه الخير المستطاب، واعتاضوا عن ذلك بما ضرهم في الدنيا والآخرة.

وإذا بُيّن لهم قدر المسيح، فقيل لهم: ﴿ما الْمَسيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ

---

(١) في (ب): «في».

(٢) كذا في (أ)، (ط الدار العلمية)، وفي (ب): «إلى أن لا يفعل...».

(٣) في (ب): «فإن مثله من النصارى».

(٤) المائدة: ٧٢ و١١٧.

(٥) الصف: ٦.

(٦) في (ب): «أمسكوا».

رَسولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وأُمُّهُ صِدِّيقةٌ كانا يأْكُلانِ الطَّعامَ﴾[1]؛ قالوا: إن هٰذا تنقص بالمسيح وسب له، واستخفاف بدرجته، وسوء أدب معه، بل قالوا: هٰذا كفر وجحد لحقه، وسلب لصفات الكمال الثابتة له، ولعمري إن هٰذا إنما هو نقص لما في نفوسهم من الغلو فيه لا نقص لنفس المسيح الموجود في نفس الأمر.

وفي[2] ذٰلك من الحمد له والمدح وإعظامه والإيمان به وإعطائه الدرجة العلية ما ليس في الغلو فيه؛ لأن في هٰذا تقرير كمال عبوديته التي هي[3] كمال المخلوق، وهٰذا هو الكمال، فأما الغلو فيه إلى حد الربوبية؛ فذاك خيال باطل، لا كمال حاصل، وفي إثبات العبودية له إيمان به، وموافقة لخبره وأمره، فيحصل له بذٰلك من الخير والرحمة ما لا يحصل له بالغلو فيه، الذي هو كذب فيه، مكذوب عليه، ومعصية له وإشراك بالله، وليس في ذٰلك ما ينفعه ولا ما يرفعه، بل في ذٰلك ضرر على المشركين المفترين.

وكذٰلك الغالية في علي رضي الله عنه ونحوه، إذا بيّن لهم قدره، وما ثبت عنه من أنه كان يقول: **خير هٰذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، ثم عمر**[4]،

---

(١) المائدة: ٧٥.

(٢) سقط من (ب): «في».

(٣) سقط من (ب): «هي».

(٤) أصل هٰذا الأثر في البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً»، ٧ / ٢٤، الأثر ٣٦٧١) عن محمد ابن الحنفية؛ قال: «قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر. قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر. وخشيت أن يقول عثمان. قلت: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من =

**وقــولـه: لا أُوتى بأحـد يفضلني على أبي بكـر وعمـر؛ إلا جلدتـه حد المفتري[1]؛ قالوا: هٰذا شتم لعلي وتنقص له،وهٰذا عين الكذب، بل هٰذا**

---

= المسلمين» .

وقد أخرج هٰذا الأثر مع اختلاف يسير في ألفاظه طائفة من العلماء .

قال شيخ الإسلام في «الفتاوى» (٤ / ٤٠٧): «وقد روى عن علي رضي الله عنه من نحو ثمانين وجهاً وأكثر أنه قال على منبر الكوفة: خير هٰذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر» اهـ .

قلت: ومن أولٰئك الأئمة أبو داود «السنن» (كتاب السنة، باب في التفضيل، ٥ / ٢٦ / رقم ٤٦٢٩) .

وابن ماجه «السنن» (المقدمة، فضل عمر، ١ / ٣٩ / رقم ١٠٦) .

وقد صححهما الشيخ الألباني حفظه الله .

وأحمد «المسند»، وقد ذكره في مواضع كثيرة نكتفي بالإشارة إلى بعض منها، وذٰلك بذكر أرقامها: (٨٣٣، ٨٣٥، ٨٣٧، ٨٧١، ٨٧٨، ٨٨٠، ١٠٥٤ . . .) .

وقد صحح معظم أسانيدها العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى .

(١) إسناده ضعيف .

وقد أخرجه أحمد «فضائل الصحابة» (ص ٨٣ / رقم ٤٩) .

عبدالله بن أحمد بن حنبل «السنة» (٢ / ٥٦٢ / رقم ١٣١٢) .

من طريق أبي صالح هدية بن عبدالوهاب، نا أحمد بن يونس، نا محمد بن طلحة، عن أبي عبيدة بن الحكم، عن الحكم بن جَحْل؛ قال: سمعت علياً رضي الله عنه يقول: «لا يفضلني أحد على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما؛ إلا جلدته حد المفتري» .

قلت: وهٰذا إسناده ضعيف؛ لجهالة أبي عبيدة بن الحكم واسمه أمية .

قال عنه الذهبي في «الميزان» (١ / ٢٧٥): «لا يعرف» . وانظر: «المغني» (١ / ١٥١، ت ٧٨١) .

قال محقق كتاب «فضائل الصحابة» لأحمد بن حنبل رحمه الله تعالى عند ترجمته لإسناد هٰذا الأثر (١ / ٨٣): =

فيه من إثبات درجته وفضله، ومعرفته بالحق وأهله، وأمره للناس بالمعروف، ونهيه لهم عن المنكر؛ ما ليس في الكذب والغلو الذي ليس فيه منفعة له، بل فيه ضرر على أهل الإفك والعدوان.

وهكذا الغالية في الشيوخ بهذه المنزلة، ولا سيما القادرية والأحمدية، وكذلك كل غالٍ؛ كالذين يستغيثون بالموتى أو الغائبين، والذين يطلبون حوائجهم من المقبورين، ويجعلونهم وسائط ووسائل وشفعاء في قضاء تلك الحوائج بلا علم يدل على ذلك، ويشرعون ديناً لم يأذن به الله إذا ذكر لهم المشروع في حقهم من الدعاء لهم عند زيارة قبورهم وغيرها، والصلاة والسلام من أنواع الدعاء، وأن ذلك تضاعف لهم به الرحمة والبركة، وتضاعف أيضاً للداعي الرحمة والبركة، وأن سؤالهم شرك وغلو؛ زعموا أن هذا تنقص بهم وسب لهم، وإنما هو نقص لما في نفوس[1] من غلا فيهم وأنزلهم عن منازلهم، وفيه من الحمد لهم والرحمة والبركة ما لا يحصل لهم بما يفعلونه من الكذب[2] والإشراك، والله يقول

---

= «... ومحمد بن طلحة لم يتبين لي من هو؟ وأظنه محمد بن طلحة بن عبدالرحمن ابن طلحة أبو عبدالله التميمي...».

قلت: بل هو محمد بن طلحة بن مصرّف كما جاء في ترجمة (أحمد بن عبدالله بن يونس) ضمن الرواة الذين روى عنهم.

«تهذيب الكمال» (١ / ٣٧٥، ت ٦٤).

ومحمد بن طلحة بن مصرف صدوق له أوهام، وأنكروا سماعه من أبيه لصغره، قاله الحافظ في «التقريب» (ص ٤٨٥، ت ٥٨٩١).

(١) في (ب): «وإنما هو نقص في نفوس...» بإسقاط «لما».

(٢) في (ب): «ما لا يحصل لهم من الكذب».

الحق وهو يهدي السبيل.

وأما كون موسى وعيسى وجيهين عند الله؛ كما قال تعالى[1]: ﴿وكانَ عِنْدَ اللهِ وَجيهاً﴾[2]، وقال عن عيسى: ﴿إنَّ اللهَ[3] يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسيحُ عيسى بنُ مَرْيَمَ وَجيهاً في الدُّنْيا والآخِرَةِ ومِنَ المُقَرَّبينَ﴾[4]؛ فذٰلك لا يوجب الغلو فيهما، ولا في غيرهما من الرسل والأنبياء والصالحين، ولا يبيح أن تبتدع[5] لهم عبادة ودعاء لم يأذن الله فيه، ولا أن ينقص من حقوقهم ومنازلهم التي أنزلهم بها، والله تعالى لم يأذن لنا أن نسأل ميتاً حاجة؛ لا نبياً ولا غيره، ولا يطلب منه جلب منفعة ولا دفع مضرة، ولا أن نقصد بزيارة قبره إجابة دعائنا، بل شرع لنا الإيمان بهم وبما جاؤوا به والسلام عليهم.

فالذي شُرِعَ لنا في حق الرسل فيه تحقيق توحيد الله وحده وتحقيق طاعتهم، وفيه مزيد الرحمة لهم ورفعة الدرجة والرضوان لنا ولهم.

والأنبياء لا ينقص عند الله جاههم بموتهم، بل هم في مزيد من كرامة الله وإحسانه إليهم ورفع الدرجات لهم عند الله، وليس في هٰذا ما يوجب أن نطلب منهم الحاجات بعد الموت كما كانت تطلب منهم في الحياة، ولا أن يؤمروا وينهوا ونحو ذٰلك؛ إذ قد علم بالاضطرار انقطاع هٰذا

---

(١) في (ب): «كما قال الله تعالى عن موسى».

(٢) الأحزاب: ٦٩.

(٣) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (ب).

(٤) آل عمران: ٤٥.

(٥) في (ب): «يبتدع».

الحكم عن جميع الأموات، فيظن هؤلاء الجهال الضلّال أن مسألتهم والطلب منهم هو من باب رفع قدرهم، وكذبوا، ليس الأمر كذلك، وإنما[1] ذلك من باب التكليف لهم، وهم يثابون على ذلك، والمكلف لهم المؤذي يتضرر بذلك ويعذب به، وإذا طلب سائلهم منهم حاجته[2] لم يكن ذلك سببه جاههم؛ فإن ذلك يطلب ممن لا جاه له عند الله، بل قد يطلب بعض المطالب من الكفار والفجار، وكل من يرجون منه أن يقضي حاجتهم سألوه واستغاثوا به، سواء كان ذلك السؤال جائزاً في الشرع أو لم يكن.

وخواص أصحابه لم يكونوا يسألونه شيئاً من ذلك، والمؤمنون منهم يسألونه عند الحاجة والضرورة.

وأما من فيه جهل ونفاق، فكانوا يسألونه، ويلحون عليه، ويؤذونه بالسؤال، وهو يصبر على أذاهم، ويعطيهم لله تعالى إحساناً إليهم، وتألفاً لقلوبهم، واستجلاباً لهم ليدخلوا[3] في الإسلام، أو يردهم بميسور من القول؛ كما في حديث ابن أبي هالة: أنه كان إذا أتاه طالب حاجة لم يرده إلا بها أو بميسور من القول[4]، وذلك لأن الله أمره بذلك؛ فقال: ﴿وآتِ

---

(١) في (ب): «إنما» بإسقاط حرف الواو.

(٢) في (ب): «حاجاته».

(٣) في (ب): «ليدخلون».

(٤) ضمن حديث طويل، أخرجه الترمذي «الشمائل» (ص ٣٤ / رقم ٨).

وابن عدي «الكامل» (٢ / ٥٨٩).

والمزي «تهذيب الكمال» (المقدمة ١ / ٢١٤ - ٢١٧).

من طريق سفيان بن وكيع، عن جميع بن عمير بن عبدالرحمن العجلي، عن رجل من بني تميم من ولد أبي هالة يكنى أبا عبدالله، عن ابن لأبي هالة، عن الحسن بن علي =

= رضي الله عنه؛ قال: سألت خالي هند بن أبي هالة وكان وصافاً . . . فذكره.

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف جدّاً.

فإن أبا عبدالله التميمي من ولد أبي هالة مجهول.

وجميع بن عُمير بن عبدالرحمٰن العجلي أبو بكر الكوفي، قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص ١٤٢، ت ٩٦٦): «ضعيف رافضي».

وقال أبو نعيم بن دكين: «كان فاسقاً».

وقال الآجري عن أبي داود: «أخشى أن يكون كذاباً».

وذكره ابن حبان في «الثقات».

انظر: «الكامل» (٢ / ٥٨٩)، و«الميزان» (١ / ٤٢١)، و«الثقات» (٨ / ١٦٦).

والراوي عن الحسن بن علي رضي الله عنه مجهول لا يعرف.

والحديث أخرجه أيضاً الحاكم في «المستدرك» (٣ / ٦٤٠).

والبيهقي في «السنن» (٧ / ٤١)، و«شعب الإيمان» (٤ / ٣١ / رقم ١٣٦٢)، و«دلائل النبوة» (١ / ٢٨٦ ـ ٢٩٢).

والفسوي في «المعرفة والتأريخ» (٣ / ٣٥٦ ـ ٣٥٩).

والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢ / ١٥٥ / رقم ٤١٤).

وابن سعد في «الطبقات» (١ / ٤٢١ ـ ٤٢٥).

كلهم من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي، عن جميع بن عمير العجلي، به.

وقد رواه البيهقي في «الدلائل» (١ / ٢٨٥ ـ ٢٨٦) من طريق أخرى.

قلت: وإسناده ضعيف لأجل علي بن جعفر بن محمد، قال عنه الذهبي في «الميزان» (٤ / ٣٧، ت ٥٧٩٩): « . . . ما هو من شرط كتابي؛ لأني ما رأيت أحداً لينه، نعم ولا من وثقه، ولٰكن حديثه منكر جدّاً . . . » اهـ.

وفي إسناده أيضاً الحسن بن محمد بن يحيى بن الحسن بن جعفر.

قال عنه الذهبي في «الميزان» (٢ / ٤٤، ت ١٩٤٣) بعد أن ذكر له حديثين: =

ذا الْقُرْبى حَقَّهُ والْمِسْكينَ وابْنَ السَّبيلِ ولا تُبَذِّرْ تَبْذيراً . إنَّ الْمُبَذِّرينَ كانوا إِخْـوانَ الشَّياطينِ وكانَ الشَّيْطانُ لِرَبِّهِ كَفوراً . وإمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ابْتِغاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجوها فَقُلْ لَهُمْ قَوْلاً مَيْسوراً﴾[1]، وقد عُرِفَ ما ورد في سبب نزول الآية من إعطائه السائل ما سأل حتى لحقه الضرر، وكل ذٰلك كان وهو حي.

وبكل حال؛ فالذي كان يسألهم ويطلب منهم؛ سواء كان عاصياً لله أو غير عاص؛ إنما كان يسألهم لاعتقاده أنهم قادرون عليه وعلى إعطائه سؤله، وكم ممن كان يسأل الرسول ما ليس عنده ويؤذيه بذٰلك.

فالسؤال إنمـا كان لأجـل اعتقـاده القدرة على المسؤول لا لأجل الجاه، وهٰكذا كل مسؤول من الخلق ومطلوب منه في دفع الضرر، إنما يسـأل ويطلب منـه لاعتقاد قدرته على فعل المسؤول، وإلا؛ فعاقل من العقلاء لا يسأل أحداً ما يعتقد أنه لا يقدر عليه، ولا يستعينه في أمر يعرف أنه لا يقدر على الإثابة فيه، ولٰكن تارة الاعتقاد يصيب ويخطىء.

والأمور نوعان: نوع يطلب له منا[2] ويجب له علينا، ونوع يطلب لنا

---

= «فهٰذان دالان على كذبه وعلى رفضه عفا الله عنه».

ثم قال عنه أيضاً: «ولولا أنه متهم لازدحم عليه المحدثون؛ فإنه معمر».

قلت: وقـد جاءت أخبـار في شمـائـل الـرسول ﷺ وأخلاقه تشهد لبعض أجزاء الحديث، ولذٰلك بوب البيهقي في «دلائل النبوة» (١ / ٣٠٨) بقوله:

ذكـر أخبـار رويت في شمائله وأخلاقه على طريق الاختصار تشهد لما روينا في حديث هند بن أبي هالة بالصحة، وقد قال عز وجل: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾. اهـ.

(١) الإسراء: ٢٦ ـ ٢٨.

(٢) في (أ): «منها»، وهو خطأ.

منه؛ سواء أوجب عليه أو لم يجب.

فالواجب له علينا من الحقوق بعد الموت: الإيمان به، ومحبته، ونصره، وتعزيره، وتوقيره، وطاعة أمره، واتباع سنته، وموالاة أوليائه، ومعاداة أعدائه.

وتحقيق ذٰلك أن الله أمره بأشياء؛ منها ما هو حق لله، ومنها ما هو حق للناس، والأمر يكون تارة أمر إيجاب، وتارة أمر استحباب، وكل ما أمر به مما فيه نفع للخلق؛ ففيه حق لهم عليه؛ كتبليغهم، وتعليمهم، والبيان لهم، وأمرهم بكل معروف، ونهيهم عن كل منكر، وحضهم على كل ما يقربهم إلى الجنة، ونهيهم عن كل ما يبعدهم عنها، وتبيين كل ما يحتاجون إليه... وأمثال ذٰلك.

وقد فعل ذٰلك وتركهم على البيضاء، ليلها كنهارها[1]، وما طائر يقلب

---

(١) إشارة إلى ما جاء في حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه؛ أنه قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله! إن هٰذه لموعظة مودع؛ فماذا تعهد إلينا؟

قال: «قد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ومن يعش منكم فيسرى اختلافاً كثيراً؛ فعليكم بما عرفتم من سنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشيّاً؛ فإنما المؤمن كالجمل الأنف، حيثما قيد انقاد».

أخرجه أحمد «المسند» (٤ / ١٢٦، الحديث ١٧١٨٢).

وابن ماجه «السنن» (المقدمة، ١ / ١٦ / رقم ٤٣).

والحاكم «المستدرك» (١ / ٩٥ ـ ٩٦).

ثلاثتهم من طريق عبدالرحمٰن بن عمرو السلمي، أنه سمع العرباض بن سارية =

جناحيه إلا ذكر لهم[1] منه علماً[2] بأخباره وأوامره ونواهيه، وكذلك كان يقوم بأخذ الصدقة من أغنيائهم وردها على[3] فقرائهم، وإنصاف مظلومهم من ظالمهم، وإطعام جائعهم، وعيادة مريضهم، والصلاة على ميتهم. . . وأمثال ذلك من أنواع إحسانه إليهم في جميع مصالح الدنيا والآخرة.

فاجتمعت له صفات الكمال المتفرقة في غيره من الرسل والأنبياء وولاة الأمر وغيرهم، وكان له من خصائص النبوة والرسالة ما لم يشركه فيه

---

= رضي الله عنه يقول: «وعظنا. . .» الحديث.

قلت: وهذا إسناد حسن صحيح، وعبدالرحمن هذا ذكره ابن حبان في «الثقات» (٥ / ١١١)، وروى عنه جماعة.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٧ / ٣٠٤ / ت ٣٩١٧).

(١) في (ب): «هم»، وهو خطأ.

(٢) يشير ابن تيمية رحمه الله تعالى إلى قول أبي ذر رضي الله عنه: «تركنا رسول الله ﷺ وما من طائر يطير بجناحيه إلا عندنا منه علم».

أخرجه ابن حبان «الصحيح» (الإحسان بلفظه، ١ / ٢٦٧ / رقم ٦٥).

والطبراني «المعجم الكبير» (٢ / ١٥٥ - ١٥٦ / رقم ١٦٤٧) وزاد الطبراني:

قال أبو ذر رضي الله عنه: «فقال ﷺ: «ما بقي شيء يقرب من الجنة، ويباعد من النار؛ إلا وقد بُيِّن لكم»».

كلاهما من طريق محمد بن عبدالله بن يزيد المقرىء، عن سفيان بن عيينة، عن فطر بن خليفة المخزومي، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة الليثي رضي الله عنه، عن أبي ذر رضي الله عنه.

قلت: وهذا إسناد حسن؛ لأجل فطر بن خليفة المخزومي؛ فهو صدوق، من رجال البخاري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح؛ غير محمد بن عبدالله بن يزيد المقرىء، ثقة.

(٣) في (ب): «إلى».

أحد بعده، وكان يقوم بالإمامة[1] في الصلاة، والإمارة في الغزو، وإرسال البعوث، وعقد الألوية والشعائر في الحرب، وإقامة الحدود، وإيصال الحقوق، وقسم المواريث والمغانم والفيء والصدقات، وتعليمهم ما يؤمرون به مما في القلوب من المعارف والأحوال، أو ما يقوم بالأبدان من[2] الأقوال والأعمال، وإفتاؤهم فيما ينوبهم من المسائل، والحكم بينهم فيما يتنازعون فيه من القضايا، وتعبير الرؤيا، وما كان وما يكون من أمر الدنيا والآخرة، وصفات الرب وملائكته، وأمر الآخرة والجنة والنار. . . إلى غير ذٰلك.

فهٰذه الأمور التي كان مأموراً بها أمر إيجاب، أو أمر استحباب، وكانت حقّاً عليه للخلق؛ انتهت بموته؛ فلم يبق عليه منها شيء، كما انتهى حق الله الذي أمره به؛ فلم يبق عليه منه شيء؛ فجاهد في الله[3]، ونصح الأمة، وعبد ربه؛ حتى أتاه اليقين.

وأما ما كان حقّاً له على الأمة، ومنفعته في الحقيقة تعود عليهم، والله تعالى يثيبه بما يعملون به من طاعته مثل ثوابهم، ويستجيب فيه صالح دعواهم[4]؛ فهو في الحقيقة حق الله وإن كان فيه حق للرسول، فإن الله هو الذي أمرهم بما أمرهم به الرسول، ومن يطع الرسول فقد أطاع الله؛ فكل ما أمرهم به الرسول من واجب ومستحب؛ فالله أمرهم به، وإذا أطاعوا

---

(١) في (ب): «في الإمامة».

(٢) في (أ): «بين»، وهو خطأ.

(٣) سقط من (ب): «فجاهد في الله».

(٤) في (ب): «دعواتهم».

الله ورسوله؛ فأجرهم على الله، وإذا عصوا الله ورسوله؛ فحسابهم على الله، قال تعالى: ﴿فإنَّما عَلَيْكَ البلاغُ وعلينا الحِسابُ﴾[1].

وقال: ﴿فذَكِّرْ إنَّما أنْتَ مُذَكِّرٌ . لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرْ . إلَّا مَنْ تَوَلَّى وكَفَرَ . فَيُعَذِّبُهُ اللهُ الْعَذابَ الأكْبَرَ . إنَّ إلَيْنا إيابَهُمْ . ثُمَّ إنَّ علينا حِسابَهُمْ﴾[2].

وقال: ﴿وأَطيعوا اللهَ وأَطيعوا الرَّسولَ فإنْ تَوَلَّيْتُمْ فإنَّما على رَسولِنا الْبَلاغُ الْمُبينُ﴾[3].

ثم قال: ﴿اللهُ لا إلَهَ إلَّا هُوَ وعلى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ المؤمنونَ﴾[4].

فأمر بطاعته وطاعة رسوله؛ لأن طاعته طاعة لله[5]، وأمرهم بالتوكل عليه وحده، وطاعة الرسول هي عبادة الله وحده.

والأمر والمعنى المتقدم من أن الرسول ليس عليه إلا ما أمر به من البلاغ والبيان والجهاد، وليس عليه جزاء العباد ولا حسابهم ولا هدايتهم؛ قد كُرِّرَ في القرآن في مواضع، والحق الذي لله وللرسول باقٍ بعد موت الرسول، وكذلك ما كان من حقوقه التي يمكن بقاؤها؛ كالصلاة عليه، والتسليم، والتعزير، والتوقير؛ فهي لم تنقص بعد موته، بل توكدت

---

(١) الرعد: ٤٠.

(٢) الغاشية: ٢١ ـ ٢٦.

(٣) التغابن: ٩.

(٤) التغابن: ١٣.

(٥) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ)، (ب): «لأن طاعته طاعته».

وقويت، بل حقوقه علينا بعد موته أكمل منها في حياته، لم ينقص[1] بموته كما قررناه في كتاب «الصارم المسلول على شاتم الرسول»[2]، وبينا أن تنقصه[3] في حياته أو سبه؛ فإنه كان له أن يعفو عن حقه، فأما بعد موته؛ فليس لأحد أن يعفو عن حقه ولا يسقط[4]، وكذلك في مغيبه.

فعلينا أن نقوم بحقوقه الواجبة علينا في حال مماته ومغيبه أكثر مما علينا أن نقوم بها في محياه وحضوره، وتلك حقوق علينا له، وإذا فعلناها؛ كانت عبادة منا لله، أجرنا فيها على الله، وهي مما يزيده الله بها من فضله من جهة امتثالنا لما أمرنا به، وهو داعينا، وكلما أطعنا[5] كان له مثل أجورنا، ومن جهة ما يصل إليه من الرحمة باستجابة[6] الله دعاء الأمة، مع ما يزيده الله إياه من فضله.

وهذه الحقوق الثابتة بعد موته هي تبع لرسالته؛ فإنه هو السفير والواسطة بيننا وبين الله تعالى في تعليمنا وانتفاعنا بما علّمنا من علم الله وخبره، وفي[7] أمرنا وإرشادنا إلى ما أمر الله به وأحبه ورضيه، وبذلك حصل لمن آمن به واتبعه سعادة الدنيا والآخرة، بل أعظم نعمة أنعم الله بها على

---

(١) في (ب): «لم تنقص».

(٢) ابن تيمية «الصارم المسلول على شاتم الرسول» (ص ٤٢ فما بعدها).

(٣) في (ب): «ينقصه».

(٤) ابن تيمية المصدر السابق (ص ٢٢٦ فما بعدها).

(٥) في (ب): «أطعناه».

(٦) في (ب): «باستجاب».

(٧) في (ب): «في» بإسقاط حرف الواو.

المؤمنين أن أرسله إليهم، وأنزل عليه الكتاب، ومنَّ عليهم باتباعه؛ فليس في الدنيا خير أعظم من هذا.

وقد سمى[1] الله الشمس سراجاً وهاجاً[2]، وسماه سراجاً منيراً[3]، ونعمة الله بالسراج المنير أنعم من نعمته بالسراج الوهاج؛ من وجوه، منها أن السراج الوهاج لصلاح بعض الأمور الدنيوية، وهي فانية منقضية، والسراج المنير لصلاح الدين والآخرة مع صلاح الدنيا؛ فإن وجود الشمس لا ينتفع به الآدميون في الدنيا إلا أن يكون لهم اجتماع وتعاون [في][4] المصالح، وذلك لا يتم إلا بشريعة تقيم[5] بينهم قانون العدل، ولم يطرق الوجود شريعة أعظم من شريعته ﷺ[6]؛ فما يحصل بها من صلاح الناس في المعاد بعض نعمة منها خير من الدنيا وما فيها، وأما ما يحصل بها من صلاح القلوب والأرواح والأبدان بالعلوم النافعة، والأعمال الصالحة، والهدى، ودين الحق؛ فهذا لا يحصل لا بشمس ولا بنحوها، وكذلك ما يحصل بها بعد الموت من السعادة الأبدية التي لا نسبة لخير الدنيا إليها؛ كما قال ﷺ: «**ما الدنيا في الآخرة إلا كما يضع أحدكم إصبعه في اليم**؛

---

(١) في (ب): «سماه».

(٢) قال تعالى: ﴿**ألم تروا كيف خلق الله سبع سماوات طباقاً وجعل القمر فيهن نوراً وجعل الشمس سراجاً**﴾ [نوح: ١٥ - ١٦].

(٣) قال الله تعالى: ﴿**يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً . وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً**﴾ [الأحزاب: ٤٥ - ٤٦].

(٤) زيادة يقتضيها السياق.

(٥) في (ب): «يقيم».

(٦) لفظ «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

فلينظر بم ترجع»[1]، وهٰذا باب يطول وصفه.

فبالرسول عرفت أسماء الله وصفاته، وما يستحقه من الأسماء الحسنى والصفات العلى، تارة بما بينه من الأمثال التي هي مقاييس عقلية، وتارة بما يخبر به من الأنباء الصادقة النبوية، وتارة بما يقصه عن الأنبياء الذين هم خير البرية.

وبه عرفت الملائكة والنبيون، والجنة والنار، وقصص الأنبياء، وأخبار الدنيا وملاحمها وفتنها، وأشراط الساعة وعلاماتها، وأخبار القيامة وتفاصيلها، وغير ذٰلك.

وإذا قيس ما عند أمة محمد ﷺ[2] من العلم والدين إلى ما عند أهل الكتاب، مع أنه في الأصل دون ما عند المسلمين في الصفة والمقدار وبينهما تفاوت عظيم؛ فقد دخله من التحريف والنسخ ما جعله كالريح العقيم، والضلال فيه راجح على الهدى، والشر فيه أكثر من الخير؛ فالمتمسك بما عليه اليوم أهل الكتاب خاسر مستحق للخلود في النار؛ كما

---

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، ١٧ / ١٩٢).

وأخرجه أيضاً الترمذي «السنن» (كتاب الزهد، باب ١٥، ٤ / ٤٨٦، الحديث ٢٣٢٣).

وابن ماجه «السنن» (كتاب الزهد، باب مثل الدنيا، ٢ / ١٣٧٦، الحديث ٤١٠٨).

وأحمد «المسند» (٤ / ٢٢٩، الحديث ١٨٠٣٨).

(٢) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

قال ﷺ: **«والذي نفسي بيده؛ لا يسمع بي من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولا يؤمن بي وبما جئت به؛ إلا دخل النار»**[1].

وأما من عدا أهل الكتاب[2]؛ فعندهم من الجهل البسيط والمركب في المقال والفعال ما لا يكاد يخطر ببال، وما عندهم من علم صحيح كالذي عند الفلاسفة من الحساب وأكثر الطبيعة[3] وكثير من الهيئة[4] وقليل من الإلهي هو[5] وبعض المنطق، فإنه لما صار إلى المسلمين؛ هذبوه، ونقحوه، وتمموه، وأوضحوه.

ومن تأمل كلام المتفلسفة الأوائل وكلام متفلسفة الإسلام؛ وجد متفلسفة الإسلام أخبر وأدق، وقلوبهم أعرف، وألسنتهم أنطق، وذلك لما عندهم من نور الإسلام، زادوا في فلسفة أولئك زيادات إلهية[6]، وتقريرات نبوية، ومقامات للعارفين، وأمور من أحوال أولياء الله المتقين، ليس لها في كتب أولئك الأوائل ذكر بحال، ولا خطرت منهم على بال.

هذا مع أن هؤلاء المتفلسفة المتأخرون[7] في الإسلام من أجهل

---

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة النبي ﷺ، ٢ / ١٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه: «. . . إلا كان من أصحاب النار».

(٢) سقط من (ب): «الكتاب».

(٣) في (ب): «الطبيعي».

(٤) في (أ): «وكثير الهيئة» بإسقاط «من».

(٥) سقط من (ب): «هو».

(٦) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ)، (ب): «الإلهية».

(٧) كذا في (أ)، (ب)، وفي (ط): «المتأخرين».

الخلق عند أهلم العلم والإيمان، وفيهم من الضلال والتناقض ما لا يخفى على أذكياء الصبيان؛ لأنهم لما التزموا أن لا يسلكوا إلا سبيل سلفهم الضالين، وأن لا يقروا إلا بما يبنونه على تلك القوانين، وقد جاءهم من النور والهدى والبيان ما ملأ القلوب والألسنة والآذان؛ صاروا بمنزلة من يريد أن يطفىء نور الشمس بالنفخ في الهباء، أو يغطي ضوءها[1] بالعباء، وقد قال ﷺ: «إنما أنا رحمة مُهداة»[2].

---

(١) في (ب): «ضدها».

(٢) هٰذا الحديث جاء مرسلاً ومرفوعاً.

**أولاً**: المرسل.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ٩٢).

والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣ / ٥٧٧ / رقم ١٣٣٣٩)، و«دلائل النبوة» (١ / ١٥٧).

وابن أبي شيبة في «المصنف» (١١ / ٥٠٤).

من طرق عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح؛ قال: قال رسول الله ﷺ... (فذكره).

قال الألباني حفظه الله في «الصحيحة» (١ / ٨٠٣) بعد أن أورد طريق ابن سعد: «وهٰذا إسناد صحيح مرسل».

وقال البيهقي رحمه الله في «شعب الإيمان»: «هٰذا مرسل، ورواه زياد بن يحيى الحساني، عن مالك بن سعير، عن الأعمش موصولاً بذكر أبي هريرة فيه».

قلت: وقد أخرجه أيضاً الدارمي في «السنن» (١ / ٩) من طريق علي بن مسهر، عن الأعمش، عن أبي صالح مرسلاً.

**ثانياً**: المرفوع.

وقد أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١ / ٣٥) من طريق زياد بن يحيى الحساني، عن مالك بن سعير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً. =

ومنهم من يقول مهداة؛ كالقاضي البِرْتيّ؛ فليس لأحد أن يتكلم بما[1] لا يعلم، وإن كان قد جاء في الآثار عن السلف أن الموتى يدعون للأحياء، وأن أعمالهم إذا عرضت دعوا لهم[2]، وأن النبي ﷺ يدعو

---

= ورواه الحاكم أيضاً من وجه آخر عن إبراهيم بن أبي طالب، عن زياد بن يحيى، به. وصححه ووافقه الذهبي.

والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣ / ٥٧٨ / رقم ١٣٤٠)، و«دلائل النبوة» (١ / ١٥٧ - ١٥٨).

من طرق عن زياد بن يحيى الحساني، به.

والرامهرمزي في «أمثال الحديث» (ص ٤٣ - ٤٤).

والطبراني في «الصغير» (١ / ٩٥).

قلت: وهٰذا إسناد حسن لأجل مالك بن سعير؛ فإنه صدوق، قاله الذهبي وأبو زرعة وأبو حاتم، وقال الحافظ: «لا بأس به».

انظر: «الجرح والتعديل» (٨ / ٢٠٩ - ٢١٠، ت ٩٢٤)، و«الميزان» (٤ / ٣٤٦، ت ٧٠١٨)، و«التقريب» (ص ٥١٧، ت ٦٤٤٠).

وذكره الهيثمي في «الزوائد» (٨ / ٢٥٧)، وقال: «رواه البزار والطبراني في «الصغير»، ورجال البزار رجال الصحيح».

وقد رجح الألباني حفظه الله تعالى في «الصحيحة» (رقم ٤٩٠، ص ٨٠٥) رواية الرفع، وقال بعد أن ذكر شاهداً لرواية مالك بن سعير: «... قوي الحديث وارتقى إلى درجة الحسن والصحة».

(١) في (ب): «فيما» بدلاً من «بما».

(٢) أحاديث عرض أعمال الأحياء على الأموات من الأهل والأقارب وغيرهم لا تخلو من مقال.

وقد ذكر الألباني حفظه الله بعض هٰذه الآثار في «السلسلة الضعيفة»، من ذلك:

أ - «إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من الأموات؛ فإن كان خيراً =

للأمة[1]؛ فهٰذا كله هو فاعل له بأمر الله، وأمره له في غير دار التكليف أمر تكوين، لا يتصور مخالفة المأمور، كما أن أهل الجنة يلهمون التسبيح كما

---

= استبشروا به، وإن كان غير ذٰلك؛ قالوا: اللهم لا تمتهم حتى تهديهم كما هديتنا».

«الضعيفة» (رقم ٨٦٣). وانظر أيضاً: (رقم ٨٦٤).

الأول ضعيف، والثاني ضعيف جدّاً.

ب ــ وتحت (رقم ١٤٨٠) ذكر الحديث التالي:

«تعرض الأعمال يوم الاثنين ويوم الخميس على الله، وتعرض على الأنبياء، وعلى الآباء والأمهات يوم الجمعة؛ فيفرحون بحسناتهم وتزداد وجوههم بياضاً وإشراقاً؛ فاتقوا الله، ولا تؤذوا أمواتكم».

قال الألباني حفظه الله: «موضوع... كذا في «الحاوي للفتاوي»».

ثم قال: «ومنه تعلم أن السيوطي قد أساء بإيراده لهٰذا الحديث في «الجامع الصغير»، وباستشهاده به على ما جزم به في «الحاوي»؛ أن الأموات على علم بأحوال الأحياء وبما هم فيه! وقد ساق في هٰذه المسألة أحاديث أخرى لا يحتج بشيء منها، مثل حديث: «إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من الأموات...» الحديث» اهـ.

قلت: ثبت عرض الأعمال على الله عز وجل يوم الاثنين والخميس؛ كما روى ذٰلك مسلم في «صحيحه بشرح النووي» (كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الشحناء والتهاجر، ١٦ / ١٢٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «تعرض الأعمال في كل يوم خميس واثنين؛ فيغفر الله عز وجل في ذٰلك اليوم لكل امرىءٍ لا يشرك بالله شيئاً إلا امرأ كانت بينه وبين أخيه شحناء؛ فيقال: أركوا هٰذين حتى يصطلحا، أركوا هٰذين حتى يصطلحا».

(١) قد وردت آثار في عرض أعمال الأحياء من هٰذه الأمة على النبي ﷺ وهي ضعيفة، من ذٰلك الحديث الذي فيه: «حياتي خير لكم، تحدثون ويحدث لكم، ووفاتي خير لكم، تعرض عليَّ أعمالكم؛ فما رأيت من خير حمدت الله عليه، وما رأيت من شر استغفرت لكم».

قال الألباني حفظه الله في «الضعيفة» (رقم ٩٧٥): «ضعيف».

يلهمون النفس، وليسوا مكلفين بذلك، وكذلك استغفار الملائكة لبني آدم كما أخبر به القرآن، وقد قال النبي ﷺ: «**والملائكة يصلون على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه؛ ما لم يؤذ فيه، ما لم يحدث فيه**»[1].

ومع هذا؛ فلا يجوز لأحد أن يدعو الملائكة، ولا يستغيث بهم، ولا يطلب منهم ما أخبر الله به أنهم يفعلونه؛ فإنها ذريعة إلى دعائهم من دون الله والإشراك بهم.

وكذلك دعاء الموتى من الأنبياء والصالحين ذريعة إلى ذلك، بخلاف سؤال أحدهم في حياته وحضوره؛ فإن ذلك لا يُفْضي إلى عبادته من[2] دون الله؛ لأنه لو رأى أحداً يفعل ذلك نهاه؛ إذ الأنبياء والصالحون لا يقرون أحداً على الشرك مع قدرتهم على نهيه، وإنما[3] يُعبد أحدهم بعد موته، وكذلك الصلاة خلف أحدهم من أفضل العبادات في حال حياتهم، وبعد موتهم لا يجوز أن يصلى خلف قبورهم، ولا أن تتخذ قبورهم مساجد، ولا تستقبل في الصلاة؛ كما في حديث أبي مرثد الغنوي: «**لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها**»[4]. رواه مسلم[5]؛ لأن ذلك ذريعة

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الصلاة، باب الحدث في المسجد، ١ / ٦٤١، الحديث ٤٤٥).

(٢) سقط من (ب): «من».

(٣) في (ب): «إنما» بإسقاط حرف الواو.

(٤) سبق تخريجه (ص ٨٨، ١٦٦).

(٥) سقط من (أ)، (ب) قوله: «مسلم»، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

إلى الشرك، وأصل الشرك إنما نشأ من القبور؛ كما في «الصحيح» عن ابن عباس[1]، والملائكة لا يراهم الناس؛ فلهذا لا يطلب[2] منهم الحوائج.

وأيضاً؛ فما تفعله الملائكة والأنبياء بعد الموت هو أمر محدود، يفعلون منه ما أمر الله به، لا يزداد بسؤال السائلين؛ فليس في سؤالهم إياه منفعة، بل مضرة، فنهى عنه لأنه شر لا خير فيه، فصار بمنزلة أن يطلب الرجل من الشمس أن تصحبه، ومن الريح أن تهب، ونحو ذلك.

وكذلك كل ما يؤمر بأمر تكوين لا يحتاج أن يطلب؛ فإنه فاعله، طلب أو لم يطلب، وما لم يأذن به الله؛ فهو لا يفعله، طلب منه أو لم يطلب، بخلاف الشفاعة يوم القيامة؛ فإن الناس يسألونه، وسؤال الحي الحاضر يجوز في الدنيا والقيامة، وإن كان الميت يسمع الكلام كما ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ؛ أنه قال في أهل القليب[3]: «**ما أنتم بأسمع**

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التفسير، باب: **﴿ودًا ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق﴾**، ٨ / ٥٣٥ / رقم ٤٩٢٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما:

«صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد، أما ود؛ فكانت لكلب بدومة الجندل، وأما سواع؛ فكانت لهذيل، وأما يغوث؛ فكانت لمراد، ثم لبني غُطيف بالجرف عند سبأ، أما يعوق؛ فكانت لهمدان، وأما نسر؛ فكانت لحمير، لآل ذي الكلاع، أسماءُ رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً، وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تُعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسَّخ العلم؛ عُبدت».

(٢) في (ب): «لا تطلب».

(٣) هم المشركون من قتلى بدر. (المطبوع).

**لما أقول منهم»**[1].

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المغازي، ٨ / ٣٥٠ ـ ٣٥١، الحديث ٣٩٧٦).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجنة، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والقعود منه، ١٧ / ٢٠٦ ـ ٢٠٧).

قلت: حديث القليب لا حجة فيه على سماع الأموات مطلقاً لكلام الأحياء، وإنما هو معجزة مختصة بالنبي ﷺ دون غيره.

قال البخاري عقب الحديث: «وقال قتادة: أحياهم الله حتى سمعوا قوله توبيخاً، وتصغيراً، ونقمة، وحسرة، وندماً». «الصحيح مع الفتح» (٧ / ٣٥١، الحديث ٣٩٧٦).

وقال ابن حجر في «الفتح» (٣ / ٢٧٧): «وقال ابن التين: لا معارضة بين حديث ابن عمر رضي الله عنهما (أي: حديث القليب) والآية ﴿**إنك لا تسمع الموتى**﴾ لأن الموتى لا يسمعون بلا شك، لكن إذا أراد الله إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمتنع؛ كقوله تعالى: ﴿**إنا عرضنا الأمانة**. . .﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿**فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً**. . .﴾ الآية».

وقال الشيخ الألباني حفظه الله تعالى في «حاشيته على الآيات البينات» (ص ٥٩): «ويظهر أن مناداة الكفار بعد هلاكهم سنة قديمة من سنن الأنبياء؛ فقد قال الله تعالى في قوم صالح عليه السلام: ﴿**فأخذتهم الرجفة فأصبحوا في دارهم جاثمين . فتولى عنهم وقال يا قوم لقد أبلغتكم رسالة ربي ونصحت لكم ولٰكن لا تحبون الناصحين**﴾ [الأعراف: ٧٨، ٧٩]».

قال ابن كثير: «هٰذا تقريع من صالح عليه السلام لقومه لما أهلكهم الله بمخالفتهم إياه، وتمردهم على الله، وإبائهم الحق، وإعراضهم عن الهدى، قال لهم صالح ذٰلك بعد هلاكهم تقريعاً، وهم يسمعون ذٰلك كما ثبت في «الصحيحين». . . (فذكر حديث القليب) لٰكن قوله: «وهم يسمعون ذٰلك» ليس في الآية ما يدل عليه» اهـ.

انظر: «ابن كثير» (٢ / ٢٣٩).

**وثبت عنه ﷺ؛ أنه قال: «إن الميت ليسمع قرع نعالهم حين يتولون[1] عنه مدبرين»[2].**

**وقال ﷺ[3]: «ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا، فيسلم عليه؛ إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام»**. رواه أبو عمر ابن عبدالبر وصححه[4].

---

(١) في (ب): «يولون».

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خفق النعال، ٣ / ٢٤٤، الحديث ١٣٣٨).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجنة، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار وإثبات عذاب القبر والقعود منه، ١٧ / ٢٠٣ - ٢٠٤).

كلاهما من حديث أنس رضي الله عنه.

قلت: وفي الحديث دليل على أن الميت إذا وضع في قبره يحيا للمسألة؛ قال الحافظ في «الفتح» (٣ / ٢٨٤): «... هي مجرد إعادة لفائدة الامتحان الذي وردت به الأحاديث الصحيحة؛ فهي إعادة عارضة...».

(٣) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

(٤) ابن عبدالبر «الاستذكار» (باب جامع الوضوء، ١ / ٢٣٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وذكره الحافظ عبدالحق الإشبيلي في «العاقبة» (ص ١١٨) وعزاه لابن عبدالبر.

وذكره ابن القيم في «الروح» (ص ٥٣)، وقال: «قال ابن عبدالبر: ثبت عن النبي ﷺ؛ أنه قال... فذكره».

وذكره ابن رجب في «أهوال القبور» (ص ١٨٥)، وقال: «خرجه ابن عبدالبر، وقال عبدالحق الإشبيلي: إسناده صحيح، يشير إلى أن رواته كلهم ثقات، وهو كذلك؛ إلا أنه غريب منكر».

=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= وانظر كلام العراقي عليه في: «تخريجه على الإحياء» (٤ / ٥٢٢)، و«فيض القدير» للمناوي (٥ / ٤٨٧)، و«شرح الصدور» للسيوطي (ص ٢٧٣).

وقد ضعفه الألباني في حاشيته على «الآيات البينات» (ص ٧٠)، و«الجامع الضعيف» (رقم ٥٢١).

قلت: وللحديث شواهد لا تخلو من مقال، من ذلك ما رواه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ؛ قال: «ما من عبد يمر على قبر رجل يعرفه في الدنيا فيسلم عليه؛ إلا عرفه ورد عليه السلام».

قلت: وهذا إسناد ضعيف لأجل عبدالرحمن بن زيد؛ فإنه ضعيف بمرة.

قال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢ / ٤٢٩ ـ ٤٣٠): «هذا حديث لا يصح، قد أجمعوا على تضعيف عبدالرحمن بن زيد، قال ابن حبان: كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم؛ حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف؛ فاستحق الترك».

وقال ابن رجب في «أهوال القبور» (ص ١٨٧) بعد أن ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا: «وقد خولف في إسناده من رواية هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي هريرة موقوفاً، وزاد فيه: وإذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه؛ رد عليه السلام».

قال ابن عبدالهادي في «الصارم المنكي» (ص ٢٢٤) بعد أن ذكر الحديث موقوفاً على أبي هريرة رضي الله عنه: «هكذا رواه موقوفاً على أبي هريرة، ورواية زيد بن أسلم عن أبي هريرة قد قيل: إنها مرسلة، وهي مذكورة في «جامع الترمذي»، وقد روى عباس الدوري عن يحيى بن معين؛ أنه قال: زيد بن أسلم لم يسمع من أبي هريرة.

وقال ابن أبي حاتم: سمعت علي بن الحسين بن الجنيد يقول: زيد بن أسلم عن أبي هريرة مرسل أدخل بينه وبينه عطاء بن يسار» اهـ.

انظر قول الترمذي في زيد: «ولا نعرف لزيد بن أسلم سماعاً من أبي هريرة». «السنن» (٥ / ٦٤٦)، و«تحفة الأشراف» (٩ / ٤٥٤).

وانظر أيضاً: «تاريخ ابن معين» (٢ / ١٨١ / رقم ١١٤٦).

ومن ذلك أيضاً ما رواه عبدالله بن سمعان، عن زيد بن أسلم، عن عائشة رضي الله =

والشيء الذي لم يشرع؛ تارة لا يشرع لعدم المنفعة فيه، وتارة لوجود المضرة فيه، وتارة لرجحان المضرة على المنفعة إذا اجتمعا.

وأما ما ترجحت مصلحته على مفسدته، ومنفعته على مضرته؛ فإن الشارع لا يهمله؛ إذ الشارع مبعوث بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، كما قد بُسِط هٰذا في غير هٰذا الموضع.

---

= عنها؛ قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يزور قبر أخيه ويجلس عنده؛ إلا استأنس ورد عليه حتى يقوم».

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف جدّاً لأجل عبدالله بن سمعان؛ فإنه متروك.

انظر: «التقريب» (ص ٣٠٣، ت ٣٣٢٦)، و«الصارم المنكي» (ص ٢٢٤)، و«الأهوال» (ص ١٨٧).

قلت: وعلى فرض التسليم بصحة الحديث؛ فإننا نقول وبالله التوفيق:

إن هٰذه حياة برزخية لا تشبه حياتنا الدنيوية، وما علينا إلا التسليم والتقيد والالتزام بمعاني النصوص كما جاءت على ظاهرها، وتفويض الكيفية إلى خالق البرية.

قال ابن عبدالهادي في «الصارم المنكي» (ص ٢٢٣): «وليعلم أن الروح إلى البدن وعودها إلى الجسد بعد الموت لا يقتضي استمرارها فيه، ولا يستلزم حياة أخرى قبل يوم النشور نظير الحياة المعهودة، بل إعادة الروح إلى الجسد في البرزخ إعادة برزخية، لا تزيل عن الميت اسم الموت».

وقال في موضع آخر (ص ٢٢٥): «وفي الجملة: رد الروح على الميت في البرزخ، ورد السلام على من يسلم عليه؛ لا يستلزم الحياة التي يظنها بعض الغالطين، وإن كانت نوع حياة برزخية، وقول من زعم أنها نظير الحياة المعهودة مخالف للمنقول والمعقول، ويلزم منه مفارقة الروح للرفيق الأعلى، وحصولها تحت التراب قرناً بعد قرن، والبدن حي مدرك سميع بصير تحت أطباق التراب والحجارة، ولوازم هٰذا باطلة مما لا يخفى على العقلاء» اهـ.

وقد كان السابقون الأولون لا يكلفونه هٰذه الأثقال، ولا يلحفون عليه في السؤال، [وهم][1] أعظم قدراً وأعلى منزلة؛ أفتراهم ما كانوا يعرفون ما له من الجاه والمنزلة؟ أم لم يعلموا أنه سيد ولد آدم ﷺ وخير البرية؟ حتى نبغ نابغة من أهل الجهل والضلال المبتدعين؛ فعكسوا الأمر كما عكسه من أشبهوه من النصارى؛ فجعلوا معصيته طاعته، ومخالفته اتباعاً وتكريماً، وجعلوا كل ما يعلو به درجته خفضاً ونقصاً، وجعلوا الشرك بالله ديناً وقربة، وجعلوا إخلاص الدين لله وابتغاء الأجر والثواب منه والرغبة إليه[2] دون غيره من فعل أهل الكفر الملحدين، والله تعالى هو الذي ينصر رسله والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم[3] الأشهاد[4].

فليتدبر العاقل فعل من بدل[5] دين الله، وسلك سبيل المرتدين المنافقين، الذين يجعلون الإيمان كفراً، والسنة بدعة، والكذب صدقاً، والباطل حقّاً، وأولياء الله أعداءه، وجند الله جند الشيطان؛ كل ذٰلك مضاهاة لأهل الشرك والبهتان.

فإن قيل: إن النبي ﷺ يسمع خطاب البعيد والقريب.

قيل: ليس في هٰذا الحديث المعروف ما يدل على التسوية بين

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في (أ)، (ط الدار العلمية): «منه»، وما أثبتنا من (ب).

(٣) في (ب): «تقوم».

(٤) يشير المصنف رحمه الله تعالى إلى قوله تعالى [غافر: ٥١]: ﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد﴾.

(٥) في (ب): «يذل»، وهو خطأ.

ـ بب والبعيد في سمع خطابه، بل الحديث يدل على نقيض ذلك،
حروف في هذا الباب من الأحاديث يبين ذلك؛ ففي «السنن» حديث أوس بن أوس رضي الله عنه[1] الذي رواه أبو داود وغيره، ورواه ابن حبان في «صحيحه»، والدارقطني في «سننه»؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن أفضل أيامكم يوم الجمعة؛ فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة؛ فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة عليّ». قالوا: يا رسول الله! كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ قال: يقولون: بليت. قال: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»**[2].

والحديث الذي رواه أحمد وأبو داود عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تتخذوا قبري[3] عيداً، ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليَّ حيثما كنتم؛ فإن صلاتكم تبلغني»**[4].

والحديث الذي رواه النسائي وابن حبان عن ابن مسعود رضي الله عنه[5]؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام»**[6].

وروى أبو يعلى في «مسنده» عن موسى بن محمد بن حبان، عن أبي

---

(١) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (ب).

(٢) سبق تخريجه (ص ٩٧).

(٣) في (ب): «بيتي» بدلاً من «قبري».

(٤) سبق تخريجه (ص ٩٩).

(٥) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

(٦) سبق تخريجه (ص ١٠٠).

بكر الحنفي، حدثنا عبيدالله بن نافع[1]، حدثنا العلاء بن عبدالرحمن، سمعت الحسين بن علي يقول: قال رسول الله ﷺ: «**صلوا في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً، ولا تتخذوا بيتي عيداً، صلوا عليَّ وسلموا؛ فإن صلاتكم وسلامكم يبلغني أينما كنتم**»[2].

وروى الروياني في «مسنده» والبزار وغيرهما عن نعيم بن ضمضم، عن عمران بن الحميري؛ قال: قال لي عمار بن ياسر: قال نبي الله ﷺ: «**يا عمار! إن لله مَلَكاً أعطاه أسماع الخلائق؛ فهو قائم على قبري إذا مُت إلى يوم القيامة، فلا يصلي عليَّ أحد صلاة؛ إلا سماه باسمه واسم أبيه، فقال: صلى عليك فلان كذا وكذا؛ فيصلي الرب على ذلك المصلي بكل واحدة عشراً**»[3].

وقال أبو أحمد الزبيري: حدثنا إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس؛ قال: **ليس أحد من أمة محمد ﷺ يصلي عليه صلاة**[4]؛ **إلا وهي تبلغه، يقول له الملك: فلان يصلي عليك كذا وكذا صلاة**[5].

---

(١) كذا في (أ)، (ط الدار العلمية)، والصواب أنه عبدالله بن نافع، والتصويب من (ب) و«مسند أبي يعلى» (١٢ / ١٣١).

(٢) سبق تخريجه (ص ١٠٢).

(٣) سبق تخريجه (ص ١٠٢).

(٤) في (أ)، (ب): «ليس أحد يصلي من أمة محمد ﷺ يصلي عليه صلاة...» بتكرر لفظ «يصلي»، وما أثبت من (ط الدار العلمية).

(٥) سبق تخريجه (ص ١٠٤).

وقال ابن وهب: أخبرني عمرو بن الحراث، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أيمن[1]، عن عبادة بن نُسَيّ، عن أبي الدرداء؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة؛ فإنه يوم مشهود، تشهده الملائكة، وإن أحداً لا يصلي عليَّ إلا عُرِضَتْ عليَّ صلاته حتى يفرغ**».
**قال: قلت: وبعد الموت؟ قال: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»**[2].

فهٰذه الأحاديث تدل على أن الصلاة والسلام يعرضان عليه، وأن ذٰلك يصل حيثما كنا.

وفي «سنن أبي داود» عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «**ما من أحد يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام**»[3].

وهٰذا الحديث هو الذي اعتمد عليه العلماء؛ كأحمد، وأبي داود، وغيرهما في السلام عليه عند قبره، وهو الذي اعتمد في زيارة قبره؛ إذ لم يكن معهم سنة يستندون إليها في زيارة قبره إلا هٰذا الحديث، وبقية الأحاديث التي رُوِيَت في زيارة قبره ضعيفة بل موضوعة، أكثرها وضعت بعد أحمد وأمثاله.

فهٰذه النصوص تدل على أنه يسمع سلام القريب، ويبلَّغ سلام البعيد وصلاته، لا أنه يسمع ذٰلك من المصلي المسلِّم، وإذا لم يسمع سلام البعيد إلا بواسطة؛ فإنه لا يسمع دعاء الغائب واستغاثته بطريق الأولى

---

(١) في (ب): «أبين».
(٢) سبق تخريجه (ص ١٠٥).
(٣) سبق تخريجه (ص ١٠٦).

والأحرى[1]، والنص إنما دل على أن الملائكة تبلغه الصلاة والسلام.

والحديث الذي فيه: «**ما من رجل يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام**»[2]، فهموا من هٰذا الحديث السلام عليه عند قبره خاصة[3]؛ فلا يدل على البعيد.

ثم نقول[4]: لا يخلو؛ إما أن يكون الحديث عامّاً في سلام البعيد والقريب، وإما أن يكون خاصّاً بالقريب، فإن كان الثاني؛ فلا حجة فيه على سماع خطاب البعيد بغير واسطة تبليغ الملائكة، وإن كان الأول؛ فالحجة فيه أضعف من وجهين:

**أحدهما**: أنه حينئذ لا يبقى السلام عند قبره بخصوصه حديث ولا سنة أصلاً[5]، بل لا يبقى فرق بين السلام عليه من القريب والبعيد، كما لم يفرق بين الصلاة من القريب والبعيد[6].

لٰكن هٰذا خلاف ما عرف من السنة، وخلاف ما عليه الأئمة من استحباب السلام عليه عند قبره؛ فإنه قد سن إذا زار القبور زائرٌ مطلقاً أن يسلم عليهم، وكان ﷺ[7] يخرج إلى أهل البقيع يسلم عليهم ويدعو لهم؛

---

(١) في (ب): «والأخرى»، وهو خطأ.

(٢) سبق تخريجه (ص ١٠٧).

(٣) انظر التعليق (ص ١٠٧).

(٤) في (ب): «يقول».

(٥) كذا في جميع النسخ، ولعلها: «لا يبقى في السلام عند قبره...» إلخ.

(٦) في (ب): «كما لم يفرق من الصلاة على من القريب والبعيد».

(٧) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

فكيف لا يسلم على الميت عنده قبره[1]؟

---

(١) قد تقدم ذكر الحديث الذي فيه أن النبي ﷺ كان يخرج إلى أهل البقيع ويسلم عليهم... (ص ١٠٧ ـ ١٠٨) من هٰذا الكتاب.

قلت: ولا حجة في خروج النبي ﷺ إلى المقبرة والسلام على المؤمنين والدعاء لهم على سماع الأموات.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» (٢٠ / ٢٤٠) في معرض حديثه عن خروج النبي ﷺ إلى المقبرة وقوله: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين. . .»:

«. . . والله أعلم بما أراد رسوله بسلامه عليهم، وقد نادى أهل القليب ببدر وقال: «ما أنتم بأسمع منهم؛ إلا أنهم لا يستطيعون أن يجيبوا».

قيل: إن هٰذا خصوص، وقيل: إنهم لم يكونوا مقبورين لقوله تعالى: ﴿**وما أنت بمسمع من في القبور**﴾ [فاطر: ٢٢]، وما أدري ما هٰذا؟

وقد روى قتادة عن أنس في الميت حين يقبر أنه يسمع خفق نعالهم إذا ولوا عنه مدبرين، وهٰذه أمور لا يستطاع على تكييفها، وإنما فيها الاتباع والتسليم» اهـ.

وقال العلامة نعمان ابن المفسر الشهير محمود الألوسي في «الآيات البينات» (ص ٩٥): «فإن قيل: إذا كان مذهب الحنفية وكثير من العلماء المحققين على عدم السماع؛ فما فائدة السلام على الأموات؟ وكيف صحت مخاطبتهم عند السلام؟

قلت ـ القائل العلامة نعمان ـ: لم أجد فيما بين يدي الآن من كتبهم جوابهم على ذٰلك، ولا بد أن تكون لهم أجوبة عديدة فيما هنالك، والذي يخطر في الذهن ويتبادر إلى الخاطر والفهم أنهم لعلهم أجابوا بأن ذٰلك أمر تعبدي، وبأنا نسلم سرّاً في آخر صلاتنا إذا كنا مقتدين، ونسوي بسلامنا الحفظة والإمام وسائر المقتدين، مع أن هٰؤلاء القوم لا يسمعونه لعدم الجهر له؛ فكذا ما نحن فيه، على أن السلام هو الرحمة للموتى، وننزلهم منزلة المخاطبين السامعين، وذٰلك شائع في العربية كما لا يخفى على العارفين؛ فهٰذه العرب تسلم على الديار، وتخاطبها على بعد المزار».

قال العلامة الألباني حفظه الله في تعليقه على «الآيات البينات» (ص ٩٥ ـ ٩٦، ت ٤): «ومن ذٰلك مخاطبة النبي ﷺ الهلال حين يراه بقوله: «. . . ربنا وربك الله»». =

وقد كان الصحابة يسلمون عليه عند قبره، وقد كان ابن عمر يقول: **السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك[1] يا أبا بكر[2]، السلام عليك يا أبتِ[3].**

---

= ثم قال (ص ٩٦): «وفي ذلك كله رد قوي على قول ابن القيم في «الروح» (ص ٨) وقد ذكر السلام على الأموات: «فإن السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلم محال».

قال: «وهذا السلام والخطاب والنداء لموجود يسمع ويخاطب ويرد»، وكأنه رحمه الله لم يستحضر خطاب الصحابة للنبي ﷺ في التشهد: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»، خلفه في المدينة وبعيداً عنه في سائر البلاد، بحيث لو خاطبوه بذلك جهراً لم يسمعهم ﷺ، فضلاً عن جمهور المسلمين اليوم وقبل اليوم، الذين يخاطبونه بذلك؛ أفيقال: إنه يسمعهم، أو إنه من المحال السلام عليه وهو لا يشعر بهم ولا يعلم؟

وكذلك لم يستحضر رحمه الله قول شيخ الإسلام ابن تيمية في توجيه هذا السلام ونحوه؛ فقال في «الاقتضاء» وقد ذكر حديث الأعمى: «قوله: «يا محمد!» هذا وأمثاله نداء يطلب به استحضار المنادي في القلب؛ فيخاطب لشهوده بالقلب، كما يقول المصلي: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»، والإنسان يفعل هذا كثيراً، يخاطب من يتصوره في نفسه، وإن لم يكن في الخارج من سمع الخطاب» اهـ.

(١) لفظ «عليك» سقط من (ب).

(٢) قوله: «السلام عليك يا أبا بكر» سقط من (أ)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية) و«الموطأ» وغيرهما.

(٣) هذا الأثر رواه مالك في «الموطأ» (كتاب قصر الصلاة في السفر، باب ما جاء في الصلاة على النبي ﷺ، ١ / ١٥٢) عن عبدالله بن دينار؛ قال: رأيت عبدالله بن عمر يقف على قبر النبي ﷺ؛ فيصلي على النبي ﷺ، وعلى أبي بكر، وعمر.

ومن طريق مالك رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢٤٥).

ورواه أيضاً إسماعيل بن إسحاق القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (ص ٨٣ / رقم ٩٨ ـ ٩٩). =

رواه مالك عن نافع عنه، ورواه أحمد وغيره.

**الثاني**: إن الذي في الحديث أن الله يرد عليه روحه ليرد السلام، وهٰذا قد يكون بتوسط تبليغ الملائكة، وقد يكون بمباشرته هو سماع المسلم، وإذا احتمل[1] الأمرين؛ فتعيين[2] أحدهما مما[3] يفتقر إلى دليل، والأحاديث المتقدمة[4] تدل على أن صلاة البعيد وسلامه معروض عليه، مبلغ إليه بواسطة الملائكة، وذٰلك ينفي السماع مباشرة من غير تبليغ، فإن كان يسمع كلام المخاطب بنفسه؛ لم يحتج إلى واسطة.

والمقصود هنا أن هٰذا المحتج لم يحرر أدلته تحريراً ينفي عنها الإجمال والالتباس؛ حتى يتبين[5] ما فيها من الضلال والإضلال لجميع الناس، فإن قوله: «كل من سأل» كلام مجمل؛ أيريد[6] به على كل من

---

= قلت: وإسناده موقوف صحيح، ورجاله كلهم ثقات.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢٤٥).

وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة» (ص ٨٤ / رقم ١٠٠).

من طريق أيوب، عن نافع؛ أن ابن عمر رضي الله عنهما كان إذا قدم من سفر؛ دخل المسجد، ثم أتى القبر، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه.

قلت: وإسناده موقوف صحيح.

(١) في (ب): «احتمع»، وهو خطأ.

(٢) في (ب): «فيصين» هٰكذا، وهو خطأ.

(٣) سقط من (ب): «مما».

(٤) في (ب): «المقدمة»، وهو خطأ.

(٥) في (ب): «تبين».

(٦) في (ب): «أتريد».

سأل الله بالمتوسل (به تفريج الكربة)[1]، أو على من سأل الله وسأل المتوسل به أن يسأل الله[2]، أو على كل من سأل المستغاث به تفريج الكربة وإن لم يسأل الله؟ فإن هنا[3] أربعة معاني:

**أحدها**[4]: أن يسأل الله بالمتوسل به تفريج الكربة ولا يسأل المتوسل به شيئاً، كما يفعله من يتوسل بالأموات والغائبين.

أو[5] أن يسأل الله ويسأل المتوسل به أن يدعو له؛ كما كان الصحابة يتوسلون بالنبي ﷺ في الاستسقاء[6]، ثم من بعده بعمه العباس[7]، وبيزيد ابن الأسود الجرشي[8]، وغيرهما.

**والثالث**: أن يسأل المتوسل به أن يسأل الله له تفريج الكربة ولا يسأل الله هو.

**والرابع**: أن يسأل المستغاث به أن يفرج الكربة ولا يسأل الله.

فأما الأول؛ فهو سائل لله وحده ومستغيث به، وليس مستغيثاً بالمتوسل به؛ إلا أن يريد بالاستغاثة السؤال به، وحينئذ؛ فيكون هذا

---

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): «أن يسأله» بدلاً من «أن يسأل الله».

(٣) في (ب): «هذا».

(٤) في (ب): «أحدهما».

(٥) لعل من هنا يبدأ المعنى الثاني.

(٦) انظر: (ص ١٠٩).

(٧) انظر: (ص ١٠٩).

(٨) انظر: (ص ١٠٩).

المعنى مطابقاً لمعنى السؤال به، لٰكن تسميته استغاثة ليس من اللغة المعروفة.

وأما الثاني؛ فهو استغاثة بالله، واستغاثته بالشفيع أن يسأل الله هو توسل به؛ أي: بدعائه وشفاعته، وهٰذا هو المشروع في الدنيا والآخرة في حياة الشفيع وسؤاله، أو في مشاركة الشفيع له في السؤال لا في حال انفراده هو بالسؤال.

وكذٰلك الثالث: إذا سأل المتوسل به المستشفع به أن يسأل الله كما يسأله الناس يوم القيامة؛ فهٰذا لا ريب في جوازه وإن سمي استغاثة به.

وأما الرابع، وهو أن يسأل المستغاث به تفريج الكربة؛ فهٰذا استغاثة به ليس توسلاً به، بل المستغاث به مطلوب منه الفعل، فإن لم يكن قادراً على تفريج الكربة؛ لم يجز أن يطلب منه ما لا يقدر عليه.

فالمعنى الأول سؤال به وليس استغاثة أصلاً، وبعض الناس يسميه[1] توسلاً به.

والمعنى الثاني فيه استغاثة به وتوسل به.

والمعنى الثالث فيه استغاثة في سؤال الله[2] وليس فيه سؤال به.

والمعنى الرابع استغاثة في تفريج الكربة، لٰكن[3] لا يجوز ذٰلك من

---

(١) في (ب): «تسميه».

(٢) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (أ)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية)، وفي (ب): «برسول الله» بدلاً من «في سؤال الله».

(٣) في (ب): «ولٰكن».

ميت ولا غائب، ولا من حي حاضر إلا فيما يقدر عليه خاصة، وليس هٰذا هو التوسل به[1] والتوجه المشروع الذي كان الصحابة يفعلونه[2]؛ فإن ذٰلك إنما كان بدعائه وشفاعته حيّاً.

وقد نص غير واحد من أهل العلم على أنه لا يجوز سؤال الله بالأنبياء والصالحين؛ فكيف بالاستغاثة بهم؟!

مع أن الاستغاثة بالميت والغائب مما لا يعلم بين أئمة المسلمين نزاع في أن ذٰلك من أعظم المنكرات، ومن كان عالماً بآثار السلف؛ علم أن أحداً منهم لم يفعل هٰذا، وإنما كانوا يتوسلون بدعائهم أحياءً، فيسألونهم أن يسألوا الله لهم مع سؤالهم هم الله؛ كما قال عمر بن الخطاب: **اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا؛ فاسقنا**[3]. فيسقون.

وكما في «صحيح البخاري» عن ابن عمر؛ قال: **ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه رسول الله ﷺ يستسقي فما ينزل حتى يجيش له ميزاب:**

**وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الغَمَامُ بِوَجْهِهِ ... ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ للأَرَامِلِ**[4]

وكذٰلك قال معاوية بن أبي سفيان لما استسقى بيزيد بن الأسود

(١) سقط من (ب): «به».

(٢) في (أ)، (ب): «تفعله».

(٣) سبق تخريجه (ص ١١٢).

(٤) سبق تخريجه (ص ١١٣).

الجرشي؛ فقال: **اللهم إنا نستشفع (أو نتوسل) إليك بخيارنا، يا يزيد! ارفع يديك**. فرفع يديه ودعا الناس حتى سقوا[1]؛ فكانوا يسألون الله ويسألون الصالحين الأحياء منهم الحاضرين عندهم أن يسألوا الله لهم ولهم.

ومنه قول الأعرابي لرسول الله ﷺ: **إنا نستشفع بك على الله**[2].

ومنه[3] قول الأعمى: **اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد، نبي الرحمة، يا محمد! يا رسول الله! إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي**[4].

ومنه قول النبي ﷺ: «**وهل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟!**»[5]؛ بدعائهم وصلاتهم واستغفارهم.

ومن ذلك أن النبي ﷺ كان يستفتح بصعاليك المهاجرين (أي: يستنصر بهم)[6].

فالاستنصار والاسترزاق يكون بالمؤمنين بدعائهم، مع أن النبي ﷺ أفضل منهم، لكن دعاؤهم وصلاتهم من جملة الأسباب.

وبذلك يتبين أنه من استسقى بشخص واستفتح به[7] لا يجب أن

---

(١) تقدم (ص ١١٣).

(٢) تقدم (ص ١١٣).

(٣) سقط من (ب): «منه».

(٤) تقدم (ص ١١٤)، وسيأتي تخريجه بإذن الله تعالى (ص ٢٦٤ ـ ٢٦٥).

(٥) تقدم (ص ١١٥).

(٦) تقدم (ص ١١٤).

(٧) في (ب): «من استفتح بشخص واستسقى به» تقديم وتأخير.

يكون أفضل؛ فإن النبي ﷺ أفضل من صعاليك المهاجرين، وكذلك عمر ومن معه من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار أفضل من العباس، لكن يقتضي أن يكون للمستنصر به والمسترزق مزية على غيره من الناس؛ كقرابته بالرسول، أو فضل ديانته[1] على غيره[2] من الناس في الجملة، وهذا كقوله: «**سبقك بها عكاشة**»[3]، وقوله: «**إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره؛ منهم البراء بن مالك**»[4]، وأهل الشورى وأمثالهم وإن لم يكن فيهم نص خاص بذلك.

بل سعد بن أبي وقاص كان مجاب الدعوة، كما دعا له بذلك رسول الله ﷺ، فقال: «**اللهم أجب دعوته وسدد رميته**»[5]، وأبو بكر وعمر أفضل منه وإن لم يجيء[6] فيهما نص خاص بذلك.

ومثل[7] هذه الفضائل التي للمفضول تارة تكون ثابتة للأفضل، وتارة يكون له ما هو أفضل منها:

مثل ما في حديث أويس: «**فإن استطعت أن يستغفر لك[8]؛ فافعل**»[9]، والمستغفر له أويس أفضل من أويس، وكذلك في التابعين

(١) في (ب): «ديانة».

(٢) في (ط الدار العلمية): «غير» بحذف الهاء، وهو خطأ.

(٣) تقدم (ص ١١٥).

(٤) تقدم (ص ١١٦).

(٥) تقدم (ص ١١٦).

(٦) في (ب): «لم يج».

(٧) كذا في (أ)، (ب)، وفي (ط الدار العلمية): «منه».

(٨) الخطاب من النبي ﷺ لعمر؛ كما في «صحيح مسلم».

(٩) تقدم (ص ١١٧).

للصحابة بإحسان إلى يوم الدين من هو أفضل من أويس.

وكذلك قصة موسى والخضر، وموسى أفضل من الخضر، وقد قال النبي ﷺ لعمر بن الخطاب لما ودعه للعمرة: «**لا تنسنا من دعائك**»[1].

فمن ادعى دعوى وأطلق فيها عنان الجهل مخالفاً فيها لجميع أهل العلم، ثم مع مخالفتهم يريد أن يكفر ويضلل من لم يوافقه عليها؛ فهٰذا من أعظم ما يفعله كل جهول مغياق[2].

وما زال أهل العلم إذا انتهى النزاع بينهم إلى الألفاظ مع اتفاقهم على المعاني يقولون[3]: هٰذا نزاع لفظي، والنزاع[4] اللفظي لا اعتبار به، يستهينون بالنزاع في الألفاظ إذا وقع الاتفاق على المعاني التي يعقلها الأيقاظ، ولٰكن من كان نزاعه لفظياً وأوهم الناس أن النزاع فيما يتعلق بالأصول، ويجعل ذٰلك من مسائل سب الرسول؛ علم أنه ظلوم جهول، وإن كان مصيباً في الإطلاق؛ فكيف إذا كان ضالاً مفترياً في اللفظ والمعنى جميعاً؟!

والخوارج الذين كفّروا علياً وعثمان رضي الله عنهما وجمهور أهل الإيمان؛ متمسكون بظواهر من القرآن، مع أنهم من أعظم الناس جهلاً وابتداعاً، وهم مع هٰذا أظهر حجة وأبين محجة من مثل هٰذا الضال وأمثاله،

---

(١) تقدم (ص ١١٧).

(٢) في حاشية (أ)، (ب)، (ط الدار العلمية) ما نصه: «قال الجوهري: غيق الرجل في رأيه تغييقاً إذا اختلط؛ فلم يثبت على شيء. عن أبي عبيدة».

(٣) سقط من (أ)، (ط الدار العلمية): «يقولون»، وهو مثبت في (ب).

(٤) سقط من (ب): «النزاع».

الـذين ليس لهم فيمـا يبتدعونه من الشرك سوى محض البهتان والافتراء والاعتـداء، فلو كان توسلهم به في ممـاته كتوسلهم به في حياته؛ لكان توسلهم به أولى من توسلهم بعمه العباس ويزيد وغيرهم؛ فهل[1] كان فيهم في حياته من يعدل عن التوسل به والاستشفاع إلى التوسل بالعباس وغيره؟ وهل كانوا وقت النوازل والجدْب يدعونه ويأتون العباس؟ أم هل يفعل هٰذا مؤمن؟

فلو كان التـوسـل به في ممـاته كما كان في حياته؛ لزم أن يكون المهـاجـرون والأنصار: إما جاهلين بهٰذه التسوية وهٰذا الطريق، أو أنهم سلكـوا في مطلوبهم أبعد طريق، وكلاهما لا يصفهم به إلا من كان من جنس الرافضة الأراذل القادحين في أولٰئك الأفاضل.

ثم سلف[2] الأمـة وأئمتها وعلماؤها إلى هٰذا التاريخ سلكوا سبيل الصحابة في التوسل في الاستسقاء بالأحياء الصالحين الحاضرين، ولم يذكر أحد منهم في ذٰلك التوسل بالأموات؛ لا من الرسل، ولا من الأنبياء، ولا من الصـالحين؛ فمن ادعى أنه علم هٰذه التسوية التي جهلها علماء الإسلام وسلف الأمة وخيار الأمم، وكفَّر من أنكرها وضلله؛ فالله تعالى هو الذي يجازيه على ما قاله وفعله.

وألفاظ حديث الأعمى[3] تدل على أن ذٰلك مشروع إذا كان الرسول

---

(١) في (ب): «فلو» بدلاً من «فهل».

(٢) في (ب): «ثم إن سلف الأمة».

(٣) أخرجه أحمد «المسند» (٤ / ١٣٨، الحديث ١٧٢٧٩).

والترمذي «السنن» (كتاب الدعوات، باب ١١٩، ٥ / ٥٣١، الحديث ٣٥٧٨). =

**حيّاً مسؤولاً سائلاً لله؛ فإن في أول الحديث أن الأعمى طلب من النبي ﷺ أن يدعو الله له ليرُد عليه بصره، ولم يطلب منه غير ذٰلك، ثم إن النبي مع دعائه له أمره أن يتوضأ ويصلي، ويقول: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد»، وفي رواية: «بنبيي محمد نبي الرحمة»، وهٰذا سؤال**

---

= والنسائي «عمل اليوم والليلة»، ذكر حديث عثمان بن حنيف رضي الله عنه (ص ٤١٧، الحديث ٦٥٩).

وابن ماجه «السنن» (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الحاجة، ١ / ٤٤١، الحديث ١٣٨٥).

والحاكم «المستدرك» (١ / ٣١٣) وغيرهم.

كلهم؛ من طريق عثمان بن عمر، عن شعبة، عن أبي جعفر، عن عمارة بن خزيمة ابن ثابت، عن عثمان بن حنيف (وذكره).

قال الترمذي: «هٰذا حديث حسن صحيح».

وعند ابن ماجه عقبه: «قال أبو إسحاق: حديث صحيح».

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

قلت: وقد اختلف العلماء في تصحيحهم لهٰذا الحديث، وذٰلك لاختلافهم في أبي جعفر؛ هل هو الخطمي المدني، أو الرازي التيمي مولاهم؟

والراجح أنه الخطمي؛ كما نص على ذٰلك غير واحد من أهل العلم لعدة أسباب، منها أن أحمد رحمه الله نسبه في «مسنده» (٤ / ١٣٨) وكذٰلك الحاكم، وأيضاً ابن ماجه؛ حيث قال: «المدني (أي: الخطمي)».

ثم إن الخطمي هٰذا هو الذي يروي عن عمارة بن خزيمة، ويروي عنه شعبة كما في الإسناد الذي نحن بصدد دراسته.

خلاصة القول: إن أبا جعفر هو الخطمي، واسمه عمير بن يزيد بن حبيب الأنصاري المدني، نزيل البصرة، وهو صدوق كما قال الحافظ في «التقريب» (ص ٤٣٢، ت ٥١٩٠)، وعلى هٰذا يكون الإسناد حسناً إن شاء الله.

محض لله.

وحديث الأعمى رواه الترمذي، والنسائي، والإمام [أحمد][1]، وصححه الترمذي، ولفظه: **أن النبي ﷺ علَّم رجلاً، فيقول**[2]: «**اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد، نبي الرحمة، يا محمد! يا رسول الله! إني أتوسل بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها لي، اللهم؛ فشفّعه فيَّ**».

وروى النسائي نحوه[3].

وفي الترمذي وابن ماجه عن عثمان بن حنيف: **أن رجلاً ضريراً أتى إلى النبي ﷺ، فقال: ادع الله أن يعافيني. فقال: «إن شئت دعوتُ، وإن شئت صبرت؛ فهو خير لك». فقال: فادعه. فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهٰذا الدعاء.** فذكر نحوه.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح[4].

ورواه النسائي[5] عن عثمان بن حنيف، ولفظه: **أن رجلاً أعمى قال: يا رسول الله! ادع الله أن يكشف لي عن بصري. قال: فانطلق فتوضأ،**

---

(1) زيادة يقتضيها السياق.

(2) لعله أن يقول...

(3) في (ب): «ونحوه».

(4) جاء في النسخة التي بين أيدينا عند الترمذي أنه قال: «هٰذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه من حديث أبي جعفر وهو الخطمي، وعثمان بن حنيف هو أخو سهل بن حنيف».

(5) النسائي «عمل اليوم والليلة» ذكر حديث عثمان بن حنيف رضي الله عنه (ص ٤١٨، الحديث ٦٦٠).

ثم صلى ركعتين، ثم قال[1]: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيي محمد، نبي الرحمة، يا محمد! إني أتوجه بك إلى ربي أن يكشف عن بصري، اللهم؛ فشفِّعه فيَّ». قال: فرجع وقد كشف الله بصره.

وقال أحمد[2] في «مسنده»: حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن عمير بن يزيد الخطمي المديني؛ قال: سمعت عمارة بن خزيمة بن ثابت يحدث عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ، فقال: يا نبي الله! ادع الله أن يعافيني. فقال: «إن شئت أخَّرت ذلك؛ فهو أفضل لآخرتك، وإن شئت دعوت لك». قال: بل ادع الله لي. فأمره أن يتوضأ وأن يدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد، نبي الرحمة، يا محمد! إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه فتقضى لي، اللهم فشفعني فيه وشفعه فيَّ». قال: ففعل الرجل فبرأ.

فهذا الحديث فيه التوسل به إلى الله في الدعاء؛ فمن الناس من يقول: هذا يقتضي جواز التوسل به مطلقاً حيّاً وميتاً، وهذا[3] يستدل به من يتوسل بذاته بعد موته وفي مغيبه، ويظنون أن توسل الأعمى والصحابة به في حياته كان بمعنى الإقسام به على ربه، أو بمعنى أنهم سألوا الله بذاته ولا يحتاج هو أن يدعو لهم ولا إلى أن يطيعوه، ويظنون أن كل من توسل بالرسول كما توسل به ذلك الأعمى مشروع له، وقول هؤلاء باطل شرعاً وقدراً؛ فلا هم موافقون لشرع الله، ولا ما يقولونه مطابق لخلق الله.

---

(١) في (ب): «ثم قل».

(٢) أحمد «المسند» (٤ / ١٣٨، الحديث ١٧٢٨٠).

(٣) في (ب): «وهذا يتوسل به من يستدل من يتوسل بذاته».

ومنهم من يقول: هٰذه قضية عين؛ فيثبت الحكم في نظائرها التي تشبهها في مناط الحكم، لا يثبت الحكم بها فيما هو مخالف لها لا مماثل لها، والفرق ثابت شرعاً وقدراً بين من دعا له النبي ﷺ وبين من لم يدع له؛ فلا يجوز أن يجعل أحدهما كالآخر، وهٰذا الأعمى شفع له النبي ﷺ، ولهٰذا قال في دعائه: «**اللهم؛ فشفعه فيَّ**»؛ فعلم أنه شفع فيه، وكذٰلك قوله: «**إن شئت صبرت، وإن شئت دعوت لك**». فقال: ادع لي. فدعا له، وقد[1] أمره أن يصلي ويدعو هو لنفسه أيضاً؛ فحصل الدعاء من الجهتين.

وكذٰلك قول عمر في استسقائه بالعباس؛ فالنبي ﷺ علَّم رجلاً أن يتوسل به في حياته، كما ذكر عمر أنهم كانوا يتوسلون به إذا أجدبوا، ثم إنهم بعد موته إنما كانوا يتوسلون بغيره بدلاً عنه، فلو كان التوسل به حيّاً وميتاً سواء، والمتوسل به الذي دعا له الرسول كمن لم يدع له؛ لم يعدلوا عن التوسل به وهو أفضل الخلق، وأكرمهم على ربه، وأقربهم وسيلة إليه.

وكذٰلك لو كان كل أعمى توسل به وإن لم يدع له الرسول بمنزلة ذٰلك الأعمى؛ لكان عميان الصحابة أو بعضهم يفعلون مثل ما فعل الأعمى، ولو أن كل أعمى دعا بدعاء ذٰلك الأعمى، وفعل كما فعل من الوضوء والصلاة بعد موت النبي ﷺ وإلى زماننا هٰذا؛ لم يوجد على وجه الأرض أعمى.

فعدول عمر والصحابة عن هٰذا إلى هٰذا، وما يشرع من الدعاء وينفع

---

(١) في (ب): «وأمره» بدلاً من «وقد أمره».

عمـا لا يشرع ولا ينفع، وما يكون أنفع من غيره، وهم في وقت ضرورة ومخمصة وجدب، يطلبون تفريج الكربات، وتيسير الخير، وإنزال الغيث بكل طريق ممكن؛ دليل على أن المشروع ما سلكوه دون ما تركوه، ولهٰذا ذكر الفقهاء في كتبهم في الاستسقاء ما فعلوه دون ما تركوه.

وحديث الأعمى إنما ظهر للناس بسبب كلامنا، ومن جهة أصحابنا اتصل علمه إلى هٰؤلاء المبتدعة؛ فإن الفقيه أبا محمد بن عبدالسلام لم يقف على هٰذا الحـديث، ولم يعـرف صحته؛ فإنه علق الجواب بجواز التـوسـل به ﷺ[1] على صحتـه، فكـأنه لم يصح عنده؛ إما لعدم علمه بتصحيح الترمذي له، أو أنه اطلع فيه على قادح معارض.

ولولا[2] الإطالة لتكلمنا على ذٰلك؛ فنحن لا حاجة بنا إلى شيء من ذٰلـك؛ فإنـا بالحديث عاملون، وله[3] موافقون، وبه عالمون، والحديث ليس فيه إلا أنه طلب حاجته من الله عز وجل، ولم يطلبها من مخلوق، ونحن إلى الله تعالى نرغب، وإياه نسأل؛ فهو المدعو المسؤول، كما أنه المعبود المستعان، لا نشرك به[4] شيئاً، ﴿فَاعْبُدوا ما شِئْتُمْ مِنْ دونِهِ قُلْ إِنَّ الخـاسِـرينَ الَّذينَ خَسِروا أَنْفُسَهُمْ وأَهْليهِمْ[5] يَوْمَ القِيامَةِ أَلا ذٰلِكَ[6] هُوَ

---

(١) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

(٢) في (ب): «ولولا أن».

(٣) في (ب): «وبالأحاديث موافقون».

(٤) في (ب): «لا يشرك به».

(٥) سقط من (أ)، (ب): «وأهليهم».

(٦) في (ب): «ألا إن ذٰلك».

﴿الْخُسْرانُ الْمُبِينُ﴾[1].

ولـو قال العبـد: أنـا أقول في دعائي: يا رب! يا رب! كما قالت الأنبياء، ولا أقول: يا سيدي! وإن كان الله هو السيد؛ إذ قد كره مالك وغيره من العلماء أن يقول العبد هٰذا، وأمروا أن يقول كما قالت[2] الأنبياء.

## فصل[3]

من شك[4] في شفاعة النبي ﷺ يوم القيامة[5]؛ فهو مبتدع ضال بعد البيان والبرهان، وهٰذا وأمثاله قد ظهر عنهم من الكذب والافتراء ما قد تواتر عند المشايخ والعلماء والملوك والأمراء، فلم يبق الكذب والبهتان منهم أمراً غريبـاً ولا فعـلاً عجيبـاً، وهم في الكذب تارة يتعمدونه، وتارة لجهـلهم يخطئون؛ لأنهم لا يحققون ما ينقلونه، كنقلهم الأحاديث والآثـار واللغة والأحكـام؛ فتراهم[6] يكذبون فيها ضلالاً وجهلاً لقلة العلم والتثبت[7]، وعـدم التحقيق، واتباع الأهواء، والخروج عن الطريق، والخبر الذي لا يطابق مخبره إذا كان صاحبه غير مجتهد يسمى كذباً، ويذم على ذٰلك وإن اعتقـد صدق نفسـه؛ كما في «الصحيح» أن سُبيعة الأسلمية لما ذكرت

---

(١) الزمر: ١٥.

(٢) سقط من (ب): «كما قالت الأنبياء».

(٣) قوله: «فصل» لم يرد في (ب).

(٤) في (ب): «ومن شك».

(٥) في (ب): «ومن شك في شفاعة يوم القيامة النبي ﷺ».

(٦) في (ب): «وتراهم».

(٧) في (أ)، (ب): «التثبيت»، وما أثبتنا من (ط الدار العلمية).

للنبي[1] ﷺ أن أبا السنابل بن بَعْكك قال لها لما مات زوجها وهي حامل فولـدت: ما أنت بناكحة حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر؛ فقال النبي ﷺ: «**كذب أبو السنابل**»[2].

ومنه ما جاء في «الصحيح»؛ أن سعد بن عبادة قال يوم فتح مكة: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الكعبة. فقال ذٰلك أبو سفيان للنبي ﷺ، فقال: «**كذب سعد، بل اليوم يوم يعظم[3] فيه الكعبة**»[4].

---

(١) في (ب): «النبي ﷺ».

(٢) قصة سبيعة بنت الحارث الأسلمية أخرجها البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الطلاق، باب ﴿**وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن**﴾، ٩ / ٣٧٩، الحديث ٥٣١٨، ٥٣١٩، ٥٣٢٠).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل، ١٠ / ١٠٨ ـ ١١١).

ولم يذكرا قوله: «كذب أبو السنابل»، وإنما جاءت هٰذه اللفظة عند الإمام أحمد في «مسنده» (١ / ٤٤٧، الحديث ٤٢٧٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

وإسناده صحيح.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥ / ٢ ـ ٣): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

وقد صحح إسناده العلامة أحمد شاكر، انظر: «تحقيق أحمد شاكر» (٦ / ١٣٦، الحديث ٤٢٧٣).

قال الحافظ في «الفتح» (٩ / ٣٨٥): «ولعل ما وقع من أبي السنابل من ذٰلك هو السر في إطلاق النبي ﷺ أنه كذب في الفتوى المذكورة، كما أخرجه أحمد من حديث ابن مسعود، على أن الخطأ قد يطلق عليه الكذب وهو في كلام أهل الحجاز كثير...» اهـ.

(٣) في (ب): «تعظم».

(٤) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المغازي، باب أين ركز النبي ﷺ =

ومنه قول عبادة بن الصامت لما قيل له: إن أبا محمد زعم[1] أن الوتر واجب. فقال: كذب أبو محمد[2].

---

= الراية يوم الفتح، ٧ / ٥٩٧ ـ ٥٩٨، الحديث ٤٢٨٠)، وهو عن هشام، عن أبيه؛ قال: «لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح...» إلى قوله: «كذب سعد، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة، ويوم تكسى فيه الكعبة». قال: «قال عروة: وأخبرني نافع بن جبير بن مطعم؛ قال: سمعت العباس يقول للزبير بن العوام: يا أبا عبدالله! ها هنا أمرك رسول الله ﷺ أن تركز الراية...».

قال الحافظ في «الفتح» (٧ / ٥٩٨): «عن هشام هو ابن عروة عن أبيه، هكذا أورده مرسلاً، ولم أره في شيء من الطرق عن عروة موصولاً، ومقصود البخاري منه ما ترجم به وهو آخر الحديث؛ فإنه موصول عن عروة، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن العباس بن عبدالمطلب والزبير بن العوام» اهـ.

(١) في (ب): «يزعم».

(٢) أبو داود «السنن» (كتاب الصلاة، باب فيمن لم يوتر، ٢ / ١٣٠، الحديث ١٤٢٠).

والنسائي «السنن» (كتاب الصلاة، باب المحافظة على الصلوات الخمس، ١ / ٢٤٨، الحديث ٤٦٠).

وابن ماجه «السنن» (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها، ١ / ٤٤٨، الحديث ١٤٠١).

ثلاثتهم من طريق محمد بن يحيى بن حبان، عن عبدالله بن محيريز، عن المخدجي، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

قال الحافظ في «التقريب» (ت ١٨٠٠): «المخدجي أبو رفيع، ويقال: اسمه رفيع، مقبول».

وقال الألباني حفظه الله في «حاشيته على المشكاة» (١ / ١٨٠):

«أخرجوه من عدة طرق عن عبادة؛ فالحديث صحيح، وقد صححه ابن عبدالبر =

وكذلك قول ابن عباس لما قيل له: إن نوفاً البِكالي يزعم أن موسى بني إسرائيل ليس هو[1] صاحب الخضر. فقال: كذب نوف[2].

فما زعمه هٰذا وأمثاله من أنا شككنا الناس في شفاعة النبي ﷺ كذب منه؛ فإنا لم نشكك أحداً في شفاعته في الدنيا ولا في الآخرة، ولا شُكِّكوا في شيء من دين المسلمين، ولا في مسألة واحدة مما دلت عليها الأدلة الشرعية، وإنما شككوا[3] بل تُوِّبوا مما عليه أهل الشرك[4] والكذب والافتراء

---

= والنووي وغيرهما».

قال ابن عبدالبر في كتابه «التمهيد» (٢٤ / ٢٨٨): «لم يختلف عن مالك في إسناد هٰذا الحديث؛ فهو حديث صحيح ثابت، رواه عن محمد بن يحيى بن حبان».

ثم قال (٢٤ / ٢٨٩): «وإنما قلنا: إنه حديث ثابت؛ لأنه روي عن عبادة من طرق ثابتة صحاح من غير طريق المخدجي بمثل رواية المخدجي، فأما ابن محيريز؛ فهو عبدالله ابن محيريز، وهو من جلة التابعين. . . وأما المخدجي؛ فإنه لا يعرف بغير هٰذا الحديث. . . وأما أبو محمد؛ فيقال: إنه مسعود بن أوس الأنصاري، ويقال: سعد بن أوس، ويقال: إنه بدري، وقد ذكرناه في الصحابة» اهـ.

(١) قوله: «هو» لم يرد في (أ)، (ب): وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب العلم، باب ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم؟ فيكل العلم إلى الله، ١ / ٢٦٣، الحديث ١٢٢، وكتاب الأنبياء، باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام، ٦ / ٤٩٧، الحديث ٣٤٠١، وكتاب التفسير، باب ﴿وإذ قال موسى لفتاه...﴾ الآية، ٨ / ٢٦١، الحديث ٤٧٢٥).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الفضائل، باب فضائل الخضر، ١٥ / ١٣٥ - ١٣٦)، ولفظهما: «كذب عدو الله».

(٣) في (ب): «شكوا».

(٤) في (ب): «الشك».

والبدع والضلال؛ من العبادات والأدعية المبتدعة، التي لم يفعلها أحد[1] من سلف الأمة، وهي [ليست][2] مما شرع الله لعباده، بل فيها من الإشراك بالله واتخاذ الأنداد والشركاء من دونه، والغلو في الدين، وإيذاء أنبيائه وأوليائه، وتضييع حقوقهم، ومخالفة طريقهم، وعصيان أمرهم، ومفارقة هديهم، والابتداع في دينهم ما ليس من دين المسلمين، دع ما يستلزم ذلك من فعل الفواحش المنكرات، والعدوان على الخلق، وأكل أموالهم بالباطل، وعمى القلوب بالضلال والغي؛ فإن البدع في الدين سبب الفواحش وغيرها[3] من المنكرات، كما أن إخلاص الدين سبب التقوى وفعل الحسنات، قال تعالى: ﴿يا أَيُّها النَّاسُ اعْبُدوا رَبَّكُمُ الَّذي خَلَقَكُمْ والَّذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقونَ﴾[4].

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقونَ﴾ متعلق بقوله: ﴿اعْبُدوا رَبَّكُمْ﴾؛ لعل التقوى تحصل لكم بعبادته؛ كما قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُم الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلى الَّذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقونَ﴾[5].

(ومن قال: إن هذا مثل قوله تعالى: ﴿وما خَلَقْتُ الجِنَّ والإِنْسَ إلَّا لِيَعْبُدونِ﴾[6]، وأن المعنى: خلقكم لعلكم تتقون)[7]؛ فقوله ضعيف لأن

---

(١) سقط من (أ)، (ب): «أحد»، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) في (ب): «غير».

(٤) البقرة: ٢١.

(٥) البقرة: ١٨٣.

(٦) الذاريات: ٥٦.

(٧) ما بين القوسين سقط من (ب).

الله أمرهم بالعبادة التي خلقوا لها، كما ذكره في تلك الآية، ولو أراد هٰذا المعنى؛ لقال: ليتقوا، كما قال هنا: ليعبدون، وقد قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقونَ﴾[1].

لا تفعل[2] الشيء مترجياً لعاقبته؛ فإنه عالم بالعواقب، ولٰكن يأمر العباد بفعل الشيء لما يرجون من عاقبته، كما قال تعالى: ﴿فقولا لَهُ قَوْلاً لَيِّناً لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشى﴾[3]؛ فهما قالا ذٰلك راجيين منه التذكرة والخشية، لا أن الله يرجو ذٰلك، مع علمه تعالى بأنه لا يتذكر ولا يخشى.

وقال: ﴿الَّذي خَلَقَكُمْ والَّذين مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقون﴾[4]، ولا يجوز أن تكون[5] تقواهم هي الغاية المطلوبة من خلق الأولين والآخرين، بل كل إنسان مطلوب منه أن يعبده وإن لم يعبده غيره، وكان تعليله أن يقال: لعلكم[6] الذي خلقكم والذين من قبلكم.

وقوله: ﴿اعْبُدوا رَبَّكُمْ﴾[7]؛ أي: أخلصوا له العبادة؛ فإن ذٰلك سبب التقوى، كما قال عن يوسف عليه السلام: ﴿كذٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ والْفَحْشاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبادِنا الْمُخْلَصينَ﴾[8].

(١) بياض في جميع النسخ.
(٢) في (ب): «لا يفعل».
(٣) طه: ٤٤.
(٤) البقرة: ٢١.
(٥) في (ب): «يكون».
(٦) بهامش جميع النسخ ما نصه: «سقط ثلثي ورقة من الأصل».
(٧) البقرة: ٢١.
(٨) يوسف: ٢٤.

وقال تعالى[1]: ﴿إِنَّ الصَّلاةَ تَنْهى عَنِ الْفَحْشاءِ والْمُنْكَرِ﴾[2].

وقال تعالى[1]: ﴿إِلَّا عِبادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصينَ﴾[3].

فتبين بذلك أن عباد الله المخلصين لا يغويهم الشيطان، وإنما يغوي من أشرك بالله، كما قال تعالى[1]: ﴿إِنَّما سُلْطانُهُ على الَّذينَ يَتَوَلَّوْنَهُ والَّذينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكونَ﴾[4].

وقال تعالى[1]: ﴿إِنَّا جَعَلْنا الشَّياطينَ أَوْلِياءَ لِلَّذينَ لا يُؤْمِنونَ وإذا فَعَلوا فاحِشَةً. . . ﴾[5] الآية.

فالتوحيد أصل كل خير وجماعه، والشرك أصل كل شر وجماعه، والموجبتان **«من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله؛ دخل الجنة»**[6]، و **«من مات يشرك بالله شيئاً؛ دخل النار»**[7]، ولهذا؛ لما جمع سبحانه وتعالى بين

---

(١) قوله: «تعالى» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

(٢) العنكبوت: ٤٥.

(٣) ص: ٨٣.

(٤) النحل: ١٠٠.

(٥) الأعراف: ٢٧.

(٦) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب من مات على التوحيد دخل الجنة، ١ / ٢١٨) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٧) متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجنائز، باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة، ٣ / ١٣٣، الحديث ١٢٣٨).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله دخل الجنة، ٢ / ٩٢).

ما أمر به وبين ما حرمه في قوله تعالى[1]: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وأَقيموا وُجوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وادْعوهُ مُخْلِصينَ لَهُ الدِّينَ﴾[2].

ثم قال تعالى[1]: ﴿قُلْ إنَّما حَرَّمَ رَبِّي الفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وما بَطَنَ والإِثْمَ والْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وأَنْ تُشْرِكوا بِاللهِ ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطاناً وأَنْ تَقولوا على اللهِ ما لا تَعْلَمونَ﴾[3].

## فصل[4]

وأما ما ذكره بأنه استباح نفي صفة من صفات الكمال عن النبي ﷺ[5]؛ (فكذب باطل، لم ينف شيئاً من صفات الكمال عن رسول الله ﷺ)[6]؛ إذ صفات الكمال قائمة به؛ من العلم، والإيمان، والنبوة، والرسالة، وختمها، ولوازم ذلك، بل وسائر[7] ما خصه الله به من الخصائص التي فضله بها على إخوانه من المرسلين قد علم أن أهل العلم والإيمان والتوحيد أعلم بها وأعظم إثباتاً لها من أهل الشرك والجهل والضلال، بل وهم[8] يعجزون في كثير من المواضع أن يردوا على النصارى ما هم فيه من

(١) قوله: «تعالى» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).
(٢) الأعراف: ٢٩.
(٣) الأعراف: ٣٣.
(٤) قوله: «فصل» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).
(٥) في (ب): «عن رسول الله ﷺ».
(٦) ما بين القوسين سقط من (ب).
(٧) سقط من (ب): «وسائر».
(٨) في (ب): «وهو» بدلاً من «وهم».

الشـــرك والجهـل؛ لمشـاركتهم لهم في ذلـك، بل قد يزيدون أشياء لا تستجيزها النصارى.

ومن أظهر الإسلام وكان منافقاً؛ فهو شر من النصارى، كما كان المنافقون من الملاحدة والقرامطة الباطنية ونحوهم ممن هو في الباطن لا يقر بما يقر[1] به اليهود والنصارى؛ من أصل التوحيد، والرسالة، والمعاد، والأعمال الصالحة، وإن كان أهل الكتاب قد كفروا من ذلك بما صاروا به كافـرين؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدونَ أَنْ يُفَرِّقوا بَيْنَ اللهِ ورُسُلِهِ. . .﴾[2] الآية.

فالمنـافقـون الـذين لم يقـروا في الباطن بأصل ذلك شر من أهل الكتاب؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنافِقِينَ في الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾[3].

ومن كان مشاركاً لهم فيما ذمهم الله عليه؛ فهو شر منهم، أو في بعضه؛ ففيه من الشبه بهم الذي يستحق به الذم بقدر ذلك، ومن قال ما يعلم من دين الإسلام خلافه؛ فإنه يجب أن يستتاب، فإن تاب، وإلا؛ قتل باتفاق الأئمة رضي الله عنهم[4].

وأصل الكفر الشرك ومخالفة الرسول ﷺ، وهؤلاء الجهال فيهم من الشرك ومخالفة الرسول ما لا خفاء به على المؤمن العليم، وهم فيه على

---

(١) في (ب): «بما تقر».

(٢) النساء: ١٥٠.

(٣) النساء: ١٤٥.

(٤) قوله: «رضي الله عنهم» لم يرد في (أ)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية)، (ب).

درجات:

ـ منهم من يأتي بالشرك البيِّن والإنكار البيِّن لما جاء به الرسول ﷺ[1]؛ فهٰذا يستتاب باتفاق الأئمة.

ـ ومنهم من هو مخطىء في دقيق ذٰلك.

ـ ومنهم من هو بين هٰذا وهٰذا؛ إما فاسق، وإما عاصٍ.

فكيف يقاس هٰؤلاء بخلفاء[2] الرسل وورثة الأنبياء المتبعين ملة إبراهيم المحضة؟!

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ ديناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ للهِ وهُوَ مُحْسِنٌ واتَّبَعَ مِلَّةَ إبْراهيمَ حَنيفاً واتَّخَذَ اللهُ إبراهيمَ خَليلاً﴾[3].

وقال تعالى: ﴿إنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإبْراهيمَ لَلَّذينَ اتَّبَعوهُ وهٰذا النَّبِيُّ والَّذينَ آمَنوا واللهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنينَ﴾[4].

وإذا قال هٰذا الرجل عنهم: إنهم نفوا الاستغاثة به مطلقاً؛ فهو كذب عليهم، وإنما نفوا الاستغاثة به وبسائر الموتى في حال موتهم، أو حال مغيبهم، وإذا قدر أن سائلاً سأل عالماً: هل يُستغاث بالرسول ﷺ[1] في حال موته؟ فقال: لا يستغاث به؛ كان جوابه المطلق مقيداً بسؤال السائل له، وإذا ذكر كلام من استغاث به بعد موته، أو نظم شعراً في الاستغاثة به

---

(١) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

(٢) في (ب): «بخلاف» بدلاً من «بخلفاء».

(٣) النساء: ١٢٥.

(٤) آل عمران: ٦٨.

في حال موته، فأنكره أهل الإيمان على هٰذا المستغيث به بعد موته؛ كانوا منكرين لهٰذه الاستغاثة المقيدة لا المطلقة.

وقال في الرد: إذا كنت قد جعلت الاستغاثة هي طلب الغوث؛ كالاستعانة والاستنصار، وأنه يجوز إسنادها إلى المخلوق مطلقاً، فيستغاث بالمسلم والكافر، والبر والفاجر، كما يستغاث بالنبي ﷺ ويستنصر به كما قال النبي ﷺ: «**إن الله يؤيد هٰذا الدين بالرجل الفاجر**»[1]؛ لم تكن الإغاثة من خصائص المؤمنين، فضلاً عن أن تكون[2] من خصائص النبيين، أو المرسلين، وحينئذ فإذا قدر أن أحداً نفاها كما افتريته؛ فإنما نفى وصفاً مشتركاً بين جميع الآدميين، ونافيها عنه[3] لا يتصور أن يخصه بالنفي، والحالة هٰذه؛ فإن هٰذا لا يقوله مؤمن ولا كافر؛ فإن الكافر به لا ينازع أنه من الآدميين، فإذا كان المنفي عنه لا يختص به؛ كان نفيه عنه نفياً له عن سائر الآدميين، وصار ذٰلك بمنزلة أن يقال: لا يُستغاث أحد من الآدميين، ولا يُستنصر به، ولا يُستعان.

وقائل هٰذه العبارة؛ إما أن يريد بها ما يريده الناس من هٰذه العبارة

---

(١) متفق عليه.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجهاد، باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر، ٦ / ٢٠٧، الحديث ٣٠٦٢، وكتاب المغازي، باب غزوة خيبر، ٧ / ٥٣٨، الحديث ٤٣٠٣، وكتاب القدر، باب العمل بالخواتيم، ١١ / ٥٠٧، الحديث ٦٦٠٦).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، ٢ / ١٢٢).

(٢) في (ب): «يكون».

(٣) في (ب): «ونافياً عنه».

عند الإطلاق من تحقيق التوكل والتوحيـد بأن العبد[1] لا يسأل إلا الله ولا يطلب النصـر المطلق والغوث المطلق والإعانة إلا من الله تعالى ؛ فهٰذا معنى صحيح.

وأما الأول؛ فهو صحيح ؛ إذ[2] المقصود أن المخلوق لا يسأل، فإن الله لم يأمر أحداً بسؤال المخلوق شيئاً، وإن كان المخلوق يجب عليه أن ينصر أخاه ويعينه ويغيثه ؛ فذٰلك يطلب منه من حيث أمره الله به، كما يؤمر بسائر ما أمر الله به ورسوله ﷺ[3]، لا يجب أن يطلب منه على جهة السؤال له والـذل والخضوع والتضرع له كما يسأل الله تبارك وتعالى، بل مسألة المخلوق هي في الأصل محرمة، وتباح عند الحاجة، والأفضل الاستعفاف عنها مطلقاً.

وأما السؤال عن العلم؛ فلا ريب أن السائل قد وجب عليه أن يطيع العالم فيما يخبره به من أمر الله ورسوله ﷺ[3]، كما وجب على العالم أن يخبره بأمر الله ورسوله، والسؤال هنا من باب التعاون على البر والتقوى؛ كصلاة الجمعة والجماعة والجهاد، والتعاون على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فالسائل للعالم في الحقيقة يذكر له ما يوجب عليه بيان العلم، كما يذكر له العالم ما يوجب عليه قبول ما يقوله العالم، بخلاف سؤال ما يختص به السائل من مال ونفع.

فكلامه يقتضي أن الاستغاثة بالمخلوق ليست واجبة ولا مستحبة ولا

---

(١) في (ب): «من أن العبد».

(٢) في (ب): «إذا».

(٣) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

مبـاحـة؛ فإن قولـه تعالى[1]: ﴿فَاسْتغاثَهُ الَّذي مِنْ شيعَتِهِ على الَّذي مِنْ عَدُوِّهِ﴾[2] لا يقتضي أنه شرع لنا وجوباً ولا استحباباً مثل هٰذه الاستغاثة، بل ولا يقتضي الإباحة؛ فإن هٰذا الإسرائيلي ليس ممن يحتج بأفعاله، بل ولا في الآية ما يقتضي أن هٰذا المستغيث بموسى كان مظلوماً، بل لعله كان ظالماً، وموسى لما أغاثه[3]، فقتل عدوه؛ ندم على ذٰلك، وقال: ﴿هٰذا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ﴾[4].

ثم قال: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسي فاغْفِرْ لي فَغَفَرَ لَهُ﴾[5].

ثم قال: ﴿فإذا الَّذي اسْتَنْصَرَهُ بِالأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ قالَ لَهُ مُوسى إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُبينٌ﴾[6]؛ فشهد فيه موسى بأنه غوي.

وكـذٰلـك قول الشيطان لأتبـاعـه: ﴿مـا أَنـا بِمُصْـرِخِكُمْ وَما أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ﴾[7]؛ أي: بمغيثكم وما أنتم بمغيثيَّ؛ فهٰذا ينفي وجود الإغاثة، ولو كانت واقعة؛ لم يكن فعل الشيطان وأتباعه دليلاً على جواز ذٰلك في الشرع وإن سمي ذٰلك في اللغة استغاثة.

---

(١) لفظ: «تعالى» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

(٢) القصص: ١٥.

(٣) في (ب): «فاستغاثه».

(٤) القصص: ١٥.

(٥) القصص: ١٦.

(٦) القصص: ١٨.

(٧) إبراهيم: ٢٢.

وقول هاجر: «أَغِثْ إِنْ كانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ أَوْ غواث[1]»[2]، إن جُعِلَ قولُها حجةً في الشرع؛ فإنما[3] يدل على الجواز، وإن لم يجعل حجة في الشرع وهو الصواب؛ فإنها ليست نبية؛ فلا يدل على جوازه.

وأما قوله: «اسقنا غيثا مغيثاً»[4]؛ فإنه إنما يدل على[5] تسمية المطر غيثاً، وهذا أمر لغوي؛ فإن النبي ﷺ لم[6] يستغث بالمطر، وإنما استغاث بالله، فقال: «اللهم أغثنا»؛ حتى نزل المطر الذي يسمى مغيثاً لما فيه من

---

(١) سقط من (ب): «أو غواث».

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب أحاديث الأنبياء، باب يزفون النَّسَلَان في المشي، ٦ / ٤٥٦، الحديث ٣٣٦٤ و٣٣٦٥) مطولاً.

(٣) في (ب): «فإنه».

(٤) أخرجه أحمد «المسند» (٤ / ٢٣٥، الحديث ١٨٠٩١).

وابن ماجه «السنن» (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الدعاء والاستسقاء، ١ / ٤٠٤، الحديث ١٢٦٩).

كلاهما من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شرحبيل بن السمط، عن كعب بن مرة رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد صحيح، وقد تابع الأعمش شعبة عند:

أحمد «المسند» (٤ / ٢٣٥، الحديث ١٨٠٩٠).

والحاكم «المستدرك» (١ / ٣٢٨).

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح إسناده على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

قلت: وللحديث طرق أخرى عن جابر رضي الله عنه وغيره ليس هنا موضع بسطها.

(٥) سقط من (ب): «على».

(٦) سقط من (ب): «لم».

إزالة الشدة، والأفعال تضاف إلى المخلوق بجهة، وتضاف إلى الخالق بجهة أتم منها.

وأما فعل البهيمة[1] فهو كرامة لرسول الله ﷺ ومعجزة أكرمه الله بها، وإلا؛ فأفعال البهائم لا تصلح بمجردها شريعة لبني آدم، لكن يقع

---

(١) يشير المصنف رحمه الله تعالى إلى ما رواه:

أبو داود «السنن» (كتاب الجهاد، باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم، ٣ / ٥٠٥، الحديث ٢٥٤٩).

وأحمد «المسند» (١ / ٢٠٤ / رقم ١٧٤٥).

والحاكم «المستدرك» (٢ / ٩٩ ـ ١٠٠).

والبيهقي «السنن الكبرى» (كتاب النفقات، باب نفقة الدواب، ٨ / ١٣).

وأبو يعلى «المسند» (١٢ / ١٥٧ ـ ١٥٩ / رقم ٦٧٨٧).

وابن أبي شيبة «المصنف» (١١ / ٤٩٣ / رقم ١١٨٠٥).

الجميع من طريق مهدي بن ميمون، عن محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد، عن عبدالله بن جعفر رضي الله عنه؛ قال: أردفني رسول الله ﷺ خلفه ذات يوم؛ فأسرَّ إليَّ حديثاً لا أحدث به أحداً من الناس، وكان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته هدفاً أو حائش نخل؛ قال: فدخل حائطاً لرجل من الأنصار، فإذا جمل، فلما رأى النبي ﷺ حَنَّ وذرفت عيناه، فأتاه النبي ﷺ فمسح ذِفراه فسكت، فقال: «من رب هٰذا الجمل؟ لمن هٰذا الجمل؟». فجاء فتى من الأنصار؛ فقال: لي يا رسول الله. فقال: «أفلا تتقي الله في هٰذه البهيمة التي ملكك الله إياها؛ فإنه شكى إليَّ أنك تجيعه وتدئبه».

قال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم، وللحديث شواهد وطرق أخرى عن جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم جميعاً.

وقد أخرجه أحمد أيضاً (١ / ٢٠٥ / رقم ١٧٥٤) من طريق وهب بن جرير، عن أبيه، عن محمد بن أبي يعقوب، به.

الاستدلال بها من باب التنبيه؛ كما في قوله ﷺ[1]: «**العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه، وليس لنا مَثل السوء**»[2].

فإذا كان فعل الآدمي مما يذم من[3] فعل البهائم؛ نهي عنه، وكذٰلك إذا صدر من البهيمة ما تحمد عليه؛ يقال: فالآدمي أحق بذٰلك، وإذا كانت البهائم والجمادات تعظم رسول الله ﷺ؛ فنحن أحق بتعظيمه، كما قال الحسن البصري في حنين الجذع[4]: إذا كان الجذع يحن إليه؛ فأنتم أولى

(١) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الهبة، باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته، ٥ / ٢٧٧ ـ ٢٧٨، الحديث ٢٦٢٢).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة، ١١ / ٦٤ ـ ٦٥) دون قوله: «وليس لنا مثل السوء».

وأحمد «المسند» (١ / ٢١٧، الحديث ١٨٧٢).

والترمذي «السنن» (كتاب البيوع، باب ما جاء في الرجوع في الهبة، ٣ / ٥٩٢، الحديث ١٢٩٨).

والنسائي «السنن» (كتاب الهبة، باب ذكر الاختلاف لخبر عبدالله بن عباس فيه، ٦ / ٥٧٨، الحديث ٣٧٠٠).

(٣) في (ب): «في» بدلاً من «من».

(٤) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المناقب، باب علامات النبوة، ٦ / ٦٩٦، الحديث ٣٥٨٣، ٣٥٨٥) من حديث ابن عمر وجابر رضي الله عنهم جميعاً، قال جابر رضي الله عنه: «كان المسجد مسقوفاً على جذوع من نخل؛ فكان النبي ﷺ إذا خطب يقوم إلى جذع منها، فلما صُنعَ له المنبر فكان عليه، فسمعنا لذٰلك الجذع صوتاً كصوت العشار، حتى جاء النبي ﷺ فوضع يده عليها فسكَنَتْ».

ورواه البخاري من طرق أخرى عن جابر وابن عمر رضي الله عنهم، والحديث مروي في «السنن».

بالحنين إليه.

وهٰذا حسن، لٰكن تعظيمه[1] إنما يكون بطاعته ومتابعته ومعاونته وما فيه زيادة لثوابه ورفع لمنزلته، وهو مراد الحسن وغيره، لا بأمور مبتدعة، لا سيما إذا كانت من باب الشرك، وفيها تكليف له، فإن سؤاله في حياته وإن كان جائزاً في الجملة؛ فليس من باب التعظيم له[2] ولا التوقير، ولا من فعل خيار أصحابه، وإنما كان يفعل ذٰلك أهل الجفاء كالأعراب ومن هو[3] حديث عهد بالإسلام دون أكابر المؤمنين، وإن وقع ذٰلك منهم وقع قليلاً.

ولـو قُدِّرَ أن الاستغاثة بالمخلوق، وسؤاله، والطلب منه واجب أو مستحب أو مباح؛ فالكمال ليس في استغاثة المستغيث وطلب الطالب، بل هو في فعل المستغاث به، فإذا فعل المطلوب وأغاث المكروب؛ كان ذٰلك من كماله، فمن نفى عن شيء من المخلوقين خصائص الخالق؛ لا يقال إنه نفى عن ذٰلك المخلوق صفة من صفات كماله، فإذا قال: ليس أحد من المخلوقين؛ لا ملك، ولا نبي، ولا غيرهما؛ لا رباً، ولا خالقاً للخلق، ولا مالكاً للملك، ولا هو بكل شيء عليم، ولا على كل شيء قدير ونحو ذٰلك؛ لم يكن نفى عن المخلوق شيئاً من صفات كماله، بل نفى عنه ما ليس إلا لله وحده، وهٰذا من تحقيق التوحيد لله، وهو أن ينفي عن خلقه كلهم ما لا يكون إلا له، فيقول: لا إلٰه إلا الله، فلا تصلح الإلٰهية إلا له، بل الخلق كلهم عباده.

---

(١) في (ب): «يعظمه».

(٢) سقط من (ب): «له».

(٣) سقط من (ب): «هو».

## فصل[1]

وقوله: لقد خشيت على كثير من أهل الإقليم بسبب تقاعدهم عن نصرة الرسول ﷺ بإهلاكه وإهلاك أمثاله، خصوصاً أهل الدولة وأصحاب الحكم. . . إلى آخره؛ فيقال:

كنت قد أجبت عن كلامه إلى هٰذا الموضع، واتفقت أمور شغلت عن تمام ذٰلك، حتى أنزل الله بأسه بهٰذا الجاهل الظالم وحزبه الجاهلين الظالمين، وكانوا في ذٰلك نظير المستفتحين[2] من المشركين[3].

وهٰذا الوعيد الذي ذكره في كلامه به وبأحزابه أليق، وهم به أحق، وهٰكذا فعل الله تعالى بهم حيث عاقبه وحزبه عقوبة المعتدين الظالمين، عقوبة لم يعاقب بها أحداً من أشكالهم، وهٰؤلاء مضاهون للمشركين الذين ناظروا إمام الحنفاء إبراهيم صلوات الله عليه وسلامه؛ كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا أَفَلَتْ قالَ يا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكونَ. . . ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ[4]﴾[5]؛ فإنهم خوفوا إبراهيم بمن عبدوه من دون الله، فقال لهم: ﴿ولا أَخافُ ما تُشْرِكونَ بِهِ﴾[6]؛ فإنه ليس للمؤمن أن يخاف إلا الله؛ فلا يستحق ملك مقرب ولا نبي مرسل أن يُخشى ويُتقى، كما لا يستحق

(١) قوله: «فصل» لم يرد في (ب).

(٢) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح. . . ﴾ [الأنفال: ١٩].

(٣) في (ب): «المستحقين».

(٤) في (ب): «عليم حكيم» تقديم وتأخير، وهو خطأ.

(٥) الأنعام: ٧٨ ـ ٨٣.

(٦) الأنعام: ٨٠.

أن يصلى له ويصام، بل هٰذا كله لا يصلح إلا لله وحده لا إله إلا هو.

ثم قال الخليل: ﴿إِلَّا أَنْ يشاءَ رَبِّيَ شَيْئاً﴾[1]، وهٰذا استثناء مقطع، أي: لٰكن إن شاء ربي شيئاً كان، فأنا أخاف ربي.

ثم قال: ﴿وكَيْفَ أخافُ ما أَشْرَكْتُمْ﴾[2] من المخلوقات، وأنتم لا تخافون إشراككم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطاناً، يقول: فكيف [لا تخـافون أنكم عبدتم غير الله بغير سلطان من الله، وهٰكذا يقول] أتباع إبـراهيم الخليل الذين هم على ملته لمن خرج عنها من أشباه النصارى وغيرهـم: كيف نخاف ما أشركتموه ودعوتموه من دون الله كائناً من كان؛ سواء كان ملكاً، أو نبيّاً، أو شيخاً، أو غيره، وأنتم لا تخافون الله حيث دعوتم غيره بغير سلطان من الله؟ فإن هٰذا الذي تفعلونه بدعة [لـم يأمركم الله بها ولا رسوله]، وفيها من الشرك ما فيها، ولو لـم يكن فيها شرك؛ فكيف يسوغ لكم أن تشرعوا من الدين ما لم يأذن به الله؟!

ومعلومٌ أن من شرع عبادة يتقرب بها إلى الله، ويجعلها وسيلة له إلى الله، يرجو عليها ثواب الله؛ إما واجبة أو مستحبة؛ فلا بدَّ أن يكون من الدين الذي شرعه الله، وأمر به، وإلا؛ كان حظ صاحبها الإبعاد والطرد، ولهٰذا قال الفقهاء: العبادات مبناها على التوقيف والاتباع، لا على الهوى والابتداع، وقد قال الله لنبيه: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شاهِداً ومُبَشِّراً ونذيراً . وداعِياً إلى اللهِ بِإِذْنِهِ﴾[3]؛ فهو داعٍ إلى الله بإذن الله، لا من تلقاء نفسه، بل بأمر

---

(١) الأنعام: ٨٠.

(٢) الأنعام: ٨١.

(٣) الأحزاب: ٤٥ ـ ٤٦.

الله له، وهٰؤلاء داعون إلى غير اللـه بغير إذن الله؛ فيقال لهم ائتماماً بإمام الحنفاء إبراهيم، الذي يجب على كل مسلم أن يأتم به: وكيف نخاف ما أشركتم ولا تخافون أنكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطاناً؛ فأي الفريقين أحق بالأمن إن كنتم تعلمون؟!

قال الله[1] تعالى: ﴿الَّذينَ آمَنوا ولَمْ يَلْبِسوا إيمانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولٰئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وهُمْ مُهْتَدونَ﴾[2]، والظلم هنا هو الشرك؛ كما في «الصحيح» من حديث ابن مسعود[3]، فتبين أن أهل الإخلاص أحق بالأمن من أهل الإشـراك به، قال تعـالى: ﴿سَنُلْقي في قُلوبِ الَّـذينَ كَفَروا الرُّعْبَ بِما أَشْرَكوا باللهِ ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلطاناً﴾[4].

---

(١) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (ب).

(٢) الأنعام: ٨٢.

(٣) يشير بذٰلك إلى الحديث الذي رواه البخاري من حديث ابن مسعود رضي الله عنه؛ أنه قال: لما نزلت هٰذه الآية: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ [الأنعام: ٨٢] شق ذٰلك على أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟ قال رسول الله ﷺ: «إنه ليس بذاك، ألا تسمع إلى قول لقمان لابنه: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾ [لقمان: ١٣]؟».

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (تفسير سورة لقمان، باب ﴿لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم﴾، ٨ / ٣٧٢، الحديث ٤٧٧٦، وتفسير سورة الأنعام، باب ﴿ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾، ٨ / ١٤٤، الحديث ٤٦٢٩، وكتاب الإيمان، باب ظلم دون ظلم، ١ / ١٠٩، الحديث ٣٢).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب صدق الإيمان وإخلاصه، ٢ / ١٤٣ - ١٤٤).

(٤) آل عمران: ١٥١.

فغـاية الأمر ما قد أقر به هٰذا الرجل على نفسه وعلى أصحابه لمَّا خاطبه بعض أصحابنا، فقال: أنتم نسبتمونا إلى الشرك، ونحن ننسبكم إلى التنقص بالرسول.

فغاية الأمر أن ما يدعيه على منازعيه تنقص بالرسل، وهم يقولون عنه وعن أمثاله إنهم مشركون، ومعلومٌ أن الشرك أعظم الذنوب، كما أن التوحيد أعـظم الحسنات؛ كما في حديث ابن مسعود في «الصحيحين»؛ قال: **قلت: يا رسـول الله! أي الـذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله ندّاً وهو خلقك...»**[1] إلى آخره، وقد قال الله تعالى: **﴿إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ...﴾** الآية[2]، [و] الآية[3] الآخرى؛ فأخبر أنه لا يغفر الشرك، وما دونه موقوف على المشيئة.

وأعظم ما دعا الله الخلق إليه في كتابه ودعت الرسل هو التوحيد،

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (تفسير سورة البقرة، باب قوله تعالى: **﴿فلا تجعلوا لله أنداداً﴾**، ٨ / ١٣، الحديث ٤٤٧٧، وكتاب التفسير، باب قوله تعالى: **﴿والذين لا يدعون مع الله إلٰهاً آخر...﴾**، ٨ / ٣٥٠، الحديث ٤٧٦١، وكتاب الأدب، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه، ١٠ / ٤٤٨، الحديث ٦٠٠١، وكتاب الحدود، باب إثم الزنا، ١٢ / ١١٦، الحديث ٦٨١١، وكتاب الديات، باب قوله تعالى: **﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً...﴾**، ١٢ / ١٩٤، الحديث ٦٨٦١، وكتاب التوحيد، باب قوله تعالى: **﴿فلا تجعلوا لله أنداداً﴾**، ١٣ / ٥٠٠، الحديث ٧٥٢٠و١٣ / ٥١٢، الحديث ٧٥٣٢).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب، ٢ / ٧٩ ـ ٨٠).

(٢) النساء: ٤٨.

(٣) النساء: ١١٦.

وأعظم ما نهى عنه الشرك، وهو أصل دعوة الرسل وأساسها، ورأسها[1]، وأكمل ما فيها، وبه بعث الله جميع الرسل، كما قد صرح به القرآن في أكثره؛ فهو مملوء به.

وقد تواتر عن النبي ﷺ؛ أنه أول ما دعا المشركين إلى كلمة التوحيد، وأن بالإقرار بها يصير الرجل مسلماً، وبالامتناع عنها يصير كافراً، وأنه قال ﷺ[2]: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله**»[3]؛ فلا يصير الرجل مسلماً حتى يشهد هذه الشهادة؛ فإنها رأس الإسلام، فهي[4] واجبة في كل خطابة، فكل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذمى، ولهذا وجبت في التحيات، وسميت التحيات تشهداً باسم التشهد الذي فيها، وبها ختمت التحيات.

وروى الترمذي وأبو حاتم والحاكم في «المستدرك» عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «**أفضل الذكر: لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء: الحمد لله**»[5].

---

(١) سقط من (ب): «ورأسها».

(٢) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الإيمان، باب ﴿**فإن تابوا وأقاموا الصلاة...**﴾، ١ / ٩٤ ـ ٩٥، الحديث ٢٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، و(كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل من أبى قبول الفرائض...، ١٢ / ٢٨٨، الحديث ٦٩٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس...، ١ / ٢٠٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في (ب): «فهو».

(٥) أخرجه الترمذي «السنن» (كتاب الدعوات، باب ما جاء أن دعوة المسلم =

وفي «الموطأ» عنه ﷺ؛ أنه قال: **«أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير»**[1].

---

= مستجابة، ٥ / ٤٣١، الحديث ٣٣٨٣).

والنسائي «عمل اليوم والليلة» (في ثواب التسبيح، ص ٤٨٠ / رقم ٨٣١).

وابن ماجه «السنن» (كتاب الأدب، باب فضل الحامدين، ٢ / ١٢٤٩، الحديث ٣٨٠٠).

وابن حبان «الصحيح» (الإحسان، ٣ / ١٢٦، الحديث ٨٤٦).

والحاكم «المستدرك» (١ / ٤٩٨ و١ / ٥٠٣).

من طرق عن موسى بن إبراهيم الأنصاري، عن طلحة بن خراش، عن جابر بن عبدالله مرفوعاً.

وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي في الموضعين.

وقال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث موسى بن إبراهيم».

قلت: وهذا الحديث إسناده حسن؛ لأن مداره على موسى بن إبراهيم، وهو صدوق يخطىء؛ كما في «التقريب» (ص ٥٤٩، ت ٦٩٤٢).

(١) أخرجه الإمام مالك رحمه الله تعالى في «الموطأ» في موضعين في (كتاب القرآن، باب ما جاء في الدعاء، ١ / ١٨٨ / رقم ٣٢، وكتاب الحج، باب جامع الحج، ١ / ٣٣٧ / رقم ٢٤٦).

في كلا الموضعين عن زياد بن أبي زياد مولى عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة، عن طلحة بن عبيدالله بن كريز؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له» دون قوله: «له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير».

قلت: وهذا إسناد صحيح، مرسل، رجاله ثقات.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» (٦ / ٣٩) بعد أن ذكر هذا الحديث: «لا خلاف عن =

وعليهـا شرع الجهـاد الـذي هو سنـام العمـل؛ كمـا قال تعالى: ﴿وقاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكونَ فِتْنَةٌ ويكونَ الدِّينُ كُلُّهُ للهِ﴾[1].

وفي الآية الأخرى: ﴿ويكُونَ الدِّينُ للهِ﴾[2].

وأهل هٰذه الكلمة هم السعداء؛ فمن مات عليها دخل الجنة كما ثبت[3] في «صحيح مسلم» عن عثمان بن عفان، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله؛ دخل الجنة»[4].

---

= مالـك في إرسال هٰذا الحديث كما رأيت، ولا أحفظه بهٰذا الإسناد مسنداً من وجه يحتج بمثله، وقد جاء مسنداً من حديث علي بن أبي طالب، وعبدالله بن عمرو بن العاص، فأما حديث علي؛ فإنه يدور على دينار أبي عمرو، عن ابن الحنفية، وليس دينار ممن يحتج به.

وحديث عبدالله بن عمرو من حديث عمرو بن شعيب، وليس دون عمرو من يحتج به فيه» اهـ.

قلت: وحديث عمرو بن شعيب أخرجه الترمذي في «السنن» (كتاب الدعوات، باب ما جاء في دعـاء يوم عرفـة، ٥ / ٥٣٤، الحديث ٣٥٨٥)، وفي آخره: «له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير».

قال الترمذي: «هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه، فيه حماد بن أبي حميد، ليس بالقوي عند أهل الحديث».

قلت: وخلاصة القول أن الحديث بمجموع طرقه وشواهده يرتقي إلى درجة الحسن والصحة.

(١) الأنفال: ٣٩.

(٢) البقرة: ١٩٣.

(٣) سقط من (ب): «ثبت».

(٤) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة، ١ / ٢١٧ ـ ٢١٨) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وفي «السنن» عن معاذ، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: **«من كان آخر كلامه لا إله إلا الله؛ دخل الجنة»**[1].

وفي «المسند» عنه ﷺ[2]؛ أنه قال: **«إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد عند الموت؛ إلا وجدت[3] روحه لها روحاً»**[4]، وهي الكلمة التي عرضها

---

(١) أبو داود «السنن» (كتاب الجنائز، باب التلقين، ٣ / ٤٨٦ / رقم ٣١١٦). والحاكم «المستدرك» (١ / ٣٥١).

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وأخرجه أيضاً البغوي في «المشكاة» (١ / ٥٠٩ / رقم ١٦٢١)، وصحح إسناده الألباني حفظه الله تعالى.

(٢) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

(٣) في (ب): «وجد».

(٤) رواه أحمد في «المسند» في عدة مواضع مع اختلاف يسير في الألفاظ، وقد صحح أسانيدها العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى.

انظر المسند الأرقام الآتية: (١٨٧، ٢٥٢، ٤٤٧، ١٣٨٤، ١٣٨٦).

وقد جاء في الحديث (رقم ١٨٧) قول طلحة بن عبيدالله لعمر رضي الله عنهما: ... إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد عند حضرة الموت إلا وجد رُوحهُ لها روحاً...».

قال عمر: فأنا أعلمها... هي الكلمة التي قالها لعمه: لا إله إلا الله. قال طلحة: صدقت.

وفي الحديث (٤٤٧) قال عمر رضي الله عنه: هي كلمة الإخلاص التي أعز الله تبارك وتعالى بها محمداً ﷺ وأصحابه، وهي كلمة التقوى التي ألاص عليها نبي الله ﷺ عمه أبا طالب عند الموت: شهادة أن لا إله إلا الله.

وأخرجه أيضاً ابن ماجه في «السنن» (كتاب الأدب، باب فضل لا إله إلا الله، ٢ / =

**على عمه أبي طالب، قال: «يا عم! قل: لا إله إلا الله؛ كلمة أحاج لك بها عند الله»[1]. قال عمر: وأي كلمة أفضل من كلمة ألاص[2] بها النبي**

---

= ١٢٤٧، الحديث ٣٧٩٥).

وصححه الألباني حفظه الله تعالى.

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجنائز، باب إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله، ٣ / ٢٦٣، الحديث ١٣٦٠، وكتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب، ٧ / ٢٣٣، الحديث ٣٨٨٤، وكتاب التفسير، سورة براءة، ٨ / ١٩٢، الحديث ٤٦٧٥، وسورة القصص، ٨ / ٣٦٥، الحديث ٤٧٧٢).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٨ / ٣٦٧): «وفي رواية معمر: «هو على ملة عبدالمطلب» وأراد بذلك نفسه، ويحتمل أن يكون فقال: «أنا»؛ فغيرها الراوي أنفة أن يحكي كلام أبي طالب استقباحاً للفظ المذكور، وهي من التصرفات الحسنة».

وقال (٧ / ٢٣٦): «من عجائب الاتفاق أن الذين أدركهم الإسلام من أعمام النبي ﷺ أربعة لم يسلم منهم اثنان، وأسلم اثنان، وكان اسم من لم يسلم ينافي أسامي المسلمين، وهما أبو طالب واسمه عبد مناف، وأبو لهب واسمه عبدالعزى، بخلاف من أسلم وهما حمزة والعباس» اهـ.

(٢) كذا في (أ)، (ب)، وهو الصواب لا كما جاء في (ط).

وعبارة (ط) نصها فيما يلي: «قال عمر: وأي كلمة أفضل من كلمة الإ[خلا]ص [يوصي] بها النبي ﷺ عمه أبا طالب».

قلت: لعل الناسخ أو الناشر للكتاب رأى أن في العبارة سقطاً وغموضاً؛ فأضاف ما بين المعقوفين حسبما يقتضيه السياق ليستقيم الكلام في نظره، والأمر على خلاف ما ذهب إليه؛ إذ إن الكلام مستقيم بدون تلك الزيادة.

قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى في «حاشيته على المسند» (١ / ٣٥٣): «ألاص عليها عمه؛ أي: أداره عليها وراوده فيها».

وانظر تخريج الحديث.

ﷺ عمه أبا طالب[1]؟!

وهٰذا باب واسع؛ فلا يُعْرف[2] في دين الأنبياء والمرسلين وأتباعهم من الأولين والآخرين ولا كتب رب العالمين أمراً أعظم من التوحيد، وهو أول الكلمات العشر التي في التوراة، ونظيرها الوصايا العشر التي[3] في آخر الأنعام[4].

وأهل التوحيد هم المستحقون للشفاعة يوم القيامة، كما ثبت في «الصحيح»؛ أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: **يا رسول الله! من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ فقال ﷺ[5]: «يا أبا هريرة! لقد ظننتُ أن لا يسألني عن هٰذا الحديث أحد أوَّلَ منك؛ لِما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد الناس بشفاعتي من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قبل نفسه»**[6].

---

(١) انظر: الحاشية (رقم ٤، ص ٢٩٤).

(٢) في (ط الدار العلمية): «نعرف».

(٣) سقط من (ب): «التي».

(٤) إشارة إلى قوله تعالى: **﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً...﴾** الآية إلى قوله تعالى: **﴿ذٰلكم وصاكم به لعلكم تتقون﴾** [الأنعام: ١٥١ - ١٥٣].

(٥) لفظ: «ﷺ» لم يرد في (ب).

(٦) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب العلم، باب الحرص على الحديث، ١ / ٢٣٣، الحديث ٩٩)، وفيه: «... من قلبه أو نفسه».

وانظر أيضاً: (كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، ١١ / ٤٢٦، الحديث ٦٥٧٠).

وقد ثبت أن الشرك جنس تحته أنـواع، وكله مذموم، وإن كان بعضه أكبر من بعض؛ كما قال النبي ﷺ: **«من حلف بغير الله؛ فقد أشرك»**[1].

---

(١) أخرج الحديث بلفظ المصنف أبو داود «السنن» (كتاب الأيمان والنذور، باب في كراهية الحلف بالآباء، ٣ / ٥٧٠، الحديث ٣٢٥١).

والترمذي «السنة» (كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، ٤ / ٩٣، الحديث ١٥٣٥).

وأحمد «المسند» (٢ / ١٢٥).

والحاكم «المستدرك» (٤ / ٢٩٧ و١ / ١٨ و١ / ٥٢).

وابن حبان «الصحيح» (الإحسان، ١٠ / ١٩٩ ـ ٢٠٠ / رقم ٤٣٥٨).

والبيهقي «السنن الكبرى» (١٠ / ٢٩).

كلهم من طريق الحسن بن عبيدالله النخعي، عن سعد بن عبيدة؛ قال: كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما، فحلف رجل بالكعبة، فقال ابن عمر: ويحك! لا تفعل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلف بغير الله؛ فقد أشرك».

قال الترمذي: «هٰذا حديث حسن».

وقـال الحـاكم: «هـٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي في المواضع الثلاثة.

قلت: بل هو صحيح على شرط مسلم، وذٰلك لأن الحسن بن عبيدالله النخعي لم يخرج له البخاري في «صحيحه» شيئاً.

انظر: «التقريب» (ص ١٦٢، ت ١٢٥٤)، و«تهذيب الكمال» (٦ / ١٩٩).

وقال البيهقي (١٠ / ٢٩): «وهٰذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة عن ابن عمر رضي الله عنهما».

قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص» (٤ / ١٦٨): «... قال البيهقي: لم يسمعه سعد بن عبيدة عن ابن عمر. قلت ـ القائل ابن حجر ـ: قد رواه شعبة، عن منصور، عنه؛ قال: كنت عند ابن عمر. ورواه الأعمش، عن أبي عبدالرحمٰن السلمي، عن ابن عمر» اهـ. =

وروى ابن حبان[1] في «صحيحه» عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «**الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل**». فقال أبو بكر الصديق: فما المخرج منه يا رسول الله؟ فقال: «**قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم**»[2].

---

= قلت: ورواية شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة أخرجها أحمد في «المسند» (٢ / ٨٦ - ٨٧، ١٢٥).

والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ٢٩).

(١) لم أقف عليه عند ابن حبان رحمه الله تعالى.

(٢) والحديث أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١ / ٦٠ / رقم ٥٨).

وأبو بكر أحمد بن علي المروزي في «مسند أبي بكر» (ص ٦١ - ٦٣ / رقم ١٧).

وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٠٤ / رقم ٢٨٦).

ثلاثتهم من طريق هشام بن يوسف، عن ابن جريج، أخبرني ليث بن أبي سليم، عن أبي محمد، عن حذيفة، عن أبي بكر رضي الله عنه مرفوعاً؛ إلا أن ابن السني قال: «أبو مجلز» بدل: «أبو محمد».

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم؛ فإنه ضعيف، قال الحافظ في «التقريب» (ص ٤٦٤، ت ٥٦٨٥): «صدوق، اختلط ولم يتميز حديثه، فترك» اهـ.

وشيخه أبو محمد مجهول.

وذكره الهيثمي في «المجمع» (١٠ / ٢٤٤)، وقال: «رواه أبو يعلى من رواية ليث ابن أبي سليم، عن أبي محمد، عن حذيفة، وليث مدلس، وأبو محمد إن كان هو الذي روى عن ابن مسعود، أو الذي روى عن عثمان بن عفان؛ فقد وثقه ابن حبان وإن كان غيرهما فلم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح».

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤ / ٦٣١) عند تفسير قوله تعالى: ﴿... **أم جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه...**﴾ [الرعد: ١٦] ونسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

وأخرجه أيضاً ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٠٤ / رقم ٢٨٦) من طريق =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= هشام بن يوسف، عن ابن جريج، أخبرني ليث بن أبي سليم، عن أبي مجلز، عن حذيفة، به.

وأخرجه أيضاً أبو يعلى في «مسنده» (١ / ٦١ / رقم ٥٩) عن شيخه عمرو بن حصين، عن عبدالعزيز بن مسلم، عن ليث بن أبي سليم، عن أبي محمد، عن معقل بن يسار، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ؛ قال...».

الحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٢٢٤) وقال: «رواه أبو يعلى عن شيخه عمرو بن الحصين، وهو متروك».

وقد ذكر حديث معقل بن يسار عن أبي بكر رضي الله عنهما ابن حجر في «المطالب العالية» (٣ / ١٨٣ / رقم ٣١٩٩)، والحكيم الترمذي في «النوادر» (ص ٣٩٧).

وأخرج الحديث ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢ / ٣٣٩) من طريق ليث عن مجاهد؛ قال: قال رسول الله ﷺ لأبي بكر: «الشرك أخفى من دبيب النمل في أهل القبلة...» الحديث.

قال ابن الجوزي: «هٰذا حديث قد أرسله مجاهد».

ثم قال: «وهٰذا حديث يرويه ليث بن أبي سليم، عن أبي محمد (شيخ له)، عن حذيفة، عن أبي بكر، وتارة يقول: عن أبي محمد، عن معقل بن يسار، عن أبي بكر، وتارة يقول: عن عثمان، عن رفيع، عن معقل بن يسار، عن أبي بكر.

قال أحمد: ليث مضطرب الحديث، وقال أبو حاتم الرازي وأبو زرعة: لا نشتغل به» اهـ.

وقال أبو زرعة أيضاً: «ليث بن أبي سليم لين الحديث، لا تقوم به حجة عند أهل العلم».

انظر: «التهذيب» (٨ / ٤٦٦، ت ٨٣٣).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧ / ١١٢).

وابن حبان في «المجروحين» (٣ / ١٣٠).

كلاهما من حديث يحيى بن كثير، عن سفيان الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، =

والشـرك له شعب تكبـره وتنميه، كمـا أن الإيمـان له شعب تكبره وتنميه، وإذا كان كذلك، فإذا تقابلت الدعوتان؛ فمن قيل: إنه مشرك أولى بالوعيد ممن قيل فيه: إنه ينتقص الرسول، فإن هذا إن كان مشركاً الشرك الأكبر كان مخلداً في النار، وكان شرّاً من اليهود والنصارى، وإن كان مشركاً

---

= عن قيس، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ.

قال أبو نعيم: «تفرد به عن الثوري يحيى بن كثير».

وقال ابن حبان: «يحيى بن كثير أبو النضر يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وليس هذا بيحيى بن كثير بن درهم، ذاك ثقة، كنيته أبو غسان، وهذا يقال له: أبو النضر».

قال أبو حاتم الرازي: «ضعيف، ذاهب الحديث جدّاً».

وقال الدارقطني: «لا يصح هذا الحديث عن الثوري، ولا عن إسماعيل، ويحيى ابن كثير متروك الحديث».

انظر: «المجروحين» لابن حبان (٣ / ١٣٠)، و«العلل المتناهية» (٢ / ٣٤٠)، و«الميزان» للذهبي (٦ / ٧٧، ت ٩٦٠٨).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عند الإمام أحمد في «مسنده» (٤ / ٤٠٣).

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» (١ / ٩٣ / رقم ٥٧)، وقال: «رواه أحمد والطبراني، ورواته إلى أبي علي محتج بهم في الصحيح، وأبو علي وثقه ابن حبان ولم أرى أحداً جرحه».

وكذا قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٢٢٣).

وقد حسن إسناده العلامة الألباني حفظه الله في «صحيح الترغيب» (١ / ١٩).

قلت: وفي الباب أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما في «الحلية» (٣ / ٣٦ - ٣٧)، وعن عائشة رضي الله عنها في «الحلية» أيضاً (٨ / ٣٦٨).

فالحديث صحيح إن شاء الله لشواهده الكثيرة.

الشرك الأصغر؛ فهو أيضاً مذموم ممقوت، مستحق للذم والعقاب.

وقد يقال: الشرك لا يغفر منه شيء، لا أكبر ولا أصغر على مقتضى عموم القرآن، وإن كان صاحب الشرك الأصغر[1] يموت مسلماً، لٰكن شركه لا يغفر له، بل يعاقب عليه وإن دخل بعد ذٰلك الجنة.

وبالجملة؛ فالشرك أعظم من التكذيب بالرسالة، ولهٰذا كان المشركون أكفر من اليهود والنصارى المكذبين برسالته؛ فكيف بما يقال: إنه تنقص؟ والنبي ﷺ كان يقتل المشركين ولا يقتل المتنقصين، وقد قال له ذو الخويصرة: اعدل؛ فإنك لم تعدل[2]، وقال له بعض الناس: إن هٰذه لقسمة ما أريد بها وجه الله[3]، ونحو ذٰلك؛ فلم يقتل أحداً ممن تنقصه وآذاه ممن دخل في الإسلام، وإن كان يجب قتل من يقول هٰذا اليومَ لكون الحق في حياته كان له فأسقطه؛ كما قد بسطناه في كتاب «الصارم المسلول»[4].

(١) سقط من (أ)، (ط الدار العلمية): «الأصغر»، وما أثبتنا من (ب).

(٢) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المناقب، باب علامات النبوة، ٦ / ٧١٤، الحديث ٣٦١٠).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة ومن يخاف على إيمانه، ٧ / ١٦٥).

(٣) متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب فرض الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يُعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه، ٦ / ٢٨٩، الحديث ٣١٥٠).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة ومن يخاف على إيمانه، ٧ / ١٥٨).

(٤) ابن تيمية «الصارم المسلول» (ص ٢٢٦ فما بعدها).

والمقصـود أن ما يجب قتـل صاحبه بكل حال أعظم ممن[1] ليس كذلك، وسيئته أعظم من سيئة المتنقص لرسول[2] ﷺ[3].

ويقال أيضاً: منازعوه يقولون: قول هذا القائل قول يتضمن تكذيب الرسول ﷺ[3]، والطعن في دينه وأمره، وأذى الله ورسوله، وذلك أعظم من التنقص باتفـاق المسلمين، ولهـذا يقال: كل مشرك مكذب برسول الله متنقص به، وليس كل من كذب الرسول ﷺ أو تنقصه يكون مشركاً؛ فصار قولـه متضمناً لتنقص الرسول مع الشرك عند منازعيه، وقولهم لم يتضمن عنده إلا مجرد التنقص؛ فكان ما يذكرونه من الوعيد لحزبه أعظم مما يذكر هو من الوعيد.

والناس متنازعون في أهل الكتاب؛ هل يدخلون في المشركين، أم لا؟ كما في قوله تعالى[4]: ﴿ولا تَنْكِحوا المُشْرِكاتِ حَتَّى يُؤمِنَّ﴾[5]، وهل هم مشركون أم لا؟

والتحقيق أن أصـل دينهم ليس فيه شرك، لكن ابتـدعـوا نوعاً من الشـرك، ولهـذا قال تعـالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّـذينَ كَفَـروا مِنْ أَهْلِ الكِتابِ والمُشْرِكينَ﴾[6]؛ فجعل المشركين غير أهل الكتاب.

---

(١) في (ط الدار العلمية): «بمن».

(٢) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ)، (ب): «بالرسول».

(٣) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط الدار العلمية).

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (أ).

(٥) البقرة: ٢٢١.

(٦) البينة: ١.

وقـد قال تعالى: ﴿**اتَّخَذوا أَحْبَارَهُمْ ورُهْبانَهُمْ أَرْباباً مِنْ دونِ اللهِ والمَسيحَ ابنَ مَرْيَمَ وما أُمِروا إلَّا لِيَعْبُدوا إلٰهاً واحِداً لا إلَهَ إلَّا هُوَ سُبْحانَهُ عَمَّا يُشْرِكونَ**﴾[1]؛ فأخبر أنهم أشركوا.

فإن قيل: هٰؤلاء لم يتعمدوا الكذب والطعن في دينه، بل هم متأولون ظانون أن ذٰلك تعظيم له؛ فلا يكونون كفاراً.

قيل: وكـذٰلـك قالـه من قصد الإيمان به وما جاء به من التوحيد، وقصـدوا[2] متابعته وطاعته، لم يقصدوا التنقص به، لو كان لازمُ ما قالوه تنقصاً في نفس الأمر؛ فهم أولى بالعذر منهم؛ فقوله مع الشرك يتضمن أذى الله ورسوله والمؤمنين، وقولهم فيه تعظيم لله[3] ورسوله.

أما أذى الله؛ فإنه قد ثبت في «الصحيح»: «**لا أحد أصبر على أذى سمعـه من الله، يجعلون له[4] ولداً وشريكاً وهو يعافيهم ويرزقهم**»[5]، وقوله يتضمن من إثبات الأنداد لله ما يوجب ذٰلك.

وأما أذى الرسول؛ فإن سؤاله ما لا يقدر عليه أذى له، وعدوان عليه،

---

(١) التوبة: ٣١.

(٢) في (ب): «قصدوا» بإسقاط الواو.

(٣) في (ب): «ليعظم الله».

(٤) سقط من (ب): «له».

(٥) متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأدب، باب الصبر على الأذى، ١٠ / ٥٢٧، الحديث ٦٠٩٩، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿**إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين**﴾، ٣ /٣٧٢، الحديث ٧٣٧٨).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب صفات المنافقين، ١٧ / ١٤٦).

وأيضاً ترك العمل بسنته وشرعته ينقص الثواب الواصل إليه، فإن الأمة إذا عملت بسنته كان له مثل أجورهم[1]، فمن عمل بما قرره من التوحيد والسنة؛ أثابه الله على ذلك ثواباً عظيماً، وكان للرسول مثل ذلك الثواب، ومن صد الناس عن هذا؛ منع هذا الأجر أن يصل إلى الرسول؛ فهؤلاء المشركون مؤذون للرسول من جهة جلب ما يضره إليه، ومنع ما ينفعه عنه.

وأما أذاهم للمؤمنين؛ فنهيهم لهم عن توحيد الله وطاعة رسوله، وذمهم على ذلك وشتمهم؛ فهم ممن قال الله تعالى[2] فيهم: **﴿والَّذينَ يُؤذونَ المُؤْمنينَ والمُؤْمناتِ بِغَيْرِ ما اكْتَسَبوا فَقَدِ احْتَمَلوا بُهْتاناً وإِثْماً مُبيناً﴾**[3].

وأما أهل التوحيد، فإذا فعلوا ما جاءت به السنة وحدوا[4] الله بإيمانهم وطاعتهم وسؤالهم له[5] وحده لا شريك له؛ حصل للرسول مثل ثوابهم، وكانوا متبعين لأمره، مريحين له من أذاه بسؤاله، وفي هذا من جلب ما يسره إليه ودفع ما يضره عنه ما هو من تمام تعزيره وتوقيره الواجب على أمته له، ومن المعلوم أن تصديق الرسل وطاعتهم خير من الغلو فيهم بلا تصديق ولا طاعة.

وقد وقف هذا الرجل على الكتاب الذي صنفه المجيب في سابِّ

---

(١) في (ب): «أجرهم».

(٢) قوله: «تعالى» لم يرد في (أ).

(٣) الأحزاب: ٥٨.

(٤) في (ب): «ووحدوا».

(٥) سقط من (أ): «له»، وما أثبتنا من (ب).

الرسول، واعترف أنه ما رأى في هٰذا الباب مثله؛ فكيف يسوغ له مع هٰذا أن ينسبه إلى نقيض ذٰلك؟

ولو قدر أن هٰذا في نفس الأمر تنقص؛ فهو مما تكلم فيه صاحبه بالاجتهاد، وقد أجمع المسلمون على أن مسائل الاجتهاد لا تدخل في السب الذي يستحق صاحبه الوعيد، والقاضي عياض من أعظم الناس قولاً بالعصمة وأشدهم على الساب، وقد ذكر أن نفاة العصمة ونحوهم لا يدخلون في السب الموجب للحد، وإن قدر أن قولهم يتضمن تنقصاً.

ونظائر هٰذا كثيرة، مثل تنازع الناس؛ هل يصلى عليه عند الذبيحة؟ فأكثرهم لا يستحبون ذٰلك، بل مذهب مالك وأحمد المنصوص عنه كراهته، ومنهم من يستحبه؛ كقول الشافعي وبعض أصحاب أحمد.

وكذٰلك تنازعهم في وجوب الصلاة عليه في التشهد الأخير؛ هل هو ركن، أو واجب، أو مستحب؟ فيه نزاع مشهور، وأكثر العلماء لا يوجبونه، ولا يقال: إن من كره الصلاة عليه في مواطن أو لم يوجبها[1] إن هٰذا تنقص به.

وكذٰلك تنازع العلماء: هل كان يستحق الصفيّ[2] في حياته، وهل كانت أربعة أخماس الغنيمة ملكاً له، وهل كان الفيء ملكاً له؟ ولا يقال: إن من نفى ملكه لذٰلك[3]؛ فقد تنقصه[4].

---

(١) في (ب): «يوجهاه».

(٢) الصفي ما يصطفيه الرئيس لنفسه من الغنيمة دون أصحابه من فارس ونحوه.

(٣) في (ب): «كذٰلك».

(٤) في (ب): «ينقصوا».

وتنازعوا في بوله[1] وغائطه؛ فجمهور المسلمين من الأولين والآخرين على أن ذٰلك نجس[2]، ولهٰذا صح عنه أنه كان يستنجي ويستجمر، ولا يقال: هٰذا تنقص له.

والجمهـور يفـرقون بين شعره وبوله؛ فشعره طاهر، وبوله نجس، وطائفة نجست شعره وبوله، ومن الناس من قال بطهارتهما، ولا يقال لمن سوى في هٰذا الحكم بين شعره وبوله: إنه ساب له.

وجمهور العلماء على جواز وقوع الصغائر من الأنبياء، وإن كانوا لا يقرون عليها ولم يقل أحد: إن هٰذا سب لهم يوجب الكفر والقتل، والأنبياء يجوز عليهم المرض والجوع والنسيان ونحو ذٰلك بالإجماع، ولا يقال: هٰذا تنقص لهم، وكذٰلك يجوز عليهم عند عامة أهل السنة أن يصابوا بالسحر، وأنكر ذٰلك طائفة من أهل الكلام، وتنازع الناس: هل في سنته ما يقوله باجتهاد[3]؟ وإذا اجتهد هل يجوز عليه الخطأ؟ لٰكن لا يقر عليه.

وأكثر الفقهاء يقولون بالأمرين، ولم يقل أحد: إن هٰؤلاء سابون له، وإلا؛ فيكون أكثر أصحاب مالك والشافعي وأحمد يسبون الرسول ﷺ[4].

وتنـازع الناس إذا أراد أن يسلم عليه بعد وفاته؛ هل يستقبل القبر ويستدبر القبلة، أو لا يستقبل القبلة؟ على قولين.

---

(١) في (ب): «قوله» بدلاً من «بوله».

(٢) في (ب): «جنس» بدلاً من «نجس».

(٣) في (ب): «بالاجتهاد».

(٤) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط).

ثم تنازعوا؛ هل يستدبر القبر أو يجعله عن يساره؟ على وجهين[1].

والأول هو مذهب مالك والشافعي وأحمد، والثاني مذهب أبي حنيفة، ولم يقل أحد: إن هٰذا تنقص، ومثل هٰذا كثير في الأحكام المتعلقة به ﷺ مما يجب له ويباح ويحرم ويكره ويستحب.

قال البكري: وأورد هٰذا الرجل حديثاً: **أن منافقاً كان يؤذي المؤمنين، فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ. فقال النبي ﷺ: «إنه لا يُستغاث بي، وإنما يُستغاث بالله»**[2].

قال: والكلام على استدلال[3] هٰذا الكافر الضال من وجوه:

**الأول**: عدم تسليم صحة الحديث له... إلى آخر كلامه[4].

قال الشيخ: والجواب عن هٰذا الكلام مع ما فيه من الجهل، والإلحاد[5]، والحلول، والشرك في الدين، والافتراء على الله والرسول وعباده المؤمنين؛ أن يقال:

هٰذا الخبر لم يذكر للاعتماد عليه، بل ذُكِرَ في ضمن غيره ليتبين أن

---

(١) سقط من (ب): «وجهين».

(٢) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ١٥٩)، وقال: «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح؛ غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث».

قلت: وابن لهيعة خلط بعد احتراق كتبه.

(٣) سقط من (أ)، (ط الدار العلمية): «استدلال»، وما أثبتنا من (ب).

(٤) في (ب): «كلام».

(٥) في (ب): «الافتراء» بدلاً من «الإلحاد».

معنـاه موافق للمعاني المعلومة بالكتاب والسنة، كما أنه[1] إذا ذُكِرَ حكم بدليل معلوم ذُكِرَ ما يوافقه من الآثار والمراسيل وأقوال العلماء وغير ذٰلك؛ لما في ذٰلك من الاعتضاد والمعاونة، لا لأن الواحد من ذٰلك يعتمد عليه في حكم شرعي، ولهٰذا كان العلماء متفقين على جواز الاعتضاد والترجيح بما لا يصلح أن يكون هو العمدة من الأخبار التي تُكلم في بعض رواتها لسوء حفظ أو نحو ذٰلك، وبآثار الصحابة والتابعين، بل بأقوال المشايخ، والإسـرائيليات، والمنـامات مما يصلح للاعتضاد؛ فما يصلح للاعتضاد نوع، وما يصلح للاعتماد نوع.

وهٰذا الخبر من النوع الأول؛ فإنه رواه الطبراني[2] في «معجمه»[3] من حديث ابن لهيعـة، وقـد قال أحمد: قد كتبت حديث الرجل لأعتبر وأستشهد به، مثل حديث ابن لهيعة؛ فإن عبدالله بن لهيعة قاضي مصر كان من أهـل العلم والدين باتفاق العلماء، ولم يكن ممن يكذب باتفاقهم، ولٰكن قيل: إن كتبه احترقت؛ فوقع في بعض حديثه غلط، ولهٰذا فرقوا بين من حدث عنه قديماً و[بين من حدث عنه][4] حديثاً، وأهل «السنن» يروون له.

والسياق الذي ذُكِرَ فيه هٰذا الحديث في جواب الفتيا لفظه: فأما ما[5]

---

(١) سقط من (ب): «أنه».

(٢) لم أقف عليه في الجزء المطبوع الذي بين أيدينا.

(٣) قوله: «في معجمه» لم يرد في (ب).

(٤) هٰكذا العبارة في (ط الدار العلمية) بين معقوفتين، ولم ترد هٰذه العبارة في (أ)، (ب).

(٥) سقط من (ب): «ما».

لا يقدر عليه إلا الله؛ فلا يجوز أن يطلب إلا من الله، لا يطلب ذٰلك لا من الملائكة، ولا من الأنبياء، ولا من غيرهم. . . إلى أن ذكر الحديث لأن فيه لفظ الاستغاثة التي كان فيها النزاع، وهو في كتاب مشهور، وقد روى الناس هٰذا الحديث من أكثر من خمس مئة سنة إن كان ضعيفاً، وإلا؛ فهو مروي من زمان النبي ﷺ، وما زال العلماء يقرؤون ذٰلك ويسمعونه في المجالس الكبار والصغار، ولم يقل أحد من المسلمين: إن إطلاق القول إنه لا يُستغاث بالنبي ﷺ كفر ولا حرام.

وكان في إيراده بيان[1] تقدم تكلم العلماء والسلف بهٰذا اللفظ، ولو كان عبدالله بن لهيعة ذاكراً لا آثراً ولم ينكره المسلمون عليه، لكان في ذٰلك مستند لهٰذا الإطلاق؛ فإن الرجل قاضي مصر في ذٰلك الزمان وهو من أكبر العلماء المفتين ونظير لليث بن سعد، والغلط الذي وقع في حديثه لا يمنعه[2] أن يكون من أهل الاجتهاد والفتيا، مثل محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى قاضي الكوفة، وكان زمانهما متقارباً؛ فإنه[3] من أعيان الفقهاء المفتين، وإن كان في حديثه ضعف، وكذٰلك شريك بن عبدالله، وأبو حنيفة، ومحمد بن الحسن، وغيرهم من المشهورين بالفتيا، إذا تُكُلِّم في حديثهم؛ لم يمنع هٰذا أن يكونوا من المجتهدين المفتين إذا كان النزاع في إطلاق لفظ وقد أطلقه أحد هٰؤلاء العلماء، إما آثراً وإما ذاكراً، وسمعه الناس منه ونقلوه عنه ولم يعرف أن أحداً أنكره؛ علم أن علماء المسلمين

---

(١) في (ب): «بين».

(٢) في (ب): «لا يمنع».

(٣) في (ب): «وكان من أعيان. . .».

كانوا يتكلمون بمثل هٰذا اللفظ، وأن المتكلم به ليس خارقاً للإجماع، ولا مبتدعاً لفظاً لم يُسْبَق عليه[1].

بآخر الأصل المخطوط المطبوع عليه هٰذا الجزء ما خلاصته:

بلغ معارضته على أصل مخطوط جيد، في مكتبة الأفاضل بني شطي[2]، في دمشق الشام، وتمت المعارضة في (٢٥) جماد الثانية سنة (١٣٣٠)، وكتبه جمال الدين القاسمي عُفِيَ عنه، يليه تتمته، وأوله: وأما ما ذكره من تأويل الحديث. . . إلخ.

* * * * *

---

(١) في (ب): «إليه».

(٢) قوله: «في مكتبة الأفاضل بني شطي» لم يرد في (ط الدار العلمية).

# الجزء الثاني

من كتـاب الاستغـاثـة الشهير[1] بالرد على البكري، (تأليف شيخ الإسـلام، علم الأعـلام، بحر العلوم)[2]، (العقلية والنقلية، تاج السادة الحنبلية، الحـافظ، النـاقد، الورع، الكامل، أبي العباس، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم، الشهير بابن تيمية، الحراني ثم الدمشقي، قدس الله سره، توفي سنة ٧٢٨هـ)[3].

(١) في (ط): «المعروف».

(٢) في (ط): «لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية».

(٣) ما بين القوسين لم يرد في (ط).

## تنبيه

هٰذا الجزء نُقِلَ من قطعة هي من أصل «كتاب الاستغاثة» الكامل لمؤلفه شيخ الإسلام رحمه الله تعالى.

وأما الجزء الذي قبله؛ فإنما نسخ من «تاريخ ابن كثير»؛ حيث اختصر هٰذا الكتاب فيه، فوصل الجزء الأول المختصر بهٰذا الثاني للفائدة الناجزة التي لا ينبغي أن يحرم منها قراؤه.

(ومتى ظفر بالأصل الكامل؛ فيجب نسخه كله على حدة؛ فليتنبه)[1].

كتبه

جمال الدين القاسمي

* * * * *

(١) ما بين القوسين لم يرد في (ط الدار العلمية).

## بسم الله الرحمٰن الرحيم[1]

(وأما ما ذكره من تأويل الحديث؛ فهو من جنس دين النصارى لا من جنس دين المسلمين، وبيان ذٰلك من وجوه:

**الأول)**[2]: قوله: إن الله تعالى لتشريف رسوله[3] والمقربين عنده خاطبهم تارة بتنزيلهم منزلة نفسه في الأفعال، وتارة نزل نفسه منزلتهم في الأفعال والأوصاف، وكلاهما تشريف عظيم.

فيقال: هٰذا كذب على الله وشرك به، وهو من جنس أقوال أهل الحلول والاتحاد[4]؛ فليس في خطاب الله المطلق تنزيل أحد منزلة نفسه في الأفعال، ولا تنزيل نفسه في الأفعال والأوصاف منزلتهم، بل هو إلٰه واحد، لا شريك له، وكل من في السماوات والأرض آتيه عبداً[5]، ﴿لَقَدْ

(١) قوله: «بسم الله الرحمٰن الرحيم» لم يرد في (أ)، (ب)، وهو مثبت في (ط)، وفي (ج): «بسم الله الرحمٰن الرحيم وبه نستعين».

(٢) سقط من (ج) ما بين القوسين.

(٣) في (ب): «رسله».

(٤) في (ج): «... والاتحاد كالنصارى».

(٥) قال الله تعالى: ﴿إن كل من في السماوات والأرض إلا آتي الرحمٰن عبداً﴾ [مريم: ٩٣].

﴿أَحْصاهُمْ وعَدَّهُمْ عَدّاً وكُلُّهُمْ آتيهِ يَوْمَ القِيامَةِ فَرْداً﴾[1].

ومن قال[2]: إن الرب عز وجل[3] يُنزل[4] المخلوق منزلة نفسه (في الأفعال، أو يَنزل هو منزلة المخلوق في الأفعال والأوصاف)[5]؛ (فقد زعم أن الله سبحانه يجعل له ندّاً، وأنه يقيم المخلوق مقامه)[6]؛ في الخلق، والرزق، والإحياء، والإماتة، وإجابة الدعاء[7]، وكونه معبوداً، وأنه يقوم مقام العبد؛ في الصلاة، والصيام، والطواف[8]، وغير ذلك من[9] أفعال العباد، تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً، قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لا يَخْلُقُ أَفلا تَذَكَّرونَ﴾[10].

ومن أخص أوصاف الرب القدرة على الخلق والاختراع؛ فليس ذلك لغيره أصلاً، حتى إن كثيراً من النظار المثبتين للقدر[11] كالأشعري وغيره جعلوا هذا أخص وصف للرب تعالى، كما جعل الجبائي[12] وغيره من

(١) مريم: ٩٤. هذه الآية الكريمة لم ترد في (ب).

(٢) في (ب): «ومن زعم».

(٣) قوله: «عز وجل» لم يرد في (ج).

(٤) في (ب): «نزل».

(٥) حذف من (ب) ما بين القوسين.

(٦) عبارة (ب): «فقد زعم أن لله ندّاً يقيمه مقام نفسه».

(٧) في (ب): «ونحو ذلك» بدلاً من «وإجابة الدعاء».

(٨) قوله: «والصيام والطواف» لم يرد في (ب).

(٩) في (ب): «عن ذلك في» بدلاً من «غير ذلك من».

(١٠) النحل: ١٧.

(١١) في (ج): «المثبتة للقدرة»، وفي (ب): «المثبتة للقدر».

(١٢) في (ب): «الجباري».

المعتزلة أخص وصفه القِدَم.

ومقصود المعتزلة أن لا يثبتوا له صفة قديمة؛ لامتناع المشاركة في أخص وصفه، ومقصود أولٰئك المثبتين أن لا يشركه غيره في الخلق، وقد يقولون: لا يشركه غيره في الفعل، وهو قول من يقول: العبد فاعل مجازاً لا حقيقة، وهو كاسب حقيقة، كما هو قول الأشعري ومن وافقه من الفقهاء من أصحاب مالك[1] والشافعي وأحمد، وهو في الأصل قول جهم بن صفوان، وهو أول من عُرِفَ في الإسلام أنه قال: إن[2] العبد ليس بفاعل، لٰكن جمهور أهل السنة من أتباع الأئمة الأربعة[3] وغيرهم يقولون: إنه فاعل حقيقة، وجمهور هٰؤلاء يقولون: إن فعله مفعول للرب بناءً على أن الخلق غير المخلوق؛ كما هو قول الأكثرين، وهو مذهب السلف وأهل الحديث والفقهاء.

وأما من قال: إن الفعل هو المفعول، وإن فعل العبد فعل الرب، ولم يفرق بين الفعل والمفعول؛ فيلزمه لوازم تبطل قوله، كما قد بُسِطَ في غير هٰذا الموضع، وبُيِّنَ أن القدرة على[4] الاختراع من خصائص الرب، وأخص وصف الرب ليس هو صفة واحدة، بل علمه بكل شيء من خصائصه، وقدرته على كل شيء من خصائصه، وخلقه لكل شيء من خصائصه.

---

(١) كذا في (ب)، (ج)، وفي (ط الدار العلمية): «من أصحابه»، وهو تصحيف.

(٢) سقط من (ب): «إن».

(٣) سقط من (ب): «الأئمة».

(٤) في (ب): «هي» بدلاً من «على».

والمقصود هنا الكلام على قول هٰذا الرجل[1] الذي ضاهى المشركين الحلولية من النصارى، وغالية الشيعة، وجهال الصوفية؛ حيث قال: إن الله تعالى يُنزل المقربين منزلة نفسه[2] تارة، ويُنزل نفسه منزلتهم في الأفعال والأوصاف تارة؛ فإن هٰذا كلام مخالف لدين المسلمين، وسنبين جهله وخطأه فيما تأوله على ذٰلك من القرآن والحديث؛ فنقول:

أما قوله تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً﴾**[3]؛ فليس فيها أن نفس الفعل القائم بالرسول ومخاطبته لهم ومد يده لمبايعتهم هو نفس فعل الله ومخاطبته ومبايعته، بل فيها أن من بايع الرسول فقد بايع الله؛ (كما قال تعالى: **﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾**[4]، وكما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح)[5]: **«من أطاعني؛ فقد أطاع الله، ومن أطاع أميري؛ فقد أطاعني، ومن عصاني؛ فقد عصى الله، ومن عصى أميري؛ فقد عصاني»**[6].

---

(١) عبارة (ج): «والمقصود هنا ما يتعلق بكلام هٰذا الرجل».

(٢) من قوله: «منزله نفسه» يبدأ الجزء الثاني من نسخته (أ).

(٣) الفتح: ١٠. في (ب): «**﴿إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم. . .﴾** الآية».

(٤) النساء: ٨٠.

(٥) في (ب): «كما أن من أطاع الرسول؛ فقد أطاع الله، وكما في الحديث الصحيح».

(٦) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى: **﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾**، ١٣ / ١١٩، الحديث ٧١٣٧). =

فطاعة[1] أميره طاعته، ومعصية أميره معصيته؛ لأنه أمر بطاعته[2،3،4]؛ فمن أطاعه فقد أطاع الله، (لأن الله أمر بامتثال ما أمر به، (لأن أمره من أمر الله)[5]، لا أن[6] نفس الفعل القائم بأميره[7] نفس فعله، ولا نفس فعله هو نفس فعل الرب تعالى[8].

واعلم أن من قال[9] من النظار: إن أفعال العباد كلها فعل الله، فلا فرق عندهم[10] بين أفعال المؤمنين والكفار والبهائم وحركات الجمادات؛ فإن مرادهم أن كل ما سوى الله فهو فعله، أي مفعوله، وعلى قول هؤلاء[11]؛

---

= ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، ١٢ / ٢٢٣).

(١) في (ب): «وطاعة».

(٢) سقط من (ب): «لأنه أمر بطاعته».

(٣) في حاشية (أ) ما نصه: «لطاعة أميره ونهى عن معصيته وطاعته طاعة لله لأن الله أمر بطاعته».

(٤) في (ج): «لأنه أمر بطاعة أميره ونهى عن معصيته وطاعته طاعة الله لأن الله أمر بطاعته. . .».

(٥) ما بين القوسين ساقط من (أ)، (ج)، وما أثبتنا من (ب)، (ط).

(٦) في (ب): «وليس نفس. . .»، وفي (ج): «لأن»، وهو خطأ.

(٧) في (ج): «بأمره».

(٨) في (ب): «هو فعل الرب».

(٩) في (ب): «فمن قال من. . .».

(١٠) في (ب): «عنده» بدلاً من «عندهم».

(١١) في (ب): «وعلى قولهم».

فلا فرق بين فعـل[1] الـرسول وغيره، وليس في كون الله خالقاً لشيء[2] تفضيل لذلك المخلوق على غيره؛ فإن الله خالق كل شيء.

كذلك على قول الجمهور الذين يقولون: إن[3] أفعال العباد مفعولة له[4]، مخلوقة له[4]، ليست فعله، بل هي فعل الفاعلين، والله تعالى خالق الفاعل وفعله؛ فعلى القولين لا فضيلة في ذلك لمخلوق[5] على مخلوق؛ فلا تظن[6] أن في هذا تشريفاً لمقرب، ولا رسول[7]، ولا غيره.

وهـذا مما يَبينُ به[8] خطأ هؤلاء الجهال، الذين لا يفرقون بين ما خلقـه وقدره، وما أمر به وفرضه؛ فجعل الله تعالى مبايعة الرسول مبايعة الله، وطـاعة الرسول[9] طاعة الله، ليس من جهة خلق الله أفعال العباد والقيومية الشاملة للمخلوقات؛ فإن كونه خالقاً لكل شيء وكونها بمشيئته وقدرته ليس فيها[10] تفضيل مخلوق[11] على مخلوق؛ إذ التفضيل إنما يكون

---

(١) سقط من (ج): «فعل».

(٢) في (ب): «للشيء».

(٣) سقط من (ب): «إن».

(٤) سقط من (ب): «له».

(٥) في (ب): «المخلوق».

(٦) في (ب): «فلا يظن».

(٧) في (ط): «لا رسول» بحذف الواو.

(٨) في (ب): «مما يتبين به».

(٩) في (ب): «وطاعته طاعة لله».

(١٠) في (ج)، (ب): «فيه».

(١١) في (ب): «لمخلوق».

بما به الاختصاص، لا بما يشترك الجميع فيه.

ومن جعل مبايعة الرسول مبايعة لله لأجل أن الله خالق كل شيء، نظراً منه[1] إلى القيومية الشاملة لكل مخلوق؛ لزمه[2] أن يكون من بايع الكفار والفساق مبايعاً لله؛ لأن الله خالق كل شيء، فيكون هٰؤلاء[3] قد جعلوا مبايعة خاتم الرسل صلوات الله وسلامه عليه[4] كمبايعة فرعون وأمثاله من المشركين، وهٰذا يقع فيه كثير ممن يلحظ القيومية الشاملة العامة المتناولة لكل مخلوق[5]، وهٰؤلاء من أكفر الخلق، ويجعلون هٰذا منافياً للأمر والنهي، وهم من جنس الذين قالوا: **﴿لَوْ شاءَ اللهُ ما أَشْرَكْنا ولا آباؤنا...﴾**[6] إلى قوله[7]: **﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجوهُ لَنا إنْ تَتَّبِعونَ إلَّا الظَّنَّ﴾**[8].

وكذٰلك[9] هٰؤلاء إنما يتبعون أهواءهم، ولا يتكلمون بعلم[10]؛ فإن قولهم في غاية المناقضة، فإن الواحد[11] من هٰؤلاء إذا آذاه غيره أو ظلمه؛

---

(١) سقط من (ج): «منه».

(٢) في (ب): «لزم».

(٣) في (ب): «فهٰؤلاء» بدلاً من «فيكون هٰؤلاء».

(٤) قوله: «صلوات الله وسلام عليه» لم يرد في (ب)، (ج).

(٥) في (ب): «لكل شيء» بدلاً من «لكل مخلوق».

(٦) في (ب): «﴿لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء﴾».

(٧) في (ب): «ثم قال» بدلاً من «إلى قوله».

(٨) الأنعام: ١٤٨. في (ج): «﴿هل عندكم من علم فتخرجوه لنا﴾».

(٩) في (ج): «فإن هٰؤلاء».

(١٠) في (ب): «... إنما يتبعون أهواءهم بلا علم».

(١١) في (ب): «فإن أحد هٰؤلاء...».

قابله وعاقبه، ولا يمكنه أن يعذره بالقدر ومشاهدة القيومية، كما قد بُسِطَ الكلام عليه[1] في غير هٰذا الموضع.

وجهة تفضيل الرسول ﷺ من جهة كون الله تعالى أرسله مبلغاً لأمره ونهيه، مبيناً لما يحبه ويرضاه، وما يبغضه ويسخطه، فما أمر به الرسول ﷺ[2]؛ فالله أمر به، وما نهى عنه؛ فالله نهى عنه، (ومن بايعه، وعاهده[3]، وعاقده على أن يطيعه في الجهاد إذا أمره به، وأن لا يفر، أو على أن يقاتل حتى يموت)[4] كما بايعه المسلمون تحت الشجرة؛ فهم[5] معاهدون الله[6] تعالى، معاقدون له على طاعته فيما أطاعوا فيه الرسول ﷺ، وكذٰلك الذين بايعوه قبل ذٰلك ليلة العقبة لما[7] بايعه الأنصار، ولهٰذا[8] قال تعالى: ﴿واذْكُروا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ وَميثاقَهُ الَّذي واثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنا وأَطَعْنا﴾[9].

فسمعهم وطاعتهم لما أمرهم، ومعاهدتهم على ذٰلك هو سمع وطاعة

---

(١) في (ج): «كما قد بسط عليه الكلام . . . » تقديم وتأخير.

(٢) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ب)، (ج).

(٣) في (ج): «فعاهده».

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) سقط من (ب) قوله: «فهم معاهدون الله تعالى، معاقدون له على طاعته فيما أطاعوا فيه الرسول ﷺ».

(٦) في (ج): «لله».

(٧) في (ب): «وهم الأنصار».

(٨) في (ب): «وقد قال تعالى».

(٩) المائدة: ٧.

لله تعالى[1] ومعاهدة له، وعهد الله إلى خلقه وهو[2] أمره ونهيه الذي بلغته رسله[3]، (والتخصيص والتفضيل يظهر في الوفاء[4] به ومتابعة الرسل، ولهذا)[5] قال تعالى: ﴿وأَوْفوا بِعَهْدي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾[6]؛ أي: أوفوا بأمري أوف بوعدكم الذي وعدتكم على الوفاء به[7]؛ فإن المبايعة والمعاهدة[8] تتضمن المعاوضة من الجانبين، فهم إذا أوفوا بما عاهدوا الله عليه[9] من الطاعة؛ وفى الله تعالى[10] بما عاهد عليه[11] من الأجر والثواب، كما قالت الأنصار للنبي[12] ﷺ: اشترط لربك، ولنفسك، ولأصحابك. فقال: «أشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، ولنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه[13] أبناءكم ونساءكم، ولأصحابي أن تواسوهم». قالوا: فإذا

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٢) في (ب)، (ج): «هو» بإسقاط حرف الواو.

(٣) سقط من (ب): «رسله».

(٤) في (ب): «يظهر في الوقاية».

(٥) ما بين القوسين سقط من (ج).

(٦) البقرة: ٤٠. في (أ)، (ب)، (ط): «أوفوا...» بإسقاط حرف الواو، وهو مثبت في (ج).

(٧) في (ب): «على الوقاية».

(٨) في (ب)، (ج): «فإن المعاهدة والمبايعة» تقديم وتأخير.

(٩) في (ب): «بما عاهدوا عليه الله».

(١٠) لفظ: «تعالى» لم يرد في (ب).

(١١) سقط من (ب): «عليه».

(١٢) في (ج): «كما قالت الأنصار لما قالت للنبي ﷺ».

(١٣) في (ب): «منهم» بدلاً من «منه».

**فعلنا ذٰلك؛ فما لنا؟ قال: «لكم الجنة». قالوا: امدد يدك؛ فوالله لا نقيلك ولا نستقيلك**[1].

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري رحمه الله تعالى في «تفسيره» (٦ / ٤٨٢) من طريق أبي معشر، عن محمد بن كعب القرظي، وغيره قالوا: قال عبدالله بن رواحة لرسول الله ﷺ: اشترط لربك ولنفسك ما شئت. . . فذكره.

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل أبي معشر؛ فإنه ضعيف.

قال الحافظ في «التقريب» (ص ٥٥٩، ت ٧١٠٠): «واسمه نجيح بن عبدالرحمٰن».

وأخرجه أيضاً الدولابي في «الكنى والأسماء» (ص ١٣) من طريق الشعبي؛ قال: ذهب النبي ﷺ. . . فذكره.

قلت: وهٰذا مرسل صحيح، رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه أيضاً البيهقي من طريق أخرى عن الشعبي مرسلاً في «دلائل النبوة» (٢ / ٤٥٠ - ٤٥١).

قال ابن حجر في «الفتح» (٧ / ٢٦٣): «وروى البيهقي بإسناد قوي عن الشعبي، ووصله الطبراني من حديث أبي موسى؛ قال: انطلق رسول الله ﷺ معه العباس عمه إلى السبعين من الأنصار عند العقبة، فقال له أبو أمامة - يعني: أسعد بن زرارة -: سل يا محمد لربك ولنفسك ما شئت، ثم أخبرنا ما لنا من الثواب؟ قال: «أسألكم لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأسألكم لنفسي ولأصحابي أن تؤوونا وتنصرونا وتمنعونا مما تمنعون منه أنفسكم». قالوا: فما لنا؟ قال: «الجنة». قالوا: ذٰلك لك.

قلت: وجملة القول أن مبايعة الأنصار رسول الله ﷺ على الطاعة والنصرة والحرب ثابتة.

فقد أخرج البخاري في «الصحيح مع الفتح» (٧ / ٢٥٩) في (كتاب مناقب الأنصار، باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة حديث كعب بن مالك رضي الله عنه مختصراً). =

فهم لما عاهدوه على هٰذا ليطيعوه فيه قد عاهدوا ربه[1] عز وجل الذي أمرهم بذٰلك، والله تعالى هو الذي يوفي بعهدهم فيدخلهم الجنة.

وفي (الحديث الصحيح عن شداد بن أوس، عن النبي ﷺ؛ أنه قال)[2]: **«سيد الاستغفار أن يقول العبد: اللهم أنت ربي، لا إلٰه إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك عليَّ، وأبوء بذنبي؛ فاغفر لي؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، من قالها حين يصبح موقناً بها، فمات من يومه؛ دخل الجنة، ومن قالها حين يمسي موقناً بها، فمات من ليلته؛ دخل الجنة»**[3].

---

= قال كعب بن مالك رضي الله عنه: ولقد شهدت مع النبي ﷺ ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام...

قال ابن حجر معلقاً على ذٰلك (٧ / ٢٦١): «ولعل المصنف لمح بما أخرجه ابن إسحاق وصححه ابن حبان من طريقه بطوله، قال ابن إسحاق: حدثني معبد بن كعب بن مالك أن أخاه عبدالله ـ وكان من أعلم الأنصار ـ حدثه أن أباه كعباً حدثه، وكان ممن شهد العقبة وبايع بها، قال: خرجنا حجاجاً مع مشركي قومنا... قال: فقلنا: تكلم يا رسول الله، فخذ لنفسك ما أحببت. فتكلم، فدعا إلى الله، وقرأ القرآن، ورغب في الإسلام، ثم قال: «أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم». قال: فأخذ البراء بن معرور بيده فقال: نعم... فذكر الحديث، وفيه: فقال رسول الله ﷺ: «أسالم من سالمتم، وأحارب من حاربتم». ثم قال: «أخرجوا إلي منكم اثني عشر نقيباً». وذكر ابن إسحاق أسماء النقباء...» اهـ.

(١) في (ج): «الله» بدلاً من «ربه».

(٢) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٣) جاء الحديث في نسخة (ب) مختصراً، ونصه فيما يلي:

فقوله: «**وأنا على عهدك (ووعدك ما استطعت)**[1]»؛ أي: على ما عهدتـه إلينـا من طاعتك، ووعدك[2] مـا وعدتنا به[3] من ثوابك، أمتثل أمـرك، وأرجو وعدك.

ومن المعلوم أن الإنسـان لو استناب نائباً، ووكل وكيلاً في عقود؛ كبيع، وإجارة، ومزارعة، ونحو ذٰلك؛ لكان المعاقد للوكيل معاقداً لموكله، بحيث[4] إن وفى للموكل؛ فقد وفى للوكيل، وإن غدر بالوكيل[5]؛ فقد غدر بالموكل، والموكل عليه أن يوفي بما عاقد عليه[6] الوكيل، والوكيل[7] إذا استمر[8] موكله في العقد؛ تعلقت حقوق العقد بالموكل. وهل يكون الوكيل ضامناً؟ على قولين معروفين، هما روايتان عن أحمد.

---

= «وفي سيد الاستغفار: «وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت»، ثم قال: «من قالها حين يصبح، فقالها موقناً بها، فمات من يومه؛ دخل الجنة، ومن قالها حين يمسي، موقناً بها، فمات من ليلته؛ دخل الجنة»».

والحديث رواه البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الدعوات، باب أفضل الاستغفار، ١١/ ١٠٠-١٠١، الحديث ٦٣٠٦) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

(١) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٢) قوله: «ووعدك» لم يرد في (ج).

(٣) في (ج): «وما وعدتنا به».

(٤) سقط من (ب): «بحيث».

(٥) في (ب): «وإن غدر في الوكيل».

(٦) سقط من (ب): «عليه».

(٧) كذا في (ط)، وفي (أ): «وللوكيل»، وفي (ب)، (ج): «والموكل».

(٨) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ب)، (ج): «سمى».

ومن قال: إن حقوق العقد تتعلق بالوكيل[1] ـ كما يحكى عن أبي حنيفة ـ يقول: إنها بعد ذٰلك، تنتقل إلى الموكل.

ولهٰذا تنازعوا في المسلم إذا وكل ذمياً في شراء الخمر؛ فقال الجمهور: لا يصح؛ لأن الملك يحصل للموكل، والمسلم ليس له أن يملك الخمر، وأبو حنيفة رحمه الله تعالى[2] يقول: ملكها الذمي ابتداءً، ثم دخلت في ملك المسلم ضرورة كالميراث.

وعلى كل تقدير؛ فمآل الأمر إلى الموكل، ومع هٰذا؛ ففعل الوكيل متميز عن فعل موكله، وكلامه متميز عن كلامه، ليس أحدهما هو الآخر؛ ففعل المخلوق أشد مباينة لفعل الخالق من مباينة فعل مخلوق لمخلوق.

وإذا كان مبايعة الوكيل مبايعة للموكل مع تمييز الفعلين؛ فالتمايز في الخالق أولى، ولو أرسل مرسل رسولاً إلى شخص ليعاقده عقداً من العقود؛ هدنة[3]، أو نكاحاً، أو غير ذٰلك[4]؛ لكانت معاهدة الرسول معاهدة لمرسله، مع تمييز أحد الفعلين عن الآخر.

ومع[5] كون المرسل والرسول[6] من جنس واحد، ومع أنه يمكن أن

---

(١) في (ب): «بالموكل».

(٢) قوله: «رحمه الله تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) في (ج): «وهدنة»، وفي (ب): «هدية».

(٤) في (ب): «أو غيره» بدلاً من «أو غير ذٰلك».

(٥) في (ب): «مع» بحذف الواو.

(٦) في (ب): «. . . الرسول والمرسل» تقديم وتأخير.

يقيم[1] الموكل وكيله مقامه في عامة أفعاله لأن الوكيل يفعل مثل ما يفعله موكله، وأما الرب سبحانه[2] وتعالى؛ فيمتنع أن يفعل أحد مثل فعله، ويمتنع أن يستخلف أحداً يقوم مقامه في فعله؛ فإنه[3] سبحانه وتعالى[4] خالق فعل ذلك الشخص، وهو سبحانه وتعالى[4] شاهد لا يغيب، وهذا موضع غلط فيه طائفة من الناس؛ فظنوا أن الله سبحانه[2] وتعالى[4] يستخلف أحداً عن نفسه، وادعى[5] بعضهم أن آدم خليفة عن الله في الأرض يقوم مقامه، وأنه جمع له[6] أسماءه الحسنى، قالوا: وهو معنى تعليمه الأسماء كلها.

وهذا قول أهل الحلول والاتحاد؛ كابن عربي صاحب «الفصوص» وأمثاله من أهل الإلحاد، وهذا[7] جهل وكفر؛ فإن (الله تعالى هو)[8] الذي يخلق كل شيء، ويدبر أمر السماء والأرض[9]، وهو خالق آدم كما هو خالق سائر المخلوقات، وهو شاهد لا يغيب.

---

(١) في (ب): «يفهم» بدلاً من «يقيم».

(٢) لفظ «سبحانه» لم يرد في (ب)، (ج)

(٣) في (ب): «فإن الله سبحانه».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(٥) في (ب): «وادعوا أن آدم...».

(٦) في (ب): «وإنه جمع له حقائق أسماءه...».

(٧) في (ب): «وهو» بدلاً من «وهذا».

(٨) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٩) في (ب): «ويدير أمر العالم كلها سماءً وأرضاً».

والمخلوق يستخلف مخلوقاً عن نفسه لعجزه أو جهله[1] أو مغيبه، وأفعال الخليفة عن غيره يفعلها بنفسه، لا يحدثها الذي استخلفه، والله تعالى على كل شيء قدير، وهو بكل شيء عليم، وهو شاهد لا يغيب، (وهو الذي يخلق كل شيء)[2]؛ فالعبد يستخلف ربه كما كان النبي ﷺ يقول إذا سافر: «**اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا في سفرنا واخلفنا في أهلنا**»[3]؛ فإن المقيم عند أهله[4] هو يدبر أمر بيته؛ فإذا سافر سأل الله[5] أن يخلفه فيهم، وكما رُوي أنه سُمِعَ يوم مات[6] النبي ﷺ قائلاً يقول: إن في الله عزاء من كل هالك، وعوضاً

---

(١) في (ب): «ولجهله».

(٢) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٣) أخرجه مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الحج، باب استحباب الذكر إذا ركب دابته، ٩ / ١١٠ - ١١١) دون قوله: «اللهم اصحبنا في سفرنا واخلفنا في أهلنا»، وقد جاءت هٰذه اللفظة عند:

الترمذي «السنن» (كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا خرج مسافراً، ٥ / ٤٦٤، الحديث ٣٤٣٩).

والنسائي في «السنن الكبرى» (كتاب السير، باب كيف الدعاء في السفر، ٥ / ٢٤٨، الحديث ٨٨٠١)، وفي «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤٩٩).

كلاهما من طريق عاصم الأحول، عن عبدالله بن سرجس رضي الله عنه؛ قال: كان النبي ﷺ إذا سافر يقول... الحديث.

قلت: وإسناده صحيح، وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) سقط من (ج): «عند أهله».

(٥) في (ج): «سأل الله تعالى»، وكذا في (ب).

(٦) في (ج): «يوم موت».

من كل مصيبة، وخلفاً من كل ما فات[1]؛ فبالله فثقوا، وإياه فارجوا؛ فإن المصاب من حرم الثواب[2].

---

(١) في (ب): «من كل ما فايت».

(٢) أخرجه البيهقي في «الدلائل» من عدة طرق:

**الأولى:** (٢ / ٢١٠، ٢١١) ضمن حديث طويل، من رواية أبي سعيد أحمد بن عمرو الأحمسي، عن الحسين بن حميد بن الربيع اللخمي، عن عبدالله بن أبي زياد، عن سيار بن حاتم، عن عبدالواحد بن سليمان الحارثي، عن الحسن بن علي، عن محمد بن علي؛ قال: لما كان وفاة رسول الله ﷺ بثلاث هبط إليه جبريل. . . فذكره.

قلت: هٰذا مرسل، وفي الإسناد من لم أقف له على ترجمة، وفيه أيضاً سيار بن حاتم، صدوق له أوهام.

**الثانية:** (٧ / ٢٦٧) من طريق المزني، عن الشافعي، عن القاسم بن عبدالله بن عمر بن حفص، عن جعفر بن محمد، عن أبيه؛ أن رجالاً من قريش دخلوا على أبيه علي ابن الحسن، فقال: ألا أحدثكم عن رسول الله ﷺ؟ قالوا: بلى. فحدثنا عن أبي القاسم؛ قال: لما مرض رسول الله ﷺ. . . فذكره.

قال ابن كثير رحمه الله تعالى في «البداية والنهاية» (٥ / ٢٤٢) بعد أن أورد طريق البيهقي هٰذا: «وهٰذا الحديث مرسلٌ، وفي إسناده ضعف بحال القاسم العمري هٰذا؛ فإنه قد ضعفه غير واحد من الأئمة، وتركه بالكلية آخرون» اهـ.

**الثالثة والرابعة:** وقد أخرجه البيهقي أيضاً (٧ / ٢٦٨) من طريقين آخرين موصولين.

قلت: وفي إسناد أحدهما القاسم العمري الذي مر ذكره قريباً.

وبعد أن ذكر البيهقي هٰذين الطريقين؛ قال: «وهٰذان الإسنادان وإن كانا ضعيفين؛ فأحدهما يتأكد بالآخر، ويدل على أن له أصلاً من حديث جعفر، والله أعلم» اهـ.

**الخامسة:** وقد أخرج البيهقي طريقاً خامساً في «الدلائل» أيضاً (٢ / ٢٦٩) من رواية كامل بن طلحة، عن عباد بن عبدالصمد، عن أنس بن مالك؛ قال: لما قبض رسول الله ﷺ. . . فذكره.

قال البيهقي عقب هٰذا الحديث: «عباد بن عبدالصمد ضعيف، وهٰذا منكر بمرة». =

**وكذلك العبد يخلف العبد في أهله؛ كما قال النبي ﷺ: «من جهز غازياً؛ فقد غزا، ومن خلفه في أهله بخير؛ فقد غزا»[1].**

**وقال ﷺ في قصة ماعز: «وكلما[2] نفرنا في الغزو خلف أحدهم له**

---

= قلت: وقد وهّاه جماعة من العلماء.

انظر: «الميزان» (٣ / ٨٣، ت ٤١٢٨).

وقد ذكر هٰذا الحديث أيضاً ابن عبدالبر في «التمهيد» (٢ / ١٦٢) بدون سند، وقال: ورُوي عن علي ـ هٰكذا بصيغة التمريض ـ أنه قال: لما توفي النبي ﷺ . . . فذكره.

وقد ذكر ابن كثير طريقاً أخرى في «البداية والنهاية» (٥ / ٢٤٣) من رواية الحارث ابن أبي أسامة، عن محمد بن سعد، عن هشام بن القاسم، عن صالح المري، عن أبي حازم المدني؛ أن رسول الله ﷺ حين قبضه الله عز وجل. . . فإذا قائل يقول: إن في الله عزاء من كل هالك، وعوض عن كل مصيبة، وخلف من كل فائت، والمجبور من جبره الثواب، والمصاب من لم يجبره الثواب.

هشام بن القاسم لم أقف له على ترجمة، ولعله هاشم بن القاسم أبو النضر؛ ثقة، روى عن صالح المرّي.

وهٰذا الحديث في إسناده صالح بن بشير بن وادع المري، وهو ضعيف، وهو مرسل.

انظر: «التقريب» (ص ٢٧١، ت ٢٨٤٥)، و«تهذيب الكمال» (١٣ / ١٦، ت ٢٧٩٦).

(١) متفق عليه من حديث زيد بن خالد.

انظر: «البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجهاد، باب فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير، ٦ / ٥٨ ـ ٥٩، الحديث ٢٨٤٣).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله، ١٣ / ٤٠).

(٢) في (ب)، (ج): «أوكلما».

نبيب كنبيب التيس[1]، يمنح إحداهن الكثبة من اللبن[2]، إن الله أمكنني من أحد منهم لأجعلنه نكالاً»[3].

ومنه قوله تعالى: ﴿وهُوَ الَّذي جَعَلَكُمْ خلائِفَ الأَرْضِ﴾[4]؛ أي: يخلف بعضهم بعضاً.

وكما[5] قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللهُ الَّذينَ آمَنوا مِنْكُمْ وعَمِلوا الصَّالِحاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ[6] في الأَرْضِ كَما اسْتَخْلَفَ الَّذينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾[7].

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْناكُمْ خلائِفَ في الأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلونَ﴾[8].

وداود عليه السلام[9] جعله الله[10] خليفة[11] عن من كان قبله (كما

---

(١) نبيب التيس: صوته عند السفاد. (المطبوع).

(٢) أي: القليل من اللبن، والكُثبة: كل قليل جمعته من طعام أو لبن أو غير ذلك. (المطبوع).

(٣) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الحدود، باب حد الزنا، ١١ / ١٩٥ - ١٩٨).

(٤) الأنعام: ١٦٥.

(٥) في (ب): «وقال» بدلاً من «وكما قال تعالى».

(٦) في (ب): «ليستخلفنكم».

(٧) النور: ٥٥.

(٨) يونس: ١٤. سقط من (ب): ﴿لننظر كيف تعملون﴾.

(٩) قوله: «عليه السلام» لم يرد في (ب).

(١٠) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (ب).

(١١) قال الله تعالى: ﴿يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله...﴾ [ص: ٢٦].

جاءت بذلك الآثار)[1].

ومنه قوله تعالى[2]: ﴿ولَوْ نَشاءُ لَجَعَلْنا مِنْكُمْ ملائِكَةً في الأَرْضِ يَخْلُفُونَ﴾[3]، وقد قيل: إن من هنا للبدل؛ أي: بدلاً منكم.

كما قالوا في قوله تعالى[4]: ﴿قُلْ من يَكْلَؤُكُمْ بِاللَّيْلِ والنَّهارِ مِنَ الرَّحْمٰنِ﴾[5]؛ أي: بدلاً من الرحمٰن، وأنشدوا:

فَلَيْتَ لَنا مِنْ ماءِ زَمْزَمَ شُرْبَةً ... مُبَرَّدَةً باتَتْ[6] على طهياتِ[7]

وقالوا[8]: معناه بدلاً من ماء زمزم.

(وفي حديث أبي سعيد الذي رواه مسلم في «صحيحه»: **«إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فناظر ماذا تعملون؛ فاتقوا الدنيا واتقوا النساء؛ فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»**[9])[10].

---

(١) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٢) لفظ: «تعالى» لم يرد في (ب).

(٣) الزخرف: ٦٠.

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(٥) الأنبياء: ٤٢.

(٦) في (ب): «باتت».

(٧) في (ب): «طهمان»، وفي (ج): «     ن» هٰكذا لم يظهر من الكلمة إلا حرفها الأخير.

(٨) في (ب): «أي بدلاً» بدلاً من «وقالوا: معناه بدلاً».

(٩) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الرقاق، بيان الفتنة بالنساء، ١٧ / ٥٥).

(١٠) سقط من (ج) ما بين القوسين.

والمقصود هنا[1] أن المخلوق يمكن أن يقيم مقامه من[2] يفعل مثل فعله، وأما الرب تعالى؛ فهٰذا ممتنع في حقه، ممتنع لذاته أن يكون غير الله مماثلاً له في ذاته أو صفاته أو أفعاله؛ (فإن المثلين يجوز على أحدهما ما جاز على الآخر، ويجب له ما يجب له، ويمتنع عليه ما يمتنع عليه)[3].

(والرب حي قيوم، غني صمد، واجب بنفسه[4]، مستحق لصفات الكمال بنفسه، ممتنع اتصافه بنقائضها[5])[6]؛ فإن كماله من لوازم ذاته الواجبة الوجود بنفسها التي يمتنع عدمها أو عدم شيء من لوازمها. والمخلوق يجب أن يكون معدوماً، محدثاً، فقيراً؛ فلو تماثلا؛ للزم[7] أن يكون كل منهما واجب الوجود، واجب العدم، قديماً، (محدثاً، غنيّاً)[8] بنفسه، فقيراً بنفسه، وذٰلك جمع بين النقيضين.

وإذا[9] كان المخلوق الذي يرسل من يماثله لا يكون فعله هو فعله؛

---

(١) سقط من (ب): «هنا».

(٢) في (ب): «من يمكن أن يفعل مثل فعله، وهٰذا ممتنع في حق الرب تعالى لذاته أن يكون غيره مماثلاً له في ذاته أو صفاته أو أفعاله».

(٣) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٤) في (ج): «واجب بنفسه، قديم بنفسه، مستحق...».

(٥) في (ج): «بنقائضهما».

(٦) عبارة (ب): «فهو الحي، القيوم، الغني، الصمد، الواجب بنفسه، القديم، المستحق لصفات الكمال بنفسه، يمتنع اتصافه بنقائضها».

(٧) في (ب): «لوجب كل منهما أن يكون...».

(٨) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٩) عبارة (ب): «وإذا كان المخلوق مبايناً لرسوله ووكيله؛ فالخالق أبعد عن أن يكون فعله هو فعل رسوله».

فالخالق الذي يرسل بعض عباده أبعد أن يكون فعله هو فعله (حتى تكون نفس بيعة الرسول نفس بيعة المرسل، فإذا كان خالقاً لذلك الفعل وغيره من المخلوقات؛ فهو بهذا الاعتبار الاختصاص له، والله تعالى قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ﴾[1]؛ فإن محمداً ﷺ رسول الله، وبيعته عن مرسله ليست بيعة لنفسه والجزاء على مرسله)[2]، ولهذا قال: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً﴾[3].

وأما استشهاده بقوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللهَ رَمَى﴾[4]؛ فمن هذا الجنس، وهو قد سبقه[5] إلى هذا المعنى الذي توهمه طائفة من الجهال. وذلك أن الله تعالى لم يضف الرمي هنا إلى نفسه لمجرد كونه خالقاً لأفعال العباد، فإن هذا قدر مشترك بين رمي النبي ﷺ[6] وسائر أفعاله غير الرمي، وبين رمي غيره من الناس وبين أفعالهم؛ فإن[7] فعال العسكرين يوم بدر خلقها الله تعالى كما خلق[8] سائر أفعال الحيوان، لو جاز أن يقال: إن الله رمى لكونه خلق حركة العبد؛ لقيل: إنه

---

(١) الفتح: ١٠.

(٢) ما بين القوسين سقط أو حذف من (ب).

(٣) الفتح: ١٠.

(٤) الأنفال: ١٧.

(٥) في (ط): «وقد سبق».

(٦) قوله «ﷺ» لم يرد في (ج).

(٧) في (ب)، (ج): «فأفعال العسكرين».

(٨) في (ب): «كما خالق».

يكر ويفر، ويركب ويعدو، ويصوم ويطوف، ونحو ذلك[1] لكونه يخلق ذلك.

وقد روي أن المحاصرين لعثمان[2] رضي الله تعالى عنه[3] كانوا يرمونه بالحجارة، فقال[4]: لِمَ ترموني؟ فقالوا: لم نرمك ولكن الله رماك. قال[5]: كذبتم، لو رماني الله لأصابني، وأنتم ترمونني ولا تصيبونني. وهو صادق في ذلك؛ فإن الله تعالى لما رمى قوم لوط وأصحاب الفيل أصابهم، ولكنهم هم[6] رموا عثمان.

(والله تعالى يقول: ﴿وما رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ ولٰكِنَّ اللهَ رَمى﴾[7])[8]؛ لأن النبي[9] ﷺ أخذ حفنة من تراب أو[10] غيره فرمى بها المشركين، فأصابت عيونهم، وهزمهم الله تعالى بها، ولم يكن في[11] قدرة النبي ﷺ ذلك، بل الله تعالى أوصل ذلك إليهم.

---

(١) سقط من (ج): «ونحو ذلك».

(٢) في (ب): «لعثمان بن عفان».

(٣) قوله: «رضي الله تعالى عنه» لم يرد في (ب)، وفي (ج): «رضي الله عنه».

(٤) في (ب): «فقال لهم: لم ترمونني».

(٥) في (ب): «فقال».

(٦) سقط من (ج): «هم».

(٧) الأنفال: ١٧.

(٨) ما بين القوسين سقط أو حذف من (ب).

(٩) في (ب): «والمقصود أن النبي ﷺ أخذ...».

(١٠) في (ب)، (ج): «وغيره» بدلاً من «أو غيره».

(١١) سقط من (ب): «في».

والـرمي له طرفـان: خذف[1] بالمرمي، ووصول إلـى العدو ونكاية فيهم، والنبي ﷺ فعل الأول، والله[2] فعل الثاني.

والمعنى: ما أوصلت الرمي إذ خذفته[3]، ولٰكن الله أوصله وهزمهم به؛ فالذي أثبته الله[4] لنبيه غير الذي نفاه عنه، وقد أثبت له رمياً بقوله: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾، ونفى عنه رمياً بقوله: ﴿وما رَمَيْتَ﴾، وكان[5] هٰذا غير هٰذا لئلا يتناقض الكلام.

ولو كان المراد كما ظنه هٰذا وأمثاله ممن يحتج بهٰذه الآية على أن الله خالق أفعـال العباد، ويُضحِك المعتزلة وغيرهم من القدرية عليه إذا احتج بهٰذه الآية، ولو كان[6] المراد؛ لساغ أن يقال مثل هٰذا في جميع أفعال العباد، فيقال: ما ركبت إذ ركبت ولٰكن الله ركب، (وما ظننت إذ ظننت

---

(١) في (ب)، (ج): «حذق» بدلاً من «خذف».

الخـذف؛ بالخاء المعجمة: رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك، أو تتخذ مخذفاً من خشب ثم ترمي بها الحصاة بين إبهامك والسبابة.

والحذف؛ بالحاء المهملة: الرمي مطلقاً، والظاهر أن هٰذا الأخير هو المناسب هنا؛ فإنه ﷺ أخذ كفّاً من حصى أو تراب فرماهم به. (المطبوع).

(٢) في (ب): «والله سبحانه».

(٣) في (ب)، (ج): «إذ حذفته».

(٤) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (ب).

(٥) في (ب)، (ج): «فكان».

(٦) في (ب): «ولو كان هٰذا المراد»، وفي (ج): «لو كان هٰذا المراد» بإسقاط حرف الواو.

ولكن الله ظن[1]، وما أكلت إذ أكلت ولٰكن الله أكل؛ لكان يقال لكل[2] من رمى بالقوس[3]: وما[4] رميت إذ رميت ولٰكن الله رمى، ويقال للكفار إذا رموا المسلمين: ما رميتم إذ رميتم ولٰكن الله رمى، وأشباه هٰذا)[5] مما لا يقوله مسلم ولا عاقل.

ثم إن الله تعالى[6] ذكر هٰذه الآية لبيان نعمته على نبيه[7] وعلى[8] المؤمنين يوم بدر، وما أيدهم به من النصر، فلو أريد كونه خالقاً لفعله؛ لكان هٰذا قدراً مشتركاً بين جميع الناس، بل لا بد أن يكون لرميه خاصة يعجز عنها الخلق، فعلها الله[9] تأييداً لنبيه، ونصراً له[10]، وإنعاماً عليه وعلى

---

(١) في (ج): «وما طفت إذ طفت ولٰكن الله طاف» بدلاً من «وما ظننت إذ ظننت ولٰكن الله ظن».

(٢) في الأصل (أ): «لٰكن يقال لٰكن»، وما أثبت من (ج)، وقد صححت في (ط الدار العلمية) حسبما يقتضيه السياق.

(٣) في (ج): «بقوس».

(٤) في (ج): «ما رميت...» بحذف الواو.

(٥) ما بين القوسين بدلاً منه في نسخة (ب) ما نصه:
«وما طفت، ولا سعيت، ولا رميت، ولا أكلت، ولا شربت، ولا ولا، ولٰكن الله فعل ذٰلك».

(٦) في (ب): «الله سبحانه».

(٧) في (ب): «على النبي ﷺ».

(٨) في (ج): «والمؤمنين» بدلاً من «وعلى المؤمنين».

(٩) سقط من (ب): «فعلها الله».

(١٠) سقط من (ب): «له».

المؤمنين؛ فتبين أن هٰذه الآية حجة عليه لا له كالأولى، وأن[1] الله تعالى فرق بين فعل الخلق وفعل نفسه، ولم يُنزل أحداً منزلة نفسه في الأفعال.

ومما يبين ذٰلك أن أفعال العباد لا يجوز أن تنفى عنهم باتفاق المسلمين، من قال: إن الله تعالى[2] خالقها، ومن قال: إنه لم يخلقها؛ لا يجوز أن يقال: هٰذا ما أكل، ولا شرب، ولا قعد، ولا ركب، ولا طاف، ولا ركع، ولا سجد، (ولا صام، ولا سعى)[3]، ولٰكن الله هو الذي أكل، وشرب، وقعد، وركب، وطاف، وركع، وسجد، (وصام، وسعى)[4].

وسواء كانت الأفعال محمودة أو مذمومة، وسواء كانت سبباً لخرق العادة أم لا؛ فلا يقال: إن موسى ما ضرب بعصاه البحر ولا الحجر، ولٰكن الله ضرب، ولا يقال: إن نوحاً ما ركب في السفينة، (ولٰكن الله ركب)[5]، ولا يقال[6]: إن المسيح ما ارتفع إلى السماء، (بل الله ارتفع)[7]، ولا يقال[6]: إن[8] محمداً ﷺ ما ركب البراق، بل الله ركب، وأمثال هٰذا[9].

فالفعل المختص بالمخلوق لا يضاف إلى الله تعالى؛ إلا على بيان

---

(١) سقط من (ب): «أن».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(٣) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٤) سقط من (ب) ما بين القوسين، وجاء بعد قوله «وسجد»: «ونحو ذٰلك».

(٥) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٦) سقط من (ب): «يقال».

(٧) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٨) سقط من الأصل (أ)، (ج): «إن»، وما أثبتنا من (ب).

(٩) سقط من (ب): «وأمثال هٰذا».

أن الله تعالى[1] خلقه وجعل صاحبه فاعلاً[2]؛ كقول الخليل عليه السلام[3]: ﴿رَبِّ اجْعَلْني مُقيمَ الصَّلاةِ ومِنْ ذُرِّيَّتي﴾[4].

وكما قال[5]: ﴿رَبَّنا واجْعَلْنا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾[6].

وقال تعالى: ﴿وجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنا لَمَّا صَبَروا وكانوا بآياتِنا يُوقِنونَ﴾[7].

وقال: ﴿وجَعَلْناهُمْ أَئِمَّةً يَدْعونَ إلى النَّارِ﴾[8].

ولا يقال: إن الله يقيم الصلاة، ويدعو إلى النار، ولا إنه قد أسلم.

وقال تعالى[9]: ﴿إنَّ الإنسانَ خُلِقَ هَلوعاً . إذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً . وإذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً﴾[10]، ولا يوصف الله تعالى بالهلع والجزع.

وجماع الأمر أن الله عز وجل[11] لا يوصف بمخلوقاته، وهذه هي

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٢) في (ب): «خالقاً» بدلاً من «فاعلاً».

(٣) قوله: «عليه السلام» لم يرد في (ب)، (ج).

(٤) إبراهيم: ٤٠.

(٥) في (ب): «وقال» بدلاً من «وكما قال».

(٦) البقرة: ١٢٨.

(٧) السجدة: ٢٤. في (أ)، (ط): ﴿وجعلناهم﴾، وهذه الآية لم ترد في (ج).

(٨) القصص: ٤١. في (أ): «وجعلنا أئمة».

(٩) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(١٠) المعارج: ١٩ - ٢١.

(١١) قوله: «عز وجل» لم يرد في (ب)، (ج).

أدلة[1] السلف وأهل السنة على أن كلام الله تعالى غير مخلوق، قالوا:

لأنه سبحانه لا يوصف بما خلقه في غيره، فإذا خلق في غيره حركة، أو طعماً، أو ريحاً، أو لوناً؛ كالسواد والبياض؛ لم يوصف[2] (بأنه هو المتحرك بها، ولا بأنه متروح، أو أبيض، أو أسود)[3،4]، وإذا خلق في غيره كلاماً؛ لم يوصف بأنه هو المتكلم به.

ويعبرون عن ذٰلك بأن الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها على ذٰلك المحل، ولم يعد على غيره، واشتق لذٰلك المحل منه اسم، ولم يشتق لغيره، فإذا[5] خلق في محل حركة أو علماً أو قدرة؛ كان ذٰلك المحل هو المتحرك، العالم، القادر؛ لا الخالق لتلك الصفة فيه.

وأورد المعتزلة نقضاً على هٰذا صفات الأفعال؛ فقالوا: هو عادل بعدل خلقه في غيره.

---

(١) في (ب): «وهٰذا من أدلة...».

(٢) في (ب): «لم يوصف بذٰلك».

(٣) ما بين القوسين حذف من (ب).

(٤) بعد قوله: «أو أسود» جاء في (ج) ما نصه:

«... أو أسود، وإذا خلق في غيره سمعاً وبصراً وحياة أو قدرةً؛ لم يوصف بذٰلك، وإذا خلق في غيره كلاماً...».

وقد جاءت هٰذه العبارة بتمامها في (ب) بعد قوله: «كالسواد والبياض لم يوصف بذٰلك».

(٥) من هنا: «فإذا خلق...» إلى نهاية قوله: «فيصفونه بمخلوقات بائنة عنه» (ص ٢٤٦) حذف من (ب).

فأجاب أئمة السلف رحمهم الله[1] وجمهورهم بطرد الدليل بناءً على أن الفعل غير المفعول. واستدل الإمام أحمد وغيره بقول النبي ﷺ: **«أعوذ بكلمات الله التامات»**[2]، قالوا: وهو لا يستعيذ بمخلوق، وطرد هٰذا قوله: **«اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك»**[3]؛ فالنبي ﷺ استعاذ بمعافاته كما استعاذ برضاه وبكلماته.

وهٰذا مذهب جمهور المسلمين: أن الخلق[4] غير المخلوق، وهو[5] المنقول عن السلف والأئمة، كما ذكره البخاري في كتاب «خلق الأفعال» وهو الذي ذكره البغوي صاحب «شرح السنة»، وهو الذي ذكره الكلاباذي أنه اعتقاد الصوفية، وهو قول الكرامية، وكثير من المعتزلة، وأصحاب أبي حنيفة، وجمهور أصحاب مالك والشافعي وأحمد، لا من وافق منهم الأشعري وغيره، الذين يقولون: الخلق هو المخلوق كما اختار[6] ابن عقيل وغيره، وهو أول قول القاضي أبي يعلى ثم رجع عنه، وهو اختيار أبي المعالي الجويني وغيره، وهٰذا مبسوط في غير هٰذا الموضع.

والمقصود هنا أن السلف والأئمة متفقون على أن الله سبحانه

---

(١) قوله: «رحمهم الله» لم يرد في (ج).

(٢) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الذكر، باب الدعوات والتعوذات، ١٧ / ٣٠ - ٣١).

(٣) مسلم «المصدر السابق» (كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، ٤ / ٢٠٣).

(٤) كلمة «الخلق» مكانها بياض في (ج).

(٥) في (ج): «هو» بإسقاط حرف الواو.

(٦) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «كما اختاره . . .».

وتعـالى[1] لا يوصف بالمخلوقـات؛ فلا يوصف بمـا خلقـه في غيره من الصفات وإن كانت صفات كمال؛ فكيف يوصف بما خلقه في غيره من أفعال العباد، وتُجعل الأفعال القائمة بالمخلوقات صفات له يشتق له منه[2] أسماء؟ فهٰذا مخالف لصريح المعقول وصحيح المنقول، مناقض للقواعد والأصـول، ولٰكن بعض من ناظـر القـدرية في هٰذا المقـام انحرف كما انحرفوا، وقابل باطلاً بباطل، ورد بدعة ببدعة.

والـذين يصفـون الله تعالى[3] ببعض المخلوقات صنفان: صنف غلطوا في الصفات، وصنف غلطوا في القدر.

**فالأول**: الجهمية من المعتزلة وغيرهم، الذين يقولون: إن كلام الله مخلوق؛ فوصفوه بما خلقه في غيره.

وكـذٰلك يقولون: رضاه وغضبه هو ما يخلقه من الثواب والعقاب، وإرادتـه خلقها لا في محل، كما تقوله المعتزلة من البصريين؛ فيصفونه بمخلوقات بائنة عنه.

**والصنف[4] الثاني**: الجهمية الجبرية، الذين قالوا: إن أفعال العباد نفس فعله، وفعله هو مفعولـه؛ كمـا يقـوله الجهم بن صفوان وأتباعه؛ كالأشعري ومن وافقه، وهٰؤلاء لم يثبتوا له فعلاً قائماً بنفسه غير المخلوقات

---

(١) في (أ): «إن الله سبحانه»، وفي (ج): «أن الله»، وما أثبتنا من (ط).

(٢) في (ج): «يشتق منها أسماء...».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) في (ب): «المقصود أن الله سبحانه لا يوصف بالمخلوقات؛ فالجهمية الجبرية يقولون: إن أفعال...».

المباينة له، فإذا كان خالق أفعال العباد؛ لزم أن تكون هي فعله ولا تكون فعلاً لغيره[1]، وحينئذ[2]؛ فالصفات الفعلية التي يصفون بها الرب مثل كونه خالقاً ورازقاً[3] وعادلاً إنما تتصف عندهم فيها بمخلوقاته، وتتصف أيضاً عندهم بأفعال العباد كلها.

فالجهم بن صفوان أعظم الناس وصفاً له بمخلوقاته في كلامه وأفعال العباد وغير ذلك، والمعتزلة وافقوه في الكلام ونحوه من الصفات دون أفعال العباد[4]، ووافقوه في فعله لغير أفعال العباد لكون أفعال العباد عندهم ليست فعلاً له.

فالجهمية والمعتزلة متفقون على أنه يوصف بمخلوقاته، لكن المعتزلة عندهم هو خلق كلامه ورضاه وغضبه وإرادته فيوصف بها، ولم يخلق أفعال العباد فلا يوصف بها، وأما جهم؛ فعنده أنه خلق الجميع؛ فلزمه أن يوصف بالجميع.

والأشعري وافق جهماً في المخلوقات من أفعال العباد وغيرها دون الكلام والإرادة؛ فإنهما عنده صفات تقوم بالله، لكنه وافقه على أن المخلوق هو الخلق، وهو يصفه بالصفات الفعلية؛ فوافقه على اتصافه

---

(١) جاء بعد قوله: «. . . فعلاً لغيره» في (ب) ما نصه: «وهذا باب واسع، قد بُسط الكلام عليه في غير هذا الموضع».

(٢) من هنا أي من قوله: «وحينئذ؛ فالصفات. . .» إلى نهاية قوله: «هو معنى قول جهم» (ص ٣٤٣) حذف من (ب).

(٣) سقط حرف الواو من (أ)، وهو مثبت في (ج).

(٤) في (ج): «من أفعال العباد» بدلاً من «دون أفعال العباد».

بالمخلوق من هٰذا الوجه [و][1] صار هو والمعتزلة متقابلين، هو ينكر عليهم قولهم في الكلام والإرادة، وأصاب في إنكاره عليهم، وهم ينكرون عليه قوله في أن أفعال العباد فعله، وهم وإن أصابوا في هٰذا الإنكار؛ لٰكنهم ينكرون أن يكون مخلوقاً[2]، وهٰذا منكر.

والأشعري يثبت للعبد قدرة محدثة وكسباً، ولٰكن يقول: قدرته لا تأثير لها في المقدور، وما أثبته من الكسب لا يتحقق الفرق بينه وبين الفعل؛ فكان حقيقة قوله في أفعال العباد هو معنى قول جهم.

وأما السلف[3]، وأئمة الفقهاء، وأهل الحديث، وجمهور المنتسبين إلى السنة، وطوائف من أهل الكلام؛ من المرجئة والكرامية وغيرهم؛ فسلموا[4] من هٰذه الأقوال الفاسدة، ولم يصفوا الله بمخلوقاته، وإنما وصفوه بما يقوم به من صفاته وأفعاله.

وأما الحلولية الذين يصفونه ببعض أفعال المخلوقات؛ كما تقوله النصارى في المسيح، والغالية في الأئمة والشيوخ، والقائلون بالحلول العام كقول ابن عربي:

**وكُلُّ كلامٍ في الوجودِ كلامُهُ ... سواءٌ عَلَيْنا نَثْرُهُ وَنِظامُهُ**

فهٰؤلاء فساد قولهم أظهر من هٰذا كله، وقول هٰذا المتخلف يرجع إلى

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في (ج): «أن يكون مخلوق لله».

(٣) في (ب): «والسلف».

(٤) في (ب): «سلموا».

قول هٰؤلاء وإن كان قد لا يلتزمه لو عرف أنه يلزمه.

وأما الخبر الذي استشهد به من قوله: «استطعمتك»؛ فلفظه في «الصحيح»: «**يقول الله تعالى: عبدي! جعت فلم تطعمني. فيقول: رب! كيف أطعمك وأنت رب العالمين؟ فيقول: أما علمت أن عبدي فلاناً جاع؛ فلو أطعمته لوجدت ذٰلك عندي، عبدي! مرضت فلم تعدني. فيقول: رب! كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ فيقول: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض؛ فلو عدته لوجدتني عنده**»[1].

وهٰذا الخبر ليس فيه فعل للعبد، وإنما فيه جوعه ومرضه، ولٰكن ظن أن لفظة: «استطعمتك»، وأنه جعل استطعام العبد استطعام الرب.

وأيضاً؛ فالخبر مقيد لم يطلق الخطاب إطلاقاً، وإنما بين أن عبده هو الذي مرض وهو[2] الذي جاع، وقال: «**لو أطعمته لوجدت ذٰلك عندي**»، ولم يقل: لوجدتني أكلته، وقال: «**لو عدته لوجدتني عنده**»، ولم يقل: لوجدتني إياه[3].

والحديث خطاب مفسر مبين أن الرب عز وجل[4] ليس هو العبد، ولا صفته صفته، ولا فعله فعله، أكثر ما فيه استعمال لفظ الجوع والمرض[5]

---

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب البر والصلة، باب فضل عيادة المريض، ١٦ / ١٢٥ - ١٢٦).

(٢) في (ب): «والذي جاع» بحذف «هو».

(٣) في (ب): «وجدته إياي».

(٤) قوله: «عز وجل» لم يرد في (ب)، (ج).

(٥) في (ب): «المرض والجوع» تقديم وتأخير.

مقيداً مبيناً للمراد؛ فلم يطلق الخطاب إطلاقاً.

وأيضاً؛ فقد علم المخاطب أن الرب تعالى[1] لا يجوع ولا يمرض؛ فلم يكن فيه تلبيس؛ لا من جهة السمع، ولا من جهة العقل، بل المتكلم بين فيه مراده، والمستمع له لم يشتبه عليه، بخلاف ما إذا أضيف لفعل العبد[2] الذي يمكن منه الفعل والفعل قد قام به، فإنه إذا جعل فعله فعل الرب؛ لم يعقل هٰذا إلا إذا أريد أنه خالقه، وإذا[3] أريد ذٰلك؛ فالصواب أن يقال: فعل العبد مخلوق للرب تعالى[1] ومفعول له، لا يطلق أنه فعله؛ لما فيه من التلبيس، ولما فيه من نفي فعل الرب، ولما فيه من نفي كون العبد فاعلاً.

ثم[4] إنه لا فرق في ذٰلك بين المقربين وغير[5] المقربين بهٰذا الاعتبار، بل قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا﴾[6]، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾[7]، ونوح عليه السلام[8] محمود مقرب، والشياطين أعداء الله[9].

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(٢) في (ب)، (ج): «بخلاف ما إذا أضيف الفعل إلى العبد».

(٣) في (ج): «وإنه» بدلاً من «وإذا».

(٤) في (ج): «ثم إنه لا فرق في ذٰلك هٰذا الاعتبار بين المقربين...».

(٥) في (ب): «وغيرهم» بدلاً من «وغير المقربين».

(٦) مريم: ٨٣.

(٧) نوح: ١.

(٨) قوله: «عليه السلام» لم يرد في (ج).

(٩) في (ج): «أعداء الله تعالى».

وقال تعالى: ﴿بَعَثْنا عَلَيْكُمْ عِباداً لنا أُولي بَأْسٍ شَديدٍ﴾[1].

كما قال تعالى[2]: ﴿بَعَثَ في الأُمِّيِّينَ رسولاً مِنْهُمْ﴾[3].

وقال: ﴿ولَقَدْ بَعَثْنا في كُلِّ أُمَّةٍ رسولاً أَنِ اعْبُدُوا اللهَ﴾[4].

و[5] كما أنه يخرج الحي من الميت، ويخرج الميت من الحي؛ فيخرج المؤمن من الكافر، ويخرج الكافر من المؤمن، وقد خلق المؤمن والكافر، والبر والفاجر، وخلق الدواب والنبات كلها؛ طيبها وخبيثها؛ فجهة الخلق عامة[6] شاملة، فلو كان قوله: ﴿يُبايِعونَكَ﴾، وقوله: ﴿ولٰكِنَّ اللهَ رمى﴾ من الخلق الشامل والقيومية العامة؛ للزم أن يقال مثل ذٰلك في كل مبايعٍ ورامٍ وإن كان من الكافرين، ولم يكن في ذٰلك خاصة لمحمد ﷺ، ولا فضل له على أحد المخلوقين.

وأما حديث الأولياء[7]؛ فليس من هٰذا الباب بالكلية، وإنما فيه:

---

(١) الإسراء: ٥.

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(٣) الجمعة: ٢.

(٤) النحل: ٣٦.

(٥) سقط من (ج) حرف الواو.

(٦) في (ج): «عاملة».

(٧) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الرقاق، باب التواضع، ١١ / ٣٤٨، الحديث ٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرَّب إليَّ عبدي بشيء أحب إلي مما افْتَرَضْته عليه، وما يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته؛ كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن =

«**فبي يسمع، وبي يبصر، وبي يبطش، وبي يمشي**»، لم يقل[1]: أنا أسمع، وأنا[2] أبصر، ولا[3] أنا أبطش، ولا[3] أنا أمشي.

وقد صرح[4] بالفرق فيه بين الرب والعبد من وجوه متعددة؛ كقوله[5]: «**من عادى لي وليّاً؛ فقد بارزني بالمحاربة**»؛ ففرق بين نفسه ووليه، وعدوه ووليه[6]، ثم قال: «**ما تقرب[7] إلي عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه**»؛ ففرق بين المتقرب والمتقرب إليه، ثم قال: «**فإذا أحببته؛ كنت سمعه الذي يسمع به...**» إلى آخره؛ فلم يقل: كنت إياه، ولا فيه أن فعل أحدهما هو فعل الآخر، ولٰكن أخبر أن إحسان العبد وفعله يقع به؛ لأن العبد إذا صار موافقاً لله فيما يحبه ويرضاه؛ يحب ما يحب، ويبغض ما يبغض، ويرضى بما يرضى، ويأمر ما يأمر، وينهى عما ينهى؛ صار الإيمان به ومعرفته وتوحيده في قلبه؛ فإحساسه وأفعاله تقع[8] به.

وهٰذا[9] ما في القلب نظير قوله في ما في اللسان: «**أنا مع عبدي ما**

---

= سألني لأعطينه، ولئن استعاذ بي لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته».

(١) في (ب): «ولم يقل».

(٢) في (ب): «ولا أنا أبصر».

(٣) لفظ «لا» لم يرد في (ج).

(٤) في (ج): «وقد صح فيه الفرق بين...».

(٥) في (ج): «لقوله».

(٦) سقط من (ب): «ووليه» الثانية.

(٧) في (ب)، (ج): «وما تقرب».

(٨) في (ج): «يقع به».

(٩) في (ب)، (ج): «وهٰذا فيما في القلب...».

ذكرني وتحركت بي شفتاه»[1]؛ فقال: «تحركت بي»، وإنما تتحرك باسمه،

---

(١) أخرجه البخاري تعليقاً بصيغة الجزم في «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿لا تحرك به لسانك﴾، ١٣ / ٥٠٨)؛ فقال:

وقال أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «قال الله تعالى: أنا مع عبدي إذا ذكرني وتحركت بي شفتاه».

وأخرجه البخاري رحمه الله تعالى موصولاً في «خلق أفعال العباد» (ص ٩٦).

وأحمد في «المسند» (٢ / ٥٤٠، الحديث ١٠٩٨٨ و١٠٩٨٩).

والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢ / ٤٠٦ - ٤٠٧، الحديث ٥٠٧).

جميعهم؛ من طريق عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن إسماعيل بن عبيدالله، عن كريمة بنت الحسحاس، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه البيهقي أيضاً في «الشعب» (٢ / ٤٠٥ - ٤٠٦ / رقم ٥٠٦) من طريق ربيعة ابن يزيد الدمشقي، عن إسماعيل بن عبيدالله؛ قال: دخلت على أم الدرداء، فلما سلمت سمعت كريمة بنت الحسحاس المزنية - قال: وكانت من صواحب أم الدرداء - تقول: سمعت أبا هريرة في بيت هٰذه (تشير إلى أم الدرداء) يقول... فذكره.

قلت: وهٰذا إسناد حسن لأجل محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، قال عنه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧ / ٣٠٠): «صدوق، ثقة».

وقال الذهبي في «الميزان» (٥ / ٥٧، ت ٧٨١٥): «... صدوق...».

وانظر: «تهذيب الكمال» (٢٥ / ٤٩٧، ت ٥٣٥٤).

وأخرجه أيضاً أحمد في «المسند» (٢ / ٥٤٠ / رقم ١٠٩٨١).

وابن ماجه في «السنن» (كتاب الأدب، باب فضل الذكر، ٢ / ١٢٤٦، الحديث ٣٧٩٢).

والحاكم في «المستدرك» (١ / ٤٩٦).

والبغوي في «شرح السنة» (٥ / ١٣ / رقم ١٢٤٢). =

كذٰلك قوله: «فبي يسمع، وبي يبصر، (وبي يبطش، وبي يمشي)[1]»؛ أي: بما في قلبه من الإيمان بي، وقد يسمى هٰذا المثال العلمي، وهٰذا كثير في الكلام كقول القائل:

سَاكِنٌ في الْقَلْبِ يَعْمُرُهُ ... لَسْتُ أَنْسَاهُ فَأَذْكُرُهُ

وقال الآخر[2]:

ومِنْ عَجَبي أنّي أحِنُّ إلَيْهِمُ ... وأسْأَلُ عَنْهُمْ مَنْ لَقيتُ وهُمْ مَعي
وتَطْلُبُهُمْ عَيْني وهُمْ في سَوادِها ... ويَشْتاقُهُمْ قَلْبي وهُمْ بَيْنَ أَضْلُعي[3]

وقد يسمى هٰذا حلولاً لحلول معرفته ومحبته في العارف المحب، وقد غلط بعض الناس، فظن أن ذات المعلوم المحبوب محل[4]، وهٰذا

= من طرق؛ عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيدالله، عن أم الدرداء، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه ابن حبان في «الصحيح» (الإحسان، ٣ / ٩٧ / رقم ٨١٥) من طريق الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيدالله، عن كريمة بنت الحسحاس، به.

قال الحافظ في «الفتح» (١٣ / ٥٠٩): «ورجح الحفاظ طريق عبدالرحمٰن بن يزيد ابن جابر وربيعة بن يزيد، ويحتمل أن يكون عند إسماعيل عن كريمة وعن أم الدرداء معاً، وهٰذا من الأحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع آخر من كتابه، وبالله التوفيق».

(١) حذف من (ب) ما بين القوسين، وكُتب مكانه: «إلى آخره».

(٢) سقط من (ب): «وقال الآخر».

(٣) في (ج): «أضلاعي».

(٤) في (ب): «تحل».

غلط[1]، كما غلط من قال بحلول ذات الرب سبحانه وتعالى[2] في بعض عبيده؛ كالنصارى ومن ضاهاهم من غلاة الشيعة وجهال[3] الصوفية.

**الوجه الثاني**: قوله[4]: فإذا[5] غلب على المقرب شهود القيومية ورؤية التوحيد كما جاء في مقام الإحسان: «**أن تعبد الله كأنك تراه**»[6] نطق برد الأشياء إلى خالقها، وغلب ذلك على نطقه.

---

(١) سقط من (ب): «وهٰذا غلط».

(٢) كذا في (ط الدار العلمية)، وفي (أ): «ذات الرب سبحانه»، وفي (ب)، (ج): «ذات الرب».

(٣) في (ب): «وجهلة الصوفية».

(٤) سقط من (ب): «قوله».

(٥) في (ب): «إذا».

(٦) جاءت هٰذه اللفظة ضمن حديث جبريل عليه السلام المتفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإحسان. . .، ١ / ١٤٠، الحديث ٥٠).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب أمارات الساعة، ١ / ١٦١ - ١٦٤).

وقد تفرد الإمام مسلم رحمه الله تعالى عن الإمام البخاري رحمه الله تعالى بإخراج هٰذا الحديث من طريق أخرى من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن أبيه عمر رضي الله عنه؛ أنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ. . . فذكر الحديث بطوله.

انظر: «جامع العلوم والحكم» لابن رجب رحمه الله تعالى (١ / ٩٤).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب تعريف الإسلام والإيمان، ١ / ١٥٧).

فيقال[1]: مشهد[2] القيومية يشهد فيه[3] أن الله خالق كل شيء، وهٰذا الشهود العام يتناول ما دخل من إيمان وكفر.

وأما الإحسان الذي فيه أن تعبد الله كأنك تراه؛ فهٰذا مقام من يميز[4] بين المحظور والمأمور، فإن العبد إذا صار[5] كأنه يشاهد ربه فعل ما أمر به[6]، وترك ما نهى عنه، ووالى أولياءه، وعادى أعداءه، وهٰذا مشهد الإلٰهية الذي[7] دعت إليه الرسل؛ حيث أمروا بعبادة الله وحده وطاعته، وليس هٰذا هو مشهد القيومية، ولٰكن من هو أكبر من هٰذا الرجل غلطوا في هٰذا؛ فغلط مثل هٰذا لا ينكر، لا سيما كثير من الشيوخ المعظمين عند هٰذا وأمثاله؛ فإنهم لا يفرقون بين هٰذا وهٰذا، بل يعدون نهاية العارفين الفناء في توحيد الربوبية[8] والاصطلام[9] في شهود القدر الجاري.

ويقول أحدهم: إن مشاهدة العارف المنتهي في القربة لحكم الله الذي هو مشهد[10] مشيئته العامة، لم يدع له استحسان حسنة ولا استقباح

---

(١) في (ب)، (ج): «فيقال له».

(٢) في (أ): «شهد»، وما أثبتنا من (ب)، (ج).

(٣) في (ب): «يشهد فيه العبد أن...».

(٤) في (ب): «يميز فيه بين...».

(٥) في (أ)، (ب)، (ج): «قدر»، وما أثبتنا من (ط).

(٦) في (ب): «فعل ما أمره به، وترك ما نهاه عنه».

(٧) في (أ)، (ج): «التي».

(٨) في (ب)، (ج): «وتوحيد الربوبية وشهود القيومية والاصطلام...».

(٩) الاصطلام: الاستئصال. (المطبوع).

(١٠) سقط من (ب)، (ج): «مشهد».

سيئة.

وقد يقول أحدهم(1): هٰذا العارف يكون الجمع في قلبه مشهوداً، والفرق على لسانه موجوداً.

ومرادهم بالجمع شهود القدر، وهٰؤلاء غاية تحقيقهم شهود التوحيد الذي أقرَّ به عباد الأصنام؛ فإن عباد الأصنام من العرب كانوا يقرون بأن الله خالق كل شيء وربه ومليكه، كما أخبر الله عنهم في القرآن في غير موضع؛ كقوله(2): ﴿قُلْ لِمَنِ الأَرْضُ ومَنْ فيها إنْ كُنْتُمْ تَعْلَمونَ . سَيَقولونَ للهِ قُلْ أَفَلا تَذَكَّرونَ . قُلْ مَنْ رَبُّ السَّماواتِ السَّبْعِ ورَبُّ العَرْشِ العَظيمِ . سَيقولونَ للهِ قُلْ أَفلا تَتَّقونَ . قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكوتُ كُلِّ شَيْءٍ وهُوَ يُجيرُ ولا يُجارُ عَلَيْهِ إنْ كُنْتُمْ تَعْلَمونَ . سَيَقولونَ للهِ قُلْ فأنَّى تُسْحَرونَ﴾(3).

وقال تعالى: ﴿ولَئِنْ سأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّماواتِ والأَرْضَ لَيَقولُنَّ اللهُ﴾(4).

وقد(6) أخبر الله تعالى عنهم أنهم احتجوا في ذٰلك بقوله تعالى(5): ﴿سَيَقولُ الَّذينَ أَشْرَكوا لَوْ شاءَ اللهُ ما أَشْرَكْنا . . .﴾(7) الآية، وقد ظن طائفة من المثبتين للقدر أنهم قالوا هٰذا على سبيل التكذيب بالقدر والاستهزاء به؛

---

(1) في (ب): «وقد يقول قائلهم».

(2) في (ب)، (ج): «كقوله تعالى».

(3) المؤمنون: ٨٤ ـ ٨٩. حذف من (ب) الآيات: (٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩).

(4) لقمان: ٢٥. بعد ذكر الآية جاء في (ب) ما نصه: «ونحو ذٰلك من الآيات».

(5) من قوله: «وقد أخبر الله تعالى . . .» إلى نهاية قوله: «ويذم من خالف غرضه» (ص ٣٥٥) حذف من (ب).

(6) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(7) الأنعام: ١٤٨. في (أ)، (ج)، (ط): «وقال الذين أشركوا».

لقوله: ﴿كذٰلِكَ كَذَّبَ الَّذينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾[1]، وبهٰذا أجاب[2] القدرية لما احتججت عليهم بهٰذا الآية.

وهٰـذا غلط؛ فإن العرب كلهم كانوا يثبتون القدر ويقرون أن الله خالق كل شيء وربه ومليكه؛ فلم يكونوا مكذبين بذٰلك، ولا ذمهم الله سبحانه على التكذيب بالقدر، بل على الاحتجاج به على إبطال الأمر والنهي.

وقوله: ﴿كذٰلِكَ كَذَّبَ الَّذينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾؛ أي: كذبوا بالأمر والنهي الذي جاءت به الرسل؛ فإن هٰذا هو تكذيب الذين من قبلهم الذي ذكر الله في القرآن، ولهٰذا قال: ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجوهُ لَنَا﴾[3]؛ أي: فإن المحتج بالقدر لا يحتج به إلا إذا لم يكن عنده علم، بل يتبع هواه؛ فإنها حجة متناقضة؛ إذ لو احتج عليه بالقدر لما قبل هو ذٰلك منه، وهٰذا مبسوط في غير هٰذا الموضع.

فمن كان غاية توحيده شهود القيومية والربوبية العامة؛ كان قد شهد ما أقر به المشركون، ولم يكن قد شهد أن لا إلٰه إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإنما يشهد ذٰلك من شهد الفرق بين المأمور والمحظور، وبين أولياء الله وأعدائه، وبين توحيده والإشراك به، وعبد الله[4] كأنه يراه، وهٰذا شهد الفـرق في الجمـع؛ فهو مع شهوده القيومية يشهد أنه[5] الإلٰه المستحق

---

(١) الأنعام: ١٤٨.

(٢) في (أ)، (ج): «وبهٰذا أجابوا القدرية».

(٣) الأنعام: ١٤٨.

(٤) في (أ): «عَبَدَ الله» بإسقاط حرف الواو.

(٥) في (أ): «إن الإلٰه».

للعبادة دون ما سواه، ووجوب طاعة رسوله ﷺ، وموالاة أوليائه، ومعاداة أعدائه، ويستعينه على فعل ما أمر وترك ما حظر، وشهوده أنه خلق الملائكة والشياطين [لا يحجبه عن أن يشهد أن الملائكة والأولياء والشياطين أعداء، وكذلك شهوده أنه خالق أفعال العباد][1] لا يحجبه[2] عن أن يشهد أنه يحب الإيمان والعمل الصالح ويرضاه، ويكرم أهله، ويقربهم إليه، وينهى عن الكفر والفسوق والعصيان، ويمقت أهله ويعاقبهم؛ فمن غلطِ هذا ظن أن مجرد شهود القيومية هو شهود المقربين، وظن أن هذا هو عبادة الرب كأنه يراه.

ومن هؤلاء من يظن[3] أن من شهد القيومية سقط عنه الملام، ومنهم من يقول: إن الخضر سقط عنه الملام لشهوده القيومية.

وهذا كله باطل، وطرد هذا القول يجر إلى شر من أقوال اليهود والنصارى؛ فإن اليهود والنصارى يميزون في الجملة بين أمور منكرة، كما يميزون بين الصدق والعدل وبين الكذب والظلم، وهؤلاء إذا شهدوا القيومية العامة لم يميزوا بين المعروف والمنكر، ولا بين الصدق والكذب والعدل والظلم؛ فهم في هذا النفي لا يثبتون، بل يميزون تمييزاً طبيعيّاً[4] لا شرعيّاً، فيفرق أحدهم بين ما هواه[5] وبين ما لا يهواه؛ فيطلب هذا،

(١) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ط)، وهو مثبت في (ج).
(٢) في (أ): «لا يحجبه له».
(٣) سقط من (ج): «من يظن».
(٤) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «طبعيّاً».
(٥) في (ط): «ما يهواه».

وينفر عن هٰذا، ويمدح من وافق غرضه، ويذم من خالف غرضه، ولهٰذا كان هٰؤلاء نهاية سلوكهم هو الفناء والجمع والاصطلام؛ لا يحبون ما أحب الله، ولا يبغضون ما أبغض الله، فإن الإرادة والمحبة والرضى سواء عندهم كما تقوله[1] القدرية من المعتزلة وغيرهم، لٰكن أولٰئك قالوا: لا يحب[2] الكفر والفسوق والعصيان فلا يريده، فيكون ما يقع من ذٰلك بدون مشيئته وقدرته، فيكون ما لا يشاء، ويشاء ما لا يكون.

وقال هٰؤلاء: هو أراد الكفر والفسوق والعصيان؛ فهو يحب ذٰلك ويرضاه، وإن كان لا يريده ديناً، بل يريد تنعيم من أطاعه وتعذيب من عصاه.

ثم قال هٰؤلاء: هٰذا الفرق يعود[3] إلى حظوظ أنفسهم؛ فالعارف الفاني عن حظوظه[4] في شهود قيوميته لا يستحسن حسنة ولا يستقبح سيئة. ثم قالوا: والأنبياء والصديقون يقومون بالفرق لأجل العامة رحمة بهم.

وهٰذا عندهم من التلبيس الذي أمرت به الخاصة، وهم يبطنون خلاف ما يظهرون؛ فإنه يكون الجمع في قلوبهم مشهوداً، والفرق في ألسنتهم موجوداً؛ فالقائم بالفرق عندهم لا يكون إلا واقفاً مع حظه، ملبساً بإيمانه لأجل غيره؛ إذ لا فرق بالنسبة إلى الله تعالى[5] عندهم.

---

(١) في (ب): «كما يقوله».

(٢) في (ب)، (ج): «قالوا: هو لا يحب...».

(٣) في (ب): «يكون» بدلاً من «يعود».

(٤) في (ب): «عن حظوظه الفاني في شهود قيوميته» بزيادة «الفاني».

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

ومن عرف ما جاءت به الرسل من إثبات محبة الله تعالى[1] ورضاه، وفرحه بتوبة التائبين، وسخطه وغضبه ومقته لمن عصاه، وعرف أن الفرق ثابت بالنسبة إلى القدر، مع شمول المشيئة لكل واقع؛ صار[2] على ملة إبراهيم الذي اتخذه الله خليلاً؛ فأحب الله، وأحب ما يحبه الله[3]، كان متابعاً لما أمر الله تعالى[1] به وأحبه ورضيه، ولم يكن مع مجرد الإرادة؛ فإن هؤلاء دخلوا بإرادة أنفسهم، فانتهوا إلى الإرادة الخلقية[4].

ومن دخل بالإرادة التي هي أمر الله ونهيه مصدقاً لما أخبر به الرسول ﷺ[5] من الفرق الثابت في كتاب الله وأفعاله؛ كان على دين الإسلام الذي أرسل الله به رسله، وأنزل[6] كتبه على ملة إبراهيم عليه السلام[7] ودين محمد ﷺ.

ومن لم يقل بالفرق في نفس الأمر؛ فإنه خارج عن حقيقة الإيمان، كما أنه خارج عن شريعة الإسلام؛ فليس معه حقيقة إيمانية ولا شريعة إسلامية، وإنما معه حقيقة خلقية قدرية، أقر بها عباد الأصنام الذين هم مشركون، وذلك أن شهود القيومية بلا جمع ممتنع طبعاً وشرعاً، فمن لم

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) في (ب)، (ج): «وصار».

(٣) في (ب): «وأحب ما يحبه من الإيمان والعمل الصالح».

(٤) في (ج): «الخليقة».

(٥) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ب).

(٦) في (ب): «وأنزل به».

(٧) قوله: «عليه السلام» لم يرد في (ج).

يشهد الفرق الشرعي الإلٰهي، وإلا؛ كان مع الفرق الطبعي النفساني، أو مع فرق آخر شيطاني؛ فمن لم يعبد الرحمٰن عبد الشيطان، ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمٰنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطاناً فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ . وإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ ويَحْسَبونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدونَ . حَتَّى إذا جاءَنا قالَ يا لَيْتَ بَيْني وبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرينُ﴾[1]، وذكر الرحمٰن يراد به الذكر[2] الذي أنزله الله تعالى[3]؛ كما قال تعالى[4]: ﴿فإمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدىً فَمَنْ اتَّبَعَ هُدايَ فلا يَضِلُّ وَلا يَشْقى . ومَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْري فإنَّ لَهُ مَعيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ القِيامَةِ أَعْمى . قالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَني أَعْمَى وقَدْ كُنْتُ بَصيراً . قالَ كذٰلِكَ أَتَتْكَ آياتُنا فَنَسيتها وكذٰلِكَ الْيَوْمَ تُنْسى﴾[5].

فمن أعرض عن هدى الله[6] (الذي أرسل به رسله، وأنزل به كتبه، فلم يفرق بين ما أمر الله به وما نهى عنه)[7]؛ كان معرضاً عن ذكره المنزل[8]؛ فيقيض له شيطاناً يصده عن سبيل الله، فيفرق بمجرد هواه، ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله.

---

(١) الزخرف: ٣٦ ـ ٣٨. جاء في (ب) ذكر الآية (٣٦) فقط.

(٢) في (ب): «يراد به القرآن؛ كما قال: ﴿ومن أعرض...﴾».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٥) طه: ١٢٣ ـ ١٢٦. جاء في (ب) ذكر الآية (١٢٤) فقط.

(٦) في (ب): «عن هدى الله الذي أنزله».

(٧) سقط أو حذف من (ب) ما بين القوسين.

(٨) سقط من (ب): «المنزل».

ولو كان[1] مثل هٰذا ذاكراً[2] لله، ولم يشهد إلا القيومية العامة؛ لم يشهد ما جاء به الكتاب المنزل من الفرق؛ فإنه يكون من أعظم أتباع الشياطين، ولهٰذا يوجد الشيوخ والعباد[3] والزهاد من هٰؤلاء يتبعون شياطين الإنس والجن؛ فيكون أحدهم من خفراء الكفار وأعوانهم، ومنهم من يحسن الظن بالكفار وأعوانهم ونظرائهم، [فيحسبهم][4] من أولياء الله المتقين، لا سيما إن رأى من الأحوال الشيطانية ما يقويه، مثل أن يخبره ببعض الغائبات، أو يحصل له نوع من التصرفات، فيطير به الشيطان في الهواء، ويحضر له طعاماً وغير ذٰلك كما كان يحصل لعباد الأصنام مع الشياطين.

وهٰذا التوحيد (توحيد الربوبية العامة) كان المشركون يقرون به؛ فهو وحده لا ينجي من النار، ولا يدخل الجنة، بل التوحيد المنجي شهادة أن لا إلٰه إلا الله وأن محمداً رسول الله، بحيث يقر بأن الله سبحانه[5] هو المستحق للعبادة دون ما سواه، وأن محمداً رسوله؛ فمن يطع الرسول؛ فقد أطاع الله، ومن عصى الرسول؛ فقد عصى الله؛ فيحل ما حلله الله ورسوله، ويحرم ما حرمه الله ورسوله، ويأمر بما أمر الله به ورسوله، وينهى

---

(١) من قوله: «ولو كان مثل. . .» إلى نهاية قوله: «عما نهى الله عنه ورسوله» (ص ٣٥٩) حذف من (ب).

(٢) في (ط): «ذاكر».

(٣) في (ج): «الشيوخ العباد» بإسقاط حرف الواو.

(٤) زيادة يقتضيها السياق.

(٥) لفظ «سبحانه» لم يرد في (ج).

عما نهى الله عنه ورسوله.

وهٰذا المقام غلط فيه كثير من السالكين، لم يميزوا بين الأول والثاني من توحيد الربوبية وتوحيد الإلٰهية[1]، ولو طردوا قولهم لخرجوا عن الدين كما تخرج الشعرة من العجين، وإنما طرده حذاق الملحدين منهم، الذين[2] يقولون: السالك يشهد أولاً طاعة ومعصية، ثم ثانياً يشهد طاعة بلا معصية، وهو شهود القيومية، ثم لا تبقى[3] لا طاعة ولا معصية وهو مشهد الوحدة عندهم، ولهٰذا يقول بعض شيوخ[4] هٰؤلاء: أنا كافر برب يعصى، ويقول: لو قتلت سبعين نبيّاً ما كنت مخطئاً.

(ويقول الآخر وهو ابن عربي:

**الرَّبُّ حَقٌّ والْعَبْدُ حَقٌّ ... يا لَيْتَ شِعْري مَنِ الْمُكَلَّفْ**

**إِنْ قُلْتَ عَبْدٌ فَذاكَ مَيْتٌ ... أَوْ قُلْتَ رَبٌّ أَنَّى يُكَلَّفْ)[5]**

والكلام[6] مبسوط في غير هٰذا الموضع، (وإنما الغرض التنبيه على موضع الغلط والاشتباه)[7].

---

(١) سقط من (ج): «من توحيد الربوبية وتوحيد الإلٰهية».

(٢) في (ب): «من يقول...».

(٣) في (ب): «ثم لا يبقى».

(٤) في (ب): «يقول بعضهم».

(٥) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٦) في (ب): «والكلام مع هٰؤلاء...»، وفي (ج)، (د): «والكلام على هٰذا...».

(٧) ما بين القوسين سقط من (ب).

(الوجه الثالث)[1]: قوله: إن المقرب إذا غلب عليه هذا نطق[2] برد الأشياء إلى خالقها، وغلب ذلك على نطقه[3].

فيقال[4]: سيد المقربين محمد ﷺ، وهو الذي[5] قاتل الكفار، وكان يأمر[6] بقطع يد[7] السارق، ورجم الزاني، وجلد الشارب، ويأمر[8] بالمعروف، وينهى[9] عن المنكر، ويحل[10] الطيبات، ويحرم[11] الخبائث، فلو غلب عليه مشهد القيومية وأن الأشياء جميعها مخلوقة لله، ولم يشهد ما فيها من الفرق؛ (لما كان ينبغي أن يأمر أحداً، ولا ينهى أحداً، ولا يقتل أحداً، ولكان ينبغي أن يرد[12] كفر الكافرين)[13] وفسق الفاسقين إلى[14]

---

(١) سقط من (ب): «الوجه الثالث».

(٢) في (ب): «ينطق».

(٣) سقط من (ب): «وغلب ذلك على نطقه».

(٤) في (ب): «فيقال له»، وكذا في (د).

(٥) سقط من (ب): «وهو الذي».

(٦) في (ب): «وأمر» بدلاً من «وكان يأمر».

(٧) سقط من (ب)، (ج)، (د): «يد».

(٨) في (ب): «وأمر».

(٩) في (ب): «ونهى».

(١٠) في (ب): «وأحل».

(١١) في (ب): «وحرم».

(١٢) في (د): «نرد».

(١٣) عبارة (ب): «ينبغي أن لا يأمر أحداً ولا ينهاه، ويرد كفر الكافرين...».

(١٤) سقط من (ب): «إلى».

الخالق، (كما قال في[1] قوله ﷺ[2]: «**ولٰكن الله حملكم**»[3]، وبين أن يقال والعياذ بالله تعالى: ولٰكن الله كفر، وزنى، وسرق، وشرب الخمر؛ فهل يقول هٰذا مؤمن أو عاقل؟

وقوله ﷺ: «**ولٰكن الله حملكم**» سنذكره إن شاء الله تعالى[4]، وإلا؛ فمشهد القيومية شامل لجميع الفعل، وإن فرق بين خلق الله لحملهم، ولكلامهم، ولفعلهم، ولتكذيب[5] المكذبين؛ أفترى الرسول ﷺ ما كان يشهد القيومية في[6] بعض الأشياء وهو أعلم الخلق بالله؟ ومشركو العرب كانوا مقرين بأن الله رب كل شيء وهم يقرون بمشهد القيومية.

(**الوجه الرابع**)[7]: أن يقال له[8]: مَن مِن المقربين[9] كان يقف عند مشهد القيومية فيرد جميع الأفعال إلى الخالق[10] من غير أن يشهد أنها

---

(١) سقط من (ج)، (د): «في».

(٢) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ج)، (د).

(٣) سيأتي تخريجه بإذن الله تعالى (ص ٣٧٠ ـ ٣٧١).

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) في (ج): «والتكذيب».

(٦) في (ج): «إلا في بعض الأشياء».

(٧) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٨) في (ب): «ويقال أيضاً».

(٩) في (ب): «مَن مِن المقربين الذي كان».

(١٠) في (أ)، (ج): «الخلق»، وما أثبتنا من (ب).

أفعال[1] لفاعليها يستحقون عليها المدح والذم والثواب والعقاب؟

وهٰذا القرآن ينطق عن جميع الأنبياء والمرسلين (وهم سادات المقربين) بأنهم كانوا يفرقون بين المعروف والمنكر، والإيمان والكفر، والتوحيد والشرك، ويأمرون بعبادة الله وحده وينهون عن عبادة ما سواه[2]، ولو لم يشهدوا إلا القيومية التي تردُّ فيها الأفعال إلى خالقها؛ لم يأمروا، ولم ينهوا، ولم يمدحوا ويذموا[3]؛ (فإن العبد لا يأمر الله ولا ينهاه، ولا يذمه، ولا يعاقبه، والأنبياء)[4] كلهم[5] على شهود الفرق ومدح المحسن وذم المسيء، وإن كانوا مقرين بأن الله خالق كل شيء وربه ومليكه[6]؛ (فشهود القيومية العامة لا يناقض أن يفعلوا ما أمروا به، وأن يأمروا الخلق بعبادة الله وحده، وينهوهم عن عبادة ما سواه، بل عامة بني آدم من المسلمين والكفار يقرون بالقدَر وبهٰذه القيومية، وهم مع هٰذا يثبتون الفرق بين المطلوب والمرغوب)[7]، ويمدحون من فعل ما يوافق مرادهم، ويذمون من خالف ذٰلك، ولا يرون الإقرار بالقيومية مناقضاً لذٰلك.

---

(١) في (ب): «أفعالاً».

(٢) سقط من (ب): «وينهون عن عبادة ما سواه».

(٣) في (ب): «ولم يذموا ولم يمدحوا» تقديم وتأخير.

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) في (ب): «فكلهم».

(٦) سقط من (ب) قوله: «وربه ومليكه».

(٧) عبارة (ب): «فشهود القيومية العامة لا ينافي ما أمروا به ولا ما نهوا عنه؛ فهم يفرقون بين المطلوب والمرغوب».

**(الوجه الخامس)**[1]: قوله: فيكون المعنى حينئذ كما وردت به الآية[2] أن البيعة وإن كانت له في الصورة؛ فهي مع ربه في المعنى، وكذا ما كان من الرمي[3]؛ فكأنه يقول: الاستغاثة وإن وقعت بي، فإني لست المستغاث به في المعنى، إنما المستغاث به الله عز وجل.

فيقال: قد تقدم بيان فساد أصل هٰذا الكلام.

ثم نقول: قوله: هي مع ربه في المعنى؛ أتريد به أن الله سبحانه وتعالى[4] هو المرسل له، الذي أمره أن يبايعهم على الجهاد، وأمرهم بالجهاد، وهو الذي ثبتهم على الوفاء، أم تريد[5] أن الله هو الذي خلق البيعة؛ فإنه خالق كل شيء ـ والقيومية شاملة كل شيء ـ، أم تريد[5] به معنى ثالثاً؟

فإن أردت الأول؛ فهو صحيح، ولٰكن يناقض قولك، فإن هٰذا مختص بمن يأمر بما أمر الله به، وينهى عما نهى الله عنه، لم[6] ينزل الله

---

(١) من قوله: «الوجه الخامس...» إلى نهاية قوله: «إنما استغاثوا الله والله يعين» (ص ٣٦٩) حذف من (ب).

(٢) يريد بذٰلك قوله سبحانه وتعالى: **﴿إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يدُ الله فوق أيديهم...﴾** [الفتح: ١٠].

(٣) قال الله تعالى: **﴿فلم تقتلوهم ولٰكن الله قتلهم وما رميت إذ رميت ولٰكن الله رمى...﴾** [الأنفال: ١٧].

(٤) في (أ): «إن الله سبحانه»، وفي (ج)، (د): «إن الله»، وما أثبتنا من (ط).

(٥) في (أ): «أم تريدون».

(٦) في (ج): «ولم ينزل».

أحداً منزلة نفسه في الأفعال، ولا جعل الله أفعال محمد ﷺ[1]؛ كصومه، وصلاته، وحجه، واعتماره، وجهاده، ونكاحه، وأكله، وشربه، ودعائه، وتضرعه فعلاً له، ولا جعل نفس مبايعته للمؤمنين فعلاً له، بل جعل المبايع له إنما يبايع مرسله والجزاء عليه، كما جعل من أطاعه فقد أطاع الله؛ فهٰذا[2] خاص ليس عامّاً في كل أفعاله.

وأيضاً؛ فلم يجعل هٰذا الفعل فعل الله، بل أخبر أن محمداً رسول الله يبايع عنه، والمبايعة لمرسله في الأصل، كما أن الطاعة طاعة لمرسله في الأصل، وكما أن معاملة الوكيل معاملة مع موكله، وليس في هٰذا إسقاط فعل الوكيل عنه[3] عن أن يكون وكيلاً، وإنما فيه إثبات النيابة له عن غيره.

وإن أردت أن الله خالق بيعته؛ فهٰذا المعنى صحيح عند أهل السنة المثبتة للقدر الذي هو خلق الله، خلافاً لنفاته، ولٰكن إذا فسرت الآية بهٰذا سويت بين الأنبياء والشياطين، وبين آدم وإبليس، وبين موسى وفرعون، وبين أولياء الله وأعدائه، ولزمك أن تقول: كفر الكافرين[4] في الصورة ولربهم في المعنى، أو: لعنته للكفار هي[5] للكفار في الصورة ولربهم في المعنى.

وأيضاً؛ فيقال لك: المبايعة فيها فعل من الرسول وفعل من

---

(١) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

(٢) في (ج)، (د): «فهٰذا فعل خاص».

(٣) سقط من (ج)، (د): «عنه».

(٤) في (ج)، (د): «كفر الكافرين لهم في الصورة».

(٥) في (أ): «أو لعنته للكفار هو»، وفي (ج): «لعنته للكفار هو»، وفي (د): «ولعنة الإنسان للكفار هو»، وما أثبت من (ط).

الصحابة؛ فعلى هٰذا التقدير يلزمك (أن يكون الله بايع في المعنى لأنه خالق للأفعال[1]، وإلا؛ فإذا جاز أن يقول[2]: البيعة له في الصورة ولربه في المعنى لكون الله[3] خالقه وخالق فعله؛ لزمك)[4] أن تقول: بيعته لهم بيعة لله في المعنى؛ لأن الله تعالى خلقهم وخلق أفعالهم، ويلزمك على هٰذا التقدير أن تقول: إن الذين بايعتهم إنما بايعت الله، وطرده أن من قاتل شخصاً فإنما قاتل الله، ومن بايعه فإنما بايع الله، بل يلزمهم أقبح من هٰذا، وهو أن من لامسه أو جامعه أو ضاجعه؛ فإنما يفعل ذٰلك مع الله، فإن أصل هٰذا القول أن الله لما كان خالقاً لأفعال العباد كان الفعل لهم في الصورة وله في المعنى، وهٰذا عام في كل الأفعال: الخير والشر، وإن أردت معنى ثالثاً[5]؛ فبينه.

**الوجه السادس**: قوله: البيعة وإن كانت في الصورة له؛ فهي مع ربه في المعنى، إذا لم يرد[6] معنى الإرسال والتبليغ المختص بالأمر والنهي؛ كان مقتضاه أن الرسول لم يفعل شيئاً[7] ولا بايع، ولٰكن الرب سبحانه[8]

---

(١) في (أ): «للأفعال كلها»، وفي (د): «الأفعال كلها».

(٢) في (د): «أن تقول».

(٣) في (أ): «لكون الله خالقه وخلق فعله»، وفي (د): «لكون الله خلقه وخلق فعله».

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(٥) في (ج): «ثانياً».

(٦) في (ج)، (د): «إذا لم يرد به».

(٧) في (د): «لم يفعل شيئاً أصلاً».

(٨) لفظ «سبحانه» لم يرد في (ج)، (د).

هو الذي فعل ذٰلك في المعنى، وهٰذا وإن أريد به خلق الأفعال؛ فقد تقدم بيان بطلان إرادة ذٰلك هنا، وإن أريد[1] به خلق[2] الحلول بأن يكون الرب سبحانه هو المتكلم على لسان الرسول كما أن الجني يتكلم على لسان المصروع[3] وفي الباطن للجني؛ فهٰذا هو الكفر الصريح، وهٰذا[4] مذهب النصارى.

وهٰؤلاء يشبهون بالنصارى في كثير من أمورهم، ولهٰذا سلط الله عليهم النصارى يهينونهم كما أهانوا أهل هٰذا الشخص وأمثاله، وكنت أقول لهم: إن الله وعد بنصره المؤمنين على الكافرين، وأنتم مشابهون للنصارى. وفيهم من هو أكفر من النصارى وأعظم إلحاداً ونفاقاً من النصارى، وكثير من بغضهم للنصارى إنما هو لهوى وحظ، كونهم لهم في الدنيا رياسة ومال كثير أكثر منهم، لا يبغضونهم لأجل كفرهم ودينهم؛ إذ كانوا مشاركين لهم في كثير مهم[5] منه، وبعضهم أشد كفراً ونفاقاً من النصارى، وبعض النصارى أكفر منهم، وطائفة من شيوخهم يميلون إلى النصارى أكثر من المسلمين ويأمرونهم بالبقاء على دينهم، ويقولون: إذا صرتم محققين على طريقتنا؛ فلا حاجة لكم إلى الإسلام، بل دوموا على النصرانية.

---

(١) سقط من (ج): «أريد».

(٢) سقط من (أ)، (ج): «خلق».

(٣) في (ج)، (د): «. . . على لسان المصروع؛ فالكلام في الصورة للمصروع وفي الباطن. . .».

(٤) في (ج)، (د): «وهو» بدلاً من «وهٰذا».

(٥) لفظ «مهم» لم يرد في (ج)، (د).

ثم إن الآية يمتنع أن يراد بها الحلول؛ فإنه قال: ﴿يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْديهِمْ﴾[1]، ويد النبي ﷺ كانت مع أيديهم لا فوقها؛ فلم تكن يده يد الله، ولأنه قال: ﴿ومَنْ أَوْفى بما عاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤتيهِ أَجْراً عَظيماً﴾[2]، ولم يقل: فإنك تؤتيه، وقال: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ المُؤمِنينَ إِذْ يُبايِعونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ ما في قُلوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكينَةَ عَلَيْهِمْ﴾[3]، ولم يقل: إنك أنت علمت ما في قلوبهم ولا أنزلت السكينة عليهم.

**الوجه السابع**: قوله: فكأنه يقول: الاستغاثة وإن وقعت بي؛ فإني لست المستغاث به في المعنى، وإنما المستغاث به الله؛ فيقال: إنه لم يقل: لم تستغيثوا بي وإنما استغثتم بالله، ولكن قال: «**إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله**»[4]، وهذا نفي للمستقبل لا للحاضر[5].

**الوجه الثامن**: أن يقال: هذا الرجل فسر الاستغاثة بالتوسل[6] كما تقدم قوله: إن كل من توسل إلى الله بنبيه في تفريج كربة فقد استغاث به، سواء كانت[7] بلفظ الاستغاثة أو التوسل[8] أو غيره.

وقال: قول القائل: أتوسل إليك برسولك، وأستغيث برسولك[9]

---

(1و2) الفتح: ١٠. في (أ)، (ط)، (د): «فمن أوفى».

(٣) الفتح: ١٨. في (أ): «وانزل...».

(٤) تقدم (ص ٣٠٧).

(٥) في (ج)، (د): «للماضي» بدلاً من «للحاضر».

(٦) في (ج)، (د): «بالتوسل به».

(٧) في (ج)، (د): «كان».

(٨) في (ط): «والتوسل» بدلاً من «أو التوسل».

(٩) سقط من (ج): «وأستغيث برسولك».

عندك أن تغفر لي؛ استغاث[1] بالرسول حقيقة في لغة جميع الأمة، وهٰذا الكلام وإن كان باطلاً كما تقدم؛ فالمقصود هنا أنه جعل الذي يسأل الله به مستغيثاً به، وهنا قد جعل الاستغاثة بسؤاله؛ فقد جعل المستغيث به مستغيثاً بالله.

فالمعنى[2] لا يصح إذا أريد به السؤال به[3]؛ فإن الله تعالى[4] هو مسؤول لا مسؤول به، وحينئذ فما قال في الاستغاثة به هنا[5] يناقض ما تقدم إلا أن يجعل الاستغاثة تعم النوعين، فيلزمه أن يجعل كل من سأل النبي ﷺ شيئاً فإنما سأل الله، ويلزمه ذٰلك في غيره، وحينئذ فيسأل المخلوق كما يسأل الا خالق، وهٰذا لا يقوله عاقل فضلاً عن مسلم.

**الوجه التاسع**: أنه لو صح[6] هٰذا النفي والإثبات باعتبار القيومية؛ لقيل هٰذا لكل من كان كذٰلك:

فيقال لمن بايع الناس كلهم وواجرهم وشاركهم: إنك إنما بايعت الله وواجرت الله وشاركت الله.

ويقال للذي استغاث بموسى الذي قال الله تعالى فيه: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾[7]: إنه لم يستغث بموسى وإنما

---

(١) في (د): «استغاثة».

(٢) كذا في (ط)، وفي (أ): «في المعنى، لا يصح...»، وفي (ج)، (د): «في المعنى، وهٰذا لا يصح...».

(٣) سقط من (ج): «به». (٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٥) سقط من (ط): «هنا».

(٦) في (أ): «أنه توضح» وهو خطأ، والتصويب من (ج)، (د).

(٧) القصص: ١٥.

استغاث الله تعالى[1].

ويقال لمن استنصر المؤمنين الذين[2] قال الله تعالى[1] فيهم: ﴿وإنِ اسْتَنْصَروكُمْ في الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾[3]: إنما استنصروا الله والنصر على الله.

ويقال في قوله تعالى[1]: ﴿وتَعاوَنوا على البِرِّ والتَّقْوى﴾[4] واتقوا الله يعين[5].

وقد خاطبني مرة شيخ من شيوخ هٰؤلاء الضلال لما قدم التتار آخر قدماتهم، وكنت أحرض الناس على جهادهم؛ فقال لي هٰذا الشيخ: أقاتل الله؟ فقلت له: هٰؤلاء[6] التتار هم الله[7] وهم من شر الخلق؟! هٰؤلاء إنما هم عباد الله خارجون عن دين الله، وإن قدر أنهم كما يقولون؛ فالذي يقاتلهم هو الله، ويكون الله يقاتل الله؟ وقول هٰذا الشيخ لازم لهٰذا وأمثاله.

(الوجه العاشر: أن يقال: إذا كان الأمر كما ذكرته من شهود

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٢) لفظ «الذين» لم يرد في (ج).

(٣) الأنفال: ٧٢.

(٤) المائدة: ٢. في (المطبوع): ﴿وتعاونوا على البر والتقوى واتقوا الله﴾.

(٥) جاء في (ط) ما نصه: «ويقال في قوله تعالى: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى واتقوا الله﴾ [إنما استعانوا الله والله] يعين...»، وما أثبت من (أ)، (ج)، وجاء في (د) بعد ذكر الآية الكريمة ما نصه: «والله يعين» بحذف «واتقوا».

(٦) سقط من (أ)، (ج): «هٰؤلاء»، ومثبت في (ب)، (د)، (ط).

(٧) في (ج)، (أ): «لله».

القيومية)[1]؛ فأي مدح في هٰذا لرسول الله ﷺ؟ وأي فائدة في هٰذا القول؟ (أو ترى الصديق والصحابة ما كانوا يقرون بأن الله رب كل شيء ومليكه، وأن العبد لا يمكنه أن يفعل شيئاً إلا بمشيئة الله[2] وقدرته)[3]؟

(الوجه الحادي عشر)[4]: أن ما كان[5] من هٰذا الباب لا يجوز فيه نفي الفعل عن العبد؛ فلأنه[6] مكابرة للحس ولو على مذهب الجبرية، بل إذا أريد نفي الواقع؛ فلا بد من قرينة تبين المراد، والحديث مطلق ليس فيه قرينة.

(الوجه الثاني عشر)[7]: وأما[8] حديث أبي موسى الأشعري[9] وقوله:

---

(١) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٢) في (ج): «إلا بمشيئة الله تعالى وقدرته».

(٣) سقط من (ب) ما بين القوسين، وجاء بعد قوله: «وأي فائدة في هٰذا القول» في نسخة (ب) ما نصه: «إذا كان العبد لا يفرق بين الأشياء».

(٤) قوله: «الوجه الحادي عشر» لم يرد في (ب).

(٥) في (ب): «فما كان من هذا. . .».

(٦) في (ب)، (ج)، (د): «فإنه».

(٧) سقط من (ب): «والحديث مطلق ليس فيه قرينة. الوجه الثاني عشر».

(٨) في (ب): «وأما قوله في حديث أبي موسى الأشعري: «ما أنا حملتكم» . . .».

(٩) حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه متفق عليه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، ١١ / ٥٣٩، الحديث ٦٦٤٩)، ونصه:

. . . إني أتيتُ رسول الله ﷺ في نفر من الأشعريين نستحمله، فقال: «والله لا أحملكم، وما عندي ما أحملكم».

فأتى رسول الله ﷺ بنهب إبل، فسأل عنا، فقال: «أين النفر الأشعريون؟». فأمر =

«**ما أنا حملتكم ولٰكن الله حملكم**» لم يرد به النبي ﷺ كون الله خالق أفعال العباد؛ فإن هٰذا يتناول هٰذا الفعل وغيره من الأفعال، ومعلوم أنه لم يقل: لم[1] أركب ولٰكن الله ركب، (ولم يقل: ما جاهدت في سبيل الله ولٰكن الله جاهد، ولا سافرت[2] ولٰكن الله سافر، ونحو ذٰلك)[3]، بل النبي ﷺ لما سألوه أن يحملهم؛ قال: «**والله ما أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه**»، فلما ذهب أبو موسى؛ بُعث إلى رسول الله ﷺ بنهب[4] إبل، فأمر، فبعث منها إلينا بخمس ذود غُر الذُّرى[5]، فقلنا: تغفلنا[6] رسول الله ﷺ[7] يمينه لا نفلح أبداً. فرجعت

= لنا بخمس ذود غر الذرى.

فلما انطلقنا؛ قلنا: ما صنعنا؟ حلف رسول الله ﷺ لا يحملنا وما عنده ما يحملنا، ثم حملنا، تغفلنا رسول الله ﷺ يمينه، والله لا نفلح أبداً. فرجعنا إليه، فقلنا له: إنا أتيناك لتحملنا فحلفت أن لا تحملنا وما عندك ما تحملنا!

فقال: «إني لست أنا حملتكم، ولٰكن الله حملكم، والله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها؛ إلا أتيت الذي هو خير، وتحللتها».

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الأيمان، باب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، ١١ / ٢١١ - ٢١٢).

(١) سقط من (ب): «لم».

(٢) في (ج)، (د): «ولم أسافر».

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) مكان لفظ «بنهب» بياض في (ج).

(٥) أي: بيض الأسنمة سمانها، والذرى جمع ذروة، وهي أعلى السنام. (المطبوع).

(٦) في (ب): «تعقلنا يا رسول الله»، وفي (ج): «تعقلنا رسول الله».

(٧) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ب).

إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «**ما أنا حملتكم ولٰكن الله حملكم**»، فلما لم يكن منه لا قصد ولا قدرة؛ صح أن يقول: ما حملتكم لأني لم يكن عندي ما أحملكم عليه، ولٰكن الله حملكم بما يسّره من الحمولة التي أتى بها بغير فعل مني، فنفى الحمل عن نفسه وأضافه إلى الله تعالى[1] لأنه أراد به تيسير الحمولة، ولم يكن له في هٰذا فعل.

ثم قال: «**وإني والله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها؛ إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها**»، وقال لهم هٰذا لما قالوا: إنك حلفت أن لا تحملنا، وكان قد قال: «**ما عندي ما أحملكم عليه**»، فبين لهم أني حلفت للعُسرة والعجز، وأن الله يسر بالحمولة، فهو الذي حملكم، ومع هٰذا؛ فإني أحنث في يميني للمصلحة الراجحة وأُكفّر.

وهٰذا الكلام يتضمن إما جوابين من النبي ﷺ كل منهما مستقل، وإما الجواب بأحدهما كأنه يقول: أنا ما حملتكم، وإن كنت حملتكم فأنا أكفِّر. وعلى الأول يقول: الحمل الذي طلبتموه ما حصل مني، بل من الله[2]، والحمل الذي حلفت عليه أكفر عنه.

(**الوجه الثالث عشر**: قوله: فإن صح هٰذا الحديث، لا يكون كما قال[3] من جعل الصديق بتأويله مخطئاً من غير ضرورة، بل يكون الحديث حثّاً على الاستغاثة به ﷺ، فيقال: أنت الذي جعلته مخطئاً حيث

---

(١) لفظ: «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٢) في (ب): «بل الله يسر به».

(٣) في (د): «كما قال هٰذا الضال: من جعل...».

قال: إنه يستغيث بالنبي ﷺ، فنفى النبي ﷺ ما أثبته، وقال: ليس[1] هٰذا استغـاثـة بي بل بالله، بل قولكم يستلزم[2] تخـطئـة الـرسول ﷺ حيث جعلتم[3] من طلب من مخلوق حاجة؛ لم يطلبها منه وإنما يطلبها من الله، وهٰذا مكابرة للحس والشرع والعقل.

وعلى ما قاله يجوز أن يقال لمن سأل كافراً حاجةً واستغاث به: ما سألته، ولا استغثت به[4]، ويكون من قال: إنه سأل كافراً مخطئاً، وهٰذا كما أنه تخطئة منهم للصديق؛ فهي[5] تخطئة لجميع عقلاء بني آدم من المسلمين والكفار.

وأيضاً؛ فإنه لا يلزم على ما ذكر المجيب تخطئة أبي بكر الصديق؛ فإن الصديق قد يعتقد عند النبي ﷺ في دفع ذٰلك المنافق بعض الأمور التي يقدر عليها البشر، فبين له النبي ﷺ أنه ليس عندي في دفعه حيلة، بل يستغاث الله في أمره)[6].

ومن المعلوم أن المطلوب من النبي ﷺ تارة يقدر عليه، وتارة لا يقدر

---

(١) في (د): «هٰذا ليس» تقديم وتأخير.

(٢) في (ج): «يلزم».

(٣) في (ج)، (د): «جعلت».

(٤) جاء في (ج) بعد قوله: «ولا استغثت به» زيادة نصها: «ولا استغثت به، وإنما سألت الله واستغثته».

(٥) في (د): «فهو».

(٦) سقط من (ب) ما بين القوسين.

عليه، وقـد يظن السـائل أنه[1] يقدر عليه[2] ولا يكون قادراً، وكان نساؤه يسألنه النفقة أحياناً وليس عنده ما ينفق عليهن[3]، وسألته الأعراب حتى اضطروه إلى سمُرة[4] فخطفت رداءه، فقال: **«ردّوا عليَّ ردائي؛ فوالذي نفسي بيده؛ لو أن عندي عدد هٰذه العضاه[5] نعماً لقسمتها بينكم، ثم لا تجدوني بخيلاً ولا جباناً ولا كذاباً»**[6].

(١) سقط من (ب): «أنه».

(٢) سقط من (ب)، (ج)، (د): «عليه».

(٣) جاء عند مسلم رحمه الله تعالى من حديث جابر رضي الله عنه؛ أنه قال: دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ، فوجد الناس جلوساً ببابه لم يؤذن لأحد منهم، قال: فأذن لأبي بكـر، فدخل، ثم أقبل عمر، فاستأذن؛ فأذن له، فوجد النبي ﷺ جالساً حوله نساؤه واجماً ساكتاً، قال: فقال: لأقولن شيئاً أُضحكُ النبي ﷺ. فقال: يا رسول الله! لو رأيت بنت خارجة سألتني النفقة فقمت إليها فوجأت عنقها. فضحك رسول الله ﷺ وقال: «هُنَّ حولي كما ترى يسألنني النفقة». فقام أبو بكر إلى عائشة يَجَأُ عنقها. فقام عمر إلى حفصة يجأُ عنقها، كلاهما يقول: تسألن رسول الله ﷺ ما ليس عنده؟ فقلن: والله لا نسأل رسول الله ﷺ شيئاً أبداً ليس عنده...

انظر: مسلم «الصحيح بشرح النووي» (١٠ / ٨٠ ـ ٨١، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير المرأة لا يكون طلاقاً إلا بالنية).

وانظر أيضاً: «تفسير ابن جرير الطبري» (١٠ / ٢٨٨) عند تفسير قوله تعالى: **﴿يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن ترد الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحاً جميلاً . وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجراً عظيماً﴾** [الأحزاب: ٢٨ ـ ٢٩]، و«فتح الباري» لابن حجر (٨ / ٣٨٠ ـ ٣٨١).

(٤) في (ب): «شجرة» بدلاً من «سمرة».

(٥) العضاه: شجر أم غيلان، وكل شجر عظيم له شوك. (المطبوع).

(٦) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجهاد، باب الشجاعة في الحرب =

وحقيقة قوله: «**لا يُستغاث بي**» وإن كان مراده الاستغاثة الكلية كما يقال: لا يستغاث بي[1]، ولا يتوكل عليَّ، ولا أُدعى، ولا أُسأل، ونحو ذلك؛ فمراده النهي عن الطلب الذي لا يفعله إلا[2] الله تعالى[3]، كما نهى عن السجود له، وكما نهى أن يقال: ما شاء الله وشاء محمد.

(وقال لمن قال: ما شاء الله وشاء محمد)[4] ما روي[5] عن ابن عباس؛ قال: **قال رجل للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت. فقال: «أجعلتني[6] لله نداً؟ قل[7]: ما شاء الله وحده»**[8].

---

= والجبن، ٦ / ٤٢، الحديث ٢٨٢١، وكتاب الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه، ٦ / ٩٢٨٩، الحديث ٣١٤٨).

(١) في (ب)، (ج): «لا يستعان بي».

(٢) سقط من (ب): «إلا».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

(٤) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٥) في (ب): «كما روي عن ابن عباس؛ أن رجلاً قال للنبي ﷺ».

(٦) في (ب): «أجعلت».

(٧) سقط من (ب)، (د): «قل».

(٨) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٧٨٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما: قال رجل للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت. قال: «جعلت لله نداً؟! ما شاء الله وحده».

وبهذا اللفظ أخرجه أيضاً أبو نعيم في «الحلية» (٥ / ٩٩).

والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢ / ٢٤٤ / رقم ١٣٠٠٥).

وأخرجه أيضاً أحمد في «المسند» (١ / ٢١٤، ٢٢٤، ٢٨٣، ٣٤٧)، وفيه: «أجعلتني لله عدلاً...». =

رواه النسائي، وابن ماجه، ورواه الإمام أحمد ولفظه: «**أجعلتني لله[1] عدلاً؟ بل ما شاء الله وحده**».

**(الوجه الرابع عشر)**[2]: أنه إذا[3] كان هٰذا حثاً على الاستغاثة به بناءً على ما ذكرت[4] من شهود[5] القيومية وتوحيد الربوبية، وهٰذا[6] عام لكل المخلوقات؛ فينبغي أن يحث على سؤال المخلوقين والرغبة إليهم؛ لأن

---

= وبهٰذا اللفظ أخرجه أيضاً النسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص ٥٤٥ / رقم ٩٨٨).

والطحاوي في «مشكل الآثار» (١ / ٩٠).

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣ / ٢١٧).

وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ٢٣٥ / رقم ٦٦٧).

وأخرجه أيضاً ابن ماجه في «السنن» (رقم ٢١١٧)، ولفظه: «إذا حلف أحدكم؛ فلا يقل: ما شاء الله وشئت، ولٰكن ليقل: ما شاء الله ثم شئت».

وهٰؤلاء جميعاً أخرجوه من طرق عن الأجلح، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد حسن لأجل الأجلح بن عبدالله بن حجية، يكنى أبا حُجية الكندي، يقال: اسمه يحيى؛ فإنه صدوق، شيعي، قاله ابن حجر رحمه الله تعالى في «التقريب» (ص ٩٦ / رقم ٢٨٥).

(١) في (ب)، (ج): «جعلتني والله...».

(٢) قوله: «الوجه الرابع عشر» ساقط من (ب).

(٣) في (ب): «وإذا كان» بدلاً من «أنه إذا كان...».

(٤) في (ب): «ما ذكر».

(٥) في (ج): «مشهد».

(٦) في (ب): «فهو».

السائل لهم عنده لا[1] يسألهم إنما يسأل[2] الله تعالى[3]، (كما أن المستغيث بمخلوق لا يستغيث به إنما يستغيث بالله تعالى[4]؛ على زعمكم)[5]، وهٰذا كثيراً[6] ما يقع فيه هٰؤلاء الإسماعيلية الاتحادية، وأعرف منهم شخصاً كان معظماً، وكان له حاجة إلى نصراني، فذهب إليه، وخضع له، وقبل يده ورجله، وربما قبل نعله حتى قضى حاجته، ثم جعل يقول: ما رأيت إلا الله، وما كان ذٰلك الخضوع والتقبيل إلا لله عز وجل[7].

وهٰؤلاء[8] يصرحون في كتبهم بأن عُبَّاد العجل ما عبدوا إلا الله، (وعُبَّاد الأصنام ما عبدوا إلا الله، وعُبَّاد المسيح ما عبدوا إلا الله تعالى)[9]، وعندهم من عبد كل معبود كان محققاً موحداً، وإنما المقصر عندهم[10] من عبد بعض المظاهر دون بعض؛ كالنصارى، وعُبَّاد العجل، واللات، والعزى.

---

(١) في (ب): «لم» بدلاً من «لا».

(٢) في (ب): «سأل».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٥) ما بين القوسين نصه في (ب) كالتالي: «وكذٰلك للمستغيث بهم إنما يستغيث بالله».

(٦) كذا في جميع النسخ، وفي (د): «كثير».

(٧) قوله: «عز وجل» لم يرد في (أ)، (ج)، (د).

(٨) في (ب): «وهم» بدلاً من «وهٰؤلاء».

(٩) ما بين القوسين سقط من (ب).

(١٠) سقط من (د): «عندهم».

وفي كلام ابن عربي صاحب «الفصوص»[1] وأمثاله من هٰذا ألوان، لٰكن هٰذا الرجل[2] وأمثاله لم يصلوا إلى الاتحاد[3]، بل وقفوا عند القدر وهو شهود القيومية، ولٰكن[4] إذا جعلوا من استغاث بمخلوق فإنما استغاث بالله[5] لأجل توحيد الربوبية وشهود القيومية؛ لزمهم أن من سجد لمخلوق لم يسجد إلا لله، ومن عبد مخلوقاً إنما عبد الله، ومن سأل مخلوقاً إنما سأل الله.

فإن قالوا: الأعمال بالنيات[6].

قيل لهم: والذين قالوا نستغيث بالنبي ﷺ[7] لم يذكروا أنهم قصدوا

---

(١) سقط من (ب): «صاحب الفصوص».

(٢) أي: البكري.

(٣) في (ج): «الإلحاد».

(٤) في (ب): «لٰكن» بإسقاط حرف الواو.

(٥) جاء في (ب) بعد قوله: «فإنما استغاث بالله» زيادة نصها: «ومن بايع مخلوقاً؛ فإنما بايع الله».

(٦) حديث: «إنما الأعمال بالنيات...» متفق عليه من حديث عمر رضي الله عنه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي، الحديث ١).

مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»).

وقد تقدم تخريجه (ص ١٧٥ ـ ١٧٦).

(٧) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

غيره، وأنتم جعلتم ذلك بمجرده استغاثة بالله [لشهود][1] القيومية، وجعلتم النبي[2] أمر بالاستغاثة بالمخلوق[3] (لشهود القيومية، فيلزمكم أن يكون الله[4] ورسوله أمر بسؤال المخلوق)[5]، والاستغاثة بالمخلوق، وعبادة المخلوق[6] بالسجود لمخلوق، والخوف من المخلوق لأجل القيومية؛ فيلزم أن يكون كل شرك حرمه الله تعالى[7] ورسوله ﷺ[8] قد أمر الله به ورسوله باعتبار القيومية؛ لأن كل ما عبد من[9] دون الله فالقيومية تتناوله، فإذا كان[10] اعتباراً مسوغاً لأن يعامل المخلوق معاملة الخالق؛ لزم أن يعامل المخلوقات كلها معاملة الخالق؛ من دعاء، وسؤال[11]، يصلي لها ويسجد لها، ويعبد.

---

(١) سقط من (أ): «لشهود»، وما أثبتنا من (ب)، (ج)، (د).

(٢) في (ب): «النبي ﷺ».

(٣) في (ب): «بالمخلوقين».

(٤) في الأصل (أ)، (ج): «أصل» بدلاً من «الله»، والتصويب من (د).

(٥) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٦) عبارة (ب): «وعبادته بالسجود له، والخوف منه»، وفي (ج)، (د): «وعبادة المخلوق بالسجود للمخلوق»، وفي (ط): «وعبادة المخلوق، [و] بالسجود للمخلوق».

(٧) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

(٨) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

(٩) سقط من (ب): «من».

(١٠) في (ب)، (د): «فإذا كان اعتبار القيومية مسوغاً».

(١١) في (ب): «من دعاء، وسؤال، وصلاة، وصيام» دون قوله: «يُصلى لها، ويسجد لها، ويعبد»، وفي (ج): «من دعاء وسؤال، ويُصلى . . .» بإضافة حرف الواو، وفي (د): «من دعاء وسؤال، ويُصلى لها ويصام، ويسجد لها . . .».

(**الـوجـه الخـامس عشـر**)[1]: أن[2] النبي ﷺ قد نهى عن سؤال المخلوقين لغير ضرورة، ومدح[3] من لا يسأل الناس شيئاً، فقال[4]: «**من سأل الناس وله ما يغنيه؛ جاءت مسألته كُدوشاً أو خموشاً في وجهه يوم القيامة**»[5].

---

(١) سقط من (ب) قوله: «الوجه الخامس عشر».

(٢) في (ب): «وقد تقدم النهي عن سؤال المخلوقين، وأنه محرم إلا لضرورة» بدلاً من قوله: «إن النبي ﷺ...».

(٣) في (ب): «ومـدح النبي ﷺ وكذٰلك مدح القرآن من لا يسأل الناس، فقال تعالى: ﴿لا يسألون الناس﴾، وقال النبي ﷺ: «لا تزال المسألة...»».

(٤) في (ب) تقديم وتأخير؛ فقد قُدم حديث «لا تزال المسألة...» على حديث «من سأل الناس».

(٥) أبو داود «السنن» (كتاب الزكاة، باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى، ٢ / ٢٧٧ ـ ٢٧٨، الحديث ١٦٢٦).

والنسائي «السنن» (كتاب الزكاة، باب حد الغنى، ٥ / ١٠٢، الحديث ٢٥٩١).

والترمذي «السنن» (كتاب الزكاة، باب ما جاء من تحل له الزكاة، ٣ / ٤٠، الحديث ٦٥٠ والحديث ٦٥١).

وابن ماجه «السنن» (كتاب الزكاة، باب من سأل عن ظهر غنى، ١ / ٥٨٩، الحديث ١٨٤٠).

وأحمد «المسند» (١ / ٣٨٨، ٤٤١، الحديث ٣٦٧٥، ٤٢٠٧).

والحاكم «المستدرك» (١ / ٤٠٧).

كلهم من طريق سفيان ما عدا الحديث (٦٥٠) عند الترمذي؛ فإنه من طريق شريك، كلاهما (أي: سفيان وشريك) عن حكيم بن جبير، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن يزيد، عن أبيه، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وفي إسناده حكيم بن جبير؛ ضعيف، قاله الحافظ في «التقريب» (ص =

وقـال[1]: «لا تزال المسألة بأحدهم[2] حتى يأتي[3] ليس في وجهه مزعة لحم»[4].

وقال: «لا تحل المسألة إلا لذي غرم مفظع، أو دم موجع، أو فقر مدقع»[5].

---

= ١٧٦، ت ١٤٦٨).

إلا أن زبيد بن الحارث الكوفي قد تابعه، وزبيد هٰذا ثقة ثبت، وبذٰلك زال الإشكال.

وقـد جاء ذكـر هٰذه المتـابعـة عند الترمذي (٣ / ٤١ / رقم ٦٥١)، وأبي داود، والنسائي، وابن ماجه.

وذٰلك عندما أُخبر سفيانُ بأن شعبة لا يحدث عن حكيم بن جبير، فأجاب بقوله: قد حدثناه زبيد، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن يزيد، به.

(١) سقط من (ج): «وقـال: «لا تزال المسألة بأحدهم حتى يأتي» مما أدى هٰذا السقط إلى انـدماج الحديثين؛ فأصبح الحديثان كأنهما حديثاً واحداً، نصه: «». . . أو خموشاً في وجهه يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم»».

(٢) في (ب): «بأحدكم».

(٣) في (ب)، (د): «يأتي يوم القيامة».

(٤) متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الزكاة، باب من سأل الناس تكثراً).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة، باب كراهية المسألة للناس).

(٥) أخرجه أبو داود «السنن» (كتاب الزكاة، باب ما تجوز فيه المسألة، ٢ / ٢٩٢ - ٢٩٤، الحديث ١٦٤١) مطولاً.

والنسـائي «السنن» (كتـاب البيوع، باب البيع فيمن يزيد، ٧ / ٢٩٧، الحديث ٤٥٢٠) مختصراً.

والتـرمـذي «السنن» (كتـاب البيوع، باب ما جاء في بيع من يزيد، ٣ / ٥٢٢، =

وقال[1] أيضاً في حديث قبيصة بن مخارق: «**إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة**[2]: **الغارم، والذي أصابته جائحة اجتاحت ماله، والذي أصابته فاقة؛ حتى يشهد ثلاثة من ذوي الحجى من قومه: لقد أصابت فلاناً فاقة**»[3].

وقال في صفة[4] السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب: «**هم الذي لا يسترقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون**». وحديثهم[5] في «الصحيحين»[6]؛ فمدحهم[7] على ترك الاسترقاء.

---

= الحديث ١٢١٨) مطولاً.

وابن ماجه «السنن» (كتاب التجارات، باب بيع المزايدة، ٢ / ٧٤٠، الحديث ٢١٩٨) مطولاً.

جميعهم؛ من طريق أبي بكر عبدالله الحنفي، عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وإسناده ضعيف لأجل أبي بكر الحنفي هذا، جهله الذهبي وابن حجر.

انظر: «الميزان» (٣ / ٢٤٣، ت ٤٧١٨)، و«التقريب» (ص ٣٣٠، ت ٣٧٢٤).

(١) سقط من (ب) من قوله: «وقال أيضاً. . .» إلى نهاية قوله: «أصابت فلاناً فاقة».

(٢) جاء في (ج)، (د): «لا تحل إلا لثلاثة وذكر هؤلاء الثلاثة الغارم. . .».

(٣) تقدم (ص ٢١٤ ـ ٢١٥).

(٤) سقط من (ب): «صفة».

(٥) في (ب): «وهو» بدلاً من «وحديثهم».

(٦) تقدم (ص ١١٥ ـ ١١٦، ٢١٦).

(٧) في (ب): «فمدح».

وقد روي في بعض ألفاظه: «**لا يرقون**»[1]، ولم يذكره البخاري؛ فإنه لا يثبت وإن رواه مسلم، ومعلوم أن المسترقي يقول لغيره: ارقني؛ فيطلب من غيره الرقية.

---

(١) وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١١ / ٤١٦): «ووقع في رواية سعيد بن منصور عند مسلم: «ولا يرقون» بدل «ولا يكتوون»، وقد أنكر الشيخ تقي الدين بن تيمية هٰذه الرواية وزعم أنها غلط من راويها، واعتل بأن الراقي يحسن إلى الذي يرقيه؛ فكيف يكون ذٰلك مطلوب الترك؟

وأيضاً؛ فقد رقى جبريل النبي ﷺ ورقى النبي أصحابه وأذن لهم في الرقى وقال: «من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل». والنفع مطلوب».

قال: «وأما المسترقي؛ فإنه يسأل غيره ويرجو نفعه، وتمام التوكل ينافي ذٰلك».

قال: «وإنما المراد وصف السبعين بتمام التوكل، فلا يسألون غيرهم أن يرقيهم ولا يكويهم ولا يتطيرون من شيء.

وأجاب غيره بأن الزيادة من الثقة مقبولة وسعيد بن منصور حافظ، وقد اعتمده البخاري ومسلم، واعتمد مسلم على روايته هٰذه وبأن تغليط الراوي مع إمكان تصحيح الزيادة لا يصار إليه، والمعنى الذي حمله على التغليط موجود في المسترقي لأنه اعتل بأن الذي لا يطلب من غيره أن يرقيه تام التوكل؛ فكذا يقال له: والذي يفعل غيره به ذٰلك ينبغي أن لا يمكنه منه لأجل تمام التوكل، وليس في وقوع ذٰلك من جبريل دلالة على المدعى ولا في فعل النبي ﷺ له أيضاً دلالة لأنه في مقام التشريع وتبيين الأحكام، ويمكن أن يقال: إنما ترك المذكورون الرقى والاسترقاء حسماً للمادة لأن فاعل ذٰلك لا يأمن أن يكل نفسه إليه، وإلا؛ فالرقية في ذاتها ليست ممنوعة وإنما منع منها ما كان شركاً أو احتمله، ومن ثم قال ﷺ: «اعرضوا عليَّ رقاكم، ولا بأس بالرقى ما لم يكن شرك»؛ ففيه إشارة إلى علة النهي...» اهـ.

وانظر: «مجموع الفتاوى» للمصنف رحمه الله تعالى (١ / ١٨٢).

وإن[1] كان شهـود[2] القيومية[3] معتبراً في سؤال الخلق؛ وجب أن يكـون المسـترقي إنمـا سأل الله، وكان يكون مأموراً بالاستغاثة بالخلق باعتبار مشهد القيومية، وقد قال الله تعالى: ﴿فإذا فَرَغْتَ فانْصَبْ . وإلى رَبِّكَ فارْغَبْ﴾[4].

فإن كان مشهـد القيومية معتبـراً في هٰذا الباب؛ كان كل من سأل مخلوقـاً فإنمـا رغب إلى الله؛ فلا ينهى عن ذٰلك، بل يؤمر بالرغبة إلى الخالق، والله تعالى قد وصف الفقراء الممدوحين بأنهم لا يسألون الناس إلحافاً[5]، وسواء كان المعنى أنهم لا يسألون الناس أو يسألون الناس ولا يلحفـون، فإن كان مشهد القيومية معتبراً هنا؛ وجب أن يؤمر[6] بسؤال[7] الخلق والإلحاح في مسألتهم، فإنهم إنما يلحفون في مسألة الله تعالى، والله يحب الملحين في الدعاء، وهٰذا باب واسع.

**الوجه السادس عشر:** أن النبي ﷺ قد مدح من لا يسأله، وفضله

---

(١) في (ج): «فإن كان...».

(٢) في (د): «مشهد...».

(٣) من قوله: «وإن كان شهود القيومية...» إلى نهاية قوله: «فتخرج له المسألة ما لم أكن أعطيه فيبارك له فيه» (ص ٢٧٧)، حذف من (ب).

(٤) الشرح: ٧ ـ ٨.

(٥) قال الله تعـالى [البقـرة: ٢٧٣]: ﴿للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضرباً في الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحافاً وما تنفقوا من خير فإن الله به عليم﴾.

(٦) في (د): «يؤمروا».

(٧) في (ط): «سؤال» بدلاً من «بسؤال».

على من يسأله[1]، بل ذم كثيراً ممن سأله؛ فقال: «من سألنا أعطيناه، ومن لم يسألنا؛ فهو أحب إلينا»[2].

وقال: «يسألني أحدهم المسألة ويخرج[3] بها يتأبطها ناراً». قالوا:

---

(١) في (د): «على من يسأله».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣ / ٤٤، الحديث ١١٤١٩) عن محمد ابن جعفر وحجاج؛ قالا: ثنا شعبة؛ قال: سمعت أبا حمزة يحدث عن هلال بن حصن؛ قال: نزلت على أبي سعيد الخدري فضمني وإياه المجلس. قال: فحدث أنه أصبح ذات يوم وقد عصب على بطنه حجراً من الجوع، فقالت له امرأته أو أمه: ائت النبي ﷺ فاسأله؛ فقد أتاه فلان فسأله فأعطاه وأتاه فلان فسأله فأعطاه. فقال: قلت: حتى التمس شيئاً. فالتمست فأتيته، قال حجاج: فلم أجد شيئاً فأتيته وهو يخطب، فأدركت من قوله وهو يقول: «من استعف يعفه الله، ومن استغنى يغنه الله، ومن سألنا إما أن نبذل له، وإما أن نواسيه - أبو حمزة الشاك -، ومن يستعف عنا، أو يستغني أحب إلينا مما يسألنا...» الحديث.

وابن أبي شيبة أيضاً في «المصنف» (٣ / ٢١١).

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ١٦).

كلاهما من طريق شعبة، به.

قال الزبيدي في «إتحاف السادة المتقين» (٩ / ٣٠٤):

««من سألنا أعطيناه، ومن استغنى أغناه الله تعالى، ومن لم يسألنا؛ فهو أحب إلينا»: قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في «القناعة»، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» من حديث أبي سعيد الخدري، وفيه حصين بن هلال لم أر من تكلم فيه، وباقيهم ثقات» انتهى.

قلت: ونسبه الزبيدي لابن جرير في «التهذيب»، وأحمد، والنسائي، والبيهقي، والضياء...

وقال الفتني في «تذكرة الموضوعات» (ص ٦٢): ««من سألنا [أعطيناه]، ومن استغنى أغناه الله، ومن لم يسألنا؛ فهو أحب إلينا» إسناده جيد» اهـ.

(٣) في (د): «فيخرج».

**يا رسول الله! فلم تعطهم؟ فقال[1]: «يأبون إلا أن يسألوني، ويأبى الله لي البخل»[2].**

**وقال: «والذي نفسي بيده؛ ما من أحد يسألني شيئاً فتُخرج له المسألة ما لم[3] أكن أعطيه فيبارك له فيه»[4].**

أو كما[5] قال لحكيم بن حزام في الحديث الصحيح الذي أخرجاه في «الصحيحين»؛ قال: **سألت رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني،**

---

(١) في (د): «قال».

(٢) تقدم تخريجه (ص ٢٠٢).

(٣) في (ج)، (د): «ما لم أكن أريد أعطيه...».

(٤) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، ٧ / ١٢٨) عن محمد بن نمير، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن وهب بن منبه، عن أخيه همام، عن معاوية رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تلحفوا في المسألة؛ فوالله لا يسألني أحدٌ منكم شيئاً فتُخرج له مسألته مني شيئاً وأنا له كاره؛ فيبارك له فيما أعطيته».

وأخرجه أيضاً النسائي «السنن» (كتاب الزكاة، باب الإلحاف في المسألة، ٥ / ١٠٢ / رقم ٢٥٩٢).

وأحمد في «المسند» (٤ / ٦٨ / رقم ١٦٩٣٩).

والدارمي «السنن» (كتاب الزكاة، باب التشديد على من يسأل وهو غني، ١ / ٤٧٤ / رقم ١٦٤٤).

ثلاثتهم من طريق سفيان، به.

(٥) في (ب): «وفي حديث حكيم: «والذي بعثك بالحق؛ لا أرزأ أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا». هٰذا لفظ البخاري، وفي رواية: «ولا يكون يد أحد من العرب بعدك فوق يدي». هٰكذا جاء مختصراً».

**ثم سألته فأعطاني، ثم قال: «يا حكيم! ما أنكر مسألتك، إن هٰذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة نفس؛ بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس؛ لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع». قال حكيم: فقلت: يا رسول الله! والذي بعثك بالحق؛ لا أرزأ أحداً بعدك[1] شيئاً حتى أفارق الدنيا**[2]. هٰذا لفظ رواية البخاري.

وفي رواية: **ولا تكون يد أحد من العرب[3] فوق يدي أبداً**[4،5].

فكان أبو بكر[6] وعمر يعطيانه حقه من بيت المال فلا يأخذه[7].

---

(١) في (ج): «بعدك أحداً شيئاً» تقديم وتأخير.

(٢) تقدم تخريجه (ص ٢١٠).

(٣) في (د): «من العرب بعدك...».

(٤) سقط من (أ)، (ب)، (ج): «أبداً»، وما أثبتنا من (د)، (ط).

(٥) قال الحافظ في «الفتح» (٣ / ٣٩٤): «وفي رواية لإسحاق: «قلت: فوالله لا تكون يدي بعدك تحت يد من أيدي العرب»».

ثم قال الحافظ: «وإنما امتنع حكيم من أخذ العطاء مع أنه حقه لأنه خشي أن يقبل من أحد شيئاً فيعتاد الأخذ، فتتجاوز به نفسه إلى ما لا يريده، ففطمها عن ذٰلك وترك ما يريبه إلى ما لا يريبه».

(٦) من قولـه: «فكان أبو بكر...» إلى نهاية قوله: «وأما السائل فلا تنهر» (ص ٣٩٢) حذف من (ب).

(٧) البخـاري «الصحيح بشـرح ابن حجـر» (كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، ٣ / ٣٩٣، الحديث ١٤٧٢)، وفيه: «... فكان أبو بكر رضي الله عنه يدعو حكيماً إلى العطاء فيأبى أن يقبله منه، ثم إن عمر رضي الله عنه دعاه ليعطيَهُ فأبى أن يقبل منه شيئاً. فقال عمر: إني أُشهِدكم يا معشر المسلمين على حكيم أني أعرض عليه حقَّه من هٰذا الفيء فيأبى أن يأخذه. فلم يَرْزَأ حكيم أحداً من الناس بعد رسول الله ﷺ حتى توفي». =

فإن كان النبي ﷺ على زعم هٰذا قد جعل من استغاث به فإنما استغاث بالله وقد حضه على ذٰلك كمن[1] سأل الله؛ فيلزم أن يحض الناس على سؤاله[2]، والأمر بالعكس، بل مدح من لم يسأله وذم كثيراً ممن سأله.

وأما **الوجه الثالث**، وهو قوله: إنه يصح أن يراد أنه لا يستغاث بي على وجه التأثير والاقتدار إنما ذٰلك لله، وفائدة التنبيه على ذٰلك أن لا يتعلق به ﷺ أحد في الانتصار[3] به من جهة السببية الظاهرة كما يتعلق الناس بالأسباب على الغفلة، بل يكون تعلقهم بالنظر[4] إلى جانب الربوبية فيه ومكانته عند ربه، فيكون ذٰلك كما قال: «**من نزلت به فاقة؛ فأنزلها بالناس...**» الخبر[5].

فالجواب عنه من وجوه:

**أحدها**: أن هٰذا الذي ذكره موافق[6] في المعنى لما ذكره المجيب؛ فإنه لا ريب أنه يجوز أن يُسأل النبي ﷺ أموراً ويُستغاث به في أشياء، بل يجوز هٰذا في حق غير النبي ﷺ، وقد قال في أول الجواب: أجمع

= قال الحافظ (٣ / ٣٩٤): «وإنما أشهد عليه عمر لأنه أراد أن لا ينسبه أحد لم يعرف باطن الأمر إلى منع حكيم من حقه».

(١) في (ج)، (د): «فمن سأله؛ فإنما سأل الله، فيلزم...».

(٢) في (د): «على سؤاله له».

(٣) في (د): «الاستنصار».

(٤) في (ج)، (د): «للنظر».

(٥) سيأتي تخريجه بإذن الله تعالى (ص ٣٩٨).

(٦) في (أ)، (ج): «موافقه».

المسلمون على أن النبي ﷺ يشفع للخلق يوم القيامة بعد أن يسأله الناس ذلك، وبعد أن يأذن الله له في الشفاعة، ثم أهل السنة والجماعة متفقون على ما اتفقت عليه الصحابة واستفاضت به «السنن» من أنه يشفع لأهل الكبائر من أمته، ويشفع أيضاً لعموم الخلق، وأجمعوا على أن الصحابة كانوا يستشفعون به ويتوسلون به في حياته بحضرته؛ كما في حديث عمر رضي الله تعالى عنه[1]: **اللهم إنا كنا نتوسل بنبينا فتسقينا**[2].

والذي ذكره عمر قد جاء مفسراً في سائر أحاديث الاستسقاء، وهو من جنس الاستشفاع به، وهو أن يطلب منه الدعاء والشفاعة، ويطلب من الله أن يقبل دعاءه وشفاعته فينا، وأن يقدّم بين أيدينا شافعاً وسائلاً ـ بأبي هو وأمي ﷺ ـ؛ فقد بين أنه يجوز سؤاله والطلب منه وهو الاستغاثة، ومعلوم أن هذا من جملة الأسباب التي تفعل على جهة التسبب مع التوكل على الله[3] تعالى عز وجل، لا يطلب من مخلوق شيء على جهة أنه مستقل بالقدرة والتأثير؛ فإن الاستقلال[4] من خصائص الرب جل وعلا[5].

وإذا كان هذا الوجه متفقاً عليه؛ فحمل الحديث عليه لا يضر، وحينئذ؛ فالمطلوب منه إما أن يكون قادراً عليه، وإما أن لا يكون قادراً، فإن كان قادراً طلب على هذا الوجه، وإن لم يكن قادراً عليه طلب من الله،

---

(١) قوله: «رضي الله تعالى عنه» لم يرد في (ج)، (د).

(٢) انظر: (ص ١١٢، ٢٦٠).

(٣) في (ج)، (د): «على الله عز وجل»، وفي (ط): «على الله تعالى وعز وجل».

(٤) كانت في الأصل (أ): «الاشتغال»، والتصويب من (ج)، (د).

(٥) في (ج)، (د): «الرب تعالى» بدلاً من «الرب جل وعلا».

ولا منافاة بين المعنيين، لٰكن ظاهر لفظ الحديث ـ إن صح ـ يقتضي أنه لم يكن قادراً على دفع ضرر ذٰلك المنافق، وأنه أمرهم أن يستغيثوا فيه بالله تعالى.

**الوجه الثاني**: أن يقال: الأسباب المخلوقة والمشروعة لا تُنكر، والأسباب المشروعة تُفعل مع التوكل على الله تعالى[1]، لٰكن لم قلتم: إن الاستغاثة بمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الخالق هو من الأسباب المشروعة؟ والكلام إنما هو في هٰذا، وهٰذا هو الذي نهى عنه.

فالجواب[2] حيث قيل: فأما ما لا يقدر عليه إلا الله؛ فلا يجوز أن يطلب إلا من الله تعالى[1]، لا يطلب ذٰلك لا من الملائكة ولا من غيرهم؛ فلا يجوز أن يقال لغير الله: اغفر لنا، واسقنا[3] الغيث، وانصرنا على القوم الكافرين، أو اهدِ قلوبنا، ونحو ذٰلك، ثم ذكر الحديث المذكور، فبين أن المنهي عنه أن يطلب من المخلوق ما لا يقدر عليه إلا الخالق.

والطالب من النبي ﷺ قد يظن[4] أنه يقدر على قضاء حاجته، ولا يكون كذٰلك، كما كان سأله[5] الناس إما نساؤه وإما غيرهن ما ليس عنده، وكما كان الناس يأتونه في غزوة تبوك ليحملهم فلا يجد ما يحملهم عليه،

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٢) في (د): «في الجواب».

(٣) في (د): «أو اسقنا».

(٤) سقط من الأصل (أ): «يظن»، وما أثبتنا من (ج)، (د). وفي (ط) وضع مكان السقط كلمة «اعتقد» حسبما يقتضيه السياق، والصواب ما أثبت.

(٥) في (د): «يسأله».

قال تعالى: ﴿ولا على الَّذينَ إذا ما أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ ما أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وأَعْيُنُهُمْ تَفيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَناً أَلَّا يَجِدوا ما يُنْفِقونَ﴾[1]، وكما سأله أبو موسى الأشعري وأصحابه الأشعريون أن يحملهم، فقال: «والله؛ ما أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه»[2]، وكان هٰؤلاء الأشعريون من خيار الصحابة، ظنوه قادراً على حاجتهم ولم يكن كذٰلك.

وفي «الصحيحين» أن فاطمة ابنته[3] جاءت تسأله خادماً، فأتاها بعد أن نامت هي وعلي رضي الله عنهما[4]؛ فعلّمها أن تسبّح وتحمد وتكبر، وقال: «ذٰلك خير لك من خادم»[5]، ولم يعطها[6].

وقد قال الله تعالى: ﴿وآتِ ذا الْقُرْبى حَقَّه والمِسْكينَ وابْنَ السَّبيلِ ولا تُبَذِّرْ تَبْذيراً . إنَّ المُبَذِّرينَ كانوا إخْوانَ الشَّياطينِ وكانَ الشَّيْطانُ لِرَبِّهِ كَفوراً . وإمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ابْتِغاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجوها فَقُلْ لَهُمْ قَوْلاً مَيْسوراً﴾[7]؛ فأمر تعالى إذا لم يجد ما يعطي السائل أن يقول له قولاً

(١) التوبة: ٩٢.

(٢) حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه تقدم (ص ٣٧٠ ـ ٣٧١).

(٣) في (د): «... ابنته رضي الله عنها».

(٤) في (ج): «عنها» بدلاً من «عنهما».

(٥) متفق عليه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب علي رضي الله عنه، ٧ / ٨٨، الحديث ٣٧٠٥).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الذكر، باب التسبيح أول النهار وعند النوم، ١٧ / ٤٥).

(٦) في (ج)، (د): «ولم يعطها الخادم».

(٧) الإسراء: ٢٦ ـ ٢٨.

ميسوراً.

وفي صفته أنه[1] ﷺ كان إذا أتاه طالب حاجة لم يرده إلا بها أو بميسور من القول[2].

وقد قال تعالى: ﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى﴾[3]، وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ . وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾[4].

ولما قدم عليه وفد هوازن مسلمين سألوه أن يرد عليهم السبي والمال، فقال: «**أحب الحديث إليَّ أصدقه، ومعي[5] من ترون؛ فاختاروا إحدى الطائفتين: إما السبي، وإما المال**»[6].

فهو تارة يُسأل ما يقدر عليه، وتارة يُسأل ما لا يقدر عليه.

(فهٰذا الحديث[7] إن كان صحيحاً، فقد سأله بعض أصحابه أن

---

(١) في (د): «وفي صفته ﷺ أنه كان...» تقديم وتأخير.

(٢) تقدم (ص ٢٣٠ - ٢٣٢).

(٣) البقرة: ٢٦٣.

(٤) الضحى: ٩ - ١٠.

(٥) في (ب): «ومعي أن ترون»، وهو خطأ.

(٦) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الوكالة، باب إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيع قوم جاز، ٤ / ٥٦٤، الحديث ٢٣٠٧، ٢٣٠٨، وكتاب العتق، باب من ملك من العرب رقيقاً...، ٥ / ٢٠١، الحديث ٢٥٣٩، ٢٥٤٠، وكتاب الهبة، باب إذا وهب جماعة لقوم، ٥ / ٢٦٨، الحديث ٢٦٠٧، ٢٦٠٨)، وكتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين ما سأل هوازن النبي ﷺ...، ٦ / ٢٧٢، الحديث ٣١٣١، ٣١٣٢).

(٧) تقدم تخريجه.

يدفع عنهم ضرر ذٰلك المنافق، فأخبرهم أنه لا يقدر عليه، بل يطلب ذٰلك من الله تعالى.

كما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه)[1] كتب إليه[2] أبو عبيدة بن الجراح[3] عام اليرموك يستنصره[4] على الكفار، ويخبره أنه قد نزل بهم جموع لا طاقة لهم بها، فلما وصل كتابه؛ بكى الناس[5]، (وكان من أشدهم عبدالرحمٰن بن عوف، وأشار على عمر أن يخرج بالناس)[6]، فرأى عمر أن ذٰلك لا يمكن، وكتب إلى[7] أبي عبيدة: **مهما ينزل بامرىء مسلم من شدة، فينـزلها بالله؛ يجعل الله له فرجاً ومخرجاً، فإذا جاءك كتابي هٰذا؛ فاستعن بالله، وقاتلهم**[8]. فأخبره أنه لا يمكنه أن يعاونه في هٰذه

---

(١) ما بين القوسين حذف من (ب).

(٢) في (ب): «وكتب أبو عبيدة بن الجراح عام اليرموك إلى عمر...».

(٣) في (ج): «رضي الله عنه».

(٤) في (ب): «يستنصر» بدلاً من «يستنصره».

(٥) سقط من (ط): «الناس»، وفي (ج): «بكّا الناس».

(٦) سقط من (ج) ما بين القوسين.

(٧) في (ج)، (د): «وكتب إليه مهما...».

(٨) هٰذا الأثر أخرجه مالك في «الموطأ» (كتاب الجهاد، باب الترغيب في الجهاد، ٢ / ٣٥٧) عن زيد بن أسلم؛ قال: كتب أبو عبيدة بن الجراح إلى عمر بن الخطاب يذكر له جموعاً من الروم وما يتخوف منهم، فكتب إليه عمر بن الخطاب:

أما بعد؛ فإنه مهما ينزل بعبد مؤمن شدة يجعل الله بعده فرجاً، وإنه لن يغلب عسر يسرين، وإن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿**يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون**﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

قال ابن عبدالبر في «الاستذكار» (١٤ / ٤٣) عقب هٰذا الأثر: «قد روي هٰذا الخبر =

القضية، وأمره أن يستعين[1] بالله وإن كان[2] قد يمكنه أن[3] يعينه.

(الوجه الثالث)[4]: أنه لو أريد هٰذا المعنى؛ لقيل ما يدل على هٰذا المعنى؛ مثل أن يقال: توكلوا علي وأنا أغيثكم[5]، ولم يقل: إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله؛ فإنه قد نفى وأثبت بكلام مطلق وليس في الباب ما يدل على ما ذكر.

ويظهر هٰذا (بالوجه الرابع)، وهو أن أبا بكر وغيره من الصحابة أعلم بالله من أن يظنوا أنه يستقل بالإبداع والاختراع، فمن حمل الحديث على

---

= متصلاً عن عمر بأكمل من هٰذه الرواية».

ثم ذكر إسناده، فقال: حدثنا أحمد؛ قال: حدثنا أبي؛ قال: حدثنا عبدالله بن يونس؛ قال: حدثنا بقي؛ قال: حدثنا أبو بكر؛ قال: حدثنا وكيع؛ قال: حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه؛ قال: جاء أبو عبيدة الشام... فذكره مطولاً.

قلت: وقد أخرجه أيضاً متصلاً ابن المبارك في كتاب «الجهاد» (ص ١٦٤ / رقم ٢١٧) عن هشام بن سعد، به.

وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١ / ٥٢٠) من طريق أبي نعيم، عن هشام بن سعد، به.

والإسناد رجاله ثقات.

(١) في (ب): «وأمره الاستعانة بالله».

(٢) من قوله: «وإن كان قد...» إلى نهاية قوله: «اعقلها وتوكل» (ص ٣٩٥) حذف من (ب).

(٣) سقط من الأصل (أ): «أن»، وما أثبت من (ج)، (د).

(٤) في (ج): «الوجه الثالث عشر»، وهو خطأ.

(٥) في (ج): «وأنا أغنيكم».

هٰذا؛ فقد نسب الصدّيق رضي الله عنه[1] إلى غاية الضلال، أين من ينزه الصدّيق من الخطأ و[من][2] ينسبه إلى هٰذا؟

والنبي ﷺ نفى وأثبت، وإن كان ما نفاه لم يخطر بقلوبهم؛ فأي حاجة إلى نفيه؟

وإن قيل: إنهم ظنوه؛ فذٰلك بهتان عظيم؛ بخلاف ظنهم أنه يقدر على دفع المكروه، فإن هٰذا الظن قد كان يقع منهم كثيراً.

وقد يكون الأمر كما يظنه[3] الظان؛ فليس فيه قدح لا في الصحابة رضي الله عنهم[4] ولا في الرسول ﷺ، بخلاف من يقول: لا تعتقدوا في أني مثل الله أقدر وأستقل بالتأثير كما يفعله الله[5]، فإن هٰذا المعنى لا يظنه به من هو دون الصحابة؛ فكيف يظنونه هم؟

ومن أراد أن يأمر غيره بالتوكل مع السبب المأمور به لا ينهاه عن السبب، بل يقول له كما قال: «**اعقلها وتوكل**»[6]، وكما قال النبي ﷺ في

---

(١) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (أ)، (ج)، (د)، وهو مثبت في (ط).

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) في (د): «كما ظنه».

(٤) قوله: «رضي الله عنهم» لم يرد في (ج)، (د).

(٥) في (ج)، (د): «كما يفعل الله».

(٦) أخرجه الترمذي في «السنن» (كتاب صفة القيامة، باب ٦٠، الحديث ٢٥١٧)، وفي كتاب «العلل» (٥ / ٧١٥).

وأبو نعيم في «الحلية» (٨ / ٣٩٠).

والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣ / ٤١٥، الحديث ١١٦١). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= وابن أبي الدنيا في «التوكل» (ص ٦١، ٦٢ / رقم ١١).

كلهم من طريق المغيرة بن أبي قرة، عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل المغيرة هٰذا، قال عنه الحافظ: «مستور».

ونقل الترمذي عن شيخه عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد القطان؛ أنه قال: «وهٰذا عندي حديث منكر».

ثم قال الترمذي: «وهٰذا حديث غريب من حديث أنس، لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، وقد رُوي عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي ﷺ نحو هٰذا».

قلت: حديث عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه أخرجه ابن حبان في «الصحيح» (الإحسان، ٢ / ٥١٠، الحديث ٧٣١).

والحاكم في «المستدرك» (٣ / ٦٢٣)، ولفظه: «قيدها وتوكل».

والبيهقي في «الشعب» (٣ / ٤١٣ / رقم ١١٥٨)، ولفظه: «بل: قيدها وتوكل»، و(٣ / ٤١٤ / رقم ١١٥٩)، ولفظه: «اعقلها وتوكل»؛ كلفظ ابن حبان.

ثلاثتهم من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يعقوب بن عبدالله، عن جعفر بن عمرو ابن أمية، عن أبيه رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: في الإسناد يعقوب بن عمرو بن عبدالله، ذكره ابن حبان في «الثقات» (٧ / ٦٢٠)، وروى عنه اثنان؛ هما:

ـ حاتم بن إسماعيل، وقد مرَّ ذكره وهو صدوق يهم.

ـ وعبدالله بن موسى؛ كما جاء عند البيهقي في «الشعب» (٣ / ٤١٥ / رقم ١١٦٠)، وهو صدوق كثير الخطأ.

وقد قال الحافظ عن يعقوب هٰذا: إنه مقبول؛ أي: عند المتابعة، وإلا؛ فهو لين الحديث.

وقال الذهبي: «إسناده جيد».

وذكره الهيثمي في «المجمع» (١٠ / ٢٩١)، وقال: «رواه الطبراني بإسنادين، وفي أحدهما عمرو بن عبدالله بن أمية الضمري، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات». =

الحديث الصحيح: «احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز»[1]، وكما قال تعالى[2]: ﴿فإذا عَزَمْتَ فَتَوكَّلْ على اللهِ﴾[3]، وكما[4] كان النبي ﷺ يقول لمن يبعثه في السرايا: «ادعهم إلى الإسلام، ثم الهجرة، وإلا؛ فالجزية، فإن أجابوك، وإلا؛ فاستعن بالله وقاتلهم»[5]؛ (لا يقال في مثل

---

= وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٨٥ / رقم ١٢٨): «... وهو عند الطبراني من حديث أبي هريرة بلفظ: قيدها وتوكل».

وقال الألباني حفظه الله تعالى: «حسن». «صحيح الجامع» (١٠٦٨ ٤٤٣٢).

وانظر الحديث في: «كشف الخفاء» للعجلوني (١ / ١٤٤ / رقم ٤١٨)، و«الميزان» للذهبي (٥ / ٢٩٠، ت ٨٧٢٠)، و«الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة» للسيوطي (ص ٢٦ / رقم ٢٣)، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي (رقم ١٢٨٠)، و«أسنى المطالب» (ص ٥١ / رقم ٢٢٠)، و«تمييز الطيب من الخبيث» (ص ٢٥)، و«الجامع الصغير» للسيوطي (١ / ٧٧ / رقم ١١٩١).

(١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلٍّ خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء؛ فلا تقل: لو أني فعلت كذا كان كذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان».

انظر: مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب القدر، باب الإيمان للقدر والإذعان له، ١٦ / ٢١٥).

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (د).

(٣) آل عمران: ١٥٩. قوله: «وكما قال تعالى: ﴿فإذا عزمت فتوكل على الله﴾» لم يرد في (ب).

(٤) في (ب): «وكما كان يقول للأمير إذا بعثه إلى سرية ...».

(٥) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ١٢ / ٣٧ - ٤٠).

هٰذا لا يقاتل ولا تحرص على ما ينفعك.

**الـوجـه الخـامس**: أن الحـديث الـذي ذكره حجة عليه)[1]، وهو حديث[2] ابن مسعود رضي الله تعالى عنه[3]، عن النبي ﷺ؛ قال: «من نزلت[4] به فاقـة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته، ومن أنزلها بالله أوشك له بالغنى؛ إما بموت عاجل، أو غنى عاجل»[5].

---

(١) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٢) عبارة (ب) نصها: «وقد روى ابن مسعود عن النبي ﷺ؛ قال».

(٣) قوله: «رضي الله تعالى عنه» لم يرد في (د).

(٤) في (ب): «أنزلت».

(٥) الترمذي «السنن» (كتاب الزهد، باب ما جاء في الهم في الدنيا وحبها، ٤ / ٤٨٧، الحديث ٢٣٢٦).

وأحمد «المسند» (١ / ٣٨٩، ٤٠٧، ٤٤٢، الأرقام ٣٦٩٦، ٣٨٦٩، ٤٢١٩، ٤٢٢٠)؛

وابن المبارك «الزهد» (ص ٣٤ / رقم ١٣٢).

وأبو داود «السنن» من طريق ابن المبارك (كتاب الزكاة، باب في الاستعفاف، ٢ / ٢٩٦ / رقم ١٦٤٥).

والحاكم «المستدرك» (١ / ٤٠٨).

والبيهقي «شعب الإيمان» (٣ / ٢٨٧ / رقم ١٠٤٦، ٣ / ٥٠٩ / رقم ١٢٨٨).

والطبراني «المعجم الكبير» (١٠ / ١٥ / رقم ٩٧٨٥، ٩٧٨٦).

وأبو نعيم «الحلية» (٨ / ٣١٤).

كلهم من طريق بشير أبي إسماعيل، عن سيار، عن طارق بن شهاب، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً.

قلت: ومدار الحديث على سيار.

قال أبو نعيم: «غريب، لم يروه عن طارق إلا سيار، ولا عنه إلا بشير» اهـ. =

رواه أبو داود، والترمذي وصححه.

فإنزال الفاقة بالناس أن يشكو إليهم ويترك الشكوى إلى الله، فلو[1] كانت الاستغاثة بالمخلوق جائزة؛ لجاز إنزالها بالناس، وقد[2] قال يعقوب عليه السلام: ﴿إنّما أشْكو بَثّي وحزني إلى اللهِ﴾[3].

---

= جاء عند أحمد أنه سيار أبو الحكم، وكذا عند البيهقي، والطبراني، وأبي نعيم، وجاء في رواية لأحمد أنه سيار أبو حمزة، وكذا عند أبي داود.

قال أبو داود: «هو سيار أبو حمزة، ولٰكن بشير كان يقول: سيار أبو الحكم، وهو خطأ».

وقال أحمد رحمه الله تعالى: «هو سيار أبو حمزة، وليس قولهم سيار أبو الحكم بشيء».

وقال أيضاً: «وسيار أبو الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب».

انظر: «تهذيب الكمال» (١٢ / ٣١٦، ت ٢٦٧١)، و«مسند الإمام أحمد» (١ / ٤٢٢ / رقم ٤٢٢٠).

وقال الحافظ عن سيار أبي حمزة في «التقريب» (ص ٢٦٢، ت ٢٧١٩): «مقبول، ووقع في الإسناد: عن سيار أبي الحكم، عن طارق، والصواب عن سيار أبي حمزة».

قال المزي في «التهذيب» (١٢ / ٣١٦): «ذكره ابن حبان في «الثقات»».

انظر: «الثقات» لابن حبان (٦ / ٤٢١).

قال الترمذي: «هٰذا حديث حسن صحيح غريب».

وقال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

خلاصة القول: أن إسناد الحديث لا بأس به.

(١) في (ب): «ولو».

(٢) من قوله: «وقد قال يعقوب عليه السلام. . .» إلى نهاية قوله: «إلى من لا يرحمك» (ص ٤٠٠) حذف من (ب).

(٣) يوسف: ٨٦.

وقال تعالى: ﴿فإذا فَرَغْتَ فانْصَبْ . وإلى رَبِّكَ فارْغَبْ﴾[1].

وقال النبي ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما: «**إذا سألت؛ فاسأل الله، وإذا استعنت؛ فاستعن بالله**»[2].

ورأى الفضيل بن عياض رجلاً يشكو إلى رجل، فقال: يا هٰذا! أتشكو من يرحمك إلى من لا يرحمك؟!

وقال بعضهم[3]: ذكر[4] الله الصبر الجميل، (والصفح الجميل، والهجر الجميل؛ فالصبر الجميل الذي ليس فيه شكوى إلى المخلوق)[5]، والهجر الجميل الذي ليس فيه أذى، والصفح الجميل الذي ليس فيه عتاب.

(وأما قوله: المراد بالخبر التنبيه على[6] الرجوع إلى الله تعالى بالقلب لا ترك[7] السبب، بل أن يذكر الله تعالى[8] في ذٰلك السبب.

---

(1) الشرح: ٧ ـ ٨.

(2) تقدم تخريجه (ص ٢٠٣ ـ ٢٠٤، ٢١٦).

(3) قوله: «وقال بعضهم» لم يرد في (ب).

(4) في (ب): «وقد ذكر في كتابه الصبر الجميل وهو الذي لا شكوى معه، والهجر الجميل وهو الذي لا أذى معه، والصفح الجميل وهو الذي لا عتاب معه».

(5) ما بين القوسين سقط من (ج).

(6) سقط من (أ): «على»، وما أثبت من (ج)، (د)، وفي (ط): «المراد بالخبر التنبيه [و] الرجوع...»، هٰكذا وضع حرف الواو بين معقوفين بدلاً من «على»، ولعل ناشر الكتاب أضافه حسبما يقتضيه السياق لكي يستقيم المعنى، والصواب ما أثبت.

وانظر: (ص ٤٠٦)؛ فقد أعاد المصنف العبارة نفسها بإثبات «على».

(7) في (د): «بترك».

(8) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

فيقال)[1]: الأسباب نوعان:

سبب مأمور به؛ فهٰذا طاعة وعبادة لله؛ كطلب الرزق بالصناعة والتجارة، وكدفع العدو بالقتال، والأكل عند الجوع[2]، واللباس عند البرد؛ فهٰذا ليس فيه إنزال الفاقة[3] بهم ولا شكوى إليهم.

وأما نفس[4] سؤال الناس؛ فسؤالهم في الأصل محرم بالنصوص المحرمة له، وإنما يباح عند الضرورة.

وتنازع العلماء: هل يجب سؤالهم عند الضرورة؟

فالمنصوص عن أحمد أنه لا[5] يجب سؤال الخلق مع[6] إيجابه مع غيره من الأئمة الأربعة وغيرهم الأكل من الميتة عند الضرورة؛ فإن الله سبحانه وتعالى[7] لم يوجب سؤال الخلق، (بل قد وصى النبي ﷺ طائفة من أصحابه أن لا يسألوا الناس شيئاً، وكان[8] أحدهم إذا سقط سوطه لا يقول لأحد ناولني إياه، منهم أبو بكر الصديق[9] رضي الله عنه)[1]،

---

(١) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٢) في (ب): «ودفع الجوع» بدلاً من «والأكل عند الجوع».

(٣) في (ب): «ليس فيه إنزال الفاقة بأحدٍ» بحذف «بهم ولا شكوى إليهم».

(٤) سقط من (ب): «نفس»، ونص عبارة (ب) فيما يلي: «وأما سؤال الناس؛ فهو محرم بالنصوص المحرمة».

(٥) سقط من (ب): «أنه».

(٦) في (ط): «مع إيجابه عن غيره مع الأئمة»، وهو خطأ.

(٧) قوله: «سبحانه وتعالى» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

(٨) في (ج)، (د): «فكان أحدهم».

(٩) انظر: (ص ٢١٦) من هٰذا الكتاب.

وصاحب الفاقة[1] إذا أنزلها بالله تعالى أنزلها بالغني المليّ العليم القدير، إذا[2] سأل الله تعالى.

وقيل: يجب السؤال، وهـذا منقول عن الثوري، وهو اختيار أبي الفرج ابن الجوزي، وعلى هذا قال[3] قائل: يسأل الناس ما يجب[4] عليهم أن يعطوه إياه؛ إما[5] من الزكاة، وإما من غيرها؛ فإن إطعام الجائع فرض على الكفاية من الناس، كما[6] ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ؛ أنه قال: **«عودوا المريض، وأطعموا الجائع، وفكوا العاني»**[7].

وقد جاء في الحديث: **«لو صدق السائل ما أفلح من رده»**[8].

---

(١) في (ج): «وصاحب الفاقة إذا سأل سأل الله، وقيل: ...»، وفي (د): «وصاحب الفاقة إذا سأل الله تعالى، وقيل...».

(٢) سقط من (ب): «إذا سأل الله تعالى».

(٣) سقط من (ب): «قال قائل».

(٤) في (ب): «ما هو واجب له عليهم».

(٥) في (ب): «وأما...».

(٦) في (ب): «كما أمر النبي ﷺ في الحديث الصحيح».

(٧) البخاري (كتاب الجهاد والسير، باب فكاك الأسير، ٦ / ١٩٣، الحديث ٣٠٤٦، وكتاب الأطعمة، باب قول الله تعالى: ﴿كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾، ٩ / ٤٢٧، الحديث ٥٣٧٣، وكتاب المرضى، باب وجوب عيادة المريض، ١٠ / ١١٧، ٥٦٤٩).

(٨) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢ / ٢٧٥، ت ٨٣٩) من طريق عبدالله بن عبدالملك بن كرز بن جابر، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن السؤال لو صدقوا ما أفلح من ردهم». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= قال العقيلي: «عبدالله بن عبدالملك بن كرز القرشي، عن يزيد بن رومان وغيره؛ منكر الحديث».

وأخرجه أيضاً العقيلي في «المصدر السابق» (٣ / ٥٩، ت ١٠٢١) من طريق عبدالأعلى بن حسين بن ذكوان، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لو صدق المساكين ما أفلح من ردهم».

قال العقيلي: «عبدالأعلى بن حسين منكر الحديث، حديثه غير محفوظ».

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٦٧٠) من طريق عمر بن موسى، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا المساكين يكذبون؛ ما أفلح من ردهم».

قال ابن عدي: «عمر بن موسى بن وجيه: ضعفوه واتهموه بالوضع والكذب».

وانظر أقوال العلماء فيه في: «الميزان» (٤ / ١٤٤، ت ٦٢٢٢).

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨ / ٢٩٤ ـ ٢٩٥ / رقم ٧٩٦٧، ٧٩٦٨) من طريق جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة مرفوعاً.

قلت: وفي إسناده جعفر بن الزبير؛ متروك.

انظر: «الكامل» لابن عدي، و«الميزان» للذهبي (١ / ٤٠٦، ت ١٥٠٢).

وقال ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ١٥٦): «وقد رواه عبدالعزيز بن بحر، عن هياج بن بسطام، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، به.

قال ابن الجوزي: «هياج؛ قال أحمد: متروك الحديث هو وجعفر بن الزبير».

وقال السيوطي في «اللآلىء المصنوعة» (٢ / ٧٥): «... وله طريق أخرى عن أنس رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن السؤّال يكذبون ما أفلح من ردهم»، وفيه بشر بن الحسين، قال البخاري: فيه نظر، والله أعلم» اهـ.

أقوال العلماء:

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» بعد أن أورده من جهة مالك بن أنس، عن جعفر بن مالك، عن أبيه، عن جده؛ قال: دخل رسول الله ﷺ على بلال، فوقف بالباب سائل فرده، =

ونقل المروزي[1] عن أحمد؛ أنه إذا علم صدق السائل وجب أن يعطيه، قال تعالى: ﴿والَّذينَ في أَمْوالِهِمْ حَقٌّ مَعْلومٌ . للسَّائِلِ والمَحْرومِ﴾[2].

---

= فقال رسول الله ﷺ: «لو صدق السائل ما أفلح من رده»، وهذا حديث منكر لا أصل له في حديث مالك، ولا يصح عنه» اهـ.

وقال في «الاستذكار» (٢٧ / ٤٠٤): «وهذه أحاديث ليست بالقوية».

قال السخاوي في «المقاصد الحسنة»: «وسبقه ابن المديني فأدرجه في خمسة أحاديث، وقال: إنه لا أصل لها».

وقال الزبيدي في «إتحاف السادة المتقين»: «. . . وبخط الحافظ أيضاً: الصحيح عن أحمد أنه أنكر حديث: «لو صدق السائل ما أفلح من رده». . . وكذا قال ابن المديني: ثلاثة أشياء لا تصح عن النبي ﷺ منها: «لو صدق السائل»».

وقال العقيلي في «الضعفاء»: «لا يصح في هذا الباب شيء عن النبي ﷺ».

وانظر الحديث في: «الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة» للسيوطي (ص ١٥٢ / رقم ٣٤٥)، و«اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» (٢ / ٧٤ ـ ٧٥)، و«الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» لملا علي القاري (ص ٢٨٩ / رقم ٣٧٨)، و«تذكرة الموضوعات» للفتني (ص ٦١)، و«الفوائد المجموعة» للشوكاني (ص ٦٤ / رقم ١٣)، و«الضعفاء» للعقيلي (٢ / ٢٧٥ و٣ / ٥٩)، و«الكامل» لابن عدي (٥ / ١٦٧٠)، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٣٤٤ / رقم ٨٩٢)، و«أسنى المطالب» (ص ١٩٥ / رقم ١١٧٧)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (٢ / ١٥٥ ـ ١٥٦)، و«إتحاف السادة المتقين» للزبيدي (٤ / ١٧١ و٩ / ٣٠٣)، و«التمهيد» لابن عبدالبر (٥ / ٢٩٧)، و«الاستذكار» (٧ / ٤٠٤ / رقم ٤١٦٤٣ و٤١٦٤٤).

(١) في (ج)، (د): «المروذي»، وكذا في (ب).

(٢) المعارج: ٢٤ ـ ٢٥. الآية الكريمة لم ترد في (ب).

وإذا[1] كان يسألهم ما أوجب الله تعالى[2] عليهم؛ كان بمنزلة أن يسأل ذا السلطان أن يعطيه حقه الذي جعل الله له في المال، وسؤال ذي السلطان جائز؛ كمن سأل المودع أن يرد عليه وديعته وأن يعطيه حقه من الميراث والمغنم[3]، أو نحو ذٰلك.

وعلى هٰذا؛ فليس للسائل أن يسأل من لا فضل عنده، وليس له أن يعتـدي[4] في السؤال على الناس، وليس له أن يجزع ويعدل عن الصبر الجميل، وعليه أن يرغب إلى الله تعـالى[2] ويتـوكل عليه، وحينئذ؛ فلا يكون قد أنزلها بالناس، مع أن القول الأول ـ وهو عدم وجوب السؤال ـ أظهر؛ فإن النصوص تقتضي أن ترك سؤال الخلق أفضل مطلقاً، ولهٰذا قال النبي ﷺ في صفة[5] السبعين ألفاً: **«هم الذين لا يسترقون»**[6].

---

(١) في (ب): «وإذا سألهم ما أوجب...».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٣) في (ب): «أو المغنم».

(٤) في (ج): «يتعدى».

(٥) سقط من (ب): «صفة».

(٦) يشير بذٰلك إلى ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه قول جبريل عليه السلام للنبي ﷺ: «هٰؤلاء أمتك، وهٰؤلاء سبعون ألفاً قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب. قلت: ولم؟ قال: كانوا لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون...» الحديث.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب، ١١ / ٤١٣، الحديث ٦٥٤١، وكتاب الطب، باب من لم يرق، ١٠ / ٢٢٢، الحديث ٥٧٥٢، وباب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو، ١٠ / ١٦٤، الحديث ٥٧٠٤).

=

والمسترقي يطلب الرقية[1] والدعاء من الراقي، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾[2]؛ فقد[3] بين أنه كافي من توكل عليه، وأنه لا بد أن يرزق المتقي من حيث لا يحتسب، والميتة رزق ساقه الله إليه عند الضرورة؛ فليس له أن يمتنع من أكله فيعين على قتل نفسه، ولو أتاه مال من غير مسألة ولا إشراف نفس[4] أخذه.

وهٰـذا كله يدل على أن سؤال الخلق والاستغاثة بهم حرام في الأصل، لا يباح[5] إلا لضرورة، وهو في الأظهر أشد تحريماً من الميتة؛ فكيف يقال: إنه مأمور به فيما لا يقدر عليه الخلق؟ وهل قال أحد: إن سؤال المخلوق والاستغاثة به فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى مأمور به أو مباح؟

(ومن هنا يظهر **الوجه السادس**: قوله: والمراد به التنبيه على الرجوع إلى الله تعالى بالقلب لا بترك السبب، بل أن يذكر الله تعالى[6] في ذٰلك

---

= ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، ٣ / ٨٨ ـ ٩٠)، وعنده: «لا يرقون» وهي شاذة. وقد تقدم الحديث (ص ٣٨٢) من هٰذا الكتاب.

(١) سقط من (ج)، (د): «الرقية و».

(٢) الطلاق: ٢ ـ ٣.

(٣) في (ب): «فقد بين سبحانه أنه...».

(٤) في (ب): «نفسه».

(٥) في (ب): «يباح».

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

السبب.

فيقال له: هٰذا إنما يصح إذا كان السبب مشروعاً؛ فإن السبب المشروع لا ينافي التوكل، والكلام هنا فيمن يستغيث بالخلق فيما لا يقدر عليه إلا الله كما قيل في الجواب، فأما ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى[1]؛ فلا يجوز أن يطلب إلا من الله تعالى[1]، لا يطلب ذٰلك لا من الملائكة، ولا من الأنبياء، ولا من غيرهم.

ومعلوم أن سؤال الخلق[2] مثل هٰذا باطل شرعاً وعقلاً.

فمن الذي جعل هٰذا من الأسباب الشرعية؟!

ومن قال: إن النبي ﷺ إذا لم يكن عنده شيء يعطيه؛ فينبغي للإنسان أن يسأله ويستغيث به؟ وإذا لم يمكنه دفع[3] العدو ينبغي[4] للإنسان أن يسأله ويستغيث به في ذٰلك؟!

وقد تقدمت النصوص عن النبي ﷺ بأنه كان يمدح من لا يسأله مطلقاً ويذم من يسأله ما لا يحب أن يعطيه، ويذم من يسأله ما لا يقدر عليه؛ فسؤاله والاستغاثة في ذٰلك أذى[5] وعدوان عليه، يحرم فعله معه ﷺ أعظم مما يحرم أذى غيره والعدوان عليه مع ما فيه من الشرك والجزع)[6].

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٢) في (د): «المخلوقين».

(٣) في (د): «دفع العدو والمرض».

(٤) في (د): «فينبغي».

(٥) في (د): «في ذٰلك أذى له».

(٦) ما بين القوسين ساقط من (ب).

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم نهوا أن يسألوه؛ كما ثبت[1] في «الصحيح» عن أنس رضي الله عنه[2]؛ قال: **نُهينا أن نسأل رسول الله ﷺ، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله، ونحن نسمع**[3،4]. وقد قال تعالى[5]: **﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنوا لا تَسْأَلوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾**[6].

هٰذا وإن كان في سؤال العلم أحياناً؛ فسؤال الدنيا أولى.

وقد ذم من كان يسأل الرسل الآيات: قال[7] تعالى[8]: **﴿أَمْ تُريدونَ أَنْ تَسْأَلوا رَسولَكُمْ كما سُئِلَ موسى مِنْ قَبْلُ﴾**[9]، وقال تعالى[8]: **﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتاباً مِنَ السَّماءِ فَقَدْ سأَلوا موسى أَكْبَرَ مِنْ ذٰلِكَ فَقالُوا أَرِنا اللهَ جَهْرَةً﴾**[10].

---

(١) لفظ «ثبت» لم يرد في (ب).

(٢) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (ب).

(٣) في (د): «ونحن نستمع».

(٤) من حديث أنس رضي الله عنه، وفيه: «. . . فجاء رجل من أهل البادية، فقال: يا محمد! أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك. . . » الحديث.

أخرجه مسلم في «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب أركان الإسلام، ١ / ١٧٠ - ١٧١).

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (د).

(٦) المائدة: ١٠١.

(٧) في (ب): «فقال».

(٨) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٩) البقرة: ١٠٨. وقد جاء في (ط): «أم تريدن»، وهو خطأ مطبعي.

(١٠) النساء: ١٥٣.

(ولو كان يجوز السؤال[1] والاستغاثة به في كل ما يسأل الله ويستغاث به فيه، كما قال هؤلاء المفترون: إنه تجوز[2] الاستغاثة به وبغيره من الصالحين في كل ما يستغاث الله فيه؛ لم يحرم من مسألته إلا ما يحرم من مسألة الله تعالى[3])[4].

والعبد يجوز أن يسأل الله الرزق والعافية والنصر على الأعداء والهداية، والنبي ﷺ لا يجوز أن يسأله أحد كل ما[5] يقدر عليه فضلاً عن أن يسأله ما لا يقدر عليه؛ لما في ذلك من الأذى[6] والعدوان عليه، وهو أحق[7] بالتعزير والتوقير من غيره؛ فإذا كان يحرم أذى غيره بذلك؛ فأذاه أولى[8] بالتحريم، بل أذاه كفر وأذى المؤمنين ذنب، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ وأَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً مُهِيناً . والَّذين يُؤْذُونَ المُؤمِنينَ والمُؤْمِناتِ بِغَيْرِ ما اكْتَسَبوا فَقَدِ احْتَمَلوا بُهتاناً وإِثْماً مُبيناً﴾[9].

---

(١) في (ج): «... السؤال له».

(٢) في (د): «يجوز».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٥) في (أ)، (ج)، (د): «كما يقدر فضلاً»، وفي (ط): «مما يقدر فضلاً»، وما اثبت من (ب).

(٦) في (ب)، (د): «من الأذى له».

(٧) في (ب): «وهو أحق بالتوقير والتعظيم».

(٨) سقط من (أ): «أولى»، وما أثبتنا من (ب)، (ج)، (د).

(٩) الأحزاب: ٥٧ ـ ٥٨. الآية الكريمة لم ترد في نسخة (ب).

## فصل[1]

قال: وكثيراً ما تنفى الأشياء في النصوص الشرعية إشارة إلى التوحيد، ويثبته الباري سبحانه وتعالى[2] في مواضع أخر اعتباراً بالأسباب وإثباتاً لبساط الحكمة؛ فيأتي هذا المبتدع، فيخلط في الحقائق، ويلحد في الآيات، كما قال في الإغاثة[4] والنصرة وغيرهما: إنها لا تصح[3] في الخلق ولا يسألونها ولا تضاف إليه[5].

وأخطأ في ذلك؛ فإن هذه الحقائق تثبت للمخلوقات حقيقة لغوية بإجماع العلماء ونصوص الكتاب والسنة، اعتباراً بالسبب والحكمة، وتنفى عن الخلق إشارة للتوحيد وانفراداً للباري بخلقها كما انفرد بخلق غيرها:

كما قال سبحانه وتعالى[2] من بساط التوحيد: ﴿وما النَّصْرُ إلَّا مِنْ عِنْدِ اللهِ﴾[6].

وقال عز وجل: ﴿إنَّكَ لا تَهْدي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾[7].

وقال: ﴿إيَّاكَ نَعْبُدُ وإيَّاكَ نَسْتَعينُ﴾[8].

---

(١) من قوله: «فصل...» إلى نهاية قوله: «وفي كفره نزاع وتفصيل» (ص ٣٠٠) حذف من (ب).

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٣) في (د): «لا يصح» بدلاً من «إنها لا تصح».

(٤) في (د): «الاستغاثة».

(٥) في (ج)، (د): «إليهم»، وهو الصواب، وانظر: منتصف (ص ٤٢٣).

(٦) آل عمران: ١٢٦، والأنفال: ١٠.

(٧) القصص: ٥٦.

(٨) الفاتحة: ٥.

ثم قال لنبيه ﷺ[1]: ﴿وإنَّكَ لَتَهْدي إلى صِراطٍ مُسْتَقيمٍ﴾[2].

وقال: ﴿وإنِ اسْتَنْصَروكُمْ في الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾[3].

وفي «الصحيح»[4]: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً»[5].

وقال تعالى[6]: ﴿واسْتَعينوا بالصَّبْرِ والصَّلاةِ﴾[7].

وقال تعالى: ﴿وتَعاوَنوا عَلَى البِرِّ والتَّقْوى﴾[8].

وفي «الصحيح»: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»[9].

---

(١) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ج)، (د)، وهو مثبت في (ط).

(٢) الشورى: ٥٢.

(٣) الأنفال: ٧٢.

(٤) في (ج)، (د): «وقال في الصحيح».

(٥) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المظالم، باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً، ٥ / ١١٧ - ١١٨، الحديث ٢٤٤٣ و٢٤٤٤، وكتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه، ١٢ / ٣٣٨، الحديث ٦٩٥٢).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب البر والصلة، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، ١٦ / ١٣٧ - ١٣٨).

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (أ).

(٧) البقرة: ١٥٣.

(٨) المائدة: ٢.

(٩) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الذكر، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، ١٦ / ٢١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، وأوله: «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة. . .» الحديث.

و: «أعني على نفسك بكثرة السجود»[1].

وجمع الوجهين في قوله تعالى: ﴿وما رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ ولٰكِنَّ اللهَ رمى﴾[2].

فيقال في هٰذا الكلام من الكذب والافتراء والظلم والاعتداء والجهل والضلال ما يظهر عند التأمل.

وجوابه من وجوه:

**الأول**: إن لفظ[3] المذكور جواب المسألة التي سألها واعترض بعد جوابها[4]، قد ثبت بالسنة المستفيضة المتواترة باتفاق[5] الأمة أن النبي ﷺ الشافع المشفع، وأنه يشفع[6] في الخلائق يوم القيامة، وأن الناس يستشفعون به ويطلبون منه أن يشفع لهم[7].

ثم اتفق أهل السنة والجماعة أنه[8] يشفع في أهل الكبائر، وأنه لا يخلد في النار من أهل التوحيد أحد.

---

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه، ٤ / ٢٠٥ ـ ٢٠٦) من حديث ربيعة بن كعب الأسلمي رضي الله عنه.

(٢) الأنفال: ١٧.

(٣) في (ج)، (د): «اللفظ».

(٤) بياض بالأصل وبقية النسخ.

(٥) في (ج)، (د): «واتفاق».

(٦) سقط من (ط)، (د): «وأنه يشفع».

(٧) في (ج)، (د): «أن يشفع لهم إلى ربهم عز وجل وأنه يشفع لهم».

(٨) في (د): «بأنه».

وأمـا الخوارج والمعتزلة؛ فأنكروا شفاعته لأهل الكبائر ولم ينكروا شفـاعتـه للمؤمنين؛ إلا ما يحكى عن طائفة قليلة منهم، وهٰؤلاء مبتدعة ضلال، وفي تكفيرهم نزاع وتفصيل.

ومن أنكر ما ثبت بالتواتر والإجماع؛ فهو كافر بعد قيام الحجة عليه، وسواء سمى هٰذا المعنى استغاثة أو لم يسمه، وكذٰلك من أقر بشفاعته في الآخرة وأنكر ما كان الصحابة يفعلونه من التوسل به والاستشفاع به:

كما رواه البخاري في «صحيحه» عن أنس؛ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنـه كان[1] إذا قحطوا استسقوا[2] بالعباس[3] رضي الله عنه، وقال: **اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا؛ فاسقنا. فيسقون**[4].

وفي «سنن أبي داود» وغيره: **أن أعـرابيـاً قال للنبي ﷺ: جهدت الأنفس، وجاع العيال، وهلك المال؛ فادع الله تعالى[5] لنا؛ فإنا نستشفع بك على الله، ونستشفع بالله عليك. فسبح رسول الله ﷺ حتى عرف ذٰلك في وجوه أصحابه، وقال: «ويحك، إن الله تعالى لا يُستشفع به على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من ذٰلك»**[6]، وذكر تمام الحديث؛ فأنكر

---

(١) في (ج)، (د): «كانوا».

(٢) في (د): «استسقى».

(٣) في (ج)، (د): «بالعباس بن عبدالمطلب» دون قوله: «رضي الله عنه».

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٦) أبو داود «السنن» (كتاب السنة، باب في الجهمية، ٥ / ٩٤ ـ ٩٦، الحديث ٤٧٢٦).

=

قوله: «**نستشفع بالله عليك**»، ولم ينكر قوله: «**نستشفع بك على الله**»، بل أقره عليه؛ فعلم جوازه.

فمن أنكر هٰذا؛ فهو مخطىء ضال مبتدع، وفي كفره نزاع وتفصيل.

---

= والطبراني «المعجم الكبير» (٢ / ١٢٨ - ١٢٩ / رقم ١٥٤٧).

وابن خزيمة «التوحيد» (ص ١٠٣ - ١٠٤).

والآجري «الشريعة» (ص ٢٩٣).

وابن أبي عاصم «السنة» (رقم ٥٧٥ و٥٧٦).

وعثمان بن سعيد الدارمي «الرد على الجهمية» (ص ٩).

والبيهقي «الأسماء والصفات» (ص ٤١٧ - ٤١٨).

والبغوي «شرح السنة».

والذهبي «العلو للعلي الغفار» (ص ٣٧ - ٣٩).

من طرق عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن جبير بن محمد بن جبير ابن مطعم، عن أبيه، عن جده مرفوعاً.

إلا أن ابن أبي عاصم قال: . . . عن يعقوب بن عتبة وجبير بن محمد، عن أبيه، به.

قال أبو داود عقب الحديث: «وقال عبدالأعلى وابن المثنى وابن بشار عن يعقوب ابن عتبة وجبير بن محمد بن جبير، عن أبيه، عن جده، والصحيح ما رواه الجماعة: عن ابن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن جبير بن محمد، به».

وقال الذهبي: «. . . ثم لفظ الأطيط لم يأت به نص ثابت».

وقال أيضاً: «. . . وهٰذا الحديث إنما سقناه لما فيه مما تواتر من علو الله تعالى فوق عرشه مما يوافق آيات الكتاب».

قلت: وإسناد هٰذا الحديث ضعيف:

فيه محمد بن إسحاق، مدلس، ولم يصرح بالسماع.

وفي سنده أيضاً جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص ١٣٨، ت ٩٠٢): «مقبول»؛ أي: بالمتابعة، وإلا؛ فهو لين الحديث.

وأما[1] من أقر بما ثبت في الكتاب[2] والسنة والإجماع من شفاعته والتـوسل به ونحو ذٰلك، ولٰكن قال: إنه لا يدعى إلا الله تعالى[3]، وإن الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله تعالى[4] فلا تطلب إلا منه؛ مثل غفران الـذنـوب، وهداية القلوب، وإنزال المطر، وإنبات النبات، ونحو ذٰلك؛ فهٰذا مصيب في[5] ذٰلك، هٰذا[6] مما لا نزاع فيه بين المسلمين أيضاً:

كما قال تعالى: ﴿ومَنْ يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلَّا اللهُ﴾[7].

وقال تعالى[4]: ﴿إنَّكَ لا تَهْدي مَنْ أَحْبَبْتَ ولٰكِنَّ اللهَ يَهْدي مَنْ يشاءُ﴾[8].

وكما قال تعالى[9]: ﴿يا أَيُّها النَّاسُ اذْكُروا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّماءِ والأَرْضِ﴾[10].

---

(١) عبارة (ب) كما يلي: «فمن أقر بشفاعة النبي ﷺ والتوسل به، لٰكن قال: لا يدعى إلا الله، ولا يستغاث إلا به في الأمور التي لا يقدر عليها غيره مثل غفران. . .».

(٢) في (د): «بالكتاب».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٥) من قوله: «في ذٰلك. . .» إلى نهاية قوله: «وهو قول أبي طالب» (ص ٤١٨) حذف من (ب).

(٦) في (ج)، (د): «بل هٰذا. . .».

(٧) آل عمران: ١٣٥.

(٨) القصص: ٥٦.

(٩) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د)، (ط).

(١٠) فاطر: ٣.

وكما قال تعالى: ﴿وما جَعَلَهُ اللهُ إلاَّ بُشْرى لَكُمْ ولِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وما النَّصْرُ إلاَّ مِنْ عِنْدِ اللهِ﴾[1].

وقال: ﴿إلاَّ تَنْصُروهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللهُ إذْ أَخْرَجَهُ الَّذينَ كَفَروا ثانِيَ اثْنَيْنِ إذْ هُما في الغارِ إذْ يَقولُ لِصاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إنَّ اللهَ مَعَنا﴾[2].

فالمعاني الثابتة بالكتاب والسنة يجب إثباتها، والمعاني المنفية بالكتاب والسنة يجب نفيها، والعبارة الدالة على المعاني نفياً وإثباتاً إن وجدت[3] في كتاب الله تعالى وكلام رسوله؛ وجب إقرارها، وإن وجدت في كلام أحد فظهر مراده من ذلك؛ رتب عليه حكمه، وإلا؛ رجع إليه فيه.

وقد يكون في كلام الله ورسوله عبارة لها معنى صحيح، لكن بعض الناس يفهم من تلك العبارة[4] غير مراد الله ورسوله؛ فهذا يرد عليه فهمه؛ كما روى الطبراني في «معجمه الكبير»: **أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين، فقال أبو بكر الصديق: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق. فقال رسول الله ﷺ: «إنه لا يُستغاث بي، وإنما يُستغاث بالله عز وجل[5]»**[6].

---

(١) آل عمران: ١٢٦.

(٢) التوبة: ٤٠.

(٣) في (ج)، (د): «إن وجدت في كلام الله ورسوله...».

(٤) سقط من (ج)، (د): «العبارة».

(٥) لفظ «عز وجل» لم يرد في (د).

(٦) ذكره الهيثمي في «المجمع» (١٠ / ٥٩)، وقال: «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح؛ غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث». =

فهٰذا إنما أراد به النبي ﷺ المعنى الثاني، وهو أن يطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى[1]؛ فالصحابة[2] رضوان الله تعالى[3] عليهم كانوا يطلبون منه الدعاء ويستسقون به؛ كما في «صحيح البخاري» عن ابن عمر؛ قال: **ربما ذكرت قول الشاعر، وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ يستسقي فما ينزل حتى يجيش له الميزاب[4]:**

**وأَبْيَضُ يُسْتَسْقى الغَمامُ بِوَجْهِهِ ... ثُمالُ اليَتامى عِصْمَةٌ للأراملِ[5]**

= ورواه أحمد في «المسند» (٥ / ٣١٧، الحديث ٢٢٧٥٨) عن موسى بن داود، عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح؛ أن رجلاً سمع عبادة بن الصامت يقول: خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر رضي الله عنه: قوموا نستغيث برسول الله ﷺ من هٰذا المنافق. فقال رسول الله ﷺ: «لا يُقام لي، إنما يُقام لله تبارك وتعالى».

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل ابن لهيعة؛ فإنه ضعيف.

والراوي عنه ليس من العبادلة الثلاثة: عبدالله بن المبارك، وعبدالله بن يزيد المقرىء، وعبدالله بن وهب؛ الذين رووا عنه قبل الاختلاط.

وقد تقدم الحديث (ص ٣٠٧).

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (د).

(٢) في (ج)، (د): «وإلا؛ فالصحابة...».

(٣) لفظ: «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) في (د): «ميزاب».

(٥) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، ٢ / ٥٧٤ / رقم ١٠٠٩).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: «وهٰذا البيت من أبيات في قصيدة لأبي طالب ذكرها ابن إسحاق في السيرة بطولها، وهي أكثر من ثمانين بيتاً، قالها لما تمالأت قريش على النبي ﷺ ونفّروا عنه من يريد الإسلام». «الفتح» (٢ / ٥٧٦).

وقد تقدم تخريج هٰذا البيت (ص ١١٣).

وهو قول أبي طالب.

ولهذا[1] قال المصنفون في أسماء الله تعالى: يجب على كل مكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله تعالى[2]، وأن كل غوث فمن عنده، وإن[3] كان جعل ذلك على يد غيره؛ فالحقيقة له سبحانه وتعالى[2] ولغيره[4] مجازاً.

قالوا[5]: ومن أسمائه المغيث والغياث، وجاء ذكر المغيث في حديث أبي هريرة[7] رضي الله عنه[6].

---

(١) في (ب): «وكما قال...».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

(٣) في (ب): «وإن جرى ذلك...».

(٤) في (ب)، (د): «وذلك لغيره مجازاً»، وفي (ج): «ولذلك لغيره...».

(٥) سقط من (ب): «قالوا».

(٦) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (ب)، (د).

(٧) أخرج ابن منده في «كتاب التوحيد» (٢ / ٢٠٥ ـ ٢٠٦) من طريق الوليد بن مسلم، عن شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لله تسعة وتسعون اسماً، مئة إلا واحداً، من أحصاها دخل الجنة...»، ثم عد الأسماء ومن ضمنها «المغيث».

وأخرجه أيضاً الترمذي في «السنن» (كتاب الدعوات، باب ٨٣، ٥ / ٤٩٦، الحديث ٣٥٠٧) من طريق صفوان، عن الوليد بن مسلم، به.

وابن ماجه في «السنن» (كتاب الدعاء، باب أسماء الله عز وجل، ٢ / ١٢٦٩، الحديث ٣٨٦١) من طريق عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

وقد وقع في رواية الترمذي وابن ماجه: «المقيت»؛ بالقاف والمثناة بدل «المغيث»؛ بالمعجمة والمثلثة، نبه على ذلك الحافظ في «الفتح» (١١ / ٢٢٠). =

قالـوا: وأجمعت الأمة على ذٰلك. وقال أبو عبيدالله[1] الحليمي: الغياث هو الغيث[2]، وأكثـر ما يقال: غياث المستغيثين، ومعناه المدرك عباده في الشدائد إذا دعوه ومريحهم ومخلصهم.

(وفي خبـر الاستسقـاء في «الصحيحين»[3]: «اللهم أغثنا، اللهم

---

= وقد استضعف جماعة من العلماء رفع «عد الأسماء» إلى النبي ﷺ، وقرر الحافظ في «الفتح» (١١ / ٢٢١) رجحان ذٰلك.

والحديث أخرجه الشيخان وغيرهما بدون ذكر الأسماء.

انـظر: البخـاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الشروط، باب ما يجوز من الاشتراط، ٥ / ٤١٧، الحديث ٢٧٣٦، وكتاب الدعوات، باب لله مئة اسم غير واحد، ١١ / ٢١٨، الحديث ٦٤١٠)، وفيه: «فإنه وتر يحب الوتر»، وفي (التوحيد، باب إن لله مئة اسم، ١٣ / ٣٨٩، الحديث ٧٣٩٢).

ومسلم «الصحيح بشـرح النـووي» (كتاب الذكر والدعاء، باب أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها، ١٦ / ٤ ـ ٥).

(١) في (ب)، (ج): «أبو عبدالله» وهو الصواب. انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٧ / ٢٣١).

(٢) في (ب)، (ج)، (د): «المغيث» بدلاً من «الغيث».

(٣) جاء في «الصحيحين» من حديث أنس رضي الله عنه؛ أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من باب القضاء، ورسول الله ﷺ يخطب، فاستقبل رسول الله ﷺ، وقال: يا رسول الله! هلك المال، وجاع العيال؛ فادع الله لنا. فرفع يديه، ثم قال: «اللهم أغثنا، اللهم أغثنا...» ثم أمطرت... الحديث.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء في المسجد الجامع، ٢ / ٥٨١، الحديث ١٠١٣).

ومسلم «الصحيح بشـرح النـووي» (كتـاب صلاة الاستسقـاء، باب الـدعـاء في الاستسقاء، ٦ / ١٩١).

أغثنا» ؛ يقال[1] : أغاثه إغاثة وغوثاً)[2]، وهذا الاسم في هذا المعنى[3] مجيب والمجيب المستجيب، قال تعالى : ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾[4]؛ إلا أن الإغاثة أحق بالأفعال والاستجابة أحق بالأقوال، وقد يقع كل منهما موقع الآخر.

قالوا: والفرق بين المستغيث والداعي أن المستغيث ينادي بالغوث، والداعي ينادي بالمدعو، وقد[5] تقدم حكاية هذا إلى آخره؛ فليس هذا موضع استقصائه، وفيه: والاستغاثة بالرسول بمعنى أن يطلب[6] من الرسول ما هو اللائق بمنصبه لا ينازع فيها[7] مسلم، كما أنه يستغاث بغيره بمعنى أنه يطلب منه ما يليق به، ومن نازع في هذا المعنى؛ فهو إما[8] كافر إن أنكر ما يكفر به، وإما مخطىء ضال، وأما بالمعنى الذي نفاه الرسول[9] ﷺ؛ فهي أيضاً مما يجب[10] نفيها، ومن أثبت لغير الله ما لا يكون إلا لله؛ فهو أيضاً كافر إذا قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها.

(١) في (ج): «يقال: أغاثه إغاثة وغياثاً وغوثاً».

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) في (ب): «وهذا الاسم بمعنى المجيب والمستجيب»، وفي (ج): «وهذا الاسم في هذا المعنى مجيب ومستجيب»، وفي (د): «وهذا الاسم في معنى المجيب».

(٤) الأنفال: ٩.

(٥) حذف من (ب): «وقد تقدم . . . فليس هذا موضع استقصائه، وفيه».

(٦) في (ب): «بمعنى أن تطلب منه ما هو اللائق».

(٧) في (ب): «فيه» بدلاً من «فيها».

(٨) سقط من (ج): «إما».

(٩) في (ب)، (د): «رسول».

(١٠) في (ب): «تجب».

(ومن هٰذا البـاب قول أبي يزيد البسـطامي رحمه الله[1]: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق.

وقول الشيخ أبي عبدالله القرشي الشيخ المشهور بالديار المصرية وغيرها: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون.

وفي دعـاء موسى عليه السـلام: **«اللهم لك الحمـد، وإليـك المشتكى، وأنت المستعان، وبك المستغاث، وعليك التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله»**[2].

ولما كان هٰذا المعنى هو المفهوم منها عند الإطلاق؛ صح إطلاق نفيهـا عمـا سوى الله عز وجـل)[3]، ولهٰـذا لا يعـرف عن أحد من أئمة المسلمين أنه جوز مطلق الاستغاثة بغير الله تعالى، ولا أنكر على من نفى

---

(١) قوله: «رحمه الله» لم يرد في (ج)، (د).

(٢) أخـرجه الطبراني في «الأوسط» (٤ / ٢٣٣ / رقم ٣٤١٨): حدثنا جبير بن محمـد الـواسطي؛ قال: حدثنا جعفر بن الفضل الواسطي؛ قال: حدثنا زكريا بن فروخ التمار، عن وكيع بن الجراح، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ:

«ألا أعلمكم الكلمـات التي تكلم بها موسى عليه السلام حين جاوز البحر ببني إسرائيل؟». فقلنا: بلى يا رسول الله. قال: «قولوا: اللهم لك الحمد، وإليك المشتكى، وأنت المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم...».

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الصغير» (١ / ١٢٢) بنفس الإسناد السابق.

قال الـهيثمي في «المجمـع» (١٠ / ١٨٣): «رواه الـطبـراني في «الأوسط» و«الصغير»، وفيه من لم أعرفهم».

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

مطلق الاستغاثة عن غير الله تعالى[1].

وكذلك الاستعانة[2] أيضاً منها ما لا يصح إلا لله[3]، وهي المشار إليها بقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعينُ﴾[4]؛ فإنه لا يعين على العبادة الإعانة المطلقة إلا الله، وقد يستعان بالمخلوق فيما يقدر عليه؛ كما قال تعالى[5]: ﴿وتعاوَنوا على البِرِّ والتَّقْوى﴾[6].

وكذلك الاستنصار، وقال[7] تعالى: ﴿وإِنِ اسْتَنْصَروكُمْ في الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾[8]، والنصر المطلق ـ وهو خلق ما به يغلب العدو ـ لا يقدر عليه إلا الله تعالى[9].

فهٰذه[10] ألفاظ جواب السؤال الذي طُلب جوابه كما تقدم ذكر سؤاله وجوابه، وقد ذهب إليه الجواب، ووقف عليه، وزعم أنه يرد عليه، فافترى

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٢) في (ج): «الاستغاثة».

(٣) في (ب)، (ج)، (د): «ما لا يصلح إلا لله»، وفي (ط): «ما لا يصح إلا بالله».

(٤) الفاتحة: ٥.

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٦) المائدة: ٢.

(٧) في (ب)، (ج): «قال تعالى» بحذف الواو.

(٨) الأنفال: ٧٢.

(٩) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(١٠) من قوله: «فهٰذه ألفاظ...» إلى نهاية قوله: «وإنما يضاف إلى المخلوق ما يليق به» (ص ٤٢٤) حذف من (ب).

على المجيب بقوله: إنه يخلط في الحقائق ويلحد في الآيات، كما قال في الإغاثة والنصروغيرهما: إنها لا تصح من الخلق ولا يسألونها ولا تضاف إليهم، وأخطأ في ذٰلك؛ فإن هٰذه الحقائق تثبت للمخلوقات حقيقة لغوية بإجماع العلماء ونصوص الكتاب والسنة اعتباراً بالسبب والحكمة، وتنفى عن الخلق إشارة إلى التوحيد وانفراد الباري عز وجل بخلقها كما انفرد بخلق غيرها.

كما قال تعالى[1] من بساط التوحيد: ﴿وما النَّصْرُ إلَّا مِنْ عِنْدِ اللهِ﴾[2].

وقال: ﴿إنَّكَ لا تَهْدي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾[3].

وقال: ﴿إيَّاكَ نَعْبُدُ وإيَّاكَ نَسْتَعينُ﴾[4].

وقال لنبيه ﷺ: ﴿إنَّكَ لَتَهْدي إلى صِراطٍ مُسْتَقيمٍ﴾[5].

وقال: ﴿وإنِ اسْتَنْصَروكُمْ في الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾[6].

وقال تعالى[7]: ﴿وتَعاوَنوا على البِرِّ والتَّقْوى﴾[8].

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (د).

(٢) آل عمران: ١٢٦، والأنفال: ١٠.

(٣) القصص: ٥٦.

(٤) الفاتحة: ٥.

(٥) الشورى: ٥٢.

(٦) الأنفال: ٧٢.

(٧) لفظ «تعالى» لم يرد في (د).

(٨) المائدة: ٢.

فيقال: المجيب لم ينفها عن الخلق مطلقاً كما ذكرت، بل قال: وقد يستعان بالمخلوق فيما يقدر عليه؛ كما قال تعالى[1]: ﴿وتعاوَنوا عَلَى البِرِّ والتَّقْوى﴾[2]، وكذلك الاستنصار؛ قال تعالى: ﴿وإنِ اسْتَنْصَروكُمْ في الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾[3].

فقد ذكر هاتين الآيتين قبلك وفرق بين ما يضاف إلى المخلوق وما يضاف إلى الخالق من النصر والإغاثة[4]، كما فرق بين هٰذا وهٰذا في الإغاثة.

فنقلك عنه النفي العام كذب بيّن، ولٰكن هو فصّل فجعل ما يخص[5] به الله الذي لا يضاف إلى غيره وهو المطلق، وإنما يضاف إلى المخلوق ما يليق به، وأنت[6] تريد أن تجعل المخلوق عدل الخالق، يضاف إليه جميع ما يضاف إلى[7] الرب عز وجل مضاهاة للحلولية والنصارى والمشركين، الذين أنت وأمثالك من طلائع جيوشهم وأبواب[8] مدائنهم، (وهم دعاة إلى مذهبهم في الحقيقة وإن كانوا لا يعلمون لوازم قولهم، وهٰذا بين يكشف ضلال هٰؤلاء.

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (د).

(٢) المائدة: ٢.

(٣) الأنفال: ٧٢.

(٤) في (ج)، (د): «الإعانة».

(٥) في (د): «ما يختص به الله».

(٦) عبارة (ب): «فهٰذا الرجل الذي يريد أن يجعل...».

(٧) سقط من (ب): «إلى».

(٨) في (ب): «وأبواب مدائنهم التي منها يدخلون».

ونقول في الوجه الثاني)[1]: قوله: وكثيراً ما تنفى الأشياء في النصوص الشرعية إشارة إلى التوحيد، ويثبته الباري سبحانه وتعالى[2] في مواضع أخر اعتباراً بالأسباب وإثباتاً لبساط الحكمة؛ هو[3] كلام باطل؛ فإن الله سبحانه وتعالى[4] لا ينفي شيئاً ويثبته؛ إذ الجمع بين نفيه وإثباته تناقض، وكلام الله[5] منزه عن التناقض، قال الله[6] تعالى: ﴿وَلَوْ كانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدوا فيهِ اخْتلافاً كَثيراً﴾[7]، ولكن المنفي غير المثبت؛ فالذي ينفيه في موضع ليس هو الذي يثبته في موضع آخر، ولكن هؤلاء الضلال يجعلون المنفي عين المثبت، فيكون ما يضاف إلى الرب[8] سبحانه وتعالى بطريق التوحيد يضاف إلى غيره بطريق السبب والحكمة، ولهذا قالوا: إن كل ما يطلب من الله يطلب من غيره[9] بهذا الطريق[10]! فأشركوا في ربوبية الله تعالى[11]، وفي دعاء الله تعالى[11] وعبادته، حيث

---

(١) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (أ)، (ج)، (د).

(٣) سقط من (ب): «هو»، ونص عبارة (ب) ما يلي: «كلام باطل تسمع جعجعة ولا ترى طحناً».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (أ)، (ب)، (ج)، (د).

(٥) في (ب): «وكلام الله سبحانه».

(٦) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (ب)، (د).

(٧) النساء: ٨٢.

(٨) في (أ): «إلى الرب سبحانه»، وفي (ج)، (د): «إلى الرب».

(٩) في (ج): «من غيره بطريق».

(١٠) بياض في جميع النسخ.

(١١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

جعلوا ما يضاف إلى المخلوق يضاف إليه تعالى؛ فصار حقيقة قولهم أن المخلوق تضاف[1] إليه مفعولات الله تعالى[2] كلها ويطلب منه مقدورات الرب كلها؛ لما في الخلق من السبب والحكمة.

ولم يعلم هٰؤلاء الجهال أن السبب لا يستقل بالتأثير، بل تأثيره متوقف على سبب آخر، وله موانع، وحينئذ؛ فلا يجوز تخصيصه بالإضافة إليه وإن كان سبباً.

وأيضاً؛ فالأسباب التي نعرفها مضبوطة، وأكثر ما فعله الله ويفعله لا نعرف نحن أسبابه.

وأيضاً أثبتوا أسباباً في خلقه وأمره ما أنزل الله بها من سلطان، بل إثباتها مخالف[3] للشرع والعقل، فضلوا في إثبات أسباب لا حقيقة لها، وفي الإضافة إليها، وفي تعليق الحوادث كلها بسبب واحد.

وقد حدثني بعض الثقات عن هٰذا الشخص أنه كان يقول: إن النبي ﷺ عَلِمَ مفاتيح الغيب، التي قال فيها النبي ﷺ (تكذيباً لقوله، ولقول غيره وردّاً عليهم)[4]: «**خمس لا يعلمها إلا الله تعالى**[5]: **إن الله عنده علم الساعة، وينزل الغيث، ويعلم ما في**[6] **الأرحام، وما تدري نفس ماذا**

---

(١) في (ب): «يضاف».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

(٣) في (ب): «مخالف بداية للشرع...».

(٤) سقط من (ج) ما بين القوسين.

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٦) سقط من (د): «في».

تكسب غداً، وما تدري نفس بأي أرض تموت»[1]، وأظنه ذكر عنه؛ أنه قال: عَلِمها بعد أن أخبر أنه لا يعلمها إلا الله تعالى[2].

وآخر من جنسه يباشر التدريس وينسب إلى الفتيا؛ كان يقول: إن النبي ﷺ يعلم ما يعلمه الله، ويقدر على ما يقدر عليه الله، وإن هٰذا السر انتقل بعده إلى[3] الحسن، ثم انتقل في ذرية[4] الحسن إلى الشيخ أبي الحسن الشاذلي، وقالوا[5]: هٰذا مقام القطب الغوث الفرد الجامع.

وكان شيخ آخر معظم عند أتباعه يدّعي هٰذه المنزلة، ويقول: إنه

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة . . .، ١ / ١٤٠، الحديث ٥٠)، وفيه: «. . . في خمس لا يعلمهن إلا الله، ثم تلا النبي ﷺ: ﴿إن الله عنده علم الساعة . . .﴾ الآية . . .».

وأخرجه البخاري أيضاً في (كتاب الاستسقاء، باب لا يدري متى يجيءُ المطر إلا الله، ٢ / ٦٠٩، الحديث ١٠٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما؛ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله . . .»؛ فذكره، و(كتاب التفسير، سورة الأنعام، باب ﴿وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو﴾، ٨ / ١٤١، الحديث ٤٦٢٧).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب أشراط الساعة، ١ / ١٦٤) ضمن حديث جبريل عليه السلام.

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٣) سقط من (ب): «إلى».

(٤) في (د): «في ورثة» بدلاً من «في ذرية».

(٥) في (ب): «وقال».

المهدي الذي بشّر به النبي ﷺ، وإنه يزوج عيسى[1] بابنته، وإن نواصي الملوك والأولياء بيده يولي من يشاء ويعزل من يشاء، وإن الرب تعالى[2] يناجيه دائماً، وإن هو الذي يمد حملة العرش وحيتان البحر، وقد عزرته تعزيراً بليغاً في يوم مشهود بحضرة من أهل المسجد الجامع يوم الجمعة بالقاهرة، فعرفه الناس، وانكسر بسببه أشباهه من الدجاجلة.

ومن هؤلاء من يقول في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً لِتُؤْمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾[3]، يقول[4]: إن الرسول هو الذي يسبح بكرة وأصيلاً، ومنهم من يقول: أسقط الربوبية وقل في الرسول ما شئت[5].

دَعْ ما ادَّعَتْهُ النَّصارى في نَبِيِّهِمُ ... واحْكُمْ بما شِئْتَ مَدْحاً فِيهِ واحْتَكِمِ
فَإِنَّ فَضْلَ رَسُولِ اللهِ لَيْسَ لَهُ ... حَدٌّ فَيُعْرِبُ عَنْهُ ناطِقٌ بِفَمِ
وانْسِبْ إلى ذاتِهِ ما شِئْتَ مِنْ شَرَفٍ ... وانْسِبْ إلَى قَدْرِهِ ما شِئْتَ مِنْ عِظَمِ
لَوْ نَاسَبَتْ قَدْرَهُ آياتُهُ عِظماً ... أَحْيا اسْمُهُ حِينَ يُدعى دارِسَ الرِّمَمِ[6]

ومنهم من يقول: نحن نعبد الله ورسوله؛ فيجعلون الرسول معبوداً.

ومنهم من يأتي قبر الميت الرجل أو المرأة الذي يحسن به الظن

---

(١) في (ب): «عيسى بن مريم».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (د).

(٣) الفتح: ٨ - ٩. في (ب): «ليؤمنوا... ويعزروه ويوقروه ويسبحوه...».

(٤) سقط من (ب)، (ج)، (د): «يقول».

(٥) في (ب): «وقل في الرسول ما شئت كما ينشد من» ثم ذكر الأبيات.

(٦) هذه الأبيات لم ترد في (د).

لنفسه؛ فيقول: اغفر لي، وارحمني، ولا توقعني[1] على زلة، ولا توقفني على خطيئة[2].

ونحو هٰذا الكلام يرد إلى أمثال هٰذه الأمور التي[3] يتخذ المخلوق فيها إلٰهاً.

ولما استقر هٰذا في نفوس[4] عامتهم؛ تجد أحدهم إذا سئل عمن ينهاهم عن هٰذا ما يقول هٰذا؟ فيقول: فلان عنده ما ثَمَّ إلا الله تعالى؛ لما استقر في نفوسهم[5]، وهٰذا كله وأمثاله وقع ونحن بمصر[6]، وآخر يقول معظماً لمن يدعو إلى التوحيد قد جعل الإلٰه إلٰهاً واحداً.

(والمقصود هنا أن نبين خطأه فيما ذكره عن الله[7] من أنه ينفي الأشياء إشارة إلى التوحيد، ويثبتها اعتباراً بالأسباب، ونبين أنه سبحانه لا ينفي ما أثبته ولا يثبت ما نفاه)[8].

أما قوله تعالى: ﴿وما النَّصْرُ إلاَّ مِنْ عِنْدِ اللهِ﴾[9]؛ فهٰذا النصر

---

(١) في (ج)، (د): «ولا توقفني على زلة».

(٢) قوله: «ولا توقفني على خطيئة» لم يرد في (ج)، (د).

(٣) في (ب)، (د): «التي يتخذ فيها المخلوق إلٰهاً»، وفي (ج): «التي تتخذ المخلوق إلٰهاً».

(٤) في (ب): «في نفس».

(٥) جاء في (ج) بعد قوله: «ولما استقر في نفوسهم» زيادة نصها: «لما استقر في نفوسهم أنهم يجعلون آلهة أخرى...».

(٦) جاء بعد قوله: «ونحن بمصر» في (ج)، (د) زيادة نصها: «وآخر يقول: هٰذا معظماً لمن ينهى عن هٰذه الأمور حيث إنه عنده ما ثمَّ إلا الله».

(٧) في (ج)، (د): «عن الله تعالى».

(٨) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٩) آل عمران: ١٢٦، الأنفال: ١٠.

المنفي في هٰذه الآية عن غير الله لم يثبته الله لغيره قط، والذي ذكره في قوله: ﴿وإنِ اسْتَنْصَروكُمْ في الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾[1] ليس هٰذا هو ذاك[2].

يبين هٰذا أنه قال: ﴿إذْ تَقولُ لِلْمُؤْمنينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بثلاثَةِ آلافٍ مِنَ الملائِكَةِ مُنْزَلينَ . بَلى[3] إنْ تَصْبِروا وتَتَّقوا. . . ﴾ إلى أن قال: ﴿وما النَّصْرُ إلاَّ مِنْ عِنْدِ اللهِ العَزيزِ الحَكيمِ﴾[4]، وقال تعالى: ﴿إذْ تَسْتَغيثونَ رَبَّكُمْ فاسْتَجابَ لَكُمْ أنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الملائِكَةِ مُرْدِفينَ . وما جَعَلَهُ اللهُ إلاَّ بُشْرَى ولِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلوبُكُمْ وما النَّصْرُ إلاَّ مِنْ عِنْدِ اللهِ إنَّ اللهَ عزيزٌ حكيمٌ﴾[5].

فهو سبحانه وتعالى[6] قد أمدهم بالملائكة، ومعلوم أن نصر الملائكة لهم أعظم من النصر الذي أمروا به في قوله: ﴿وإنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ في الدِّينِ

---

(١) الأنفال: ٧٢.

(٢) في (ب): «ليس هٰذا هو ذاك، ذاك نصره لهم بالملائكة التي أمدهم بها، ومعلوم أن نصر الملائكة. . .».

(٣) من قوله: ﴿بلى إن تصبروا وتتقوا﴾ إلى نهاية قوله: ﴿من الملائكة مردفين﴾ لم يرد في (ج)، مما أدى إلى اندماج الآيتين، فأصبحتا كأنهما آية واحدة، ونصه كما يلي: «قال: ﴿إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين وما جعله الله إلا بشرى ولتطمئن به قلوبكم وما النصر إلا من عند الله إن الله عزيز حكيم﴾».

(٤) آل عمران: ١٢٤ ـ ١٢٦.

(٥) الأنفال: ٩ ـ ١٠.

(٦) قوله: «وتعالى» لم يرد في (أ)، (ج)، (د).

﴿فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾[1]؛ فإن هٰؤلاء[2] غاية ما يفعلونه دون ما تفعله[3] الملائكة، ثم بين أنه وإن نزلت الملائكة وقاتلت؛ فالنصر لا يحصل بمجرد هٰذا[4] إن لم يُحدث الله ما به ينتصر المؤمنون، وذٰلك لأن المقاتل من الملائكة والبشر غاية قدرته حركة نفسه، وأما ما يتولد عن ذٰلك؛ فهو لا يستقل به.

والناس متنازعون في هٰذا:

فكثير من النظار[5] المثبتين للقدر يقولون: إن جميع المتولدات فعل الله ليس[6] فعلاً للعباد؛ مثل الشبع، والري، وانقطاع العضو، وخروج السهم من القوس.

وأما القدرية؛ فيقول[7] أكثرهم: إنها مفعول[8] فاعل السبب، ويقسمون الأفعال إلى مباشر ومتولد، لٰكنهم مع هٰذا يعلمون أن الفعل لا يتم بمجرد قدرة العبد، بل بأمور خارجة عن قدرته.

وقالت الطائفة[9] الثالثة: إن هٰذه المتولدات حادثة بفعل العبد وبالأسباب الأخرى؛ فالعبد[10] مشارك فيها، لم ينفوا أثره كما نفاه الأولون،

---

(١) الأنفال: ٧٢.

(٢) سقط من (ب): «هٰؤلاء».

(٣) في (ب): «دون فعل الملائكة» بدلاً من «دون ما تفعله الملائكة».

(٤) في (ب): «بمجرد ذٰلك».

(٥) في (ب)، (د): «نظار».

(٦) في (ب)، (ج)، (د): «ليست».

(٧) في (ب): «فتقول».

(٨) في (ج): «إنها مفعول وفاعل السبب» بزيادة الواو.

(٩) في (ج): «طائفة».

(١٠) في (ج): «فإن العبد».

ولا جعلوه فاعلاً كالآخرين، بل جعلوه مشاركاً فيها.

وهـذا أعدل الأقوال، ولهٰذا فرق الله تعالى بين الأعمال المباشرة وبين الأعمال[1] المتولدة في قوله تعالى: ﴿ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لا يُصيبُهُمْ ظَمأٌ ولا نَصَبٌ ولا مَخْمَصَةٌ في سبيلِ اللهِ ولا يَطَؤونَ مَوْطِئاً يَغيظُ الكُفَّارَ ولا يَنالونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلاً إلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صالحٌ...﴾[2] الآية، ثم قال: ﴿ولا يُنْفِقونَ نَفَقَةً صغيرَةً ولا كَبيرةً ولا يَقْطَعونَ وادِياً إلَّا كُتِبَ لَهُمْ﴾[3].

فلما كان الإنفاق والسير عملاً مباشراً؛ قال فيه: ﴿كُتِبَ[4] لَهُمْ﴾، وتلك الأمور من النصب والجوع وغيظ الكفار والنيل من العدو ليس مباشراً، بل هو مما يسمى متولداً؛ فلهٰذا قال فيه: ﴿إلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صالحٌ﴾ لأنهم مشاركون في حصول هٰذه الآثار، وحصول هٰذه الآثار لا بدَّ فيه من الأسباب التي يخلقها الله ومن رفع الموانع؛ فلا تجوز[5] أن تجعل[6] مفعولة لسبب معين، بل هي مفعولة لله تعالى، وانتصار المؤمنين على الكفار هو أعظم من النيل الذي ينال من العدو، فإذا لم يكن هٰذا مفعولاً لمخلوق؛ فكيف يكون النصر؟

وهب أن الملائكة نزلت بقذف الرعب في قلوب الكفار؛ كما قال تعالى: ﴿إذْ يُوحي رَبُّكَ إلى الملائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتوا الَّذينَ آمنوا سَأُلْقي

---

(١) سقط من (ب)، (ج)، (د): «بين الأعمال».

(٢، ٣) التوبة: ١٢٠ - ١٢١. في (ب): «ولا تنفقون...».

(٤) في (د): «كبت»، وهو خطأ.

(٥) في (ب)، (ج)، (د): «فلا يجوز».

(٦) في (ب)، (د): «يجعل».

في قلوب الَّذينَ كَفَروا الرُّعْبَ﴾[1]، وأيضاً[2]؛ فهب أن الملائكة حضروا؛ فمن الذي يخلق القدرة فيهم وفي المؤمنين؟ والقدرة التي بها يكون الفعل أكثر لا يكون إلا مع الفعل، وهب أن القدرة حصلت؛ فمن يخلق الأسباب الخارجة؛ كقبول الجلود للجرح، وحصول الزهوق بعد الجرح، والهزيمة المستمرة[3]؟ إذ يمكن أن الكفار يفرون ويكرون ويمكن أنهم يقاتلون حتى يقتلوا؛ فلا يقتل منهم واحد حتى يقتل غيره.

فالنصر الذي قال الله تعالى فيه: ﴿وما النَّصْرُ إلاَّ مِنْ عِنْدِ اللهِ﴾[4] لا يقدر عليه ملك مقرب ولا نبي مرسل، ولا يقدر عليه إلا الله تعالى[5]، ليس في الموجودات سبب يحصل به هذا النصر ولا موجب له إلا مشيئة الله تعالى[5]؛ فما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، فإن كل ما يكون لسبب[6]؛ فلا بد من حصول سبب آخر ومن رفع موانع.

ثم خلق الأسباب ورفع الموانع لا بد أن يحدث هو سبحانه ذلك الأثر بفعل منه على أصح قولي الجمهور الذين يقولون: إن الخلق غير المخلوق؛ فإن هؤلاء لهم قولان: هل يخلق بفعل واحد قديم يوجد جميع

---

(١) الأنفال: ١٢. الآية الكريمة لم ترد في (ب).

(٢) في (ب): «وهب أنهم» بدلاً من «وأيضاً؛ فهب أن الملائكة».

(٣) في (ب): «المشتمل» بدلاً من «المستمرة».

(٤) آل عمران: ١٢٦، والأنفال: ١٠.

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٦) في (ب): «بسبب»، وفي (د): «سبباً».

الموجودات، أم هو يوجد به[1] المفعولات[2] بأفعال متعاقبة كما قال تعالى: ﴿خَلْقاً مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ﴾[3]؟ على قولين.

ومن قال بالثاني؛ قال: إن المؤثر التام يستلزم الأثر التام، وإلا؛ لزم الترجيح بلا مرجح؛ فإن الفاعل إذا كان قبل حدوث المفعول وحين حدوثه على حال واحدة كان تخصيص أحد الحالين بحدوث المفعول ترجيحاً لأحد المتماثلين[4] على الآخر بلا مرجح[5]، وهذا ممتنع في صريح العقل؛ فالأثر لا يوجد إلا إذا حصل مؤثره التام؛ فإنه بدون تمامه لا يكون مؤثراً، فلا يحصل الأثر، وإذا تم وجب حصول الأثر؛ إذ لو لم يجب لأمكن وجوده وأمكن عدمه، فكان يتوقف على حدوث شيء آخر، فلا يكون المؤثر تامّاً.

وهؤلاء يقولون: إن[6] القدرة مع الفعل، وكذلك الإرادة وسائر ما يتوقف عليه الفعل، وإن[7] كان بعض ذلك قد يتقدم عليه ويبقى إلى حين حصوله، لكن لا بد من وجوده معه، وهذا الفعل الذي[8] هو تكوين الرب

---

(١) سقط من (ب)، (ج)، (د): «به».

(٢) في (ب): «الموجودات» بدلاً من «المفعولات».

(٣) الزمر: ٦.

(٤) في (ب): «المتقابلين».

(٥) سقط من (ب): «بلا مرجح».

(٦) سقط من (ب)، (ج)، (د): «إن».

(٧) في (ب): «وإذا كان بعض الناس قد...».

(٨) سقط من (ج): «الذي هو».

سبحانه وتعالى[1] خارج عن جميع الأسباب المخلوقة.

وأما قوله: ﴿**إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ**﴾[2] مع قوله: ﴿**وإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلى صِراطٍ مُسْتقيمٍ**﴾[3]؛ فقد اتفق المسلمون على أن تلك الهداية المنفية ليست هي الهداية المثبتة له، لا نزاع في هٰذا بين أهل السنة والقدرية.

وأما[4] الهداية المثبتة[5]؛ فهي الدعوة والبيان، وهٰذه يشترك فيها من يحبه ومن لا يحبه؛ فإن عليه البلاغ[6]، وقد بلغ ﷺ[7] البلاغ المبين، وقال في آخر عمره في حجة الوداع: «**اللهم هل بلغت[8]؟**». **قالوا: نعم. قال: «اللهم اشهد»**[9].

---

(١) قوله: «تعالى» لم يرد في (أ)، وقوله: «سبحانه وتعالى» لم يرد في (ب)، (ج)، (د)، وما أثبت من (ط).

(٢) القصص: ٥٦.

(٣) الشورى: ٥٢.

(٤) في (ب): «فأما».

(٥) في جميع النسخ: «الثابتة»، وصححت في (ط) حسبما يقتضيه السياق، وما أثبت من (ط).

(٦) في (ج)، (د): «فإن عليه البلاغ المبين».

(٧) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ب).

(٨) في (ج)، (د): «اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟».

(٩) انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، ٣ / ٦٧٠، الحديث ١٧٤١، وكتاب المغازي، باب حجة الوداع، ٨ / ٧٠٩، الحديث ٤٤٠٣).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، ٨ / ١٨٤). =

ونظير هٰذا قوله تعالى: ﴿وأمَّا ثَمودَ فَهَدَيْناهُمْ﴾[1]، وقوله: ﴿فَقالوا أَبَشَرٌ يَهْدونَنا﴾[2]، وقال تعالى: ﴿ولِكُلِّ قَوْمٍ هادٍ﴾[3].

فإن الهداية[4] هداية الدلالة والإرشاد بكلامه وبعلمه[5]، وأمره ونهيه، وترغيبه وترهيبه.

وأما حصول الهدى في القلب؛ فهٰذا لا يقدر[6] عليه أحد[7] باتفاق المسلمين؛ سنيهم وقَدَريّهم؛ (لأن أحداً لا يستطيع أن يهدي القلوب ويخلق الهدى فيها غير الله)[8].

أما أهل السنة؛ فيقولون: إن الاهتداء الذي في القلب لا يقدر عليه إلا الله، ولٰكن العبد يقدر على أسبابه، وهو المطلوب منه بقوله تعالى[9]:

---

= وانظر أيضاً: «مسند الإمام أحمد» رحمه الله تعالى (٣ / ٨٠، ٣٧١ و٤ / ٣٠٦ و٥ / ٣٩، ٤٩).

(١) فصلت: ١٧.

(٢) التغابن: ٦. في (أ)، (ج)، (د)، (ط): «وقالوا».

(٣) الرعد: ٧.

(٤) في (ب): «فالهداية هنا هي الدلالة والشأن والإرشاد. . .»، وفي (ج)، (د): «فالهداية هي الدلالة والإرشاد. . .».

(٥) في (ب): «وبعلمه وعمله. . .».

(٦) في (ج): «لا يقدر عليه إلا الله باتفاق. . .».

(٧) سقط من (د): «أحد».

(٨) ما بين القوسين سقط من (ج)، (د).

(٩) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

﴿اهْـدِنـا الصِّراطَ الْمُسْتَقيمَ﴾[1]، وهو المنفي عن الرسول ﷺ[2] بقوله: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾[3]، وقوله[4]: ﴿إِنْ تَحْرِصْ على هُداهُمْ فإِنَّ اللهَ لا يَهْدي مَنْ يَضِلُّ﴾[5]، وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُداهُمْ ولٰكِنَّ اللهَ يَهْدي مَنْ يشاءُ﴾[6].

وأما القدرية؛ فيقولون: إن ذٰلك مقدور للعبد.

ولهٰذا تنازعوا في العلم الحاصل في القلب عقب الاستدلال:

فقالت القدرية: هو فعل العبد.

وقالت المثبتة: هو[7] مفعول الله كسب للعبد ونظيره[8].

وتنازعوا في النظر: هل هو متضمن له مستلزم له، أو مقترن اقتراناً عاديّاً؟ على قولين مشهورين.

والتحقيق أنـه من جملة الأمور التي تسمى المتولدات؛ كالشبع، والري، والرؤية في العين، والسمع في الأذن؛ فهي حاصلة بفعل العبد المقـدور[9] وبأسباب خارجة عن قدرته، ولهٰذا يثاب عليه لما له في حصوله

---

(١) الفاتحة: ٦.

(٢) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

(٣) القصص: ٥٦.

(٤) في (ب): «وهو قوله» بدلاً من «وقوله».

(٥) النحل: ٣٧.

(٦) البقرة: ٢٧٢.

(٧) في (ب): «هو فعل الله تعالى...»، وفي (ج)، (د): «هو مفعول لله».

(٨) في (ب)، (د): «ونظره».

(٩) في (ج)، (د): «المقدور له».

من السبب[1] والاكتساب.

وكذلك قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[2]؛ فإن هذه الاستعانة التي يختص بها الله تبارك[3] وتعالى لم يثبتها لغيره أبداً، كما أن العبادة له[4] لم يثبتها لغيره أبداً.

وقوله تعالى[5]: ﴿وتَعاوَنوا على البرِّ والتَّقوى﴾[6] ليس[7] ذلك التعاون هو هذه الإعانة المطلوبة من الله تعالى[8].

فإن إعانة الله لعبده على عبادته تكون بأمور لا يقدر عليها غيره، مثل جعل العلم والهدى في القلب، وجعل الإرادة والطلب في القلب، وخلق[9] القوى الباطنة والظاهرة[10]،وخلق[11]الأسباب المنفصلة التي بها تحصل[12] العبادة. ومعونة الإنسان لغيره إنما هي بفعله القائم في محل قدرته، وهي[13]

(١) في (ب)، (ج): «التسبب».

(٢) الفاتحة: ٥.

(٣) لفظ «تبارك» لم يرد في (ب).

(٤) سقط من (ب): «له».

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٦) المائدة: ٢.

(٧) في (ج): «وليس».

(٨) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

(٩) في (ب): «والخلق قوى الظاهرة والباطنة...».

(١٠) في (ج): «وخلق القوى الظاهرة والباطنة موضع بناء الأسباب المنفصلة...».

(١١) مكان «خلق» في (د) بياض.

(١٢) في (د): «يحصل».

(١٣) في (ب): «وهو».

شيء لا يخرج (عنه، وما خرج)[1] عن محل قدرته؛ فقد تقدم الكلام فيه، وغايته أن يكون له فيه شرك.

والمقصود أن ما أمر[2] الخلق به وجعله فعلاً هو الذي نفاه عن غيره وبيّن أنه يختص به.

(وأما قوله: ﴿وما رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾[3]؛ فتقدم الكلام عليها، وبينا غلط من ظن أن الرمي المنفي عن الرسول هو عين[4] المثبت له، وبينا أن المنفي هو وصول الرمي إلى الكفار وتأثيره فيهم، والمثبت هو الحذف الذي[5] فعله الرسول ﷺ)[6].

وقوله[7]: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً[8]»[9] هو[10] من جنس قوله: ﴿وإِنِ اسْتَنْصَروكُمْ في الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾[11].

---

(١) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ج)، وهو مثبت في (ب)، (ق)، (ط).

(٢) في (ب): «فعل» بدلاً من «أمر».

(٣) الأنفال: ١٧.

(٤) سقط من (ج)، (د): «عين».

(٥) في (ب): «الذي عليه» بدلاً من «الذي فعله»، وفي (ج)، (د): «الذي يقدر عليه...».

(٦) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٧) في (ج): «وقوله ﷺ»، وفي (د): «وقول النبي ﷺ».

(٨) في (ج)، (د): «انصر أخاك» بإسقاط «ظالماً أو مظلوماً».

(٩) سبق تخريجه (ص ٤١١).

(١٠) في (ب): «وهو».

(١١) الأنفال: ٧٢.

وأما[1] قوله[2]: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾[3]؛ فالمستعان به فعل يفعله العبد، والمعنى: اصبروا وصلوا؛ فإن ذلك يعينكم على المطلوب.

والأعمال الصالحة بينها تصادق وتلازم، كما قال النبي[4] ﷺ: **«عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدي إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يُكتب عند الله صديقاً»**.

(وكذلك الأعمال السيئة بينها تصادق وتلازم؛ كما قال في نفس هذا الحديث)[5]: **«وإياكم والكذب؛ فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يُكتب عند الله كذاباً»**.

أخرجاه في «الصحيحين»[6] عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه[7].

وهداية الصدق مثل إعانة الصبر والصلاة، وليس ذلك هو ما[8] أثبته

---

(١) سقط من (ب): «أما».

(٢) في (ج)، (د): «قوله تعالى».

(٣) البقرة: ١٥٣.

(٤) لفظ «النبي» لم يرد في (ج).

(٥) ما بين القوسين سقط من (ج)، (د).

(٦) متفق عليه من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾، ١٠ / ٥٢٣، الحديث ٦٠٩٤).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب البر والصلة والأدب، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، ١٦ / ١٦٠).

(٧) قوله: «رضي الله تعالى عنه» لم يرد في (ب).

(٨) في (ج)، (د): «الذي» بدلاً من «ما».

الله لنفسه ونفاه عن غيره، سبحانه وتعالى أن يكون تأثيره مثل تأثير الإعراض.

وقول[1] النبي ﷺ: «والله[2] في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»[3] هو من[4] جنس قوله تعالى[5]: ﴿وتَعاوَنوا على البِرِّ والتَّقْوى﴾[6،7].

فقد تبين أن جميع ما ذكره من النصوص ليس فيه أن ما[8] نفاه عن

---

(١) في (ب): «وقوله ﷺ».

(٢) في (ج)، (د): «الله في عون...» بحذف الواو.

(٣) سبق تخريجه (ص ٢٩٨).

(٤) في (ب): «مثل قوله تعالى» بدلاً من «هو من جنس قوله تعالى».

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٦) المائدة: ٢.

(٧) جاء بعد قوله: «هو من جنس قوله تعالى: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى﴾»، في (ب) زيادة نصها فيما يلي: «وقول الحسن البصري: إذا عمل العبد الحسنة نادته أخرى: ها أنا حسنة فاعملني، وهلم جرًا، وإذا عمل السيئة نادته سيئة أخرى: ها أنا سيئة فاعملني، وهلم جرًا؛ فإن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها، ومن عقوبة السيئة السيئة بعدها. وكذلك قال عروة بن الزبير: إذا رأيتم الرجل يعمل الحسنة؛ فاعلموا أن لها عنده أخوات، وإذا رأيتم الرجل يعمل السيئة؛ فاعلموا أن لها عنده أخوات. وقال أبو سليمان: من أحسن في ليله؛ كوفي في نهاره، ومن أحسن في نهاره؛ كوفي في ليله، ومن صدق في ترك شهوة؛ أذهبها الله من قلبه. وقال ابن عباس: إن للحسنة لنوراً في القلب، وضياءً في الوجه، وقوةً في البدن، وسعةً في الرزق، ومحبةً في قلوب الخلق، وللسيئة عكس ذلك، وهذا الباب في معناه أحاديث وآثار كثيرة؛ فقد تبين أن جميع...».

(٨) في (ب): «أن الذي نفاه...».

غيره أثبته لغيره في موضع آخر، بل الذي أثبته لغيره غير الذي نفاه عن غيره.

(الوجه الثالث)[1]: قوله: إن هٰذه الحقائق تثبت[2] للمخلوقين حقيقة لغوية بإجماع العلماء؛ غايته أن قول العرب مات زيد، وتحركت الشجرة، وهبت الريح، ونحو ذٰلك، يسمى في لغتهم حقيقة، وهٰذا لا ينفعه[3]؛ لأن المضاف إلى المخلوق ليس هو الذي نفاه الرب عن غيره.

فإنه يقال: أماته الله. والإماتة التي اختص الله بها لا تثبت لغيره. وإن قيل[4]: إن فلاناً أماته؛ فالمراد أنه فعل فعلاً خلق الله الموت فيه مع أسباب أخر هو من جملتها، وهو المضاف إلى العبد، ليس هو الذي نفاه الرب عن غيره؛ فما يضاف إلى السبب لم ينفه الله عن غيره، وما نفاه[5] لا يضاف إلى السبب.

وأيضاً؛ فهب أن هٰذا حقيقة لغوية، أي[6] قاعدة في هٰذا الكلام هنا في الحقائق العقلية والأحكام الشرعية لا في استعمال الألفاظ، وليس كل من أُضيف إليه الفعل[7] لغة يترتب على ذٰلك الأحكام الشرعية التي للفاعلين.

---

(١) من قوله: «الوجه الثالث. . .» إلى نهاية قوله: «دون غيرها من الحوادث» (ص ٣٢٠) حذف من (ب).

(٢) في (ج): «ثبتت».

(٣) في (ج): «وهٰذا لا ينفه».

(٤) في (د): «وإذا قيل».

(٥) في (ج)، (د): «وما نفاه عن غيره لا يضاف إلى السبب».

(٦) في (ج)، (د): «أي فائدة في هٰذا والكلام هنا. . .» وهٰذا هو الصواب.

(٧) في (ج)، (د): «أضيف الفعل إليه. . .» تقديم وتأخير.

**الوجه الرابع**: قوله: اعتباراً بالأسباب وإثباتاً لبساط الحكمة؛ ماذا تعني[1] به؟

فإن الناس يتنازعون[2] في ذلك:

فمنهم من يقول: ليس في الوجود سبب له تأثير وحكمة يفعل لأجلها، بلا[3] محض مشيئة الرب قرنت بين الشيئين قراناً عادياً؛ فإن تقدم سمي سبباً، وإن تأخر سمي حكمة، من غير أن يكون للمتقدم تأثير في اقتضاء الفعل، ولا للفعل تأثير في اقتضاء الحكمة.

وليس عند هؤلاء في القرآن لام تعليل في فعل الله. وهذا قول جهم[4] بن صفوان وكثير من النظار المنتسبين إلى القدر؛ كالأشعري وأتباعه ومن وافقهم من أصحاب مالك والشافعي[5] وأحمد رضي الله عنهم[6]، بل[7] ولا يقولون: إن هذا الشخص ينسب إليهم؛ فعلى قولهم: لا سبب ولا حكمة.

ومن الناس من أثبت حكمة منفصلة عن الرب يفعل لأجلها، وهو قول المعتزلة ونحوهم من الجهمية.

ثم القدرية من هؤلاء يثبتون التأثير لأفعال الحيوان ولا يثبتون تأثيراً

---

(١) في (ط): «يعني».

(٢) في (ب): «متنازعون».

(٣) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج)، (د): «بل» بدلاً من «بلا».

(٤) في (ج): «لجهم»، وفي (د): «الجهم».

(٥) سقط من (ج): «الشافعي».

(٦) قوله: «رضي الله عنهم» لم يرد في (أ)، (ج)، (د).

(٧) في (ج): «ولا يقولون» بإسقاط «بل»، وفي (د): «بل هؤلاء يقولون. . .».

لغير ذلك.

وأما الفقهاء، وأهل الحديث، والصوفية، وأهل[1] الكلام كالكرامية وغيرهم؛ فإنهم يثبتون السبب والحكمة، لكن كثير من هؤلاء يتناقض؛ فيتكلم في الفقه بلون، وفي أصول الفقه بلون[2]، وفي أصول الدين بألوان[3]؛ ففي الفقه يثبت الأسباب والحِكَم، وفي أصول الفقه يسمي العلل الشرعية أمارات خلاف ما يقوله في الفقه، وفي أصول الدين ينفي الحكمة والتعليل بالكلية؛ لظنه أن قول القدرية لا يمكن إبطاله إلا بذلك، والقليل من هؤلاء هو الذي يحقق الحكمة ويبين رجوعها إلى الفاعل الحكيم مع حصول موجبها في مخلوقاته.

وهذه المسائل من أشرف العلم، وقد بسطنا الكلام عليها في غير هذا الموضع، والمقصود هنا أن[4] ما ذكره هذا الشخص من النصوص ليس فيه إثبات الأسباب والحكم لأفعال الرب سبحانه وتعالى[5] التي نفاها عن غيره.

وبيان ذلك أن الأسباب عند[6] من يقول بإثباتها هي من جملة الحوادث التي يكون الرب عز وجل فاعلاً لها؛ فالقول في إحداثه للسبب

---

(١) في (ج)، (د): «وكثير من أهل الكلام . . .».

(٢) سقط من (ج): «وفي أصول الفقه بلون».

(٣) في (د): «بلون» بدلاً من «بألوان».

(٤) سقط من (أ): «أن».

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (أ)، وقوله: «سبحانه وتعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٦) في (ج): «عن» بدلاً من «عند».

والحكمة كالقول في إحداثه ما بينهما، يمتنع أن يكون بشيء[1] من ذٰلك محدثاً لغيره، بل هو[2] محدث لجميع[3] المحدثات، وليس في ذٰلك ما يوجب كون الأسباب محدثة.

وأيضاً؛ فهٰذه الآيات التي ذكر[4] ليس فيها إثبات حكم[5] شيء من المحدثات؛ كقوله تعالى[6]: ﴿وإنَّكَ لَتَهْدي إلى صِراطٍ مُسْتَقيمٍ﴾[7]، ﴿فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾[8]، بل[9] ولا فيها إثبات نسب لفعل الرب سبحانه وتعالى[10]، بل فيها إثبات بعض أفعال العباد؛ كهدايته وإعانته، وأفعال العباد لا تختص بكونها أسباباً دون غيرها من الحوادث؛ فكلام[11] هٰذا الرجل كلام من لم يتصور صحيحاً ولا عبر فصيحاً.

الوجه الخامس: أن يقال[12]: نحن لا ننازع في إثبات[13] ما أثبته

---

(١) في (د): «شيء» بدلاً من «بشيء».

(٢) لفظ «هو» سقط من (ط).

(٣) في (ج)، (د): «جميع».

(٤) سقط من (ج): «ذكر»، وسقط من (د): «التي ذكر».

(٥) في (د): «حكمة».

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (أ)، (ج)، (د).

(٧) الشورى: ٥٢.

(٨) الأنفال: ٧٢. في جميع النسخ: «وعليكم النصر».

(٩) سقط من (ج): «بل».

(١٠) لفظ «تعالى» لم يرد في (أ)، وقوله: «سبحانه وتعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(١١) في (ب): «وهٰذا الرجل من لم يتصور صحيحاً ولم يعبر فصيحاً».

(١٢) سقط من (ب): «الوجه الخامس: أن يقال».

(١٣) سقط من (ب): «إثبات».

الله[1] من الأسباب والحكم، لٰكن:

من هو الـذي جعل الاستغاثة بالمخلوق ودعاءه سبباً في[2] الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله تعالى[3]؟

ومن الذي قال: إنك إذا استغثت بميت أو غائب من البشر؛ نبيّاً كان أو غير نبي؛ كان ذٰلك سبباً في حصول الرزق والنصر والهدى وغيـر ذٰلك مما لا يقدر عليه إلا الله تعالى[3]؟

ومن الذي شرع ذٰلك وأمر به؟

ومن الذي فعل ذٰلك من الأنبياء والصحابة والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين[4]؟

فإن هٰذا المقام يحتاج إلى مقدمتين:

**إحداهما**: أن هٰذه الأسباب[5] لحصول المطالب التي لا يقدر عليها إلا الله تعالى[3].

**والثانية**: أن هٰذه الأسباب مشروعة لا يحرم فعلها؛ فإنه ليس كل ما كان سبباً كونيّاً يجوز تعاطيه؛ فإن قتل[6] المسافر قد[7] يكون سبباً لأخذ ماله

---

(١) في (ب): «الله تعالى».

(٢) سقط من (ب): «في».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

(٤) قوله: «إلى يوم الدين» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

(٥) في (ج)، (د): «أسباب».

(٦) في (ب): «قيل».

(٧) سقط من (ب): «قد».

وكلاهما محرم[1]، والدخول في دين النصارى[2] قد يكون سبباً لمال يعطونه ومحـرم[3]، وشهـادة الزور قد تكون سبباً لمال يؤخذ من المشهود له وهو حرام، وكثير من الفواحش والظلم قد يكون سبباً لنيل مطالب وهو محرم[4]، والسحر والكهانة سبب في بعض[5] المطالب وهو محرم، وكذٰلك الشرك في[6] مثـل دعـوة الكواكب والشياطين وعبادة البشر قد يكون سبباً لبعض المطالب وهو محرم؛ فإن[7] الله تعالى حرم من الأسباب ما كانت مفسدته راجحة على مصلحته وإن كان يحصل به بعض الأغراض أحياناً.

وهٰذا المقام مما يظهر به ضلال هٰؤلاء المشركين خلقاً وأمراً؛ فإنهم مطالبون بالأدلة الشرعية على أن الله عز وجل[8] شرع لخلقه أن يسألوا ميتاً أو غائباً، وأن يستغيثوا[9] به؛ سواء كان ذٰلك عند قبره أو لم يكن عند قبره، (والله تعالى حي عالم قادر لا يغيب، كفى به شهيداً، وكفى به عليماً)[10]، وهم لا يقدرون على ذٰلك، بل[11] نقول في:

---

(١) في (ط): «وكلاهما وهو محرم».

(٢) سقط من (ب): «النصارى».

(٣) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ب)، (ج)، (د): «وهو محرم»، وهو الصواب.

(٤) سقط من (ب): «وهو محرم».

(٥) سقط من (ب): «بعض».

(٦) سقط من (ب)، (ج)، (د): «في».

(٧) في (ب): «فإن الله سبحانه».

(٨) قوله: «عز وجل» لم يرد في (أ)، (ب)، (ج).

(٩) في (ج): «أو يستغيثوا به».

(١٠) ما بين القوسين ساقط من (ج)، (د).

(١١) في (ب): «ونحن نقول: ودين الله أن سؤال الميت...».

الـوجه السادس: سؤال الميت والغائب؛ نبيّاً كان أو غيره[1]؛ من المحرمات المنكرة باتفاق أئمة المسلمين، لم يأمر الله به ولا رسوله، ولا فعله أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين.

وهٰذا مما يعلم بالاضطرار من دين المسلمين أن[2] أحداً منهم ما كان يقول إذا نزلت بـه ترة[3] أو عرضت له حاجة لميت: يا سيدي فلان! أنا في حسبـك، أو اقض حاجتي؛ كمـا يقول بعض هٰؤلاء المشركين لمن يدعونهم[4] من الموتى والغائبين.

ولا أحد من الصحابة رضي الله عنهم[5] استغاث بالنبي[6] ﷺ بعد موته ولا بغيره من الأنبياء؛ لا عند قبورهم، ولا إذا بعدوا عنها. (وقد كانوا يقفون تلك المواقف العظام في مقابلة المشركين في القتال، ويشتد البأس بهم، ويظنون الظنون، ومع هٰذا؛ لم يستغث أحد منهم بنبي، ولا غيره من المخلوقين[7])[8].

---

(١) في (ب): «أو غير نبي».

(٢) في (ج): «فإن أحداً...».

(٣) في (ب): «إذا نزلت به كربة»، وفي (ج): «إذا نزلت به مضرة».

(٤) في (ب): «يدعونه».

(٥) قوله: «رضي الله عنهم» لم يرد في (أ)، (ب)، (ج)، (د)، وهو مثبت في (ط).

(٦) في (ب): «برسول الله ﷺ».

(٧) في (ب): «من الخلق أجمعين».

(٨) سقط من (ج)، (د) ما بين القوسين.

ولا أقسموا[1] بمخلوق على الله أصلاً.

ولا كانوا يقصدون الدعاء عند قبور الأنبياء ولا قبور غير الأنبياء ولا الصلاة عندها[2].

وقد كره العلماء؛ كمالك وغيره؛ أن يقوم الرجل عند قبر النبي ﷺ يدعو لنفسه، وذكروا أن هٰذا من البدع التي لم يفعلها السلف.

وأما ما يروى عن بعضهم؛ أنه قال: قبر معروف[3] الترياق المجرب! وقول بعضهم: فلان يدعى عند قبره! وقول بعض الشيوخ لمريده[4]: إذا كانت لك إلى الله حاجة فاستغث بي! أو قال: استغث[5] عند قبري! ونحو ذٰلك؛ فإن هٰذا قد وقع فيه كثير من المتأخرين وأتباعهم، وكثير من هٰؤلاء إذا استغاث بالشيخ رأى صورته، وربما قضى بعض حاجته، فيظن أنه[6] الشيخ نفسه، أو أنه ملك تصور على صورته، وأن هٰذا من كراماته، (فيزداد به شركاً، وفيه مغالاةً)[7]، ولا يعلم أن هٰذا من جنس ما تفعله الشياطين

---

(١) في (ج)، (د): «بل ولا أقسموا...».

(٢) سقط من (ب): «عندها».

(٣) هو معروف الكرخي، أبو محفوظ البغدادي، الصوفي، وقائل هٰذه المقولة هو إبراهيم الحربي.

انظر: «سير أعلام النبلاء» (٩ / ٣٣٩).

(٤) سقط من (ج)، (د): «لمريده».

(٥) سقط من (ب): «استغث».

(٦) في (ج): «أن» بدلاً من «أنه».

(٧) ما بين القوسين سقط من (ج)، (د).

بعُبَّاد الأوثـان، حيث تتراءى أحياناً[1] لمن تعبدها[2]، وتخاطبهم ببعض الأمور الغائبة، وتقضي[3] لهم بعض الطلبات، ولٰكن[4] هٰذه الأمور كلها بدع محدثة في الإسلام بعد القرون الثلاثة المفضَّلة.

وكذٰلك المساجد المبنية على القبور التي تسمى المشاهد محدثة في الإسلام، والسفر إليها محدث في الإسلام، لم يكن من ذٰلك شيء[5] في القرون الثلاثة المفضلة[6].

بل[7] ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ؛ أنه قال: **«لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». يحذر ما فعلوا. قالت عائشة رضي الله عنها[8]: ولولا ذٰلك؛ لأبرز قبره، ولٰكن كره أن يتخذ مسجداً[9].**

---

(١) في (ب): «تتراءى أحياناً لهم، وتخاطبهم ببعض هٰذه الأمور الغائبة».

(٢) في (د): «يعبدها».

(٣) سقط من (ب): «وتقضي لهم بعض الطلبات».

(٤) في (ب): «وهٰذه الأمور» بحذف «لٰكن».

(٥) في (ط): «لم يكن شيء من ذٰلك»، وفي (ج): «لم يكن بني من ذٰلك في القرون...».

(٦) لفظ «المفضلة» لم يرد في (ب).

(٧) من قوله: «بل ثبت...» إلى نهاية قوله: «ليس من الأسباب المشروعة» (ص ٤٥٢) حذف من (ب).

(٨) قوله: «رضي الله عنها» لم يرد في (د).

(٩) متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، ٣ / ٢٣٨، الحديث ١٣٣٠، وباب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ٣ / ٣٠٠، الحديث ١٣٩٠). =

وثبت في «الصحيح» عنه؛ أنه قال قبل أن يموت بخمس: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا؛ فلا تتخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذٰلك»(1).

---

= ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المسجد على القبور، ٥ / ١٢) دون أن يذكرا قوله: «يحذر ما فعلوا».

وقد جاءت هٰذه اللفظة من طريق آخر عند البخاري (١ / ٦٣٤، الحديث ٤٣٦) ومسلم (٥ / ١٣) من حديث عائشة، وابن عباس رضي الله عنهم؛ أنهما قالا: «لعنة الله على اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يُحَذِّر ما صنعوا.

قال الحافظ في «الفتح» (١ / ٦٣٤): «وقوله: «يحذر ما صنعوا» جملة مستأنفة من كلام الراوي؛ كأنه سئل عن حكمة ما ذكر في ذٰلك الوقت؛ فأجيب بذٰلك».

قلت: ولفظ البخاري في الموضع الأول (٣ / ٢٣٨): «لعن الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مسجداً. قالت: ولولا ذٰلك لأبرزوا قبره؛ غير أني أخشى أن يُتخذ مسجداً».

ولفظه في الموضع الثاني (٣ / ٣٠٠): «... غير أنه خشي أو خُشِي أن يُتخذ مسجداً».

وأما مسلم؛ فقد جاء عنده: «... غير أنه خُشِي أن يُتَّخذ مسجداً».

قال ابن حجر في «الفتح» (٣ / ٢٣٩): «قوله: «غير أني أخشى» كذا هنا، وفي رواية أبي عوانة عن هلال الآتية في أواخر الجنائز: «غير أنه خشي أو خُشِيَ»؛ على الشك؛ هل هو بفتح الخاء المعجمة أو ضمها؟ وفي رواية مسلم: «غير أنه خشي»؛ بالضم لا غير؛ فرواية الباب تقتضي أنها هي التي امتنعت من إبرازه، ورواية الضم مبهمة يمكن أن تفسر بهٰذا، والهاء ضمير الشأن وكأنها أرادت نفسها ومن وافقها على ذٰلك، وذٰلك يقتضي أنهم فعلوه باجتهاد، بخلاف رواية الفتح؛ فإنها تقتضي أن النبي ﷺ هو الذي أمرهم بذٰلك».

(1) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المسجد على القبور، ٥ / ١٣) من حديث جُندب رضي الله عنه.

وقد تقدم في الجواب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه[1] لما أجدبوا استسقى بالعباس، وقال: **اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا؛ فاسقنا**[2].

فلم يذهبوا إلى القبور، ولا توسلوا بميت ولا غائب، بل توسلوا بالعباس كما كانوا يتوسلون بالنبي ﷺ، وكان توسلهم به توسلهم بدعائه؛ كالإمام مع المأموم، وهٰذا تعذر بموته.

فأما قول القائل عند ميت من الأنبياء والصالحين: اللهم إني أسألك بفلان، أو بجاه فلان، أو بحرمة فلان؛ فهٰذا لم ينقل[3] عن النبي ﷺ، ولا عن الصحابة[4]، ولا عن التابعين، وقد نص غير واحد من العلماء أنه لا يجوز، ونقل عن بعضهم جوازه.

فكيف يقول القائل للميت: أنا أستغيث بك، وأستجير بك[5]، وأنا في حسبك، أو سل لي الله، ونحو ذٰلك؟!

فتبين أن هٰذا ليس من الأسباب المشروعة ولو قدر أن له تأثيراً[6]؛

---

(١) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (د).

(٢) سبق تخريجه (ص ١١٢). في (ج)، (د) زيادة: «فيسقون».

(٣) في (ج)، (د): «لم ينقل لا عن...».

(٤) في (د): «ولا عن أصحابه ولا التابعين».

(٥) في (ج)، (د): «أو استجير بك، أو: أنا في حسبك».

(٦) عبارة (ب) نصها فيما يلي: «ولو قدر أن لما يفعلونه تأثيراً؛ فليس هو من الأسباب المشروعة، ولا له تأثير صالح، بل مفسدته راجحة على مصلحته؛ كأمثال من دعا غير الله تعالى، وذٰلك أن الشياطين يتمثلون على صورة ذٰلك الميت أو الغائب؛ فربما كلمته وقضت بعض حوائجه كما تفعل شياطين الأصنام بعبادها؛ فينبغي أن يُعْرَف هٰذا».

فكيف إذا لم يكن له تأثير صالح، بل مفسدته راجحة على مصلحته؛ كأمثاله من دعاء[1] غير الله تعالى[2]؟!

وذلك أن من الناس الذين يستغيثون بغائب[3] ميت من تتمثل له الشياطين، وربما كانت على صورة ذلك الغائب، وربما كلمته، وربما قضت له أحياناً بعض حوائجه، كما تفعل شياطين الأصنام بعبادها[4]، وهذا مما قد جرى لغير واحد؛ فينبغي أن يُعرف هذا.

ومن هؤلاء من يؤذي الميت بسؤاله إياه أعظم مما يؤذيه لو كان حيّاً، (وربما قضيت حاجته مع ذم يلحقه، كما كان الرجل يسأل[5] النبي ﷺ، فيعطيه، ويقول: «**إن أحدهم ليسألني المسألة، فيخرج بها يتأبطها ناراً**»[6])[7].

ومن هذه[8] الحكاية المذكورة في الذي جاء إلى قبر[9] النبي وطلب منه سكباجاً[10]، فأتاه بعض أهل المدينة فأطعمه سكباجاً، وأمره بالخروج

(١) في (ج)، (د): «من دعى».
(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).
(٣) في (ج)، (د): «بغائب أو ميت».
(٤) سقط من (ج)، (د): «بعبادها».
(٥) في (ج)، (د): «يسأل النبي ﷺ أحياناً فيعطيه».
(٦) سبق تخريجه (ص ٢٠٢).
(٧) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٨) في (ج)، (د): «هذا» بدلاً من «هذه».
(٩) في (ب): «وقد جاء رجل إلى قبر...» بدلاً من قوله: «ومن هذه الحكاية المذكورة في الذي جاء إلى قبر...».
(١٠) بالكسر معرب عن «سركه باجه»، وهو لحم يطبخ بخل. (المطبوع).

من المدينة وقال: إنه رأى النبي ﷺ، فأمره أن يطعمه وأن يخرجه، وقال: من يقيم بالمدينة لا يتمنى ذٰلك. أو كما قال.

ولا ريب أن النبي ﷺ، بل ومن هو دونه، حي يسمع كلام الناس، كما قال ﷺ[(١)]: «**ما من رجل يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام**»[(٢)]، و«**ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا، فيسلم عليه؛ إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه**»[(٣)]. رواه ابن عبدالبر وصححه)[(٤)].

لٰكن في مسألتهم أنواع من المفاسد: منها[(٥)] إيذاؤهم له بالسؤال، ومنها إفضاء ذٰلك إلى الشرك، وهٰذه المفسدة[(٦)] توجد معه بعد الموت دون الحياة؛ فإن أحداً من الأنبياء والصالحين لم يعبد في حياته؛ إذ هو ينهى عن ذٰلك، وأما بعد الموت؛ فهو لا ينهى، فيفضي ذٰلك إلى اتخاذ قبره وثناً يُعْبَد، ولهٰذا قال النبي ﷺ: «**لا تتخذوا قبري عيداً**»[(٧)]، وقال: «**اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد**»[(٨)].

---

(١) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ب).

(٢) تقدم (ص ١٠٦).

(٣) تقدم (ص ٢٤٧).

(٤) ما بين القوسين سقط من (ج)، (د).

(٥) في (ب): «منها إيذاء السائل للمسؤول بالسؤال».

(٦) في (ب): «المسألة» بدلاً من «المفسدة»، وهو خطأ.

(٧) تقدم (ص ٩٩).

(٨) أخرجه مالك في «الموطأ» (١ / ١٥٦ / رقم ٨٥، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب جامع الصلاة)، ونصه: =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= «. . . عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار؛ أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعْبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

قال ابن عبدالبر رحمه الله تعالى في «التمهيد» (٥ / ٤١): «لا خلاف عن مالك في إرسال هٰذا الحديث».

ثم قال في نفس المصدر (٥ / ٤٢): «وقد أسند حديثه هٰذا عمر بن محمد، وهو من ثقات أشراف أهل المدينة، روى عنه مالك بن أنس والثوري وسليمان بن بلال وغيرهم، وهو عمر بن محمد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ فهٰذا الحديث صحيح عند من قال بمراسيل الثقات، وعند من قال بالمسند لإسناد عمر بن محمد له وهو ممن تقبل زيادته، وبالله التوفيق».

ثم أسنده ابن عبدالبر من طريق عمر بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ «الموطأ» سواء.

وأخرجه الإمام أحمد رحمه الله تعالى في «مسنده» (٢ / ٢٤٦، الحديث ٧٣٥٢) عن سفيان، عن حمزة بن المغيرة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

سفيان هو ابن عيينة.

وحمزة بن المغيرة؛ قال عنه ابن معين: «ليس به بأس»، وذكره أبو حاتم بن حبان في «الثقات».

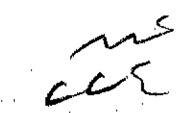
انظر: «تهذيب الكمال» (٧ / ٣٤٠، ت ١٥١٥) [تمييز].

وسهيل بن أبي صالح ذكوان السمان؛ صدوق، تغير حفظه بأخرة.

أبو صالح ذكوان السمان؛ ثقة، ثبت.

انظر: «التقريب» (ص ٢٥٩، ت ٢٦٧٥ وص ٢٠٣، ت ١٨٤١).

قلت: إسناد الإمام أحمد حسن إن شاء الله، وقد صححه العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى.



وقال(١) غير واحد من السلف(٢) في قوله تعالى: ﴿**وقالوا لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ ولا تَذَرُنَّ وَدّاً ولا سواعاً ولا يَغوثَ ويَعوقَ ونَسْراً**﴾(٣): إن هٰؤلاء كانوا قوماً صالحين في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم.

ولهٰذا المعنى لعن النبي ﷺ الذين اتخذوا قبور الأنبياء والصالحين مساجد.

وأما النبي أو الصالح إذا بنى له مسجداً في حياته يصلى فيه معه(٤)؛ فهٰذا من أفضل الأعمال.

فحكم الحياة(٥) يفارق حكم الممات، وذٰلك كما جاءت السنة بذٰلك.

---

(١) من قوله: «وقال غير واحد...» إلى نهاية قوله: «والصالحين مساجد» لم يرد في (ب)، وجاء بدلاً منه ما نصه: «وإنما هٰذه طريقة اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، (يحذر مما يفعل)؛ فكان هٰذا التحذير لهٰؤلاء ـ كلمة غير واضحة ـ وحثّاً على ذٰلك. وقال: إن من شر الناس الذين يتخذون القبور مساجد، وقال: «لعن الله زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج»».

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (١٣ / ٢٥٤)، و«صحيح البخاري» (رقم ٤٩٢٠)، وقد تقدم (ص ١٧٦).

(٣) نوح: ٢٣.

(٤) سقط من (ب): «معه».

(٥) في (ب): «المحيا» بدلاً من «الحياة».

# تلخيص

# كتاب الاستغاثة

## المعروف بالرد على البكري

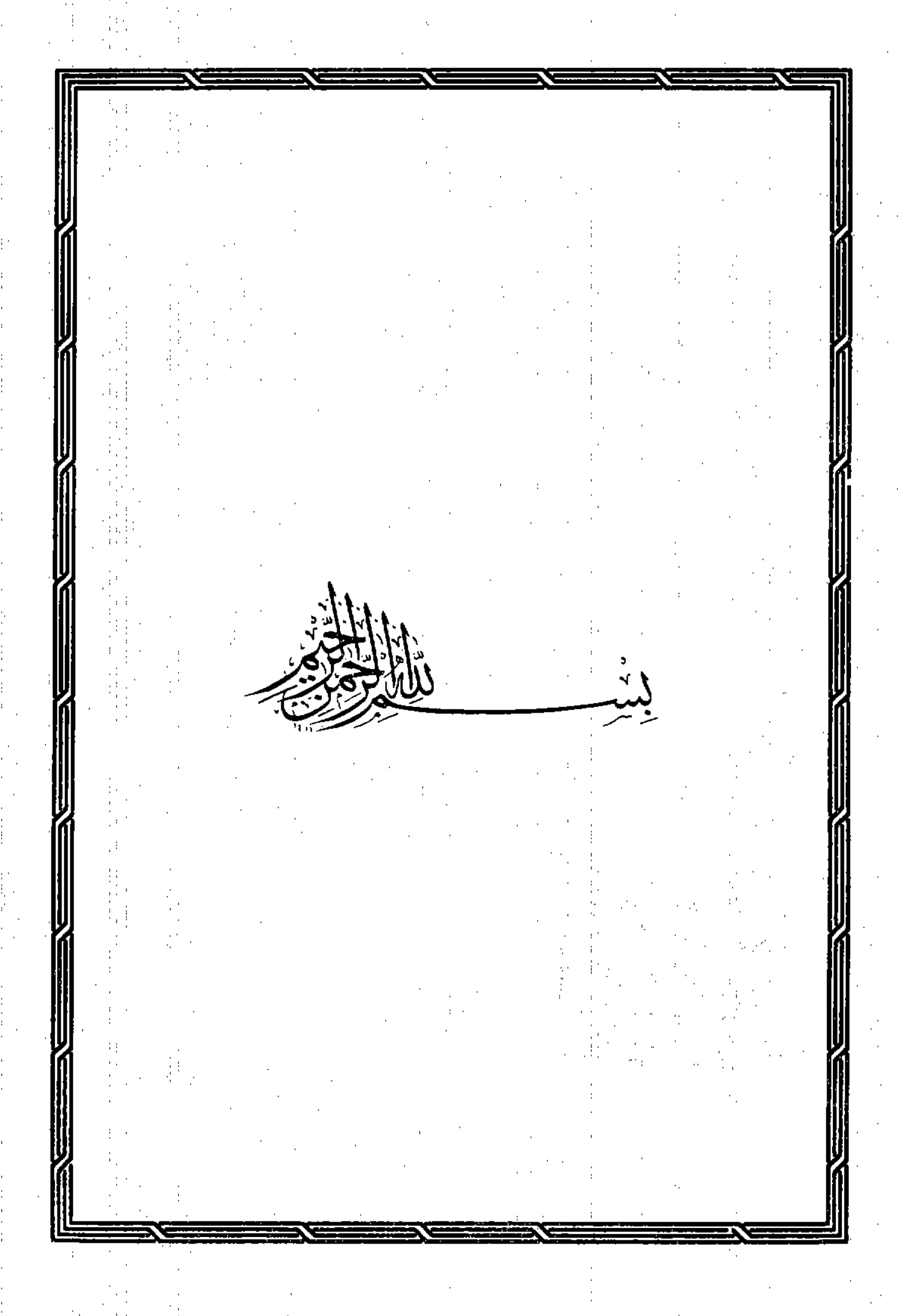
لشيخ الإسلام ابن تيمية

حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه

أبو عبد الرحمن محمد بن علي عجال

المجلد الثاني

مكتبة الغرباء الأثرية


بسم الله الرحمن الرحيم

## فصل[1]

قال: ثم اعلم أنــه من نفى الحقـائق نفياً عامّـاً يُفهم به الإشـارة للتـوحيد[2] وإفـراد الباري بالقدرة؛ عددناه من المنزهين ولم نجعل ذٰلك إبطالاً للحكمة؛ إذ الألفاظ يعتبر حكمها بما تفهم العقول منها بمقتضى الأوضاع والقرائن، ومن خص الرسول أو الملائكة[3] بنفي خاص يفهم منه طرح رتبتهم وعدم صلاحيتهم للأسباب[4]؛ فقد نقصهم بعبارته، وإن نوى معـاني التـوحيد، ولم يجعـل الله لأحد تنقيص الرسل، وأجمع الخلف والسلف على وجوب تعظيمهم في الاعتقاد والأقوال والأفعال.

والجواب من وجوه:

**أحدها**: أن الجواب المذكور ليس فيه تخصيص النبي ﷺ بالذكر، بل قد صرح فيه بالعموم، وقيل فيه: من قال: لا يدعى إلا الله تعالى[5]، وأن الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله تعالى[5]؛ فلا تطلب إلا منه؛ مثل غفـران الـذنوب، وهداية القلوب، وإنزال المطر، وإنبات النبات، ونحو ذٰلـك؛ فهو مصيب، ولذٰلك[6] حيث ذكر هٰذا فلم يذكره[7] إلا على وجه

---

(١) من قوله: «فصل...» إلى نهاية قوله: «قال: ﴿ويمح الله الباطل ويحق الحق بكلماته﴾» (ص ٤٦٤) حذف من (ب).

(٢) في (ج): «إلى التوحيد».

(٣) في (ج): «والملائكة».

(٤) في (ج): «لأسباب».

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٦) في (د): «وكذٰلك».

(٧) في (ج): «فلم يذكر».

التعميم؛ فدعوى المدعي أن النبي ﷺ والملائكة[1] خُصُّوا بالذكر كذب لا يحتاج إلى جواب.

**الوجه الثاني**: أن يقال: التحقيق في هذا الباب أنه إذا كان[2] النفي[3] لا يصلح لمخلوق، فذكرت الأنبياء والملائكة[4] على سبيل تحقيق النفي العام؛ كان هذا من أحسن الكلام، وكان هذا من باب التنبيه؛ كما يقال: لا تجوز العبادة إلا لله تعالى؛ لا لملك مقرب، ولا لنبي مرسل؛ فينبه بنفيها عن الأعلى على انتفائها عمّن هو دونهم بطريق الأولى.

وكذلك إذا كان المخصوص بالذكر ممن قد حصل فيه غلو كما يقال: ليس في الصحابة معصوم؛ لا علي ولا غيره، وليس في النبيين إله؛ لا المسيح ولا غيره؛ فهذا أحسن[5].

فالمخصص إذا كان فيه فائدة مطلوبة كان حسناً.

ومنه قوله تعالى: **﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى . وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى . أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى . تِلْكَ إِذاً قِسْمَةٌ ضِيزَى . إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى . أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى . فَلِلَّهِ الْآخِرَةُ وَالْأُولَى . وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا**

---

(١) في (ج)، (د): «أو الملائكة».

(٢) في (د): «إن كان».

(٣) في (ج)، (د): «المنفي» بدلاً من «النفي».

(٤) في (ج): «الملائكة والأنبياء» تقديم وتأخير.

(٥) في (ج)، (د): «حسن» بدلاً من «أحسن».

مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللهُ لِمَنْ يَشاءُ ويَرْضى﴾[1].

فنفى سبحانه أن تغني شفاعة الملائكة الذين في السماء إلا من بعد إذنه؛ تنبيهاً بذلك على أن[2] من دونهم أولى أن لا تغني شفاعتهم، فإن المشركين كانوا يقولون عن الأصنام: إنها تشفع لهم، قال تعالى: ﴿ويَعْبُدونَ مِنْ دونِ اللهِ ما لا يَضُرُّهُمْ ولا يَنْفَعُهُمْ ويَقولونَ هٰؤلاءِ شُفعاؤُنا عِنْدَ اللهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللهَ بما لا يَعْلَمُ في السَّماواتِ ولا في الأَرْضِ سُبْحانَهُ وتعالى عَمَّا يُشْرِكونَ﴾[3].

ولا يجوز أن يكون الكلام تنقيصاً بالملائكة، ولذلك قال تعالى: ﴿يا أَهْلَ الكِتابِ لا تَغْلوا في دينِكُمْ ولا تقولوا على اللهِ إلَّا الحَقَّ إنَّما المَسيحُ عِيسى بنُ مَرْيَمَ رسولُ اللهِ وكَلِمَتُهُ أَلْقاها إلى مَرْيَمَ وروحٌ مِنْهُ فآمِنوا باللهِ ورَسولِهِ ولا تقولوا ثلاثَةٌ انْتَهوا خيْراً لَكُمْ إنَّما اللهُ إلٰهٌ واحِدٌ سُبْحانَهُ أَنْ يَكونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ ما في السَّماواتِ وما في الأَرْضِ وكَفى باللهِ وكيلاً . لَنْ يَسْتَنْكِفَ المَسيحُ أَنْ يكونَ عَبْداً للهِ ولا الملائكةُ المُقَرَّبونَ ومَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبادَتِهِ ويَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَميعاً﴾[4].

فإنه لما كان الكلام في إثبات توحيد الله تعالى، والنهي عن الغلو في الدين الذي فيه تشبيه المخلوق بالخالق؛ قال: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسيحُ أَنْ يَكونَ عَبْداً للهِ ولا الملائكَةُ المُقَرَّبونَ﴾[4] بعد أن قال: ﴿إنَّما الْمَسيحُ

---

(١) النجم: ١٩ ـ ٢٦.

(٢) سقط من الأصل (أ): «أن»، وما أثبتنا من (ج)، (د).

(٣) يونس: ١٨.

(٤) النساء: ١٧١ ـ ١٧٢.

عِيسى بنُ مَرْيَمَ رَسولُ اللهِ وكَلِمَتُهُ أَلْقاها إلى مَرْيَمَ وروحٌ مِنْهُ﴾[1].

وقال في الآية الأخرى: ﴿ما المَسيحُ ابنُ مَرْيَمَ إلَّا رسولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كانا يَأْكُلانِ الطَّعامَ. . . ﴾[2] الآية[3]؛ فنسبه إلى أمه، (وهٰذا قد جرى[4] في القرآن في غير موضع)[5]؛ فنسبه إلى أمه لينفي نسبته إلى غيرها؛ فلا ينسب إلى الله تعالى[6] أنه ابنه، ولا إلى أب من البشر؛ كما[7] زعمت النصارى الغالية فيه، ولا كما زعمت اليهود الكافرة به.

وأبلغ من هٰذا قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذينَ قالوا إنَّ اللهَ هُوَ المسيحُ بنُ مَرْيَم قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللهِ شَيْئاً إنْ أَرادَ أَنْ يُهْلِكَ المسيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وأُمَّهُ ومَنْ في الأَرْضِ جَميعاً﴾[8]؛ فذكر أهل الأرض جميعاً، وخص المسيح وأمه بالذكر من أنه إن أراد إهلاكهم لن يملك أحد لهم منه شيئاً؛ لأن المسيح وأمه اتُّخِذوا[9] إلٰهين كما قال تعالى: ﴿وإذْ قالَ اللهُ يا عيسى ابنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ للنَّاسِ اتَّخِذوني وأُمِّيَ إلٰهَيْنِ مِنْ دونِ اللهِ﴾[10]؛ فكان

---

(١) النساء: ١٧١.

(٢) المائدة: ٧٥.

(٣) لفظ «الآية» لم يرد في (ج)، (د).

(٤) في (د): «جاء» بدلاً من «جرى».

(٥) ما بين القوسين سقط من (ج).

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٧) في (ج)، (د): «لا كما زعمت».

(٨) المائدة: ١٧.

(٩) في (ج)، (د): «اتخذا».

(١٠) المائدة: ١١٦.

التخصيص بالذكر لينفي هٰذا الشرك والغلو الذي[1] وقع في المسيح وأمه، ولم يكن ذٰلك من باب التنقيص بالمسيح وأمه، بل كان التخصيص لأجل أن الكلام وقع في ذٰلك المعين؛ فالتخصيص للحاجة إلى ذكر المخصوص والعلم به، أو لأجل التنبيه به على ما سواه.

ولهٰـذا لا يكون التخصيص في هٰذا مفهومه مخالفة[2] بنفي نقيض الحكم عن ما سواه، وحتى[3] الذي يسمى دليل الخطاب للتخصيص[4] لم يكن للاختصاص بالحكم.

وقال تعالى: **﴿ما كانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ الكِتابَ والحُكْمَ والنُّبُوَّةَ ثُمَّ يقولَ للنَّاسِ كونوا عِباداً لي مِنْ دونِ اللهِ ولٰكِنْ كونوا رَبَّانِيِّينَ بِما كُنْتُمْ تُعَلِّمونَ الكِتابَ وبِما كُنْتُمْ تَدْرُسونَ . ولا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذوا الملائِكَةَ والنَّبِيِّينَ أَرْباباً أَيَأْمُرُكُمْ بِالكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمونَ﴾**[5]؛ فتخصيص الملائكة والنبيين بالذكر تنبيه على من دونهم؛ فإنه أن[6] لا يأمر باتخاذ الصالحين أرباباً بطريق الأولى.

ومن هٰذا البـاب قوله ﷺ في الحديث الصحيح: **«لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله»**. **قيل[7]: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا؛ إلا**

(١) في (ج): «الذي قد وقع . . .».

(٢) لعله مفهوم مخالفة (المطبوع).

(٣) في (ج)، (د): «وهو الذي يسمى . . .».

(٤) في (ج)، (د): «للتخصص».

(٥) آل عمران: ٧٩ ـ ٨٠.

(٦) سقط من (ج): «أن».

(٧) في (ج): «قالوا».

**أن يتغمـدني الله برحمة منه وفضل»**[1]؛ فكان تخصيصه بالذكر لتحقيق العمـوم، وإن هٰذا النفي يتناول أفضل الخلق؛ فلا يظن أحد غيره أن[2] يدخل الجنة بعمله.

وكذٰلك قوله في الحديث الصحيح: **«ما منكم من أحد إلا وقد وُكل به قرينه من الملائكة وقرينه من الجن». قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: «وإياي؛ إلا أن الله تعالى**[3] **أعانني عليه فأسلم»**[4].

---

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ لمسلم.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، ١١ / ٣٠٠، الحديث ٦٤٦٣).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، ١٧ / ١٥٩ ـ ١٦٠).

وقد أخرجاه أيضاً من حديث عائشة رضي الله عنها.

انـظر: البخـاري «المصـدر السابق» (١١ / ٣٠٠، الحديث ٦٤٦٤ و٦٤٦٧)، ومسلم «المصدر السابق» (١٧ / ١٦١).

(٢) في (ج)، (د): «أنه».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب صفة القيامة، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قريناً، ١٧ / ١٥٧).

قال النووي: «فأسلم برفع الميم وفتحها، وهمـا روايتان مشهورتان؛ فمن رفع قال: معناه أسلم أنا من شره وفتنه، ومن فتح قال: إن القرين أسلم من الإسلام وصار مؤمناً لا يأمر إلا بخير».

ثم قال النووي: «رجح القاضي عياض الفتح، وهو المختار لقوله ﷺ: «فلا يأمرني إلا بخير»».

ومنه قوله تعالى: ﴿وقالوا اتَّخَذَ الرَّحْمٰنُ وَلداً سُبْحانَهُ بَلْ عِبادٌ مُكْرَمونَ . لا يَسْبِقونَهُ بالقَوْلِ وهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلونَ . يَعْلَمُ ما بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وما خَلْفَهُمْ ولا يَشْفَعونَ إلَّا لِمَنِ ارْتَضى وهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقونَ . ومَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إنِّي إلٰهٌ مِنْ دُونِهِ فَذٰلِكَ نَجْزيهِ جَهَنَّمَ كذٰلِكَ نَجْزي الظَّالِمينَ﴾[1]؛ فذكر هٰذا الوعيد في الملائكة وخصهم بالذكر تنبيهاً على أن دعوى الإلٰهية لا تجوز لأحد من المخلوقين؛ لا ملك ولا غيره، وأنه لو قدر وقوع ذٰلك من ملك من الملائكة؛ لكان جزاؤه جهنم، فكيف من دونهم؟! وهٰذا التخصيص[2] أفرد[3] الله تعالى[4] بالإلٰهية.

ومنه قوله تعالى في الأنبياء: ﴿ومِنْ آبائِهِمْ وذُرِّيَّاتِهِمْ وإِخْوانِهِمْ واجْتَبَيْناهُمْ وهَدَيْناهُمْ إلى صِراطٍ مُسْتَقيمٍ ذٰلِكَ هُدى اللهِ يَهْدي بِهِ مَنْ يشاءُ مِنْ عِبادِهِ ولَوْ أَشْرَكوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ ما كانوا يَعْمَلونَ﴾[5]، والأنبياء معصومون من الشرك، ولٰكن المقصود بيان أن الشرك لو صدر من أفضل الخلق لأحبط عمله؛ فكيف[6] بغيره؟

وكذٰلك قوله[7] لنبيه عليه الصلاة والسلام: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ

---

(١) الأنبياء: ٢٦ ـ ٢٩.

(٢) في (د): «وهٰذا التحقيق» بدلاً من «التخصيص».

(٣) في (ج)، (د): «أفراد».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) الأنعام: ٨٨.

(٦) كانت في الأصل (أ): «لٰكن»، وما أثبت من (ج)، (د).

(٧) في (ج)، (د): «وكذٰلك قوله تعالى . . .».

**عَمَلُكَ ولَتَكُونَنَّ مِنَ الخاسِرينَ﴾**[1] مع أن الشرك منه ممتنع، لكن بيَّن بذلك أنه إذا قدر وجوده؛ كان مستلزماً لحبوط عمل المشرك وخسرانه، كائناً من كان، وخوطب بذلك أفضل الخلق لبيان عظم هذا الذنب لا لغض قدر المخاطب، كما قال تعالى: **﴿ولَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنا بَعْضَ الأَقاويلِ . لأَخَذْنا مِنْهُ بالْيَمينِ . ثُمَّ لَقَطَعْنا مِنْهُ الوَتينَ . فَما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حاجِزينَ﴾**[2] ليبين[3] سبحانه أنه ينتقم ممن يكذب في الرسالة كائناً من كان، وأنه لو قدر أنه غيّر الرسالة لانتقم منه، والمقصود نفي هذا التقدير[4] لانتفاء[5] لازمه.

وكذلك قوله تعالى: **﴿أَمْ يَقولونَ افْتَرى على اللهِ كَذِباً فَإِنْ يَشَإِ اللهُ يَخْتِمْ على قَلْبِكَ ويَمْحُ اللهُ الباطِلَ ويُحِقُّ الحَقَّ بِكَلِماتِهِ﴾**[6]، وفي الحديث المعروف: «**إن الله تعالى**[7] **لو عذَّب أهل سماواته وأرضه؛ لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم؛ لكانت رحمته لهم خيراً من أعمالهم**»[8]؛

(١) الزمر: ٦٥.

(٢) الحاقة: ٤٤ ـ ٤٧.

(٣) في (د): «ليبين أنه سبحانه» تقديم وتأخير.

(٤) سقط من الأصل (أ): «على هذا التقدير»، وما أثبت من (ج)، (د)، (ط).

(٥) في (أ)، (ج): «انتفاء» بدلاً من «لانتفاء».

(٦) الشورى: ٢٤. جاء في (د)، (ط) ما نصه: «وكذلك قوله تعالى: **﴿أم يقولون افترى على الله كذباً فإن يشأ الله يختم على قلبك﴾**، ثم قال: **﴿ويمح الله الباطل ويحق الحق بكلماته﴾**» هكذا بزيادة «ثم قال».

(٧) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٨) أخرجه أبو داود «السنن» (كتاب السنة، باب في القدر، ٥ / ٧٥، الحديث ٤٦٩٦).

وأحمد «المسند» (٥ / ١٨٢ / رقم ٢١٦٢٩).

فهٰذا من بيان عدل الرب سبحانه وتعالى[1] وإحسانه، وتقصير الخلق عن واجب حقه؛ حتى الملائكة والأنبياء وغيرهم، وأنه لو عذبهم لم يكن ظالماً

---

= وابن حبان «الصحيح» (الإحسان، ٢ / ٥٠٥ / رقم ٧٢٧).

ثلاثتهم من طريق سفيان، عن أبي سنان، عن وهب بن خالد، عن ابن الديلمي، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه مرفوعاً.

وأخرجه أيضاً أحمد «المسند» (٥ / ١٨٥ / رقم ٢١٦٥١).

وابن ماجه «السنن» (المقدمة، ١ / ٢٩ / رقم ٧٧).

وابن أبي عاصم «السنة» (١ / ١٠٩ / رقم ٢٤٥).

والطبراني «المعجم الكبير» (٥ / ١٦٠ / رقم ٤٩٤٠).

أربعتهم من طريق إسحاق بن سليمان الرازي، عن أبي سنان، به.

وأخرجه أحمد في «المسند» (٥ / ١٨٩ / رقم ٢١٦٩٦) عن قران بن تمام، عن أبي سنان، به.

قلت: والحديث بهٰذا الإسناد صحيح.

وأخرجه أيضاً الآجري في «الشريعة» (ص ١٨٧) من طريق أبي صالح، عن معاوية ابن صالح، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن الديلمي، به.

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل أبي صالح، وهو عبدالله بن صالح كاتب الليث ابن سعد.

وأخرجه أيضاً الطبراني من طريق أبي الأسود الدؤلي، عن عمران بن حصين وابن مسعود وأبي بن كعب رضي الله عنهم (١٠ / ٢٨٨ / رقم ١٠٥٦٤) بسند ضعيف لأجل عمرو بن عبدالله مولى غفرة.

ورواه الطبراني من طريق آخر عن أبي الأسود الدؤلي به (١٨ / ٢٢٣ / رقم ٥٥٦).

وقد أورده الهيثمي في «المجمع» (٧ / ١٩٨)، وقال: «رواه الطبراني بإسنادين، ورجال هٰذه الطريق ثقات».

(١) قوله: «سبحانه وتعالى» لم يرد في (ج)، (د).

لهم؛ فكيف بمن دونهم؟

وهٰذا باب واسع[1]؛ فمن غلا في طائفة من الناس؛ فإنه يذكر له من هو أعلى منه[2]، ويبين أنه لا يجوز هٰذا[3] الغلو فيه؛ فكيف يجوز الغلو في الأدنى؟ كما قال بعض الشيعة لبعض شيوخ السنة: تقول[4] مولانا أمير المؤمنين عليّاً[5] ما كان معصوماً؟ فقال: أبو بكر وعمر عندنا أفضل منه وما كانا معصومين.

وكما يقال لمن يعظم شيخه أو أميره بأنه يطاع في كل شيء، وأنه لا تنبغي[6] مخالفته؛ فيقال له[7]: أبو بكر الصديق أفضل منه، وقد قال: **أطيعوني ما أطعت الله تعالى[8]؛ فإذا عصيت الله؛ فلا طاعة لي عليكم، إنما أنا متبع ولست بمبتدع؛ فإن أحسنت فأعينوني، وإن زغت فقوموني[9]**.

وكما إذا ظن الغالي أن الصالحين لا يؤذيهم عدوهم ولا يجرحون[10]

---

(١) قوله: «وهٰذا باب واسع» لم يرد في (ب).

(٢) في (ب): «أعلى وأغلى منهم».

(٣) سقط من (ج): «هٰذا».

(٤) في (ب)، (ج)، (د): «تقول: إن مولانا أمير المؤمنين عليّاً...».

(٥) في (ط): «علي» بدلاً من «عليّاً».

(٦) في (ب): «ينبغي».

(٧) في (أ)، (ج): «فقال له»، وفي (ط): «يقال له»، وما أثبت من (ب)، (د).

(٨) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (ب).

(٩) انظر: الجزء الثاني من «تاريخ الكامل» لابن الأثير.

(١٠) في (ب)، (ج): «ولا يخرجون» بدلاً من «ولا يجرحون».

لاعتقاد[1] أن ذلك نقص فيهم، وأنهم قادرون على دفع كل أذى؛ فيقال له: أفضل الخلق محمد ﷺ قد أوذي، وقد[2] جُرِحَ يوم أحد وكسرت رباعيته[3]، وذلك كرامة من الله تعالى له؛ ليعظم أجره، ويزيده الله بذلك[4] رفعة بالصبر على الأذى في الله.

وكذلك لو حلف[5] بشيخه، فقيل[6]: لا تحلف بغير الله، فمن حلف بغير الله؛ فقد أشرك[7].

وكذلك إذا اعتقد معتقد في شيخه أنه يشفع لمريديه يوم القيامة[8]، أو أن له راية في الآخرة يدخل تحتها مريديه[9] الجنة؛ فيقال له: المرسلون أفضل منه، **«وسيد ولد آدم ﷺ[10] إذا جاء يشفع يسجد بين يدي الله عز وجل، ويحمد ربه[11] بمحامد، فيقال: ارفع رأسك، وقل يسمع لك[12]**،

---

(١) في (ب)، (ج): «لاعتقاده».

(٢) في (ب): «وجرح» بحذف «قد».

(٣) سقط من (ج)، (د): «وكسرت رباعيته»، والعبارة غير واضحة في (ب).

(٤) سقط من (ج)، (د): «الله بذلك»، والعبارة في (ب): «الله به بذلك» بزيادة «به».

(٥) في (ب)، (ج): «لو حلف حالف».

(٦) في (ب)، (ج)، (د): «فقيل له».

(٧) انظر: (ص ٢٩٧).

(٨) قوله: «يوم القيامة» لم يرد في (ج)، (د).

(٩) في (ج)، (د): «مريده» بدلاً من «مريديه».

(١٠) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ب).

(١١) قوله: «ربه» لم يرد في (ب).

(١٢) سقط من (ب)، (ج): «لك».

**وسل تُعطه[1]، واشفع تشفع؛ فأقول[2]: يا رب! أمتي. فيحد لي حدّاً، فأدخلهم الجنة»[3].**

فهو ﷺ لا يشفع إلا بعد أن يُؤذن له[4]، بل يبدأ أولاً[5] بالسجود لله تعالى[6] والثناء عليه، ثم إذا أُذِنَ له في الشفاعة، وشفع؛ حد له حدّاً يدخلهم الجنة؛ فليست[7] الشفاعة له مطلقاً في حقه، ولا[8] يشفع إلا بإذن الله تعالى؛ فكيف يكون الشيخ إن[9] كانت له شفاعة؟

وكذلك إذا قيل عن بعض الشيوخ: إن قبره ترياق مجرب؛ قيل له:

---

(١) في (ط): «تطعه»، وهو خطأ.

(٢) في (ب)، (ج)، (د): «فيقول».

(٣) ضمن حديث الشفاعة الطويل، انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التفسير، سورة بني إسرائيل، باب ﴿**ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً**﴾، ٨ / ٢٤٧ ـ ٢٤٨، الحديث ٤٧١٢، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿**لما خلقت بيدي**﴾، ١٣ / ٤٠٣ ـ ٤٠٤، الحديث ٧٤١٠، وكتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، ١١ / ٤٢٥، الحديث ٦٥٦٥).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب الشفاعة، ٣ / ٥٣ ـ ٥٨).

(٤) في (ب): «لا بعد أن يأذن له».

(٥) سقط من (ج)، (د): «أولاً».

(٦) لفظ: «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٧) في (ب)، (ج)، (د): «فليست الشفاعة مطلقة في حقه».

(٨) من قوله: «ولا يشفع إلا بإذن الله تعالى...» إلى نهاية قوله: «**الوجه الخامس**: أن يقال: الناس لهم في جواز وقوع الذنب من الأنبياء قولان» (ص ٧١٩) سقط من (د).

(٩) في (ب): «وإذا» بدلاً من «إن».

إذا كانت قبور الأنبياء عليهم السلام[1] ليست ترياقاً مجرباً؛ فكيف تكون قبور الشيوخ ترياقاً مجرباً؟!

وكذلك إذا قيل: إن الشيخ الميت يُستسقى عند قبره، ويُقسم به على الله، ويُعرف عنده عشية عرفة، ونحو ذلك[2]؛ قيل له: إذا كان النبي ﷺ سيد الخلق لم تَستسق الصحابة رضوان الله عليهم عند قبره، ولا أقسموا به على الله، ولا عرَّفوا عند قبره؛ فكيف غيره؟!

(وكذلك إذا قيل: إنه يُسجد لقبر الشيخ أو يُستلم أو يُقبل؛ قيل: إذا كان قبر النبي ﷺ لا يُسجد له، ولا يُستلم، ولا يقبل باتفاق الأئمة؛ فكيف بقبر غيره؟

وكذلك إذا قيل: الموضع الذي كان الشيخ يصلي فيه لا يصلي فيه غيره احتراماً له؛ قيل: إذا كان الصحابة صلوا في الموضع الذي كان النبي ﷺ يصلي فيه؛ فكيف لا يصلى في موضع مصلى غيره وهو أحق بالاحترام من كل أحد؟!

وكذلك إذا قيل: إن الشيخ الميت يُدعى ويُسأل ويُستغاث به؛ قيل: إذا كان الأنبياء بعد موتهم لا يدعون، ولا يسألون، ولا يستغاث بهم؛ فكيف بمن دونهم؟

وإذا قيل: يطلب من الشيخ كل شيء؛ قيل[3]: ما لا يقدر عليه إلا

---

(١) قوله: «عليهم السلام» لم يرد في (ب).

(٢) سقط من (ب): «ونحو ذلك».

(٣) كذا في (د)، (ط)، وفي (أ)، (ج): «فقيل».

الله لا يطلب من الأنبياء؛ فكيف يطلب ممن دونهم؟)[1].

وقد ثبت في «صحيح البخاري»[2] عن أبي هريرة رضي الله عنه[3]؛ أن النبي ﷺ قال: **«لا أُلْفِيَنَّ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رُغاء، فيقول: يا رسول الله! أغثني. فأقول: قد أبلغتك، لا أملك لك من الله شيئاً، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس لها حمحمة، فيقول: يا رسول الله! أغثني. فأقول: لا أملك لك من الله[4] شيئاً، قد أبلغتك»**[5]. أخرجاه؛ فقد أخبر أنه يستغيث به أهل الغلول يوم القيامة[6]؛ فلا يغيثهم، بل يقول: قد أبلغتكم[7]، لا أملك لكم من الله شيئاً؛ كما قال: **«يا فاطمة بنت محمد! لا أغني عنك من الله شيئاً، يا صفية عمة رسول الله[8]! لا أغني عنك من الله شيئاً،**

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): «وقد روى البخاري» بدلاً من «وقد ثبت في «صحيح البخاري»».

(٣) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (ب).

(٤) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (ب)، (ج).

(٥) سبق تخريجه (ص ١٤٣)، ونص الحديث في (ب) فيما يلي: «لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء فيقول: يا رسول الله! أغثني، فأقول: لا أملك شيئاً قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع تخفق، فيقول: يا رسول الله! أغثني؛ فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت، فيقول: يا رسول الله! أغثني؛ فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك».

(٦) قوله: «يوم القيامة» لم يرد في (ب).

(٧) في (ج): «بل يقول: أبلغتك».

(٨) في (ج): «يا صفية عمة رسول الله ﷺ!».

**يا عباس[1] عم رسول الله ﷺ! لا أغني عنك من الله شيئاً»[2].**

وهٰذا[3] النوع من الكلام يقال على وجوه[4]:

تارة يقال: السجود لا يصلح للأنبياء؛ فكيف بمن دونهم؟

وتارة يقول السائل: هل أسجد للشيخ؟ فيقال له: الرسول لا يُسجد له[5]؛ فكيف يُسجد للشيخ؟

فتارة يذكر الاسم العام ويخص الأفضل بالذكر تحقيقاً للعموم وأنه لا يستثني من هٰذا العموم أحداً وإن كان أفضل الخلق كما قال[6]: مات الناس حتى الأنبياء، وتارة يذكر الأفضل ويعطف عليه غيره تحقيقاً للعموم، وتارة يختص الأفضل بالذكر تنبيهاً به على من سواه.

فهٰذا النمط من الكلام حيث ذكر الأفضل فيه؛ فإنه لا يراد اختصاصه بالحكم، بل يراد به العموم وتحقيق العموم، وأن هٰذا الحكم ثابت في حق

---

(١) سقط من (ج): «يا عباس عم رسول الله ﷺ! لا أغني عنك من الله شيئاً».

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الوصايا، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب، ٥ / ٤٤٩، الحديث ٢٧٥٣، وفي كتاب التفسير، سورة الشعراء، باب **﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾** [الشعراء: ٢١٤]، ٨ / ٣٦٠، الحديث ٤٧٧١).

(٣) من قوله: «وهٰذا النوع . . .» إلى نهاية قوله: «ومن هٰؤلاء من يفضل كثيراً من الأولياء على الأنبياء» (ص ٤٨١) حذف من (ب).

(٤) في (أ)، (ج): «على وجه»، وما أثبت من (ط).

وقد جاء في (ج) بعد قوله: «على وجه» زيادة نصها فيما يلي: «على وجه: تارة يقال: السجود لا يصلح إلا لله؛ لا لنبي ولا لغيره، وتارة يقال. . .».

(٥) سقط من الأصل (أ): «له»، وما أثبت من (ج)، (ط).

(٦) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «كما يقال».

الأفضل؛ فكيف بمن[1] دونه؟

وحينئذ؛ فإذا قدر أن سائلاً سأل: هل يُستغاث بميت من الأنبياء والصالحين؟ فقيل له: لا تستغث بأحد منهم؛ لا نبي ولا غيره، وقيل: لا يُستغاث بالنبي؛ فكيف بمن دونه؟ أو قيل: أفضل الخلق لا يستغاث به، أو نحو ذلك من العبارات التي يُفهم منها عموم النفي وأنه ذكر الأفضل تحقيقاً للعموم؛ كان هذا من أحسن الكلام كما تقدم، كما إذا قيل: لا يسجد لقبره، ولا يتمسح به، ولا يقبل، ولا يتخذ وثناً يعبد، ونحو ذلك. وكذلك لو كان الخطاب ابتداء في سياق التوحيد ونفي خصائص الرب سبحانه وتعالى[2] عن العبد؛ فقيل: ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى لا يطلب إلا منه، لا من نبي ولا غيره. أو قيل[3]: لا يستغاث فيه إلا بالله، لا يستغاث فيه بالنبي؛ فكيف من دونه؟ أو نحو هذا الكلام؛ كان حسناً.

فالاستغاثة المنفية نوعان:

**أحدهما**: الاستغاثة بالميت مطلقاً في كل شيء.

**والثاني**: الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الخالق.

فليس لأحد أن يسأل غير الله ما لا يقدر عليه إلا الله؛ لا نبيّاً ولا غيره، ولا يستغيث بمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الخالق، وليس لأحد أن

---

(١) في (ج): «من» بدلاً من «بمن».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (أ)، وقوله: «سبحانه وتعالى» لم يرد في (ج)، وما أثبت من (ط).

(٣) عبارة (ج) نصها فيما يلي: «أو قيل: لا يستغاث فيه إلا بالله، لا يستغاث بنبي ولا غيره، أو قيل: لا يستغاث فيه بالنبي؛ فكيف من دونه؟!».

يسأل ميتاً ولا يستغيث به في شيء من الأشياء، سواء كان نبيّاً أو غيره، وإذ كان كذٰلك؛ فجميع ما وقع هو من هٰذا الباب، ولم يفهم أحد من الخلق شيئاً إلا هٰذا.

**الوجه الثالث**: قوله: من نفى الحقائق نفياً عامّاً يُفهم به الإشارة للتوحيد وإفراد الباري سبحانه وتعالى[1] بالقدرة عددناه من المنزهين؛ فلم[2] يجعل ذٰلك إبطالاً للحكمة، ومن خصّ الرسول أو الملائكة بنفي خاص يفهم منه طرح رتبتهم وعدم صلاحيتهم للأسباب؛ فقد نقصهم بعبارته، وإن نوى معاني التوحيد.

يقال له: أولاً قولك: «عددناه من المنزهين» عبارة في غير موضعها، بل حقه أن يقال: من الموحّدين؛ فإن التنزيه نفي النقائص عن الله عز وجل، وأما الإشارة إلى التوحيد وإفراده بالقدرة؛ فيسمى توحيداً.

ويقال له: قولك: «خصّهم بنفي خاص يُفهم منه طرح رتبتهم وعدم صلاحيتهم للأسباب» كلام مجمل؛ فماذا تريد به؟ أتريد به عدم صلاحيتهم للأسباب التي أثبتها الله[3] لهم؛ مثل عدم صلاحية الملائكة للنزول بالوحي والعذاب وتدبير العالم، وعدم صلاحية الرسول لتبليغ رسالات الله تعالى[4] ونحو ذٰلك مما أثبته الله لهم، أو عدم صلاحيتهم لما اختص

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (أ)، وقوله: «سبحانه وتعالى» لم يرد في (ج)، وما أثبت من (ط).

(٢) في (ج): «ولم يجعل».

(٣) في (ج): «الله تعالى».

(٤) لفظ: «تعالى» لم يرد في (ج).

الرب تبارك وتعالى به[1]، مثل أن يطلب منه[2] الأمور التي لا يقدر عليها غيره، وعدم صلاحيتهم لكونهم يُسألون ويدعون بعد موتهم، أو يطلب منهم كل ما يطلب من الله تعالى[3]؟

فإن عنيت الأول؛ فقائله أعظم جُرماً من أن يقال: نقصهم بعبارته؛ إذ قد يكون كافراً، مثل أن يتضمن نفيه جحد رسالة الرسول، أو جحد نزول الملائكة عليه بالوحي، أو جحد ما يدخل في الإيمان من الإيمان بالملائكة، ولٰكن ما نحن فيه ليس من هٰذا الباب.

وإن أردت الثاني؛ فليس في نفي خصائص الربوبية عن المخلوق نقص له يجب تنزيهه عنه، فضلاً عن أن يجب نفيه عنه، فمن قال: لا إلٰه إلا الله؛ لم يكن قد نقص الملائكة والأنبياء بنفي الإلٰهية عنهم.

ومن قال: إن الملائكة والأنبياء تنفى الإلٰهية عنهم ليسوا أرباباً ولا آلهة ولا يعبدون ولا يطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى؛ كان قد نفى عنهم ما يختص به الرب تبارك وتعالى، ولم ينف عنهم ما هم أسباب فيه[4].

وإنما يكون نافياً للأسباب إذا قال: لا شفاعة لهم، ولا يشفعون لأحد، ولا يدعون لأحد، أو[5] دعاؤهم لا ينفع لأحد؛ فهٰذا باطل، بل كفر.

(١) سقط من (ج): «به».

(٢) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «منهم»، وهو الصواب.

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) سقط من (أ): «ما هم أسباب فيه»، وما أثبت من (ج)، ووضع مكان السقط في (ط) حسبما يقتضيه السياق كلمة [الأسباب] هٰكذا بين معقوفين.

(٥) في (ج): «ودعاؤهم» بدلاً من «أو».

أو قال: إنــه لا يتـوسـل إلى الله تعـالى بالإيمـان بهم ومحبتهم وطاعتهم، أو لا يتوسل إليه بدعائهم وشفاعتهم؛ فهٰذا باطل، بل كفر.

وهٰذا المفتري لما قال: إنه يجوز أن يُستغاث بالنبي ﷺ في كل ما يُستغاث الله فيه، وأن ذٰلك صحيح في حق النبي والصالحين، وقال: إن كل من توسل إلى الله بنبيه في تفريج كربة؛ فقد استغاث به سواء كان حيّاً أو ميتاً، وإن من سأله وطلب منه؛ فقد استغاث به؛ فاقتضى ذٰلك أنه يطلب منه حيّاً وميتاً كل شيء كما يطلب من الله، ويطلب بالتوسل به حيّاً وميتاً كل[1] ما يطلب من الله تعالى[2]، وأن ذٰلك ثابت للصالحين أيضاً؛ فاقتضى كلامه أنه يطلب من المخلوق حيّاً وميتاً كل ما يطلب من الخالق سبحانه وتعالى.

ومعلوم[3] أن هٰذا الذي قاله لو كان حقّاً؛ لم يجز نفي الاستغاثة[4] بوجه من الوجوه، كما لا يجوز نفي شفاعته التي أثبتها الله تعالى[2]، ونفي استشفـاع النـاس به يوم القيامـة كمـا نطقت به النصـوص، ونفي توسل الصحابة بشفاعته ودعائه في الدنيا.

فمن قال: إن النبي ﷺ لا يشفع لأحد ولا يستشفع به وإنه لم تكن الصحـابة يستشفعون به؛ فهو مفتر كذاب، بل هو كافر بعد قيام الحجة عليه.

وأما من قال: إنه لا يطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى[2]، أو

---

(١) في (ج): «كل شيء ما يطلب...».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) سقط من (ج): «ومعلوم».

(٤) في (ج): «الاستغاثة به».

قال: إنه لا يُسأل بعد موته كما كان يُسأل في حياته؛ فهٰذا قد أصاب؛ فأين هٰذا من هٰذا؟

وأما من قال: إنه لا يقسم على الله تعالى[1] بمخلوق، ولا يُتوسل بميت، ولا يُسأل بذات مخلوق؛ فإن الصحابة إنما توسلوا بدعائه وشفاعته، ولما مات توسلوا [بعمه العباس][2] بدعائه وشفاعته، ولم يتوسلوا بذاته، ولم ينقل عن أحد من السلف أنه توسل إلى الله تعالى[1] بميت في دعائه ولا أقسم به عليه.

وهٰكذا قد قال أبو حنيفة وأبو يوسف وغيرهما: إنه لا يجوز أن يقال: أسألك بحق الأنبياء، وكذٰلك قال أبو محمد بن عبدالسلام: إنه لا يقسم عليه بحق الأنبياء، وتوقف في نبينا ﷺ لظنه أن في[3] ذٰلك خبراً يخصه، وليس كذٰلك؛ فهٰذا وإن كان مصيباً ففيه نزاع، فقد نقل عن بعض العلماء أنه لا يجوز أن يتوسل إلى الله به بعد موته، ونقل[4] في منسك الحج الذي نقله المروزي عن الإمام أحمد.

وقد تنازع العلماء في القَسَم به؛ هل ينعقد به اليمين؟ على قولين:

**أشهرهما**: أنه لا ينعقد اليمين به، وهو مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحد القولين في مذهب أحمد.

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) سقط من (ج): «في».

(٤) في (ج): «ونقل ذٰلك. . .».

**والثاني**: تنعقد به اليمين، وهو الرواية الأخرى عن أحمد، اختارها طائفة من أصحابه.

وعلى هٰذه الرواية؛ فهل الحلف يختص به أو يحلف بسائر الأنبياء؟ على وجهين:

**أشهرهما** الأول.

**والثاني**: ذكره ابن عقيل وغيره.

فقد يقال: إن التوسل به والإقسام على الله به هو[1] من جنس الحلف به؛ فيكون النزاع في هٰذا كالنزاع في هٰذا.

والصواب ما عليه الجمهور من أنه لا تنعقد اليمين[2] بمخلوق؛ لا النبي[3] ولا غيره.

ولٰكن لم يسم[4] أحد من الأمم هٰذا استغاثة، فإن الاستغاثة به[5] طلب منه لا طلب به، وهٰذا اعتقد جواز هٰذا بالإجماع وسماه استغاثة، فلزم جواز الاستغاثة به بعد موته بالإجماع، وإذا جاز أن يُتوسل به في كل شيء؛ جاز أن يُستغاث به في كل شيء.

ثم إنه لم يجعل هٰذا وحده معنى الاستغاثة، بل جعل الاستغاثة به[5]

---

(١) سقط من (ج): «هو».

(٢) سقط من (ج): «اليمين».

(٣) في (ج): «النبي ﷺ».

(٤) في (ج): «لم يسمه».

(٥) سقط من (ج): «به».

الطلب منه أيضاً، وكان لا يميز بين هٰذا المعنى وهٰذا المعنى، بل يجوز عنده أن يستغيث به في كل ما يُستغاث الله فيه، على معنى أنه وسيلة من وسائل الله في طلب الغوث، وهٰذا عنده ثابت للصالحين، والاستغاثة: طلب الغوث؛ كالاستغاثة والانتصار، وذٰلك ثابت في حياته، وهو ثابت عند هٰذا الضال بعد موته[1] بثبوتها في حياته؛ لأنه عند الله في مزيد دائم لا ينقص جاهه؛ فدخل عليه الخطأ من وجوه:

**منها**: أنه جعل المتوسل به بعد موته في الدعاء مستغيثاً به، وهٰذا لا يعرف في لغة أحد من الأمم؛ لا حقيقةً ولا مجازاً[2]، مع دعواه الإجماع على ذٰلك، وأن المستغاث به هو المسؤول المطلوب منه لا المسؤول به.

**والثاني**: ظنه أن توسل الصحابة به[3] في حياته كان توسلاً[4] بذاته، لا بدعائه وشفاعته، فيكون التوسل به بعد موته كذٰلك، وهٰذا غلط، لٰكنه[5] يوافقه عليه طائفة من الناس؛ بخلاف الأول؛ فإني ما علمت أحداً وافقه عليه.

**الثالث**: أنه أدرج سؤاله أيضاً في الاستغاثة به، وهٰذا صحيح جائز في حياته، وقد سوَّى في ذٰلك بين محياه ومماته، وهنا[6] أصاب في لفظ

---

(١) في (ج): «موتها».

(٢) في (أ)، (ط): «ولا مجاز»، وما أثبت من (ج).

(٣) سقط من (ج): «به».

(٤) في (أ): «توسل» بدلاً من «توسلاً».

(٥) في (ج): «لٰكن».

(٦) في (ط): «وهٰذا».

الاستغاثة، لٰكنه أخطأ في التسوية بين المحيا والممات، وهٰذا ما علمته يُنقل عن أحد من العلماء، لٰكنه موجود في كلام بعض الناس مثل الشيخ يحيى الصرصري؛ ففي شعره قطعة منه، والشيخ محمد بن النعمان كان له كتاب «المستغيثين بالنبي ﷺ في اليقظة والمنام»، وهٰذا الرجل قد نقل منه [1] فيما يغلب على ظني.

وهٰؤلاء لهم صلاح ودين، لٰكنهم ليسوا من أهل العلم العالمين بمدارك الأحكام، الذين يُؤخذ بقولهم في شرائع الإسلام ومعرفة الحلال والحرام، وليس معهم دليل شرعي ولا نقل عن عالم مرضي، بل عادة جروا عليها كما جرت عادة كثير من الناس بأنه يستغيث بشيخه في الشدائد ويدعوه.

وكان بعض الشيوخ الذين أعرفهم وله فضل وعلم وزهد إذا نزل به أمر خطا إلى جهة الشيخ عبدالقادر خطوات معدودة [2] واستغاث به، وهٰذا يفعله كثير من الناس وأكبر منه، [ومنهم] [3] من يأتي إلى قبر الشيخ يدعوه، ويدعو به [4]، ويدعو عنده.

وهٰؤلاء ليس لهم مستند شرعي من كتاب أو سنة أو قول عن الصحابة والأئمة.

وهٰؤلاء ليس عندهم إلا قول طائفة من الشيوخ: إذا كانت لكم

(١) في (أ)، (ج): «فيه»، وما أثبت من (ط).

(٢) في (أ): «معدود»، وفي (ط): «معدودات»، وما أثبت من (ج).

(٣) ما بين المعقوفين بياض في (أ)، (ج)، وصحح حسبما يقتضيه السياق.

(٤) سقط من (ج): «ويدعو به».

حاجة؛ فاستغيثوا بي، وتعالوا إلى قبري، ونحو ذٰلك مما فيه تصويبه لأصحابه بالاستغاثة به حيّاً وميتاً.

ومنه[1] قول طائفة أخرى: قبر معروف ترياق مجرب[2]، والدعاء عند قبر الشيخ [فلان][3] مجاب، ونحو ذٰلك.

وحجتهم[4] أن طائفة من الناس استغاثوا بحي أو ميت، فرأوه قد أتى في الهواء، وقضى بعض تلك الحوائج، وأخبر ببعض ما سئل عنه، وهٰذا كثير واقع في المشركين الذين يدعون الملائكة، والأنبياء، والصالحين، والكواكب[5]، والأوثان؛ فإن الشياطين كثيراً ما تتمثل لهم فيرونها، قد تخاطب أحدهم ولا يراها، ولو ذكرت ما أعلم من الوقائع الموجودة في زماننا من هٰذا؛ لطال هٰذا المقام، وكلما كان القوم أعظم جهلاً وضلالاً؛ كانت هٰذه الأحوال الشيطانية عندهم أكثر، وقد يأتي الشيطان أحدهم بمال أو طعام أو لباس أو غير ذٰلك، وهو لا يرى أحداً أتاه به، فيحسب ذٰلك كرامة وإنما هي من الشيطان، وسببه شركه بالله تعالى[6]، وخروجه عن طاعة الله ورسوله إلى طاعة الشياطين، فأضلتهم الشياطين[7] بذٰلك كما كانت تضل عباد الأصنام، ومثل هٰذه الأحوال لا تكون من كرامات أولياء الله تعالى[6]

---

(١) في (ج): «ومنهم».

(٢) في (ج): «قبر معروف أو غيره ترياق مجرب».

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) في (ج): «ومنهم» بدلاً من «وحجتهم».

(٥) في (ج): «أو الصالحين، أو الكواكب».

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٧) في (ج): «فأضلهم الشيطان».

المتقين.

ثم انقسموا حزبين: حزباً رأوا فيمن يفعلها من الكفر والفسوق والعصيان ما يخرجه عن كونه من أولياء الله تعالى[1] المتقين (وكذّبوا بما يُنقل عنه من ذلك، وحزباً رأوا ذلك منه أو ثبت بالنقل المتواتر عن واحد أو عدد من ذلك ما يوجب حصول مثل ذلك لهؤلاء فيظنون أنهم من أولياء الله المتقين)[2].

ثم من هؤلاء من يقول: من أولياء الله تعالى[1] من له طريق إلى الله تعالى[1] غير مبايعة الرسل.

ومن هؤلاء من يفضل كثيراً من الأولياء على الأنبياء.

ومنهم من يقول[3]: هؤلاء يتصرفون بالقدرة والمشيئة تصرفاً خرجوا به عن حكم وجوب طاعة الأنبياء عليهم، وصاروا غير مكلفين بأمر الأنبياء ونهيهم[4]، ويذكرون حكايات يظنونها صدقاً:

منها أن أهل الصفة قاتلوا النبي ﷺ مع الكفار لما انهزم بعض أصحابه يوم أحد وحنين، فقال لهم: يا أصحابي! أين تذهبون وتدعوني؟

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل (أ)، (ط)، وهو مثبت في (ج).

(٣) في (ب): «ومن الغلاة في المشايخ والمجانين من يقول: هؤلاء...».

(٤) جاء في (ب) بعد قوله: «ونهيهم» زيادة نصها: «وهذا ضلال وكفر، أما من سلب العقل؛ فلا كلام معه، وأما الأولياء؛ فإنهم إنما صاروا أولياء الله بطاعته وطاعة رسوله وامتثال أمره وأمر رسوله واجتناب نهيه ونهي رسوله، ومن لم يكن كذلك؛ فهو زنديق لا صديق ومن أولياء الشيطان لا من أولياء الرحمن، مثلما يذكرون عن أهل الصفة أنهم قاتلوا...».

فقالوا: نحن مع الله، من كان الله معه كنا معه[1]. ومرادهم أن كل من[2] معه القَدر كانوا معه، وإن كان كافراً أو فاسقاً، من غير نظر[3] في العاقبة ولا في وعد الله ووعيده[4].

---

(١) قال ابن تيمية رحمه الله تعالى: «وأما من قال: إن أحداً من الصحابة أهل الصفة أو غيرهم أو التابعين أو تابعي التابعين قاتل مع الكفار، أو قاتلوا النبي ﷺ أو أصحابه، أو أنهم كانوا يستحلون ذٰلك، أو أنه يجوز ذٰلك؛ فهٰذا ضال غاوٍ، بل كافر يجب أن يستتاب من ذٰلك، فإن تاب، وإلا؛ قتل، ﴿**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً**﴾ [النساء: ١١٥]».

انظر تمام كلامه في: «مجموع الفتاوى» (١١ / ٤٧).

(٢) سقط من (ب): «من».

(٣) في (ب): «من غير نظر منهم في العاقبة».

(٤) وقال في «المصدر السابق» (١١ / ٤٩) بعد أن قسم المنافقين إلى قسمين: «والقسم الثاني: من يشاهد ربوبية الله تعالى لعباده التي عمت البرايا، ويظن أن دين الله الموافقة للقدر، سواء كان في ذٰلك عبادة الله وحده لا شريك له، أو كان فيه عبادة الأوثان واتخاذ الشركاء والشفعاء من دونه، وسواء كان فيه الإيمان بكتبه ورسله أو الإعراض عنهم والكفر بهم. وهٰؤلاء يسوون بين الذين آمنوا وعملوا الصالحات وبين المفسدين في الأرض وبين المتقين والفجار، ويجعلون المسلمين كالمجرمين، ويجعلون الإيمان والتقوى والعمل الصالح بمنزلة الكفر والفسوق والعصيان، وأهل الجنة كأهل النار، وأولياء الله كأعداء الله، وربما جعلوا هٰذا من (باب الرضى بالقضاء)، وربما جعلوه «التوحيد والحقيقة» بناء على توحيد الربوبية الذي يقر به المشركون، وأنه «الحقيقة الكونية». وهٰؤلاء يعبدون الله على حرف؛ فإن أصابهم خير اطمأنوا به، وإن أصابتهم فتنة انقلبوا على وجوههم، خسروا الدنيا والآخرة، وغالبهم يتوسعون في ذٰلك حتى يجعلون قتال الكفار قتالاً لله، ويجعلون أعيان الكفار والفجار والأوثان من نفس الله وذاته، ويقولون: ما في الوجود غيره ولا سواه، بمعنى أن المخلوق هو الخالق... وهٰؤلاء كفار بأصلي الإسلام، وهما: شهادة أن لا إله إلا الله، =

ويذكرون ما هو أعظم كفراً من هٰذه الحكاية، وهو[1] أن الله تعالى[2] أطلع رسوله على سر الأسرار[3] ليلة المعراج، وأمره أن لا يخبر به أحداً[4]، وأنه رأى أهل الصفة يتكلمون به، فقال لهم: من أين لكم هٰذا؟ فقالوا: أخبرنا الله به[5]. فقال: يا رب! ألم تأمرني أن أكتم هٰذا السر؟ فقال: أنا أمرتك أن تكتمه وأنا أخبرتهم[6] به[7].

وقد ذكر لي هٰذه الأمور غير واحد من كبار شيوخ[8] هٰؤلاء عن غير واحد من شيوخهم الكبار[9]، فبينت لهم[10] كذب هٰذا حتى[11] قلت لبعضهم: الصفة إنما كانت بالمدينة، والمعراج كان بمكة؛ (فلم يكن ليلة

---

= وأن محمداً رسول الله...».

وقد جاء في (ب) بعد قوله: «ووعيده» زيادة نصها فيما يلي: «فأحدهم يستحسن عبادة الأصنام مع عابديها، وفسق الفسوق، وكفر الكفار، وفعل المعاصي، وغير ذٰلك».

(١) في (ب): «وهي» بدلاً من «وهو».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٣) سقط من (ج): «الأسرار».

(٤) في (ب): «وأمره أن لا يخبر به أحداً، فلما نزل من المعراج؛ وجد أهل الصفة يتكلمون بذٰلك السر...».

(٥) في (ب): «فقالوا: نبأنا به العليم الخبير».

(٦) في (ج): «وأنا أخبرهم به».

(٧) انظر: «مجموع الفتاوى» للمصنف رحمه الله تعالى (١١ / ٨١).

(٨) في (ب): «من كبار شيوخهم» بدلاً من «من كبار شيوخ هٰؤلاء».

(٩) لفظ «الكبار» سقط من (ج).

(١٠) في (ب): «فبينت لهم أن هٰذا كذب».

(١١) في (ب): «وقلت لهم: ويلكم أين تذهبون؟! الصفة إنما...».

المعراج أحد يذكر أنه من أهل الصفة)[1].

وأعظم من هٰذا كفراً ما يذكره[2] بعضهم من أن الله أمر نبيه بزيارة أهل الصفة، وأنه ذهب[3] ليزورهم فلم يفتحوا له الباب، وقالوا له: اذهب إلى من أرسلت إليه؛ فإنه لا حاجة لنا بك، وأنه عاد إلى ربه فأمره أن يذهب إليهم ويتأدب معهم ويقول[4]: خادمكم محمد جاء ليزوركم[5].

وكل هٰذا كفر من قائله ومعتقده[6]، ونحو[7] هٰذه الكفريات لا يقولها

---

(١) ما بين القوسين لم يرد في (ب)، وجاء مكانه العبارة التالية:

«فلم يكن ليلة المعراج أحد يعرف الصفة ولا أهلها، والصفة إنما كانت بمسجد المدينة، والمسجد إنما بني بعد الهجرة، والهجرة كانت بعد المعراج بمدة».

وقد جاء ذكر هٰذه العبارة أيضاً بهامش الأصل (أ)، وأما في (ط الدار العلمية)؛ فقد أدمجت العبارتان».

(٢) في (ب): «ما يذكر أن الله . . .».

(٣) في (ب): «فذهب».

(٤) في (ب): «وأن يقول».

(٥) انظر: «المصدر السابق» (١١ / ٧١).

قال المصنف رحمه الله تعالى: « . . . هٰذا الكلام من أعظم الكذب على النبي ﷺ وعلى أهل الصفة؛ فإن أهل الصفة لم يكن لهم مكان يستأذن عليهم فيه، إنما كانت الصفة في شمالي مسجد رسول الله ﷺ، يأوي إليها من لا أهل له من المؤمنين، ولم يكن يقيم بها ناس معينون، بل يذهب قوم ويجيء آخرون، ولم يكن أهل الصفة خيار الصحابة، بل كانوا من جملة الصحابة، ولم يكن أحد من الصحابة يستخف بحرمة النبي ﷺ كما ذكر، ومن فعل ذٰلك؛ فهو كافر، ومن اعتقد هٰذا بالنبي ﷺ؛ فهو كافر، فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، والله أعلم» اهـ.

(٦) سقط من (ج): «وكل هٰذا كفر من قائله ومعتقده».

(٧) في (ب)، (ط): «فإن» بدلاً من «ونحو».

إلا من هو أبعد الناس عن الإيمان بالله[1] ورسوله، (ومع هٰذا؛ فهي عند أصحابها من حقائق العارفين وأسرار أولياء الله المصطفين خواص الرب، الذين هم أفضل من الأنبياء والمرسلين عند أصحابهم، هٰؤلاء الكفار الذين هم أكفر من اليهود والنصارى)[2].

(فهٰذه حكايات في آثار حصلت لبعض من استغاث ببعض المخلوقين الميتين والغائبين، وعندهم عادات وجدوا عليها سلفهم ممن[3] كان له نوع من العلم والعبادة والزهد؛ فليس معهم بذٰلك حديث يُروى، ولا نقل عن صحابي ولا تابعي ولا قول إمام مرضي)[4].

ولهٰذا[5] لما نُبه من نبه من فضلائهم على ذٰلك تنبهوا، وعلموا أن ما كانوا عليه ليس من دين الإسلام، بل[6] هو[7] مشابهة لعباد الأصنام، (لكن هٰؤلاء كلهم ما فيهم من يعد نفي هٰذا والنهي عنه كفراً إلا مثل هٰذا الأحمق الضال الذي حاق به وبيل النكال؛ فإنه من غلاة أهل البدع)[8]، الذين

(١) لفظ «بالله» لم يرد في (ب).

(٢) عبارة (ب) نصها فيما يلي: «وهي مع هٰذا عند قائلها ومعتقديها من حقائق أولياء الله العارفين وأسرارهم، التي لا يعلمون عليها ـ هٰكذا ـ إلا الخواص الذين يزعمون أنهم أفضل من الأنبياء والمرسلين، وهم أكفر...».

(٣) في (أ)، (ج): «فمن»، وما أثبتنا من (ط).

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) في (ب): «ولهٰذا ذكره من نبه من فضلائهم...».

(٦) في (ب): «بل من استغاث بالمخلوقين فيه مشابهة لعباد الأصنام».

(٧) سقط من (ج): «هو».

(٨) جاء في (ب) بدلاً من العبارة التي بين القوسين ما نصه: «وكانوا ضلال حمقاً، وذاقوا وبيل النكال؛ فإن هٰذا وأمثاله من أهل البدع...».

يبتدعون القول ويكفرون من خالفهم فيه؛ كالخوارج، والروافض، والجهمية؛ فإن هٰذا القول الذي قالوه لم يوافقهم عليه أحد من علماء المسلمين الأولين والآخرين[1]، وقد طاف بجوابه على علماء مصر ليوافقه واحد منهم؛ فما وافقوه، وطلب منهم أن يخالفوا الجواب الذي كتبته؛ فما خالفوه، وقد كان بعض الناس يوافقه على جواز التوسل بالنبي الميت، لٰكنهم لم يوافقوه على تسميته استغاثة، ولا على كفر من أنكر الاستغاثة به، ولا جعلوا هٰذا من السبب، بل عامتهم وافقوا على منع الاستغاثة به، بمعنى أنه يطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله.

وما علمت عالماً نازع في أن الاستغاثة بالنبي وغيره من المخلوقين بهٰذا المعنى لا تجوز، مع أن قوماً كان لهم غرض، وفيهم جهل بالشرع، قاموا في ذٰلك قياماً عظيماً، واستعانوا بمن كان له غرض وهوى من ذوي السلطان، وجمعوا الناس، وعقدوا مجلساً عظيماً ضل فيه سعيهم[2]، وظهر فيه جهلهم، وخاب فيه قصدهم[3]، وظهر فيه الحق لمن كان يعاونهم من الأعيان، وتمنوا أن ما فعلوه ما كان؛ لأنه[4] كان سبباً لظهور الحق مع الذي[5] عادوه وقاموا عليه، وسبباً لانقلاب الخلق إليه[6]، وكانوا كالحافر

---

(١) في (ب): «لا الأولين ولا الآخرين»، وفي (ج): «المسلمين الأولين ولا الآخرين».

(٢) في (ب): «ضل فيه سعيهم، وكانوا قوماً بوراً، وظهر فيه...».

(٣) سقط من (ب): «فيه».

(٤) في (ب): «لأن ما فعلوه كان سبباً...».

(٥) في (ب): «من» بدلاً من «الذي».

(٦) في (ج): «الحق إليه».

حتفه[1] بظلفه، والجادع مارن أنفه بكفه، مع فرط عصبهم، وكثرة جمعهم، وقوة سلطانهم، ومكايدة شيطانهم.

وهٰذه الطريقة التي سلكها هٰذا وأمثاله هي طريقة[2] أهل البدع، الذين يجمعون بين الجهل والظلم، فيبتدعون بدعة مخالفة للكتاب والسنة وإجماع الصحابة، ويكفرون من خالفهم في بدعتهم.

كالخوارج المارقين، الذين ابتدعوا ترك العمل بالسنة المخالفة في زعمهم[3] للقرآن، وابتدعوا التكفير بالذنوب، وكفروا من خالفهم، حتى كفروا عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب ومن والاهما[4] من المهاجرين والأنصار وسائر المؤمنين، نقل الأشعري في كتاب «المقالات»[5] أن الخوارج مجمعة على تكفير علي[6] رضي الله عنه.

وكذٰلك الرافضة، ابتدعوا تفضيل علي على[7] الثلاثة، وتقديمه في الإمامة والنص عليه، ودعوى العصمة له، وكفروا من خالفهم، وهم جمهور الصحابة وجمهور المؤمنين، حتى كفروا أبا بكر وعمر وعثمان[8] ومن تولاهم، هٰذا هو الذي عليه أئمتهم.

---

(١) في (ب)، (ج): «كالحامل حتفه»، وفي (ط): «كالحافر لحتفه....».

(٢) في (ب): «هي طريق».

(٣) في (ب): «بزعمهم».

(٤) في (ب): «من والاهم».

(٥) الأشعري «مقالات الإسلاميين» (١ / ١٦٧).

(٦) في (ب): «علي بن أبي طالب رضي الله عنه».

(٧) سقط من (ب): «على».

(٨) في (ب): «رضي الله عنهم».

وكذٰلك الجهمية، ابتدعت نفي الصفات المتضمن[1] في الحقيقة لنفي الخالق ولنفي[2] صفاته وأفعاله وأسمائه، وأظهرت القول بأنه لا يرى، وأن كلامه[3] مخلوق، خلقه في غيره، لم يتكلم هو بنفسه، وغير ذٰلك[4]، ثم إنهم امتحنوا الناس؛ (فدعوهم إلى هٰذا، وجعلوا يكفرون من لم يوافقهم على ذٰلك)[5].

وكذٰلك القدرية، ابتدعت التكذيب بالقدر، وأنكرت مشيئة الله النافذة، وقدرته التامة، وخلقه لكل شيء، وكفروا[6] أو منهم من كفر من خالفه.

وكذٰلك الحلولية والمعطلة للذات[7] والصفات، يكفر كثير منهم من خالفهم.

فالذين يقولون: إنه بذاته في كل مكان منهم من يكفر من خالفه.

والذين يقولون: إنه لا مباين للمخلوقات، ولا عال عليها[8]؛

---

(١) في (ب): «المضمن».

(٢) في (ب)، (ج): «ونفي صفاته».

(٣) في (ب): «وإن القرآن مخلوق خلقه الله بغيره ولم يتكلم بنفسه».

(٤) سقط من (ب): «وغير ذٰلك».

(٥) عبارة (ب) نصها: «ودعوهم إلى هٰذا، وكفروا من خالفهم فيه».

(٦) في (أ)، (ج): «وكفروا، أو من كفر منهم من خالفه»، وفي (ب): «وكفروا من كفر منهم من خالفه»، وما أثبتنا من (ط).

(٧) في (ب)، (ج): «في الذات».

(٨) في (ب)، (ج): «ولا حال فيها».

فمنهم[1] من يكفر من[2] خالفه.

والذين[3] يقولون: ليس كلامه إلا معنى واحداً قائماً بذاته، ومعنى التوارة والإنجيل (والقرآن واحد)[4]، والقرآن العزيز ليس هو كلامه، بل كلام جبريل أو غيره؛ فمنهم من يكفر من خالفه.

والذين يقولون بقدم بعض أحوال العبد كالذين يقولون بقدم صوته بالقرآن أو قدم بعض أفعاله أو صفاته، وقدم أشكال المداد[5]؛ فمنهم من يكفر من خالفه.

والذين يقولون بقدم روح العبد، أو بقدم كلامه مطلقاً[6]، أو قدم أفعاله الصالحة، أو أفعاله مطلقاً؛ فمنهم من يكفر من خالفه.

والذين يقولون: إن الله يُرى بلا عين في الدنيا، منهم من يكفر من خالفه.

(والذين يهينون المصحف وربما كتبوه بالنجاسة؛ فمنهم من يكفر من خالفه)[7].

---

(١) في (ب)، (ط): «منهم».

(٢) جاء في (ب) بعد قوله: «من خالفه» ما نصه: «وهٰذا باب واسع، قد بُسط الكلام عليه في غير هٰذا الموضع».

(٣) من قوله: «والذين يقولون: ليس كلامه...» إلى نهاية قوله: «ونظائر هٰذا متعددة» (ص ٤٩٠) حذف من (ب).

(٤) ما بين القوسين سقط من الأصل (أ)، (ط)، وما أثبت من (ج).

(٥) في (ج): «وقدم أشكال المداد فيهم».

(٦) سقط من (ج): «مطلقاً».

(٧) ما بين القوسين سقط من (ج).

ونظائر هذا متعددة.

وأئمة السنة والجماعة وأهل العلم والإيمان فيهم العلم[1] والعدل والرحمة؛ فيعلمون الحق الذي يكونون به موافقين للسنة، سالمين من البدعة، ويعدلون على من خرج منها ولو ظلمهم؛ كما قال تعالى: **﴿كونوا قَوَّامينَ للهِ شُهداءَ بِالْقِسْطِ ولا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ على أَنْ لا تَعْدِلوا اعْدِلوا هُوَ أَقْرَبُ للتَّقْوى﴾**[2]، ويرحمون الخلق؛ فيريدون لهم الخير والهدى والعلم، لا يقصدون[3] الشر لهم ابتداءً، بل[4] إذا عاقبوهم وبينوا خطأهم وجهلهم وظلمهم؛ كان قصدهم بذلك بيان الحق، ورحمة الخلق، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأن يكون الدين كله لله[5]، وأن تكون كلمة الله هي العليا[6].

---

(١) سقط من (ب): «العلم».

(٢) المائدة: ٨.

(٣) في (ب): «ولا يقصدون» بإثبات الواو.

(٤) سقط من (ب): «بل».

(٥) قال الله تعالى في [الأنفال: ٣٩]: **﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فإن انتهوا فإن الله بما يعملون بصير﴾**.

(٦) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه؛ أنه قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن الرجل يقاتلُ شجاعةً، ويقاتل حميةً، ويقاتل رياءً؛ أي ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا؛ فهو في سبيل الله». متفق عليه.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، ٦ / ٣٣ ـ ٣٤، الحديث ٢٨١٠).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي =

فالمؤمنون أهل السنة هم يقاتلون في سبيل الله، ومن قاتلهم يقاتل[1] في سبيل الطاغوت؛ كالصديق رضي الله عنه[2] مع أهل الردة، وكعلي[3] ابن أبي طالب مع الخوارج المارقين ومع الغلاة[4] والسبائية؛ فأعمالهم خالصة لله تعالى[5] موافقة للسنة، وأعمال مخالفيهم لا خالصة ولا صواب، بل بدعة واتباع الهوى[6]، (ولهذا يسمون أهل البدع وأهل الأهواء.

قال الفضيل بن عياض رحمه الله[7] في قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾[8]؛ قال: أخلصه وأصوبه. قالوا: يا أبا علي! ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً؛ لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً؛ لم يقبل، حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة)[9].

---

= العليا، ١٣ / ٤٩)، واللفظ له.

وقد جاء في (ب) بعد قوله: «وأن تكون كلمة الله هي العليا» زيادة نصها فيما يلي «ولئلا تكون فتنة».

(١) في (ب): «ومن قاتلهم كان قتاله في سبيل...».

(٢) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (أ)، (ب)، (ج)، وما أثبت من (ط).

(٣) في (ب): «وعلي مع الخوارج».

(٤) في (ب): «والغلاة» بحذف «مع».

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٦) في (ب)، (ج): «واتباع هوى».

(٧) قوله: «رحمه الله» لم يرد في (ج).

(٨) الملك: ٢.

(٩) ما بين القوسين حذف من (ب).

فلهٰذا[1] كان أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم، وإن كان ذٰلك المخالف يكفرهم؛ لأن الكفر حكم شرعي؛ فليس للإنسان أن يعاقب بمثله، كمن كذب عليك وزنى بأهلك ليس لك[2] أن تكذب عليه وتزني[3] بأهله؛ لأن الكذب والزنا حرام لحق الله تعالى[4]، وكذٰلك التكفير حق لله؛ فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله.

وأيضاً؛ فإن تكفير الشخص المعين وجواز[5] قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها، وإلا؛ فليس كل من جهل شيئاً من الدين يكفر[6].

ولهٰذا لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين كقدامة بن مظعون وأصحابه[7] شرب الخمر، وظنوا أنها تباح لمن عمل صالحاً على ما فهموه من آية المائدة[8]؛ اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم

---

(١) في (ب): «ولهٰذا».

(٢) سقط من (ب): «لك».

(٣) في (ب): «ولا تزني».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) في (ب): «وقتله» بإسقاط «جواز».

(٦) في (ج): «كفر» بدلاً من «يكفر».

(٧) سقط من (ب): «وأصحابه».

(٨) قال الذهبي في «السير» (١ / ١٦١): «قدامة بن مظعون أبو عمرو الجُمحي من السابقين البدريين، وُلِّيَ إمرة البحرين لعمر، وهو من أخوال أم المؤمنين حفصة، وابن عمر، وزوج عمتهما صفية بنت الخطاب، إحدى المهاجرات، ولقدامة هجرة إلى الحبشة، وقد شرب الخمرة متأولاً، مستدلاً بقوله تعالى: **﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات** =

يستتابون، فإن أصروا على الاستحلال كفروا، وإن أقروا به جلدوا؛ فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداءً لأجل الشبهة التي[1] عرضت لهم حتى يتبين لهم الحق، فإذا أصروا على الجحود؛ كُفِّروا.

وقد[2] ثبت في «الصحيحين» حديث الذي قال لأهله: «**إذا أنا مت فاسحقوني، ثم ذروني في اليم؛ فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين**[3]. **فأمر الله البر فرد ما أخذ منه، وأمر البحر فرد ما أخذ منه، وقال: ما حملك على ما فعلت؟ قال: خشيتك يا رب، فغفر له**»[4]؛ فهذا اعتقد أنه إذا[5] فعل ذلك لا يقدر الله على إعادته وأنه لا يعيده[6]، أو جوز ذلك، وكلاهما كفر، لكن كان جاهلاً، لم يتبين له الحق

= جناح فيما طعموا...﴾ الآية [المائدة: ٩٣]؛ فحده عمر، وعزله من البحرين» اهـ.

والخبر أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (باب من حُدَّ من أصحاب النبي ﷺ، ٩ / ٢٤٠ / رقم ١٧٠٧٥ و١٧٠٧٦).

(١) سقط من (ب): «التي عرضت لهم».

(٢) في (ب): «وكذلك حديث الذي قال لأهله...» بدلاً من «وقد ثبت في «الصحيحين» حديث الذي قال لأهله...».

(٣) لفظ الحديث ينتهي في (ب) عند قوله: «... أحداً من العالمين وهو في «الصحيحين»».

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿**يريدون أن يبدلوا كلام الله**﴾، ١٣ / ٤٧٤، الحديث ٧٥٠٦).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب التوبة، باب سعة رحمة الله تعالى وأنها تغلب غضبه، ١٧ / ٧٠ - ٧١).

(٥) في (ب): «إنْ» بدلاً من «إذا».

(٦) سقط من (ب): «وأنه لا يعيدوه».

بياناً يكفر بمخالفته، فغفر الله[1] له.

ولهذا كنتُ أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين نفوا أن[2] الله تعالى فوق العرش لما وقعت محنتهم: أنا لو وافقتكم كنت كافراً لأني أعلم أن قولكم كفر، وأنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال، وكان هذا خطاباً لعلمائهم وقضاتهم وشيوخهم وأمرائهم، وأصل جهلهم شبهات عقلية حصلت لرؤوسهم في قصور من معرفة المنقول الصحيح والمعقول الصريح الموافق له، وكان[3] هذا خطابنا.

فلهذا لم نقابل[4] جهله وافتراءه بالتكفير بمثله، كما لو شهد شخص بالزور[5] على شخص، أو قذفه بالفاحشة كذباً عليه؛ لم يكن له أن يشهد عليه بالزور، ولا أن يقذفه بالفاحشة[6]، وقد كفانا ذلك شيخه[7] وغيره من الناس، فبينوا من ضلاله وجهله ما ذكروه وذموه وعابوه وتنقصوه[8] به؛ كما[9] هو معروف عن شيخه الجزري وغيره من أهل العلم.

---

(١) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (ب).

(٢) في (ب): «أن يكون الله على العرش».

(٣) في (ب)، (ج): «فكان هذا...».

(٤) في (ج): «لم يقابل».

(٥) سقط من (ب): «بالزور».

(٦) سقط من (ب): «بالفاحشة».

(٧) شمس الدين الجزري تقدمت ترجمته (ص ٥٠).

(٨) كذا في (ط)، وفي (أ)، (ب)، (ج): «وتنقصوا به».

(٩) من قوله: «كما هو معروف...» إلى نهاية قوله: «فيقال: هذا حق، لكنه»(ص ٥٠١) حذف من (ب).

والمقصود هنا أن قوله: ومن خص الرسول أو الملائكة بنفي خاص يفهم منه طرح رتبتهم، وعدم صلاحيتهم؛ فقد نقصهم بعبارته: فهي كلمة حق أريد بها باطل.

ونحن نقول بموجب هٰذا الكلام، وهو معناه الصحيح؛ فإن من نفى[1] ما يستحقونه من الرتبة[2] وما يصلحون له من الأسباب؛ فهو مفتر كذاب، لٰكن[3] الشأن ليس هو المنفي من هٰذا الباب، ولو لم تقابل دعواه إلا بالمنع لكفانا؛ فإنه يقال[4] له: لا نسلم أن الاستغاثة بهم مشروعة في كل ما يستغاث فيه بالله، ولا أنها وسيلة من وسائل الله في ذٰلك كله، بل سلمنا أن الاستغاثة بالحي فيما يقدر عليه قد تكون سبباً وقد لا تكون؛ فإن الناس يستغيثون بالنبي ﷺ يوم القيامة في الشفاعة فيشفع لهم، ويستغيث به من أنذره في دفع العذاب، فيقول: «**لا أملك لك من الله شيئاً**»؛ كما في الحديث الصحيح: «**لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رُغاء، فيقول: يا رسول الله! أغثني، فأقول: لا أملك لك من الله[5] شيئاً، قد أبلغتك**»[6].

وليس كل من طلب من النبي ﷺ ما يقدر عليه أعطاه إياه؛ إذ قد

---

(١) سقط من الأصل (أ): «نفى»، وما أثبت من (ج).

(٢) في (ج): «من الربوبية» بدلاً من «من الرتبة».

(٣) عبارة (ج) نصها فيما يلي: «لٰكن الشأن المنفي ليس هو من هٰذا الباب».

(٤) في (ج): «فإنه يقال» بإسقاط له.

(٥) قوله: «من الله» لم يرد في (ج).

(٦) تقدم تخريجه (ص ١٤٣)، وانظر: (ص ٤٧٠).

يكون ذلك غير جائز؛ كما في «الصحيح» أنه سأله الفضل بن عباس وربيعة ابن الحارث بن عبدالمطلب أنه[1] يوليهما على الصدقات فلم يجبهما، وقال: «**إنها أوساخ الناس، وإن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد**»[2]، وكذلك سأله وفد هوازن السبي والمال، فبذل لهم إحدى الطائفتين[3]، وسألته أم حبيبة أن يتزوج أختها، فقال: «**إنها لا تحل لي**»[4].

بل يقال: لا نسلم أن التوسل بذاتهم مشروع[5] بحال في الحياة

---

(١) سقط من (ج): «أنه».

(٢) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله، ٧ / ١٧٧ ـ ١٨٠) مطولاً.

وأبو داود «السنن» (كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى، ٣ / ٣٨٦، الحديث ٢٩٨٥).

والنسائي «السنن» (كتاب الزكاة، باب استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة، ٥ / ١١٠، الحديث ٢٦٠٨).

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المغازي، باب قول الله تعالى [التوبة: ٢٥]: ﴿**ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم...**﴾، الحديث ٤٣١٩).

(٤) متفق عليه من حديث أم حبيبة رضي الله عنها.

وانظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب النكاح، باب ﴿**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**﴾ ويحرم من الرضاع ما يحرم من النسب، ٩ / ٤٣، الحديث ٥١٠١، وباب ﴿**وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن**﴾، ٩ / ٦٢، الحديث ٥١٠٦، وباب ﴿**وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف**﴾، ٩ / ٦٤، الحديث ٥١٠٧، وفي كتاب النفقات، باب المراضع من المواليات وغيرهن، ٩ / ٤٢٦، الحديث ٥٣٧٢).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الرضاع، باب تحريم الربيبة وأخت المرأة، ١٠ / ٢٥).

(٥) في (أ)، (ج): «مشروعة»، وما أثبت من (ط).

والممات، وليس في شيء مما ذكره دليل على موارد النزاع؛ فإن مضمون ما ذكره جمل:

إحداها: أن الاستغاثة طلب الإغاثة والتخلص من الكرب والشدة، وأن الإغاثة تضاف إلى المخلوق كما يضاف إليه الإطعام والاستعانة والإعانة والهداية والتعليم، وهذا صحيح، وليس فيه أن الميت يُستغاث به، كما أنه ليس فيه أنه[1] يستطعم ويستسقى ويستهدى ويستنصر ويستغاث به، ولا فيه أن ما كان من هذا الباب لا يقدر عليه إلا الله تعالى[2]؛ فإنه يطلب من غيره.

الجملة الثانية التي من كلامه: أن من توسل إلى الله تعالى بنبيه في تفريج كربة؛ فقد استغاث به[3]، سواء كان بلفظ الاستغاثة أو التوسل أو غيرهما مما في معناهما، وقول القائل: أتوسل إليك يا إلهي برسولك وأستغيث برسولك عندك أن تغفر لي؛ استغاثة بالرسول حقيقة في لغة العرب وجميع الأمم.

وهذا الكلام كذب باطل، لم يسبقه إليه أحد، ولا ريب أنه لجهله وهواه وقع في هذا، وإلا؛ فما تعمد أن يقول ما يعلم أنه كذب[4]، ولم يقل أحد قط: استغثت[5] برسولك عندك، ولا هذا عند أحد؛ لا العرب ولا

(١) في (ج): «أن» بدلاً من «أنه».
(٢) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (ج).
(٣) سقط من (ج): «به».
(٤) في العبارة غموض؛ فلينظر (المطبوع).
(٥) في (ج): «استغيث».

غيرهم، وهو ظن أن الباب في التوسل كالباب في الاستغاثة، وليس كذلك؛ فإنه يقال: استغاثه واستغاث به، كما يقال: إنه استعانه واستعان به؛ فالمستغاث به هو المسؤول، وأما المتوسل به؛ فهو الذي يتسبب به إلى المسؤول.

**الجملة الثالثة:** قوله[1]: إن الاستغاثة به بعد موته ثابتة ثبوتها[2] في حياته؛ لأنه عند الله في مزيد دائم، ثم[3] لا ينقص جاهه، وهذا لفظ صحيح لو كان معنى الاستغاثة الإقسام به والتوسل بذاته؛ فإن ذاته بعد الموت لم تنقص، بل هي في مزيد دائم من ربه عز وجل[4] - بأبي هو وأمي -، لكن هذه المقدمة باطلة كما قد عُرف.

فأما إذا كان معنى الاستغاثة هو الطلب منه؛ فما الدليل على أن الطلب منه ميتاً كالطلب منه حيّاً؟ وعلو درجته بعد الموت لا يقتضي أن يُسأل، كما لا يقتضي أن يُستفتى، ولا يمكن أحد أن[5] يذكر دليلاً شرعياً على أن سؤال الموتى من الأنبياء والصالحين وغيرهم مشروع، بل الأدلة الدالة على تحريم ذلك كثيرة، (حتى إنه إذا قدر أن الله تعالى يكلفهم[6] بأعمال يعملونها بعد الموت لم يلزم من ذلك جواز دعائهم، كما لا يجوز

---

(١) في (هـ): «وقوله» بدلاً من «الجملة الثالثة قوله».

(٢) في (ج): «بثبوتها».

(٣) لفظ «ثم» لم يرد في (هـ).

(٤) قوله: «عز وجل» لم يرد في (هـ).

(٥) سقط من (أ): «أن».

(٦) في (ج): «أن الله وكلهم بأعمال...».

دعـاء المـلائكة وإن كان الله وكلهم بأعمال يعملونها؛ لما في ذٰلك من الشرك والذريعة إلى الشرك)[1].

وهو قد احتج بحديث الأعمى[2] الذي قال[3]: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيي محمد ﷺ[4] نبي الرحمة. وهٰذا[5] الحديث لا حجة فيه؛ لوجهين:

**أحدهما**: أنه ليس هو استغاثة به، بل توجه به.

**والثـاني**: أنه إنما توجه بدعائه وشفاعته؛ فإنه طلب من النبي ﷺ (الدعاء، وقال في آخره: اللهم فشفعه فيَّ، فعُلم أنه يشفع له)[6]، فتوسل بشفـاعته لا بذاته، كما كان الصحابة يتوسلون بدعائه في الاستسقاء[7]، وكما توسلوا بدعاء العباس[8] بعد مماته ﷺ[9].

وهٰذا[10] المحتج به بنى حجته على مقدمتين فاسدتين: على أنهم

---

(١) ما بين القوسين حذف من (هـ).

(٢) تقدم (ص ٢٦٤ ـ ٢٦٥).

(٣) سقط من (هـ): «الذي قال. . . نبي الرحمة».

(٤) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

(٥) عبارة (هـ) نصها فيما يلي: «هو لا حجة فيه لأن الحديث ليس فيه استغاثة، بل توجهاً به، ولأنـه إنما توجه بدعائه وشفاعته؛ فإنه طلب من النبي ﷺ فتوسل بشفاعته. . .».

(٦) ما بين القوسين سقط من (هـ).

(٧) تقدم (ص ١٠٩).

(٨) تقدم (ص ١٠٩).

(٩) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ج)، (هـ)، وما أثبتنا من (ط).

(١٠) من قوله: «وهٰذا المحتج. . .» إلى نهاية قوله: «ليس من هٰذا الباب» (ص ٥٠٠) حذف من (هـ).

توجهوا بذاته، وأن ذٰلك يسمى استغاثة به، فلزم من ذٰلك جواز ذٰلك بعد موته، وفساد إحدى المقدمتين يبطل كلامه؛ فكيف إذا بطلتا؟

وما ذكره من توسل آدم[1] وحكاية المنصور[2]؛ فجوابها من وجهين:

**أحدهما**: أن هٰذا لا أصل له، ولا تقوم به حجة، ولا إسناد لذٰلك.

**والثاني**: أنه لو دل لدل على التوسل بذاته، لا على الاستغاثة[3] به.

وأما فتح الكوّة[4] لينزل المطر؛ فهو أيضاً باطل كما تقدم التنبيه عليه، ومع هٰذا؛ فليس من هٰذا.

وكذٰلك استسقاؤهم بدعائه ليس من هٰذا الباب.

وأما اشتكاء البعير[5] إليه؛ فهٰذا كاشتكاء الآدمي إليه، وما زال الناس يستغيثون به في حياته كما يستغيثون به يوم القيامة.

وقد قلنا: إنه إذا طُلب منه ما يليق بمنصبه؛ فهٰذا لا نزاع فيه، والطلب منه في حياته والاستغاثة به في حياته فيما يقدر عليه لم ينازع فيه أحد.

فما ذكره[6] لا يدل على مورد النزاع، ولٰكن هٰذا أخذ لفظ الاستغاثة

---

(١) تقدم (ص ٥٢ ـ ٥٣).

(٢) تقدم (ص ٨٥).

(٣) في (ج): «استغاثة به».

(٤) تقدم (ص ٨٩).

(٥) تقدم (ص ٢٨٤).

(٦) من قوله: «فما ذكره لا يدل على مورد النزاع...» إلى نهاية قوله: «أما المقام الأول؛ فإنه» (ص ٥٠٣) حذف أو سقط من (هـ).

ومعناها العام فجعل يتشبث بهما[1]، وهٰذا إنما يليق بمن قال: لا يستغيث به أحداً حيّاً ولا ميتاً في شيء من الأشياء، ومعلوم أن عاقلاً لا يقول هٰذا في آحاد العامة، فضلاً عن الصالحين، فضلاً عن الأنبياء والمرسلين، فضلاً عن سيد الأولين والآخرين؛ فإنه ما من أحد إلا ويمكن أن يستغاث به[2] في بعض الأشياء؛ فكيف بأفضل الخلق وأكرمهم على الله تعالى[3]؟! ولٰكن النفي عاد إلى الشيئين: إلى الاستغاثة به بعد الموت، وإلى أن يطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى[3]؛ فكيف إذا اجتمعا جميعاً؟ فإن من الناس من يستغيث بالموتى من الأنبياء والصالحين ويطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى.

فهٰذه الجمل الثلاث ملخص كلامه، وليس فيما ذكره ما يدل على مورد النزاع، ولا ما يناقض جواب المجيب، والحمد لله رب العالمين.

فعلم أن منازعيه لم يخصوا الملائكة والرسول بنفي يُفهم منه طرح رتبتهم وعدم صلاحيتهم للأسباب.

وأما قوله: ولم يجعل الله تعالى[4] لأحد تنقيص الرسل، وأجمع السلف والخلف على وجوب تعظيمهم في الاعتقاد والأقوال والأفعال.

فيقال: هٰذا حق، لٰكنه[5] كما قال علي بن أبي طالب رضي الله

---

(١) سقط من (أ): «بهما»، وفي (ج): «به»، وما أثبت من (ط).

(٢) سقط من (أ): «به»، وما أثبت من (ج)، (ط).

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) في (ج): «لٰكن كما قاله»، وفي (ب): «وقد قال علي بن أبي طالب للخوارج».

تعالى عنه[1]: كلمة حق أريد بها باطل، وهو[2] أن من سألهم ما لا يقدرون عليه أحياء وأمواتاً؛ فقد آذاهم واعتدى عليهم، وهو مستحق للعقوبة التي يستحقها مثله[3].

بل من سألهم ما لا يريدون فعله حتى فعلوا ما يكرهونه؛ فهو مستحق للذم والمقت.

ومن ابتدع في دينهم ما لم يأذن به الله وما يخالف ما جاؤوا به؛ لزم أن يكون دينهم ناقصاً، وأنهم أتوا بالباطل، وهٰذا مناقض بلا ريب لما يجب من الإيمان بهم وتعزيرهم وتوقيرهم.

ومن خالف ما جاؤوا به من توحيد الله تعالى[4] وإفراده بالدعاء؛ فهو من أعظم المخالفين لهم اعتقاداً وقولاً وعملاً؛ فإن أعظم ما دعوا إليه التوحيد؛ فالمخالف له[5] من أعظم الناس مخالفة لهم، وقد بينا في «الصارم المسلول»[6] أن التوحيد والإيمان بالرسل متلازمان، وكل[7] أمة لا تصدق الرسل فلا تكون إلا مشركة، وكل مشرك فإنه مكذب بالرسل؛ فمن

(١) سقط من (أ)، (ط): «عنه»، وقوله: «رضي الله تعالى عنه» لم يرد في (ب)، وفي (ج): «رضي الله عنه» دون قوله: «تعالى».

(٢) عبارة (ب) نصها فيما يلي: «فإن من سأل الأموات ما لا يقدرون عليه، وكذٰلك الأحياء؛ فقد آذاهم...».

(٣) قوله: «التي يستحقها مثله» سقط من (ب).

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) كذا في (أ)، (ج)، (ط)، وفي (ب): «لهم».

(٦) ابن تيمية «الصارم المسلول» (ص ٤١).

(٧) في (ب): «فكل»، وفي (ج): «كل» بإسقاط حرف الواو.

دخل في نوع من الشرك الذي نهت عنه الرسل؛ فإنه مناقض لهم، مخالف لموجب رسالتهم.

وإذا كان كذٰلك؛ فما قال[1] هٰذا المفتري وأمثاله هو بدعة لم تشرعها الرسل لو لم يرد ما يتضمن النهي عنها؛ فكيف إذا علم أنه نهي عنها؟

أما المقام الأول؛ فإنه لا يمكن أحداً[2] أن يقول: إن النبي ﷺ شرع لأمته أن يستغيثوا بميت؛ لا نبي ولا غيره، لا في جلب منفعة ولا دفع مضرة، لا بهٰذا اللفظ ولا معناه.

فلا[3] يشرع لهم أن يدعوا ميتاً، ولا يسألوه، ولا يدعوا إليه[4]، ولا[5] أن يستجيروا به، ولا يدعوه[6] لا رهبة ولا رغبة[7].

ولا يقول[8] أحد لميت: أنا[9] في حسبك، و[10]أنا في جوارك، وأنا[11]

---

(١) في (ب): «فما قاله هٰذا المفتري هو بدعة...» بإسقاط «وأمثاله».

(٢) في (ب): «لأحدٍ»، وفي (ج)، (هـ): «أحد».

(٣) في (ب): «فلم» بدلاً من «فلا».

(٤) في (ب): «ولا يرغبوا إليه» بدلاً من «ولا يدعوا إليه».

(٥) في (ج): «وأن يستجيروا» بإسقاط «لا».

(٦) سقط من (ب): «ولا يدعوه»، وسقط من (هـ): «ولا يدعوه لا رهبة ولا رغبة».

(٧) في (ب)، (ج): «لا رغبة ولا رهبة» تقديم وتأخير.

(٨) من قوله: «ولا يقول...» إلى نهاية قوله: «فليس في عظم قدر الرسول ما ينفعه» (ص ٥٠٦) حذف من (ب).

(٩) في (ج): «أني» بدلاً من «أنا».

(١٠) في (ج)، (هـ): «أو أنا في جوارك».

(١١) في (ج): «أو أنا أريد...».

أريد أن تفعل كذا وكذا[1].

ولا أن يخطو إلى قبر ميت خطوات، وأن يتوجه إلى جهة قبره[2] ويسأل[3]؛ كما يفعل هذا[4] كثير من النصارى وأشباه النصارى من ضُلال هذه الأمة بكثير من شيوخهم وغير شيوخهم.

ولا يشرع[5] لأحد أن يقول لميت: سل الله تعالى[6] لي، أو ادع لي.

ولا يشرع لهم أن يشكوا إلى ميت؛ فيقول أحدهم مشتكياً إليه: علي دين، أو آذاني فلان، أو قد نزل بنا العدو، أو أنا مريض، أو أنا خائف، ونحو ذلك من الشكاوى، (سواء كان هذا السائل عند قبر الميت، أو كان بعيداً منه)[7]، وسواء كان الميت نبيّاً، أو غيره.

بل[8] ولا يشرع لأمته إذا كان لأحدهم حاجة أن يقصد قبر نبي أو صالح فيدعو لنفسه ظانّاً أن الدعاء عند قبره يجاب.

---

(١) سقط من (هـ): «وأنا أريد أن تفعل كذا وكذا».

(٢) في (هـ): «ولا أن يتوجه إلى قبره».

(٣) في (ج)، (هـ): «ويسأله».

(٤) سقط من (أ): «هذا»، وفي (ج): «كما يفعل كثير من هذا النصارى»، وما أثبت من (ط).

(٥) عبارة (هـ» نصها فيما يلي: «ولا شرع لأحد أن يقول للميت: سل الله لي، أو ادع الله لي، ولا شرع . . .».

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (هـ).

(٧) عبارة (هـ) نصها فيما يلي: «سواء كان عند القبر أو بعيداً عنه».

(٨) في (هـ): «ولا شرع» بدلاً من «بل ولا يشرع».

بل[1] ولا يشرع لأمته أن يقسموا[2] عليه بمخلوق من المخلوقات؛ لا نبي ولا غيره، سواء أقسموا عليه لحاجة أو غير حاجة.

ولا يشرع[3] لأمته أن يتوسلوا إلى الله تعالى[4] بذات ميت أصلاً بل ولا بذات حي؛ إلا أن يكون التوسل بما أمر الله به من الإيمان به وطاعته أو[5] بدعاء المتوسَّل به وشفاعته.

فأما إذا لم يكن المتوسل يتوسل بما أمر الله به، ولا بدعاء الداعي له؛ فليس هناك وسيلة شرعها الله تعالى[6] ورسوله.

فإذا كان النبي والرجل[7] الصالح له عند الله من الجاه[8] والقدر والحرمة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر؛ فهٰذا لا ينتفع[9] المتوسل به إلا بأحد أمرين:

إما أن يتوسل المتوسل بما أمر الله به من الإيمان به[10] ومحبته وطاعته وموالاته والصلاة عليه والسلام ونحو ذٰلك؛ فهٰذه هي الوسيلة التي

(١) في (هـ): «بل ولا شرع».

(٢) في (أ)، (ج)، (هـ): «أن يقسموا على مخلوق»، وما أثبتنا من (ط).

(٣) في (هـ): «ولا شرع».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (هـ).

(٥) في (هـ): «وبدعاء» بدلاً من «أو بدعاء».

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٧) قوله: «الرجل» سقط من (هـ).

(٨) في (هـ): «الجاه العظيم».

(٩) في (هـ): «لم ينتفع».

(١٠) في (ج): «من الإيمان» بإسقاط به.

أمر الله بها في قوله تعالى[1]: ﴿اتَّقوا اللهَ وابْتَغوا إِلَيْهِ الوَسيلَةَ﴾[2].

فالـوسيلة تجمعها[3] طاعة الرسول ﷺ؛ فكل وسيلة طاعة للرسول ﷺ، وكل طاعة للرسول وسيلة، و﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسولَ فَقَدْ أَطاعَ اللهَ﴾[4]، ﴿ومَنْ يُطِعِ اللهَ والرَّسولَ فأُولٰئِكَ مَعَ الَّذينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ والصِّدِّيقينَ والشُّهداءِ والصَّالِحينَ وحَسُنَ أُولٰئِكَ رَفيقاً﴾[5].

**والوجه الثاني**[6]: أن يدعو له الرسول؛ (فهٰذا أيضاً مما يتوسل به إلى الله تعالى)[7]؛ فإن دعاءه وشفاعته عند الله تعالى[1] من أعظم الوسائل.

فأما إذا لم يتوسل العبد بفعل واجب، ولا مستحب، ولا الرسول دعا له؛ فليس في عظم قدر الرسول ما ينفعه.

(ولٰكن[8] بعض الذين دخلوا في دين الصابئين والمشركين ظنوا أن شفاعة الرسول لأمته لا يحتاج إلى دعاء منه، بل الرحمة)[9] التي تفيض

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (هـ).

(٢) المائدة: ٣٥.

(٣) في (هـ): «يجمعها».

(٤) النساء: ٨٠.

(٥) النساء: ٦٩.

(٦) في (هـ): «والأمر الثاني».

(٧) عبارة (هـ): «فهٰذا أيضاً وسيلة إلى الله».

(٨) من قوله: «ولٰكن بعض الذين دخلوا...» إلى (ص ٦٣٢) حذف من (هـ).

(٩) عبارة (ب) نصها فيما يلي: «ولا يلتفت إلى قول من ظن أن شفاعة الرسول لأمته لا تحتاج إلى دعاء منه، قالوا: فإن الرحمة التي تفيض...».

على الرسول تفيض على المستشفع به[1] من غير شعور من الرسول ولا دعاء منه[2]، ومثلوا ذٰلك بانعكاس شعاع الشمس إذا وقع على جسم صقيل ثم انعكس على غيره؛ فإن الشمس إذا وقعت على ماء أو مرآة وانعكس شعاعها على حائط أو غيره؛ حصل النور في الموضع الثاني[3] بواسطة الشعاع المنعكس على المرآة. قالوا: فهٰكذا الرحمة تفيض على النفوس الفاضلة كنفوس الأنبياء والصالحين، ثم تفيض بتوسطهم على نفوس المتعلقين بهم، وكما أن انعكاس الشعاع يحتاج إلى المحاذاة؛ فكذٰلك الفيض لا بد فيه من توجه الإنسان إلى[4] النفوس الفاضلة، وجعل هٰؤلاء الفائدة في زيارة قبورهم من هٰذا الوجه، وقالوا: إن الأرواح المفارقة تجتمع هي والأرواح الزائرة[5] فيقوى تأثيرها.

وهٰذه[6] المعاني ذكرها طائفة من الفلاسفة ومن أخذ عنهم؛ كابن سينا وأبي حامد وغيرهم.

وهٰذه[7] الأحوال هي من أصول الشرك وعبادة الأصنام، وهي من

---

(١) سقط من (أ)، (ج): «به»، وما أثبتنا من (ب)، (ط).

(٢) سقط من (أ)، (ط): «منه»، وما أثبتنا من (ج)، (ب).

(٣) في (ب): «بالموضع الثاني».

(٤) سقط من (ب): «الإنسان إلى».

(٥) في (أ)، (ط): «الزائدة»، وهو خطأ، وما أثبتنا من (ج).

(٦) في (ب): «وهٰذا قول طائفة...»، وفي (ج): «وهي المعاني ذكرها طائفة...».

(٧) في (ب): «وهٰذا من أصول الشرك...».

المقاييس الفاسدة التي قال [عنها][1] بعض السلف: ما عُبدت الشمس والقمر[2] إلا بالمقاييس، وهي[3] من أقوال من يقول: إن الدعاء إنما تأثيره بكون النفس تتصرف في العالم لا بكون الله يجيب الداعي، وهي مبنية على أن الله تعالى[4] ليس بفاعل مختار يحدث[5] الحوادث بمشيئته واختياره!

بل هٰؤلاء يقولون: إن الرب سبحانه وتعالى[6] يوجب العالم بذاته، ويسمونه علة العلل، ويقولون[7]: علة العلل، ويقولون: إنه علة تامة، وإذا كان كذٰلك؛ فلا بد للحوادث من سبب، فجعلوا حدوثها سبب حركة الفلك، وما يحدث عنها من الأشكال الفلكية والاتصالات الكوكبية[8].

ثم الإلٰهيون منهم يقولون: إن الحركة بسبب الاستعدادات من

---

(١) ما بين المعقوفين لم يرد في (أ)، (ج)، وهي زيادة يقتضيها السياق، وفي (ط): «... التي قال [فيها] بعض السلف...» هٰكذا بوضع [فيها] بين معقوفين لكي يستقيم السياق، وجاء في نسخة (ب) ما نصه: «وهي من المقاييس الفاسدة والأمثال الباطلة، قال بعض السلف...»، ولعل عبارة (ب) أنسب العبارات.

(٢) في (ب): «... والقمر والأصنام إلا بالمقاييس».

(٣) من قوله: «وهي من أقوال...» إلى نهاية قوله: «بما ليس هٰذا موضعه» (ص ٥٠٩) حذف من (ب).

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) في (ط): «يخلق» بدلاً من «يحدث».

(٦) قوله: «سبحانه وتعالى» لم يرد في (ج).

(٧) قوله: «يقولون: علة العلل» لم يرد في (ج).

(٨) في (ج): «والاتصالات الملكوتية».

العـالم السفلي لأن يفيض عليهـا من العقل الفعال الصور النوعية، وأن يفيض على النفوس العلوم والأخلاق وغير ذٰلك.

وهٰؤلاء يجوزون أن يعبد الإنسان الكواكب؛ لأنه بتوجهه إليها يفيض إليه منها أمور، وكذٰلك الأصنام؛ لأنه بتوجهه إلى الصنم يكون متوجهاً إلى صاحبـه فيفيض عليه أمـور، والنفـوس المفـارقـة هي سعيدة، فإذا توجه المتوجه إلى تلك النفوس والقبور[1] التي دُفن فيها بدنها؛ فاض عليها منها ما يفيض.

وقـد بسطنا الكلام على هٰؤلاء، وبينا فساد قولهم بالعقل الصريح المطابق للنقل[2] الصحيح بما ليس هٰذا موضعه.

والكلام إذا كان في أحكام أفعال العباد؛ لم يكن لأحد أن يتكلم إلا بدليل[3] شرعي، لا[4] أن يدعو إلى دين غير دين الإسلام، ولا ريب أن هٰذه الأقوال ونحوها تدعو إلى غير دين الإسلام.

وقول هٰذا المفتري وأمثاله يجر إلى مثل هٰذا، لٰكنهم لا يعرفون أصل قولهم ولوازمه، بل هم على عادة تعودوها، واتباع لشيوخ لهم فيهم[5] نوع من علـم ودين ليس[6] لهم خبـرة بحقيقـة ما جاء به الـرسول، وعندهم

---

(١) في (ج): «القبر».

(٢) في (ج): «بالنقل».

(٣) سقط من (أ)، (ط): «إلا»، وما أثبتنا من (ب)، (ج).

(٤) في (أ)، (ط): «إلا» بدلاً من «لا»، وهو خطأ، وما أثبتنا من (ب)، (ج).

(٥) في (أ): «واتباع الشيوخ لهم فيه»، وفي (ج): «واتباع الشيوخ لهم فيهم»، وفي (ط): «واتباع الشيوخ فيهم»، وما أثبت من (ب).

(٦) في (ط): «وليس» بإثبات حرف الواو.

تعـظيم(1) الأنبياء والصـالحين من جنس تعـظيم النصـارى والمشـركين، يعظمونهم(2) تعظيم ربوبية من جهة ما يرجونه في(3) حصول مطالبهم من جهتهم، لا يعـظمـونهم(4) لكونهم(5) رسل الله الذين(6) أُمروا بطاعتهم؛ فيجب أن يُطاعوا فيما أمروا به، وأن يُقتدى بهم فيما(7) يشرع التأسي بهم فيه، ويعرضون عن بعض طاعتهم والتأسي بهم، ويقبلون على نوع من دعائهم وسؤالهم والإشراك بهم، وهٰؤلاء(8) بالنصارى أشبه منهم بالصابئة الفلاسفة، لٰكن الجميع فيهم شرك.

ونحن في هٰذا الموضع ليس بنا حاجة إلى نفي تأثير هٰذه الأسباب؛ فإنه ليس كل سبب أثر(9) يكون مشروعاً، بل الشارع ينهى عن أمور لها تأثير في طلب بعض المطالب إذا كان ضررها راجحاً على نفعها؛ كما ينهى عن

---

(1) في (ب): «تعظيم للأولياء للصالحين»، وفي (ج): «تعظيم للأنبياء والصالحين».

(2) في (أ): «يعظموهم»، وما أثبت من (ب)، (ج)، (ط).

(3) في (ب): «من» بدلاً من «في».

(4) في (أ): «يعظمونه» والتصويب من (ب)، (ج).

(5) سقط من (أ): «لكونهم»، وما أثبت من (ب)، (ج)، وجاء في (ط) ما نصه: «لا يعظمونهم تعظيم رسل الله».

(6) في (ب): «الذين أمر الله بطاعتهم».

(7) في (ب): «فيما شرعوا وأن يتأسى بهم فيه؛ فهٰؤلاء أعرضوا عن طاعتهم والتأسي بهم وأقبلوا على نوع من دعائهم، وسؤالهم، والإشراك بهم».

(8) من قوله: «وهٰؤلاء بالنصارى. . .» إلى نهاية قوله: «بغير أمر الله» (ص ٥١٩) حذف من (ب).

(9) في (ط): «مؤثر».

السحر ونحو ذٰلك وإن كان قد يمكن أن يقتل به كافراً ويطلع بذٰلك على بعض أخبار أعداء الإسلام، وكذٰلك عبّاد الكواكب والأصنام، قد تخاطبهم الشياطين وتحصل لهم بعض مطالبهم.

ودعاء الغائبين والأموات من هٰذا الباب؛ فقد يحصل أحياناً [أن][1] شيطاناً يتمثل للداعي، وقد يحصل[2] بعض مطالبه، لٰكن هٰذا كله منهي عنه لما ترتب عليه من الفساد ما[3] يغمر ما يُظَنُّ فيه من المنفعة.

وهٰـذه التـأثيرات قد تحصـل عنـد بعض القـائلين بقـدم العالـم، والقائلين بحدوثه، بخلاف من يقول: إن الأثر الحاصل لا يكون إلا فيضاً؛ فهٰذا لا يكون إلا على قول القائلين بالقدم[4].

وقـد بينا في غير هٰذا الموضع أن هٰؤلاء الذين يقولون بقدم العالم وصدوره عن موجب بذاته هو علة تامة حقيقة قولهم: أن الحوادث تحدث بلا محدث أصلاً، وأن حركة الفلك الحادثة شيئاً بعد شيء ليس لها محدث أصلاً، وهم يقولون: إنه متحرك حركة شوقية، بقولهم في حركته من جنس قول القدرية في حركة الحيوان، والقدرية أخرجوا فعل الحيوان أن يكون مخلوقاً لله عز وجل وأثبتوا حادثاً لا محدث له، وهٰؤلاء الصابئة والفلاسفة أخرجوا حركة الفلك وجميع الحادثات من أفعال الحيوان وغيرها عن أن

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في (ط): «وقد يحصل له».

(٣) في (ط): «الذي يغمر» بدلاً من «ما يغمر».

(٤) في (ج): «بقدم العالم».

تكون مخلوقة لله تعالى[1]، وأثبتوا هٰذه الحوادث بلا محدث.

والناس ردوا على القدرية وقالوا: إرادة العبد حادثة بعد أن لم تكن؛ فلا بد لها من محدث، وإذا قيل: إن العبد أحدثها بلا إرادة؛ لزم وقوع الحوادث من المختار بلا إرادة، وإن قيل بإرادة؛ فالقول فيها كالقول في الأولى، وهٰؤلاء القدرية قالوا: إرادة الرب يحدثها لا في محل بلا إرادة منه كما قال ذٰلك البصريون من المعتزلة، وقالوا: إرادة العبد يحدثها في نفسه بلا إرادة منه، وكلاهما ممتنع.

ثم يقال لهم: حدوثها بعد أن لم تكن حادثة أمر حادث؛ فلا بد له من محدث، وقد يقال: الإرادة أمر ممكن لا يترجح وجوده على عدمه إلا بمرجح تام، والمحدث والمرجح إن كان من العبد؛ فالقول في حدوثه كالقول في الأول، وذٰلك يستلزم التسلسل في أفعال العباد، وأفعال العباد لها أول فيمتنع التسلسل فيها؛ فلزم أن يكون المحدث المرجح لها خارجاً عن العبد، وكل ما يذكر سوى الرب تعالى مُنْتَه إليه، والمحدث المرجح هو الله تعالى.

وقول الصابئة والفلاسفة أفسد من قول القدرية؛ فإنه يقال: إذا كان الرب عندكم علة تامة موجباً بذاته في الأزل، لم يزل ولا يزال هٰكذا، ومعلوله لازم لذاته، لا يمكن تأخره عنه، امتنع أيضاً أن تصدر عنه حركة الفلك وغيرها من الحوادث، وامتنع أن يصدر عنه ما يستلزم الحوادث، والعالم مستلزم للحوادث، فيمتنع صدوره عن العلة التامة؛ لأن الحوادث

---

(١) في (ج): «مخلوقة لله سبحانه».

تحدث شيئاً بعد شيء، كما أن حركة الفلك تحدث شيئاً بعد شيء، والعلة التامة لا يحدث معلولها ولا شيء من معلولها شيئاً بعد شيء، بل جميع معلولها مقارن لها أزلاً وأبداً، لا يتأخر منه شيء عن الأول، وإذا كان كذلك[1]؛ فالحوادث كأجزاء الحركة الفلكية يمتنع صدورها عن الموجب بذاته.

وإذا قيل: إن الحركة سببها الشوق الذي في الفلك للتشبيه بالأول.

قيل: فتلك الإرادة والتصور الذي هو سر ما في الإرادة الذي هو سبب الحركة[2] بتجدده هو أيضاً من الحوادث المتعاقبة، وهو نوع حركة نفسانية؛ فلا بد لها من محدث، فإذا كانت العلة التامة لا يتأخر عنها معلولها؛ امتنع صدورها[3] عنه، وإذا كان الفلك لا يخلو عن الحوادث؛ امتنع صدورها عنه[4] لأن وجود الملزوم بدون اللازم ممتنع، ولو قدر مقدر أن العالم لم يكن فيه حادث ثم تجددت الحوادث؛ لكان القول فيما ليس بمتجدد كالقول في غيره؛ فإن التقدير أنه هناك فاعل لا علة تامة، والعلة التامة لا يتجدد عنها شيء، بل معلولها مقارن لها، وهٰذا إذا تصوره العاقل علم بالضرورة بطلان قول هٰؤلاء الذين هم من أبعد الناس عن المعقول الصريح، كبعدهم عن المنقول الصحيح، ثم هل[5] تقوم بالرب الأمور

---

(1) سقط من (أ): «كذٰلك»، وما أثبت من (ج).

(2) في (ج): «هو سبب الحركة المتجددة التي تجدد الحركة بتجدده هو أيضاً من الحوادث. . .».

(3) في (ج): «امتنع صدور ذٰلك عنه».

(4) في (ج): «امتنع صدوره عنه».

(5) سقط من (ج): «هل».

الاختيارية التي يسمونها الحوادث؟ لهم في ذلك قولان كما للمتكلمين قولان.

وطائفة من الأساطين القدماء يجوزون ذلك، وهو قول أبي البركات[1] صاحب «المعتبر» وغيره من متأخريهم، ومنهم من لا يجوزه؛ كابن سينا وأمثاله؛ فمن لم يجوز ذلك؛ ظهر فساد قوله بقدم العالم ظهوراً بيناً، ومن جوزه أيضاً؛ فيمتنع عليه أن يقول بقدم شيء من العالم؛ فإنه حينئذ إذا كان الرب تعالى[2] يفعل شيئاً بعد شيء بأفعال تقوم[3] بذاته؛ لم يكن قط علة تامة لمفعولاته، بل كل ما يفعله ويحدثه هو فاعل له حين أحدثه وفعله، والمؤثر التام يستلزم أثره، كما أن الأثر يستلزم مؤثره التام.

ولهذا كان مذهب أهل السنة أن القدرة لا بد أن تكون مع مقدورها، لا يجوز أن تكون معدومة عن وجود المقدور، لكن تنازعوا: هل يكون وجودها قبل مع بقائها؟ والصواب هو التفريق بين القدرة المصححة التي يشترط في الفعل معها وجود الإرادة، وبين القدرة الموجبة وهي مجموع ما يستلزم المقدور.

---

(١) العلامة الفيلسوف، شيخ الطب، أوحد الزمان، أبو البركات، هبة الله بن علي... اليهودي كان، ثم أسلم في أواخر عمره، خدم الخليفة المستنجد... تصانيفه في غاية الجودة... وكان يملي على الجمال بن فضلان، وابن الدهان، والمهذب بن النقاش، ووالد الموفق عبداللطيف، كتابه المسمى بـ «المعتبر»... مات سنة نيف وخمسين وخمس مئة، وبرع في علم الفلسفة إلى الغاية.

انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٠ / ٤١٩، ت ٢٧٥).

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) في (أ)، (ج): «يقوم»، وما أثبت من (ط).

وأما القدرية؛ فقالوا: إن القدرة لا تكون إلا قبل الفعل، وإذا كان الحوادث يحدثها شيئاً بعد شيء بحسب حدوثها؛ لزم أن تقوم به الأفعال الاختيارية.

وإذا كان كذلك؛ بطل أصل قولهم الذي بنوا عليه قدم العالم؛ حيث قالوا: هو موجب بالذات[1]، لا فاعل بالاختيار، وإذا كان كذلك قارنت موجبه، فإذا كان نفس الحوادث يستلزم أن يكون فاعلاً أفعالاً متعاقبة بطل كونه[2] موجباً بذاته بمقارنة[3] موجبه، فبطل التلازم الذي ذكروه، وجاز أن يكون محدثاً للأفلاك وإن كان قد أحدث قبلها شيئاً آخر كما أخبر الله تعالى أنه خلق السماوات والأرض في ستة أيام، وكان عرشه على الماء[4].

كذلك في التوراة أنه ابتدأ خلق السماوات والأرض، وكان الماء مستبحراً غامراً للأرض، والرياح تهب فوقه، وملخص ذلك أنه لو كان شيء من العالم قديماً لكان موجباً بذاته، يقارنه موجبه[5] لا يتأخر عنه.

والثاني باطل؛ لأنه لو كان كذلك؛ لم يحدث في العالم شيء لأن العالم بجميع ما فيه موجب له، فلو كان موجبه يقارنه[3] في الأزل؛ لزم أن لا يحدث في العالم شيء، ولو[6] وجد العالم دون الحوادث؛ لوجد الملزوم

(١) في (ط): «الذات» بدلاً من «بالذات».

(٢) في (ج): «كونها».

(٣) في (ج): «بقارنة».

(٤) قال الله تعالى: ﴿وهو الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام وكان عرشه على الماء ليبلوكم أيكم أحسن عملاً...﴾ [هود: ٧].

(٥) في (أ)، (ج): «بقارنة موجبة»، وما أثبت من (ط).

(٦) في (ج): «ولو أوجب العالم...».

دون اللازم، ولحدثت الحوادث بعد ذلك عن الموجد[1] المستلزم لموجبه في الأزل، وكلاهما ممتنع.

وكل خبر في العالم؛ فهو مستلزم لمقارنة الحوادث؛ إذ يمكن أن تقوم به الحوادث، فلو كان صادراً عن موجب بالذات لامتنع حدوث الحوادث مقارنة له أو حادثة بعده؛ لأن صدورهما عن موجب بالذات ممتنع، لا سيما والذات التي من شأنها أن تقوم بها الأفعال المتعاقبة فيفعل شيئاً بعد شيء لا يكون فعل معين لازماً لذاتها، فلو كان في العالم شيء قديم؛ تبين أنه إنما يلزم[2] نوع الأفعال لا فعل معين.

وأيضاً؛ فلزوم الفعل المعين لمفعول معين لذات تقوم بها الأفعال المتعاقبة وتنفعل شيئاً بعد شيء غير معقول؛ فإنها متى كانت كذلك امتنع أن يلازمها أزلاً وأبداً فعل معين؛ فإن ملازمة المعين ينافي كون فعلها شيئاً بعد شيء.

وإذا قيل: يلزمها فعل معين ولا يلزمها شيء من الأفعال؛ كانت أفعالها منقسمة إلى معين لازم لها، وإلى نوع يحدث شيئاً بعد شيء؛ فهي للأول موجبة بذاتها، والثاني فاعلة باختيارها؛ فيكون موجبه بالذات المفعول[3] وفاعل بالاختيار لمفعولات، واجتماع هذين في الذات الواحدة تناقض؛ لأن كونها فاعلة بعد اختيارها شيئاً بعد شيء يناقض اتصالها

---

(1) في (ج): «الموجب» بدلاً من «الموجد».

(2) في (ج): «يلزمها» بدلاً من «يلزم».

(3) في (ج): «لمفعول» بدلاً من «المفعول».

بالإيجاب بالذات، مع أن الفعل المعين الملازم للذات لا يعقل ولا يقبل[1] الفعل إلا الإحداث، وإنما يقبل[2] فيما كان لازماً لها أن تكون صفة لها؛ كالحياة، لا أن يكون مفعولاً لها؛ فكونه مفعولاً يناقض كونه معه لازماً، لا سيما إذا كان الفاعل فاعلاً بالاختيار.

والمقصود هنا أنه[3] إذا لم يحصل من العبد فعل أمره الله تعالى به في حق الرسول، ولم يحصل من الرسول شفاعة له؛ فلا يُتَصور أن ينتفع بجاه الرسول منفعة أمر الله تعالى[4] بها، ودينه في دين الرسل[5]، وأتباعهم من المسلمين واليهود والنصارى وغيرهم، لكن على قول[6] غير أهل التوحيد من المشركين القائلين بحدوث العالم والقائلين بقدمه، فإن المشرك قد يدعو إلٰهاً من دون الله؛ فتخاطبه الشياطين، وربما قضت له بعض الحاجات، وهٰذا معروف في عباد الكواكب والأصنام وعباد الموتى من الصالحين وغير الصالحين.

وأما على قول الصنف الثاني من المشركين الذين جمعوا في الحقيقة بين التعطيل والإشراك، فأنكروا أن يكون خالقاً للعالم بقدرته ومشيئته، وهم مشركون، فمن هٰؤلاء من يقول: إنه قد يفيض عليه من الشفيع شيء بغير

---

(١) في (ج): «ولا يعقل».

(٢) في (ج): «وإنما يفعل».

(٣) سقط من (أ): «أنه»، وما أثبت من (ج)، (ط).

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) كذا في جميع النسخ.

(٦) سقط من (أ)، (ط): «قول»، وما أثبت من (ج).

دعـاء الرسول، لكن لا بد عند هؤلاء من توجه من العبد، ولا يشترطون التقرب بما شرعته الرسل، بل يمكن عندهم إذا سجد لتمثاله أو لقبره ودعاه من دون الله تعـالى[1] أن يحصـل له ذلـك، كمـا يحصـل له إذا توجـه للشمس[2] من سخونة شعاعها ما يحصل.

والفرق بين الموحدين والمشركين أن الموحدين يقولون: إن ما أمرت به الرسل من العبادات إنما يتقرب به[3] إلى الله تعالى[1]، والأجر فيه على الله تعالى[1]، وإنما على الرسول البلاغ، ليس عليه[4] حصول الثواب، ولا يشترط أن يكون واسطة في وجوده، بل يخلق الله[5] الثواب بغير واسطة الرسـول[6]، وأمـا شفاعة الرسول؛ فهي دعاء لله تبارك وتعالى، وهؤلاء يقولون: لا يحصل إلا بتوسطهم، وإن[7] فاض عنهم بغير قصد؛ فهذا أصل ينبغي معرفته.

فإن هذا الضال وأمثاله يجعلون الأنبياء والصالحين من جنس الذين يظنـون أن النفـع والضـر يحصـل لهم بتوسطهم، كما يحصل[8] الشعاع والحرارة بتوسط الشمس.

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) في (ج): «إلى الشمس».

(٣) سقط من (أ): «به»، وهو مثبت في (ج)، (ط).

(٤) سقط من (ج): «عليه».

(٥) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (ج).

(٦) كذا في (ج)، وفي (أ)، (ط): «للرسول».

(٧) في (أ)، (ط): «فإن فاض...»، وما أثبت في المتن من (ج).

(٨) في (أ)، (ج): «يجعل»، والتصويب من (ط).

ونحن نقول: إن كل ما شرعه الله تعالى[1] ورسوله؛ فهو من أعظم الوسائل (إلى الله، لٰكن دعاؤهم بعد الموت لم يشرعه الله ورسوله؛ فليس من الوسائل)[2]، وكذٰلك سؤال أحدهم مما[3] لا يقدر عليه إلا الله تعالى[1] ليس مشروعاً، وأصل الدين أن لا يُعبد إلا الله، وأن لا يُعبد إلا بما شُرع، وما ذكره هٰؤلاء يتضمن عبادة غير الله بغير أمر الله.

المقام الثاني أن يقال: هٰذا مما نهت عنه الرسل؛ فقد ثبت في «الصحاح» أن النبي ﷺ نهى عن اتخاذ القبور مساجد، وقال[4]: «**لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»؛ يحذر ما فعلوا[5]، وقال: «**لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها**»[6].

فلو كان الدعاء عند القبور أجوب (منه في غير تلك البقعة؛ لكان قصدها للدعاء عندها مشروعاً، لم ينه أن يتخذ مسجداً، فإن اتخاذ القبور مساجد يدخل فيه الصلاة وغيرها)[7]، ويدخل فيه بناء المساجد عليها، وكلاهما مَنْهٌ عنه، بل محرم كما صرح به غير واحد من العلماء؛ فإن النبي

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ط)، وهو مثبت في (ج).

(٣) في (ج): «ما» بدلاً من «مما».

(٤) عبارة (ب) نصها فيما يلي: «... المساجد، ولعن اليهود والنصارى لكونهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، فلو كان الدعاء...».

(٥) تقدم (ص ٤٥٠ - ٤٥١).

(٦) تقدم (ص ٨٨).

(٧) عبارة (ب) نصها فيما يلي: «منه في غيرها لكان مشروعاً ولم ينه عنه عند القبور، فإن اتخاذ المساجد - هٰكذا بإسقاط القبور - يدخل فيه الصلاة عندها...».

ﷺ لعن من فعل ذلك تحذيراً لأمته، وهذا يقتضي توكيد التحريم.

فإن الدعاء في الصلاة أجوب منه في غيرها؛ كالدعاء في دبرها كما جاءت به السنة في الأدعية الشرعية؛ فإنها مشروعة في آخر الصلاة، كذلك[1] الدعاء عقب الصلاة، وأفضل الدعاء دعاء يوم عرفة[2]، وإنما يكون بعد صلاة الظهر والعصر، والوقوف بمزدلفة ودعاؤها بعد صلاة الفجر.

والطواف يجري مجرى الصلاة، ولهذا يستحب الدعاء في آخره كما كان النبي ﷺ يقول بين الركنين: «**ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار**»[3]، والطواف تحية المسجد الحرام.

---

(١) في (ب): «وكذلك».

(٢) تقدم (ص ٢١٨، ت ١).

(٣) أبو داود «السنن» (كتاب المناسك، باب الدعاء في الطواف، ٢ / ٤٤٨، الحديث ١٨٩٢).

والنسائي «السنن الكبرى» (كتاب الحج، باب القول بين الركنين، ٢ / ٤٠٣، الحديث ٣٩٣٤).

وأحمد «المسند» (٣ / ٤١١، الحديث ١٥٤٣٥).

وعبدالرزاق «المصنف» (٥ / ٥٠ ـ ٥١، الحديث ٨٩٦٣).

وابن خزيمة «الصحيح» (٤ / ٢١٥ / رقم ٢٧٢١).

وابن أبي شيبة «المصنف» (٤ / ١٠٨ و١٠ / ٣٦٧ ـ ٣٦٨).

وابن حبان «الصحيح» (الإحسان، ٩ / ١٣٤، الحديث ٣٨٢٦).

والحاكم «المستدرك» (١ / ٤٥٥).

والبيهقي «السنن الكبرى» (٥ / ٨٥).

والبغوي «شرح السنة» (٧ / ١٢٨، الحديث ١٩١٥).

وأمـا منى؛ فعبـادتهـا رمي الجمـار، ولهٰـذا يرمـونها يوم النحر ثم ينحرون[1]؛ كما يصلون في الأمصار ثم ينحرون؛ فليس بمنى صلاة عيد، بل رمي جمرة العقبة لهم كصلاة العيد لغيرهم، وسائر[2] الجمرات تُرمى عقب الزوال قبل صلاة الظهر.

وفي «السنن» عن النبي ﷺ؛ أنه قال: **«إنما جُعل السعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار[3] لإقامة ذكر الله تعالى[4]»[5].**

---

= من طرقٍ عن ابن جريج، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه، عن عبدالله بن السائب مرفوعاً.

صححه ابن حبان والحاكم، ووافقه الذهبي.

وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند عبدالرزاق، وابن خزيمة.

قلت: وفي إسناده عبيد مولى ابن السائب، قال عنه الحافظ: «مقبول»؛ أي: عند المتابعة، وإلا؛ فهو لين الحديث.

(1) في (ب): «ثم يصلون»، وهو خطأ.

(2) في (ب): «وجميع الجمرات».

(3) في (ج): «الجمرات».

(4) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(5) أخـرجـه أبـو داود «السنن» (كتـاب المناسك، باب في الرمل، ٢ / ٤٤٧، الحديث ١٨٨٨).

والترمذي «السنن» (كتاب الحج، باب ما جاء كيف تُرمى الجمار، ٣ / ٢٤٦، الحديث ٩٠٢).

أحمد «المسند» (٦ / ٦٤، ٧٥، ١٣٩).

وابن أبي شيبة «المصنف» (٤ / ٣٢).

وابن خزيمة «الصحيح» (٤ / ٢٢٢ / رقم ٢٧٣٨). =

فلمـا كان هٰذا من شعـائر الصلاة والطواف؛ كان الدعاء عندها[1] مشروعاً؛ كما ثبت في «الصحيح» أنه ﷺ كان يدعو بين الجمرتين بقدر[2] سورة البقرة[3].

وأمـا جمرة العقبة؛ فليس عندها وقوف ولا دعاء، فإنها آخر منى، والـداعي يريد أن يتـأخـر عن الجمرة، وما بعدها ليس من منى، (وكان الداعي في نفس عرفة ومزدلفة ومنى لا خارجاً عنها)[4]، ولهٰذا قال النبي ﷺ: «**عـرفة كلها موقف وارفعوا عن بطن عرفة[5]، ومزدلفة كلها موقف**

---

= من طرق عن عبيدالله بن أبي زياد القداح، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً.

قال الترمذي: «وهٰذا حديث حسن صحيح».

قلت: إسناده ضعيف لأجل عبيدالله بن أبي زياد القداح؛ فإنه متكلم فيه، وقال عنه الحافظ في «التقريب» (ص ٣٧١، ٤٢٩٢): «ليس بالقوي».

(١) سقط من (ب): «عندها».

(٢) في (ب): «بقدر قراءة سورة البقرة».

(٣) البخـاري «الصحيح بشـرح ابن حجـر» (كتـاب الحـج، باب الـدعـاء عند الجمرتين، ٣ / ٦٨٣، الحديث ١٧٥٣) وفيه: «. . . ثم تقدم أمامها مستقبل القبلة، رافعاً يديه يدعو، وكان يطيل الوقوف. . .» هٰكذا دون تحديد مقدار قيامه.

قال الحافظ ابن حجر (٣ / ٦٨٣): «وقد وقع تفسيره فيما رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن عطاء، «كان ابن عمر يقوم عند الجمرتين مقدار ما يقرأ سورة البقرة»».

وانظر: «البخاري» أيضاً (٣ / ٦٨١ ـ ٦٨٢، الحديث ١٧٥١، ١٧٥٢).

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) في (ب)، (ج): «عرنة» بدلاً من «عرفة».

وارفعوا عن بطن مُحسر، ومنى كلها منحر[1]»[2]، فلم يجعل الحدود الفاصلة بين المشاعر منها.

---

(١) قوله: «ومنى كلها منحر» لم يرد في (ب)، (ج).

(٢) أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢ / ٧٢) بلفظ المصنف من طريق أبي الأشعث أحمد بن المقدام العجلي، عن ابن عيينة، عن زياد بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي معبد، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ قال:

قال رسول الله ﷺ: «عرفة كلها موقف، وارفعوا عن بطن عُرَنَة، والمزدلفة كلها موقف، وارفعوا عن بطن مُحَسِّر، وشعاب منى كلها منحر».

قلت: وإسناده صحيح.

وقد أخرجه جماعة من الأئمة بألفاظ متقاربة، مع زيادة عند بعضهم، ولفظ الطحاوي أتم.

انظر: ابن خزيمة «الصحيح» (٤ / ٢٥٤ / رقم ٢٨١٦).

والحاكم «المستدرك» (١ / ٤٦٢)، وقال: «هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».

والبيهقي «السنن الكبرى» (٥ / ١١٥).

والطبراني (١١ / ٤٧، ٤٩، ١١٩، ١٧٢، ١٧٥، ٢٢٦، الحديث ١١٠٠١، ١١٠٠٥، ١١٢٣١، ١١٣٩٩، ١١٤٠٨، ١١٥٧٠).

من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً.

قلت: وفي إسناد الطبراني (رقم ١١٢٣١) عبدالرحمٰن بن أبي بكر المليكي، وهو ضعيف.

وفي إسناده (رقم ١١٤٠٨) محمد بن جابر الجعفي، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث جبير بن مطعم أخرجه أحمد في «المسند» (٤ / ٨٢).

والبيهقي (٥ / ٢٩٥).

والطبراني في «الكبير» (٣ / ١٣٨ / رقم ١٥٨٣).

وابن حبان في «صحيحه» (٩ / ١٦٦ / رقم ٣٨٥٤).

=

وقد قال طائفة من السلف في قوله تعالى: ﴿واتَّخِذوا مِنْ مقامِ إبْراهيمَ مُصَلًّى﴾[1]؛ قالوا: مقام إبراهيم عرفة[2] ومزدلفة ومنى، ومصلى أي مدعى، وهٰذا لا ينافي عند كثير من العلماء ما ثبت في «الصحيح» من أن النبي ﷺ لما طاف صلى عند المقام وقرأ: ﴿واتَّخِذوا مِنْ مقامِ إبْراهيمَ مُصَلًّى﴾[3]؛ لأن الآية قد تتناول هٰذا وهٰذا عند كثير من أهل العلم[4].

ففي[5] الجملة أحق البقاع بدعاء الله تعالى فيها المساجد التي يصلى فيها، والمشاعر التي شرع الله تعالى[6] فيها الدعاء والذكر، وأمر أن

---

= وأورده الهيثمي في «المجمع» (٣ / ٢٥١)، وقال: «رواه أحمد والطبراني في «الكبير»؛ إلا أنه قال: «... وكل فجاج مكة منحر»، ورجاله موثوقون».

وقال في (٤ / ٢٥): «رواه أحمد، وروى الطبراني في «الأوسط» فيه: «أيام التشريق كلها ذبح»، ورجال أحمد وغيره ثقات».

(١) البقرة: ١٢٥.

(٢) انظر أقوال السلف الصالح عند الطبري في: «تفسيره» (١ / ٥٨٤ ـ ٥٨٥).

(٣) أخرجه مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، ٨ / ١٧٥ ـ ١٧٦)، ونصه فيه: «... ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام، فقرأ: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ [البقرة: ١٢٥]، فجعل المقام بينه وبين البيت...».

وأخرجه أيضاً النسائي (كتاب الحج، باب القول بعد ركعتي الطواف، ٥ / ٢٦٠، الحديث ٢٩٦١)، وفيه: «... ثم قام عند المقام فصلى ركعتين ثم قرأ...».

وانظر أيضاً الحديث (٢٩٦٣ و٢٩٧٤).

(٤) في (ب): «عند كثير من العلماء».

(٥) عبارة (ب) نصها فيما يلي: «أحق البقاع بالدعاء المساجد والمشاعر التي شرع...».

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

يكـون الـدين خالصاً له، كما[1] قال تعالى: ﴿قُلْ إنَّني هداني ربِّي إلى صِراطٍ مُسْتَقيمٍ ديناً قَيِّماً مِلَّةَ إبْراهيمَ حَنيفاً وما كانَ مِنَ الْمُشْركينَ . قُلْ إنَّ صلاتي ونُسُكي ومَحْيايَ ومَماتي للهِ ربِّ العالَمينَ﴾[2].

فإذا كانت الصلاة والذكر لله وحده؛ لم يكن ذٰلك مشروعاً عند قبر، وكما لا يذبح للميت ولا عند قبره، بل[3] نهى النبي ﷺ عن العقر عند القبر، وكره العلماء الأكل من تلك الذبيحة؛ فإنها شبه ما ذُبح لغير الله، فلو كانت مقـابـر الأنبياء والصـالحين ممـا يستحب الـدعاء عندها؛ لكانت إما من المساجد، وإما من المشاعر التي يحج إليها، وقد نهى النبي ﷺ عن هٰذا وهٰذا، بل لعن الذين يتخذون القبور مساجد.

وقال أيضاً في الحديث الذي رواه أبو داود وغيره: «**لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ حيث كنتم؛ فإن صلاتكم تبلغني**»[4]؛ فنهى أن يتخذ قبـره عيداً، وهٰـذا معنى المشاعر؛ فإن المشاعر تتخذ أعياداً أي يجتمع الناس عندها في أوقات معتادة، والعيد اسم للوقت وللمكان الذي يعتاد الاجتماع فيه، وقد يعبر به عن نفس الاجتماع المعتاد، ولهٰذا سمى النبي ﷺ يوم الجمعة عيداً، وقال: «**إن هٰذا يوم جعله الله عيداً للمسلمين**»[5].

---

(١) من قوله: «كما قال تعالى...» إلى نهاية قوله: «... عيداً للمسلمين» (ص ٥٢٥) حذف من (ب).

(٢) الأنعام: ١٦١ - ١٦٢.

(٣) سقط من (أ): «بل»، وما أثبت من (ج)، (ط).

(٤) تقدم تخريجه (ص ٩٩)، وانظر أيضاً: (ص ٤٥٤).

(٥) أخرجه مالك «الموطأ» برواية محمد بن الحسن الشيباني (باب الاغتسال يوم الجمعـة، ص ٤٦ / رقم ٥٩) عن الزهري، عن ابن السباق؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يا =

وقد ثبت عن عمر بن الخطاب[1] رضي الله عنه أنه رأى قوماً يتناوبون مكاناً يصلون فيه؛ قال[2]: ما هٰذا؟ قالوا: مكان صلى فيه رسول الله ﷺ. قال: أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد؟ إنما هلك من كان قبلكم بهٰذا، من أدركته فيه الصلاة؛ فليصل، وإلا؛ فليمض»[3].

(فقد نهاهم عن اتخاذ آثار الأنبياء مساجد)[4]، وهٰذا لا ينافي قول

---

= معشر المسلمين! هٰذا يوم جعله الله عيداً للمسلمين؛ فاغتسلوا، ومن كان عنده طيب؛ فلا يضره أن يمس منه، وعليكم بالسواك».

قلت: وهٰذا حديث مرسل صحيح الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه «السنن» (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة، ١ / ٣٤٩ / رقم ١٠٩٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل صالح بن أبي الأخضر.

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١ / ١٣٢): «هٰذا إسناد فيه صالح بن أبي الأخضر، لينه الجمهور، وباقي رجال الإسناد ثقات».

وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البيهقي في «السنن الكبرى» (١ / ٢٩٩ و٣ / ٢٤٣) من طرق عن يزيد بن سعيد الإسكندراني، عن مالك بن أنس، عن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال في جمعة من الجمع: «معاشر المسلمين! إن هٰذا يوم جعله الله لكم عيداً. . .» الحديث.

قلت: وإسناده حسن.

(١) قوله: «ابن الخطاب» لم يرد في (ب).

(٢) في (ط): «فقال».

(٣) هٰذا الأثر عزاه المصنف في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢ / ٧٤٤) لـ «سنن سعيد بن منصور».

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

عتبان بن مالك للنبي ﷺ: إن السيول تحول بيني وبين قومي، فلو صليت في بيتي في مكان أتخذه مصلى. فجاء النبي ﷺ فصلى عنده ركعتين[1]؛ لأن عتبان رضي الله عنه[2] كان مقصوده بناء مسجد لحاجته إليه، وتبرك بكـون النبي ﷺ يصلي[3] فيه أولاً، (كمـا أنه ﷺ بنى مسجد قباء وبنى مسجده، والمسجد الذي يتخذه بناء أفضل من غيره، كما فضل المسجد الحرام ومسجد سليمان عليه السلام[4]، بخلاف من لم يكن مقصوده إلا بناء مسجد لأجل ذلك الأثر)[5].

وأما ما نُقل عن ابن عمر[6] أنه كان يتحرى في سفره النزول في[7] مكان النبي ﷺ، والصلاة في مصلاه[8]؛ فمن الناس[9] من رخص في مثل

(١) متفق عليه من حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه.

انـظر: البخـاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت، ١ / ٦١٨، الحديث ٤٢٥).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، ٥ / ١٥٩).

(٢) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (ج).

(٣) سقط من (ب): «يصلي».

(٤) قوله: «عليه السلام» لم يرد في (ج).

(٥) ما بين القوسين جاء مكانه في (ب) ما نصه: «كما صلى في مسجد قباء».

(٦) في (ب): «عن ابن عمر من أنه».

(٧) في (ب): «في الأماكن التي صلى فيها النبي ﷺ».

(٨) قوله: «والصلاة في مصلاه» لم يرد في (ب).

(٩) في (ب) زيادة نصها فيما يلي: «فمن الناس من رخص في مثل ذلك إذا انفرد به الشخص وحده بخلاف ما إذا اجتمع...».

ذٰلك، بخلاف ما إذا اجتمع على ذٰلك الناس، ومن الناس[1] من قال: هٰذا أمر انفرد به ابن عمر[2]، والخلفاء الراشدون والأكابر من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار لم يكونوا يفعلون ذٰلك، وهم أعلم من ابن عمر وأعظم اتباعاً للنبي ﷺ، فلو كان هٰذا مستحباً لفعله هٰؤلاء[3].

وأيضاً[3]؛ فلما[4] فتح المسلمون تُستر وجدوا فيها قبر دانيال عليه السلام[5] وكان أهل البلد يستسقون به[6]، فكتب في ذٰلك[7] أبو موسى[8] إلى عمر بن الخطاب[8]، فكتب[9] إليه: أن احفر بالنهار ثلاثة عشر قبراً وادفنه في الليل في واحد منها لئلا يفتتن[10] به الناس فيستسقون[11] به[12].

---

(١) سقط من (ج): «ومن الناس».

(٢) في (ب): «ابن عمر وحده»، وفي (ج): «ابن عمر رضي الله عنه».

(٣) في نسخة (ب) تقديم وتأخير في الفقرات، أي بين هٰذه الفقرة والتي تليها؛ فقد جاء في (ب) بعد قوله: «فلو كان هٰذا مستحبّاً لفعله هٰؤلاء»: «ولم يكن في زمن الصحابة...» ثم بعد نهاية هٰذه الفقرة جاء ما نصه: «ولما ظهر قبر دانيال...».

(٤) في (ب): «ولما ظهر قبر دانيال حين فتح المسلمون تستر وجدوه فيها».

(٥) قوله: «عليه السلام» لم يرد في (ج).

(٦) في (ب): «يستشفعون به».

(٧) في (ب): «بذٰلك أبو موسى الأشعري».

(٨) في (ج): «رضي الله عنه».

(٩) في (ب): «فكتب إليه عمر: احفر...».

(١٠) في (ب)، (ج): «لئلا يغتر به».

(١١) في (ب): «فيستشفعون به».

(١٢) انظر: (ص ٩٢).

فهٰذه كانت سنة الصحابة رضوان الله عليهم[1]، ولهٰذا لم[2] يكن في زمن الصحـابة والتابعين لهم بإحسان على وجه الأرض في ديار الإسلام مسجـد مبني[3] على قبر، ولا مشهد يزار؛ لا بالحجاز، ولا باليمن، ولا الشام، ولا مصر، ولا العراق، ولا خراسان.

(وقد ذكر مالك رحمة الله تعالى[4] عليه أن وقوف الناس للدعاء عند قبر النبي ﷺ بدعة لم يفعلها الصحابة ولا التابعون، وقال: لا يصلح آخر هٰذه الأمة إلا ما أصلح أولها)[5].

فأما[6] ما أمر به النبي ﷺ في زيارة القبور؛ فإنما هو دعاء للميت، كالدعاء في الصلاة على جنازته.

والسنة في الدعاء التعميم؛ كما في «السنن» أن النبي ﷺ مر بعلي وهو يدعو، فقال: **«يا علي! عُم؛ فإن فضل العموم على الخصوص كفضل السماء على الأرض»**[7]، ولهٰذا يقال[8] في دعاء الجنازة: **«اللهم اغفر لحينا**

---

(١) في (ب): «فهٰـذه كانت سنـة الصحـابة والتابعين» بزيادة «التابعين» وحذف رضوان الله عليهم».

(٢) في (ب): «ولم يكن» بدلاً من «ولهٰذا لم يكن».

(٣) في (ب): «بني على قبر نبي ولا غيره. . .».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) ما بين القوسين سقط أو لعله حذف من (ب).

(٦) عبارة (ب) نصها فيما يلي: «وزيارة القبور إنما شرعت لأجل أنها تذكر بالآخرة ولأجل الدعاء للميت والأموات، لا لأجل طلب الحاجات منهم، والتعميم بالدعاء أفضل كما في «السنن». . .».

(٧) أبو داود (المراسيل، باب ما جاء في الدعاء، ص ١١٥ / رقم ٨٠). =

وميتنا، وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنثانا»[1]، لم يخص

---

= والبيهقي «السنن الكبرى» (كتاب الصلاة، باب ما على الإمام من تعميم الدعاء، ٣ / ١٣٠).

كلاهما من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عمرو بن شعيب مرسلاً.

(٨) من قوله: «ولهٰذا يقال في دعاء الجنازة...» إلى نهاية قوله: «قال تعالى: ﴿قل ادعوا...﴾ الآيات» (ص ٥٣٣) حذف من (ب).

(١) أخرجه أبو داود «السنن» (كتاب الجنائز، باب الدعاء للميت، ٣ / ٥٣٩، الحديث ٣٢٠١) من طريق شعيب بن إسحاق.

والترمذي «السنن» (كتاب الجنائز، باب ما يقول في الصلاة على الميت، ٣ / ٣٤٣ ـ ٣٤٤، الحديث ١٠٢٤)، والحاكم «المستدرك» (١ / ٣٥٨)، كلاهما من طريق هقل بن زياد.

وابن حبان «الصحيح» (الإحسان، ٧ / ٣٣٩ ـ ٣٤٠، الحديث ٣٠٧٠) من طريق الوليد بن مسلم، وقد عنعن؛ إلا أنه قد توبع كما هو واضح أعلاه.

كلهم عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

وقد صرح يحيى بن أبي كثير بالتحديث عند الترمذي والحاكم.

وأخرجه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٢ / ٣٦٨، الحديث ٨٧٩٥) من طريق أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه ابن ماجه في «السنن» (كتاب الجنائز، باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنازة، ١ / ٤٨٠، الحديث ١٤٩٨) من طرق عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، به.

قال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

قال العلامة الألباني حفظه الله في «الجنائز» (ص ١٥٨): «وهو كما قالا، وأُعِلَّ بما لا يقدح».

الميت بالدعاء له.

وكذلك يقال في السلام على الموتى: «**السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية**»[(١)].

كما يقال في الصلاة: «**السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**»[(٢)].

وكما روي عن النبي ﷺ؛ أنه كان إذا ذكر نبياً؛ قال: «**يرحمنا الله وفلاناً**»[(٣)].

---

(١) أخرج هذا الحديث مسلم وأصحاب «السنن» بألفاظ يزيد بعضهم فيه على بعض.

انظر: مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل بالوضوء، ٣ / ١٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظه: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون...».

وفي رواية عند مسلم في (الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، ٧ / ٤٤) عن عائشة رضي الله عنها: «السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون».

وعنده أيضاً (٧ / ٤٥) من حديث بريدة رضي الله عنه: «... أسأل الله لنا ولكم العافية».

(٢) متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الاستئذان، باب السلام اسم من أسماء الله، ١١ / ١٤ ـ ١٥، الحديث ٦٢٣٠).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، ٤ / ١٥ ـ ١٧).

(٣) جاء عند مسلم في «الصحيح بشرح النووي» في قصة موسى والخضر (كتاب =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= الفضائل، باب فضائل الخضر، ١٥ / ١٤٤): «. . . وكان إذا ذكر أحداً من الأنبياء بدأ بنفسه رحمة الله علينا وعلى أخي . . .».

وأخرج ابن ماجه في «السنن» (كتاب الدعاء، باب إذا دعا أحدكم فليبدأ بنفسه، ٢ / ١٢٦٦ / رقم ٣٨٥٢) من طريق زيد بن الحباب، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «يرحمنا الله، وأخا عادٍ».

في إسناده زيد بن الحُباب، صدوق، يخطىء في أحاديث الثوري.

وقد ضعفه الشيخ الألباني حفظه الله تعالى.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠ / ٢٢٠ برقم ٩٢٧٧): حدثنا وكيع، عن سفيان، عن إبراهيم بن المهاجر، عن إبراهيم؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «يرحمنا الله وأخا عاد».

وإبراهيم هو النخعي، وقد أرسله.

وجاء عند أحمد في «المسند» (١ / ٤٤١ / رقم ٤٢٠٤) من طريق شعبة، عن سليمان؛ قال: سمعت أبا وائل قال: قال عبدالله: قسم رسول الله ﷺ قَسْماً، فقال رجل: إن هٰذه لقسمة ما أُريد بها وجه الله! قال: فأتيت النبي ﷺ، فذكرت ذٰلك له، فاحمر وجهه.

قال شعبة: وأظنه قال: وغضب، حتى وددت أني لم أُخبره.

قال شعبة: وأحسبه قال: «يرحمنا الله وموسى ـ شك شعبة في «يرحمنا الله وموسى»، هٰذه ليس فيها شك ـ، قد أوذي بأكثر من ذٰلك فصبر».

وهو عند البخاري في «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الدعوات، باب قول الله تبارك وتعالى: ﴿وصل عليهم﴾، ومن خص أخاه بالدعاء دون نفسه، ١١ / ١٤٠، الحديث ٦٣٣٦)، وفيه:

«يرحم الله موسى. . .» هٰكذا دون قوله: «يرحمنا. . .».

وقد ذكر البخاري تحت هٰذه الترجمة عدة أحاديث، وكأنه أشار إلى أن هٰذه الزيادة، =

وكما يقول الخطيب: وأستغفر الله لي ولكم.

والمقصود[1] بالصلاة على الجنازة الدعاء للميت وغيره يدخل تبعاً.

وكذٰلك في زيارة القبور المقصود الدعاء للميت وغيره يدخل تبعاً، بخلاف من يكون قصده أن يدعو لنفسه بالميت أو عند الميت، وهٰذا كله من الدعاء عند القبور.

وأما دعاء الميت وسؤاله بلفظ الاستغاثة وغيرها؛ كقول الداعي: أطلب منك المغفرة والرحمة، أو قضاء الدين، أو النصر على العدو؛ فهٰذا مما نهى عنه القرآن، قال تعالى: **﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دونِهِ فلا يَمْلِكونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ ولا تَحْويلاً. أُولٰئِكَ الَّذينَ يَدْعونَ يَبْتَغونَ إلى رَبِّهِمُ الْوَسيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ويَرْجونَ رَحْمَتَهُ ويخافونَ عَذابَهُ إنَّ عذابَ رَبِّكَ كانَ مَحْذوراً﴾**[2].

وفي التفسير الصحيح عن مجاهد[3]: يبتغون إلى ربهم الوسيلة؛ قال: عيسى بن مريم، وعزير، والملائكة[4].

---

= وهي: «كان إذا ذكر أحداً من الأنبياء بدأ بنفسه» لم تثبت عنده. قاله الحافظ في «الفتح» (١١ / ١٤٠ و٨ / ٢٧٨).

(١) في (ج): «والمقصود بالجنازة».

(٢) الإسراء: ٥٦ ـ ٥٧.

**(٣) في (ب): «وفي التفسير الصحيح عن مجاهد في قوله: ﴿أولٰئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه﴾».**

**(٤) ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٨ / ٩٦ / رقم ٢٢٣٨٧، الإسراء: ٥٧) من طريق ورقاء بن عمر اليشكري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد.** =

وكذلك[1] عن إبراهيم النخعي؛ قال: كان ابن عباس يقول في قوله: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ هو عزير، والمسيح، والشمس، والقمر[2].

وكذلك رُوِيَ[3] عن شعبة، عن السدي، عن أبي صالح، عن ابن عباس؛ قال: عيسى وأمه والعزير، في هذه ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾[4].

---

= وتحت (رقم ٢٢٣٨٨) من طريق ابن جريج، عن مجاهد.

قال عباس الدوري: «قلت ليحيى بن معين: . . . فأيما أحب إليك: تفسير ورقاء، أو تفسير ابن جريج؟ قال: تفسير ورقاء لأن تفسير ابن جريج عن مجاهد هو مرسل لم يسمع من مجاهد إلا حرفاً . . .». «تهذيب الكمال» (٣٠ / ٤٣٦).

(١) من قوله: «وكذلك عن إبراهيم . . .» إلى نهاية قوله: «. . . عن ابن مسعود . . .». جاء في نسخة (ب) مختصراً، ونصه فيما يلي: «وقال ابن عباس: هو عزير والمسيح والشمس والقمر، وفي رواية: عيسى وأمه والعزير، وقال ابن مسعود: كان قبائل . . .».

(٢) ابن جرير الطبري «المصدر السابق» (٨ / ٩٦ / رقم ٢٢٣٨٩) عن ابن حميد، عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم؛ قال: «كان ابن عباس يقول . . .»؛ فذكره.

ابن حميد هو عبد بن حميد.

وجرير هو جرير بن عبدالحميد.

ومغيرة هو مغيرة بن مِقْسم.

وإبراهيم هو النخعي.

قال أحمد بن عبدالله العجلي عن إبراهيم النخعي: «لم يُحدث عن أحد من أصحاب النبي ﷺ، وقد أدرك منهم جماعة . . .». «تهذيب الكمال» (٢ / ٢٣٧).

(٣) في (ج): «وكذلك روى شعبة . . .».

(٤) ابن جرير الطبري «المصدر السابق» (٨ / ٩٦ / رقم ٢٢٣٨٥ و٢٢٣٨٦) من =

وروى قتادة عن عبدالله بن معبد الزماني [1] عن ابن مسعود؛ قال: كان قبائل من العرب يعبدون صنفاً من الملائكة يقال لهم الجن، ويقولون: هم بنات الله، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ معشر العرب [2] ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [3].

---

= طريق إسماعيل السدي، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

قلت: وفي الإسناد إسماعيل بن عبدالرحمٰن السدي، قال عنه الحافظ في «التقريب» (١٠٨، ت ٤٦٣): «صدوق يهم، ورمي بالتشيع».

وقال الحافظ: «إسماعيل بن عبدالرحمٰن السدي كوفي صدوق، لكنه جمع التفسير من طرق عن أبي صالح عن ابن عباس، وعن مرة بن شراحيل عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم، وخلط روايات الجميع؛ فلم تميز روايات الثقة من الضعيف، ولم يلق السدي من الصحابة إلا أنس بن مالك، وربما التبس بالسدي الصغير» اهـ.

وفي الإسناد أيضاً أبو صالح باذام، ويقال: باذان؛ ضعيف يرسل.

(١) في (أ)، (ط): «الرماني»؛ بالراء المهملة، وهو خطأ، والتصويب من (ج).

وانظر: «تفسير الطبري»، و«صحيح مسلم»، و«تحفة الأشراف».

(٢) سقط من (ج): «معشر العرب».

(٣) ابن جرير الطبري «المصدر السابق» (٨ / ٩٦ / رقم ٢٢٣٨٣) من طريق يحيى ابن السكن، عن أبي العوام، عن قتادة، عن عبدالله بن معبد الزِّمَّاني، عن عبدالله بن مسعود.

قلت: وفي الإسناد يحيى بن السكن، قال الذهبي في «الميزان» (٦ / ٥٤، ت ٩٥٢٥): «ليس بالقوي»، وضعفه صالح جزرة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأبو العوام هو عمران بن داود القطان البصري، صدوق، يهم، ورمي برأي الخوارج. قاله ابن حجر في «التقريب» (ص ٤٢٩).

وعبدالله بن معبد الزِّمَّاني ثقة، روى عن: عبدالله بن عتبة بن مسعود، وعمر بن =

وفي رواية[1] عن الزماني عن عبدالله بن عتبة بن مسعود[2]؛ قال: نزلت[3] في نفر من العرب كانوا يعبدون نفراً من الجن، فأسلم الجنيون، والإنس الذين كانوا[4] يعبدونهم لا يشعرون بإسلامهم، فنزلت[5]: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾[6].

---

= الخطاب ـ مرسل ـ، وأبي قتادة الأنصاري، وأبي هريرة.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٦ / ١٦٨، ت ٣٥٨٥).

قلت: لم يذكر المزي رحمه الله تعالى ابن مسعود رضي الله عنه ضمن الرواة الذين روى عنهم عبدالله بن معبد الزِّمَّاني.

(١) في (ب): «وفي رواية عنه» بدلاً من «وفي رواية عن الزِّمَّاني عن عبدالله بن عتبة ابن مسعود».

(٢) كذا في (أ)، (ط) من طريق عبدالله بن معبد الزِّمَّاني، عن عبدالله بن عتبة بن مسعود؛ بإسقاط عبدالله بن مسعود، والصواب أنها من رواية عبدالله بن معبد الزماني، عن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنهما.

والتصويب من نسخة (ج)، و«تفسير الطبري»، و«صحيح مسلم».

(٣) في (ب): «أنزلت» بدلاً من «نزلت».

(٤) سقط من (ب): «كانوا».

(٥) في (ب): «فنزلت الآية» هكذا دون ذكر سياق الآية الكريمة.

(٦) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (آخر كتاب التفسير، ١٨ / ١٦٤).

وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٨ / ٩٥ / رقم ٢٢٣٧٧).

كلاهما من طريق عبدالله بن معبد الزِّمَّاني، عن عبدالله بن عتبة، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنهما.

تنبيه: جاء عند الطبري: «معبد بن عبدالله الزماني»، وهو خطأ، والصواب أنه: «عبدالله بن معبد الزماني»، والتصويب من «صحيح مسلم» (١٨ / ١٦٤)، و«تحفة الأشراف» (٧ / ٧٠).

وكذلك[1] قال ابن وهب عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم؛ قال: ﴿الَّذين يَدْعونَ﴾ الملائكة تبتغي إلى ربها الوسيلة أيهم أقرب، ويرجون رحمته، ويخافون عذابه، إن عذاب ربك كان محذوراً، قال: وهؤلاء الذين عبدوا الملائكة من المشركين[2].

وكذلك ذكر العوفي في تفسيره عن ابن عباس؛ قال: كان أهل الشرك يقولون: نعبد الملائكة والمسيح وعزيراً[3].

وثبت[4] أيضاً في «صحيح البخاري»[5] عن ابن مسعود؛ أنه قال:

---

(١) من قوله: «وكذلك قال ابن وهب...» إلى نهاية قوله: «والمسيح وعزيراً» (ص ٥٣٧) حذف من (ب).

(٢) ابن جرير الطبري «التفسير» (٨ / ٩٦ / رقم ٢٢٣٧٤) من طريق عبدالله بن وهب، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم.

قلت: وهذا إسناد ضعيف لأجل عبدالرحمن بن زيد؛ فإنه مجمع على تضعيفه، وقد تقدم بيان حاله (ص ٥٣ ـ ٥٥).

قال الحافظ ابن حجر: «ومن تفاسير ضعفاء التابعين فمن بعدهم تفسير زيد بن أسلم من رواية ابنه عبدالرحمن عنه، وهي نسخة كبيرة يرويها ابن وهب وغيره عن عبدالرحمن عن أبيه وعن غير أبيه، وفيه أشياء كثيرة لا يسندها لأحد، وعبدالرحمن من الضعفاء، وأبوه من الثقات».

(٣) ابن جرير الطبري «التفسير» (٨ / ٩٤ / رقم ٢٢٣٧٤)، وفي إسناده عطية العوفي.

(٤) في (ب): «وفي «صحيح البخاري» عن ابن مسعود: أنه كان...».

(٥) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التفسير، باب ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً﴾، ٨ / ٢٤٩، الحديث ٤٧١٤). =

كان ناس يعبدون قوماً من الجن، فأسلم الجن وبقي الإنس على كفرهم، فأنزل[1] الله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾؛ يعني: الجن. وهٰذا معروف عن ابن مسعود من غير وجه.

وهٰذه الأقوال كلها حق؛ فإن الآية تعم كل من كان معبوده عابداً لله، سواء كان من الملائكة، أو من الجن، أو من البشر، والسلف رضي الله عنهم[2] في تفسيرهم يذكرون جنس المراد بالآية على نوع التمثيل، كما يقول الترجمان لمن سأله: ما معنى لفظ الخبز، فيريه رغيفاً، فيقول: هٰذا! فالإشارة إلى نوعه لا إلى عينه، وليس مرادهم بذٰلك تخصيص نوع دون نوع مع شمول الآية للنوعين.

فالآية خطاب لكل من دعا من دون الله مدعوّاً، وذٰلك المدعوّ يبتغي إلى الله الوسيلة، ويرجو رحمته[3]، ويخاف عذابه، وهٰذا موجود في الملائكة والجن والإنس، وقد اختار الطبري[4] قول من فسرها بالملائكة أو

---

= ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (آخر كتاب التفسير، ١٨ / ١٦٤).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٨ / ٢٤٩): «وروى الطبري من وجه آخر عن ابن مسعود، فزاد فيه: «والإنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون بإسلامهم»، وهٰذا هو المعتمد في تفسير هٰذه الآية، وأما ما أخرجه الطبري من وجه آخر عن ابن مسعود؛ قال: «كان قبائل العرب يعبدون صنفاً من الملائكة يقال لهم الجن، ويقولون: هم بنات الله؛ فنزلت هٰذه الآية»؛ فإن ثبت؛ فهو محمول على أنها نزلت في الفريقين، وإلا؛ فالسياق يدل على أنهم قبل الإسلام كانوا راضين بعبادتهم، وليست هٰذه من صفات الملائكة» اهـ.

(١) في (ب): «فأنزل الله تعالى هٰذه، وهٰذا معروف عن ابن مسعود...».

(٢) قوله: «رضي الله عنهم» لم يرد في (ب).

(٣) في (ب): «ويرجون رحمة الله».

(٤) الطبري «التفسير» (٨ / ٩٧).

بالجن؛ لأنهم كانوا في زمن النبي ﷺ يبتغون إلى ربهم الوسيلة، بخلاف المسيح والعزير؛ فإنهما لم يكونا موجودين على عهده، فلم يكونا حينئذ ممن يبتغي الوسيلة؛ إذ ابتغاء الوسيلة العمل[1] بطاعة الله تعالى[2] والتقرب إليه بالصالح من الأعمال، فأما من كان لا سبيل له إلى العمل؛ فَبِمَ يبتغي إلى ربه الوسيلة؟

وهٰذا الذي قاله: إنْ كان صواباً؛ فهو أبلغ في النهي عن دعاء المسيح وعزيرْ[3] وغيرهما من الأموات من الأنبياء والصالحين؛ فإنه إذا كان الحي الذي يتقرب إلى ربه بالعمل لا يجوز دعاؤه؛ فدعاء الميت الذي لا يتقرب بالعمل أولى أن[4] لا يجوز، وإنْ كانت الآية تعم هٰذا وهٰذا؛ فهي دالة على ذٰلك؛ فدلالتها ثابتة على كل تقدير، والصحيح أنها تعم هٰؤلاء وهٰؤلاء، وذٰلك أن هٰؤلاء[5] كانوا في حياتهم يبتغون إلى ربهم الوسيلة، وهو لم يقيد ذٰلك بزمن النزول، بل أطلق.

وإذا قال القائل: آدم ونوح وإبراهيم وموسى يعبدون الله ولا يشركون به؛ علم أنَّ المراد هٰذا دينهم، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنا التَّوْراةَ فيها هُدىً

---

(١) في (ب): «بالعمل».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٣) جاء في (ب) بعد قوله «المسيح وعزير» ما نصه: «فهو أبلغ في النهي عن دعاء المسيح والعزير؛ إذ المسيح والملائكة والجن أحياء، فإذا كان الأحياء لا يدعون؛ فالأموات أولى بالنهي».

(٤) من قوله: «أن لا يجوز وإن كانت الآية تعم . . . » إلى نهاية قوله: «وإن لم يسموا ذٰلك منسكاً وحجّاً؛ فالمعنى واحد» (ص ٥٦٠) حذف من (ب).

(٥) في (ج): «أولٰئك» بدلاً من «هٰؤلاء».

**ونورٌ يَحْكُمُ بِها النَّبِيُّونَ الَّذينَ أَسْلَموا لِلَّذينَ هادوا والرَّبَّانِيُّونَ والأَحْبار﴾**[1]، كان حكم النبيين بها قبل نزول الآية بدهر.

والعرب تقول: مضى[2] حتى لا يرجونه، وشربت الإبل حتى يجيء البعير فيقول برأسه كذا، ومنه قراءة[3] من قرأ: **﴿وزلزلوا حتى يقولُ الرَّسولُ﴾**[4]، وهٰذا ماض.

وقد قال تعالى: **﴿أُولٰئِكَ الَّذينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ ومِمَّنْ حَمَلْنا مَعَ نوحٍ ومِنْ ذُرِّيَّةِ إبْراهيمَ وإسْرائيلَ ومِمَّنْ هَدَيْنا واجْتَبَيْنا إذا تُتْلى عَلَيْهِمْ آياتُ الرَّحْمٰنِ خَرُّوا سُجَّداً وبُكِيّاً﴾**[5]، وهٰذا قد مضى قبل نزول القرآن، والفعل مضارع لأنَّه حكى حالهم الماضي، ولهٰذا تقول النحاة: هٰذا حكاية حال؛ كقوله تعالى: **﴿وكَلْبُهُمْ باسِطٌ ذِراعَيْهِ﴾**[6].

فإن قيل: المعروف في مثل هٰذا أنْ يقال: كانوا يفعلونه كما قال تعالى: **﴿إنَّهُمْ كانوا يُسارِعونَ في الْخَيْراتِ ويَدْعوننا رَغَباً ورَهَباً﴾**[7].

قيل: لٰكن إذا كان في الكلام ما يبين المراد لم يحتج إلى ذٰلك، لا سيما إذا ذكر ماض وحاضر وعمهم الخطاب؛ فهنا يتعين حذف (كان) لأن

---

(١) المائدة: ٤٤.

(٢) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «مرض حتى لا يرجونه».

(٣) في (ج): «ومنه كقراءة...».

(٤) البقرة: ٢١٤.

(٥) مريم: ٥٨.

(٦) الكهف: ١٨.

(٧) الأنبياء: ٩٠.

المقصود الإخبار عن حال هؤلاء (الحاضرين، و)[1] الحاضرون لا يخبر عنهم بـ (كان)، كما تقول: المؤمنون من الأولين والآخرين يعبدون الله لا يشركون به[2].

والآية هنا قُصد بها التعميم لكل ما يُدعى من دون الله، وكل من دعا ميتاً أو غائباً من الأنبياء والصالحين، سواء كان بلفظ الاستغاثة أو غيرها؛ فقد تناولته هٰذه الآية، كما تتناول من دعا الملائكة والجن، ومعلوم أن هٰؤلاء كلهم يكونون وسائط فيما يقدره الله تعالى بأفعالهم، ومع هٰذا؛ فقد نهى الله عز وجل[3] عن دعائهم، وبيَّن أنهم لا يملكون كشف الضر عن الداعين ولا تحويله، ولا يرفعونه بالكلية ولا يحولونه من موضع إلى موضع أيضاً؛ فلا يرفعونه ولا يحولونه من حال إلى حال، كتغير صفته أو قدره، ولهٰذا قال تعالى: ﴿ولا تَحْويلاً﴾[4]؛ فذكر نكرة تعم أنواع التحويل.

يقال: كَشَفَ البلاء؛ أي: أزاله ورفعه، ويقال: كَشَفَ عنه؛ أي:

---

(١) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ج)، وما أثبتنا من (ط).

(٢) جاء في (ج) بعد قوله: «يعبدون الله لا يشركون به» زيادة نصها فيما يلي: «وإذا أفردت الماضي قلت: المؤمنون المتقدمون كانوا يعبدون لا يشركون به».

(٣) قوله: «عز وجل» لم يرد في (أ)، (ج)، وما أثبتنا من (ط)، وجاء في (ج) ما نصه: «فقد نهى الله تعالى».

(٤) يريد بذٰلك قوله تعالى [الإسراء: ٥٦]: ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً﴾.

وذٰلك لأنه في سياق شرحه لقوله تعالى [الإسراء: ٥٧]: ﴿أولٰئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذوراً﴾.

أظهره وبيَّنه.

فمن الأول قوله[1] تعالى[2]: ﴿ثُمَّ إذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنْكُمْ إذا فَرِيقٌ مِنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكونَ﴾[3].

وقوله تعالى[4]: ﴿ولَوْ رَحِمْناهُمْ وكَشَفْنا ما بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ لَلَجُّوا في طُغْيانِهِمْ يَعْمَهونَ﴾[5].

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا كَشَفْنا عَنْهُمُ الرِّجْزَ إلى أَجَلٍ هُمْ بالِغوهُ إذا هُمْ يَنْكُثونَ﴾[6].

ومن الثاني قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ ساقٍ﴾[7]، لم يقل: يوم يكشف الساق، وهٰذا يبين خطأ من قال: المراد بهٰذه[8] كشف الشدة، وأنَّ الشدة تسمى ساقاً، وأنه لو أريد ذٰلك لقيل: يوم يكشف [عن الشدة][9] أو يكشف الشدة.

---

(١) في (ط): «قول تعالى».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) النحل: ٥٤.

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (أ)، (ج).

(٥) المؤمنون: ٧٥.

(٦) الأعراف: ١٣٥. جاء في (أ)، (ج)، (ط): «العذاب» بدل «الرجز»، وهو خطأ، ولعله يريد قوله تعالى [الزخرف: ٥٠]: ﴿فلما كشفنا عنهم العذاب إذا هم ينكثون﴾.

(٧) القلم: ٤٢.

(٨) في (ج): «بهٰذا».

(٩) في (أ)، (ج) بياض، وقد صححت في (ط) حسبما يقتضيه السياق.

وأيضاً؛ فيوم القيامة لا يكشف الشدة عن الكفار، والرواية في ذٰلك عن ابن عباس ساقطة الإسناد[1].

والاستغاثة هي طلب كشف الشدة؛ فكل من دعا ميتا أو غائباً من الأنبياء والصالحين[2] أو دعا الجن؛ فقد دعا من لا يغيثه، فلا يملك كشف

---

(١) قال ابن حجر في «الفتح» (١٣ / ٣٧) عن الخطابي: «وأسند البيهقي الأثر المذكور عن ابن عباس بسندين، كل منهما حسن».

وانظر: «تفسير الطبري» (١٢ / ١٩٧).

وقال ابن القيم في «الصواعق المرسلة» (١ / ٢٥٢ ـ ٢٥٣): «والصحابة متنازعون في تفسير الآية؛ هل المراد الكشف عن الشدة، أو المراد بها أن الرب تعالى يكشف عن ساقه؟ ولا يحفظ عن الصحابة والتابعين نزاع فيما يذكر أنه من الصفات أم لا في غير هٰذا الموضع، وليس في ظاهر القرآن ما يدل على أن ذٰلك صفة لله؛ لأنه سبحانه لم يضف الساق إليه، وربما ذكره مجرداً عن الإضافة منكراً، والذين أثبتوا ذٰلك صفة كاليدين والإصبع لم يأخذوا ذٰلك من ظاهر القرآن وإنما أثبتوه بحديث أبي سعيد الخدري المتفق على صحته، وهو حديث الشفاعة الطويل، وفيه: «فيكشف الرب عن ساقه، فيخرون له سجداً».

ومن حمل الآية على ذٰلك قال: قوله تعالى: **﴿يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود﴾** [القلم: ٤٢] مطابق لقوله ﷺ: «فيكشف عن ساقه؛ فيخرون له سجداً»، وتنكيره للتعظيم والتفخيم كأنه قال: يكشف عن ساق عظيمة، جلت عظمتها، وتعالى شأنها أن يكون لها نظير أو مثيل أو شبيه...» اهـ.

قلت: ويرى ابن القيم أن حمل الآية على الشدة لا يصح بوجه؛ فقال (١ / ٢٥٣): «فإن لغة القوم في مثل ذٰلك أن يقال: كشفت الشدة عن القوم لا كشف عنها؛ كما قال الله تعالى: **﴿فلما كشفنا عنهم العذاب إذا هم ينكثون﴾** [الزخرف: ٥٠]، وقال: **﴿ولو رحمناهم وكشفنا ما بهم من ضر﴾** [المؤمنون: ٧٥]؛ فالعذاب والشدة هو المكشوف لا المكشوف عنه...».

(٢) في (ج): «والصالحين، أو دعا الملائكة، أو دعا الجن».

الضر[1] ولا تحويله، وقد قال تعالى: ﴿وأَنَّهُ كانَ رِجالٌ مِنَ الإِنْسِ يَعوذونَ بِرِجالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزادوهُمْ رَهَقاً﴾[2]، كان أحدهم إذا نزل بوادٍ يقول: أعوذ بعظيم هٰذا الوادي من سفهائه، فقالت الجن: الإنس يستعيذوننا! فزادوهم رهقاً[3].

وقد نص الأئمة كأحمد وغيره على أنه لا يجوز الاستعاذة بمخلوق، وهٰذا مما استدلوا به على أن كلام الله عز وجل[4] غير مخلوق، قالوا: لأنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه استعاذ بكلمات الله وأمر بذٰلك:

كقوله ﷺ[5]: «**أعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق**»[6].

و«**أعـوذ بكلمـات الله التامات كلها من غضبه، وعذابه[7]، وشر عباده[8]، ومن همزات الشياطين، وأن يحضرون**»[9].

---

(١) في (ج): «فلا يملك كشف الضر عنه».

(٢) الجن: ٦.

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (١٢ / ٢٦٣).

(٤) قوله: «عز وجل» لم يرد في (أ)، (ج)، وهو مثبت في (ط).

(٥) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ج)، وهو مثبت في (ط).

(٦) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الذكر والدعاء، باب الدعوات والتعوذ، ١٧ / ٣١ - ٣٢) ولفظه: «. . . أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق».

(٧) في (ج): «وعقابه» بدلاً من «وعذابه».

(٨) في (ج): «ومن شر عباده».

(٩) أخرجه أبو داود «السنن» (كتاب الطب، باب كيف الرقى، ٤ / ٢١٨، الحديث ٢٨٩٣).

والترمذي «السنن» (كتاب الدعوات، باب ٩٤، ٥ / ٥٠٦، الحديث ٣٥٢٨).

والنسائي «عمل اليوم والليلة» (ص ٤٥٣ - ٤٥٤ / رقم ٧٦٥، ٧٦٦). =

و: «أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبرأ، ومن شر ما ينزل من السماء، ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما ذرأ في الأرض وما يخرج منها[1]، ومن شر فتن الليل والنهار،

---

= وأحمد «المسند» (٢ / ١٨١ / رقم ٦٦٩٦).

والحاكم «المستدرك» (١ / ٥٤٨).

وابن السني «عمل اليوم والليلة» (ص ٢٦١ / رقم ٧٤٨).

كلهم من طريق محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ولفظه: «أعوذ بكلمات الله التامات ـ وعند بعضهم التامة ـ من غضبه وعقابه وشر عذابه، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون». قال: وكان عبدالله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه، ومن لم يعقل كتبه فعلقه عليه.

قال الترمذي: «هٰذا حديث حسن غريب».

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل عنعنة ابن إسحاق، وهو مدلس، لم يصرح بالسماع.

وللحديث شاهد دون قوله: «وكان عبدالله بن عمرو...» أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ٢٢٦ / رقم ٦٣٨) من طريق محمد بن يحيى بن حبان، عن الوليد ابن الوليد رضي الله عنه مرفوعاً، ذكره الحافظ في «الإصابة» (٣ / ٦٤٠) ترجمة الوليد بن الوليد بن المغيرة، وقال: «... وهو منقطع لأن محمد بن يحيى لم يدركه...».

قلت: أي لم يدرك الوليد بن الوليد؛ فعلى هٰذا يكون الإسناد ضعيفاً.

وله شاهد آخر أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ٢٥٩ / رقم ٧٤٢).

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي هشام الرفاعي، واسمه محمد بن يزيد.

انظر: «المغني» (٢ / ٢٨٠، ت ٦٠٨٩).

خلاصة القول أن الحديث حسن لغيره دون قوله: «وكان عبدالله بن عمرو...»؛ فإنها زيادة لا تصح تفرد بها ابن إسحاق.

(١) في (ج): «ومن شر ما يخرج منها».

**ومن شر كل طارق؛ إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمٰن»[1].**

قالوا: والاستعاذة لا تجوز بالمخلوق، وقول القائل: أعوذ بالله معناه أستجير بالله؛ فإذا لم يجز أن يُستغاث بمخلوق؛ لا نبي ولا غيره؛ فإنه لا يجوز أن يقال له: أنت خير معاذٍ يستغاث به بطريق الأولى والأحرى، ولهٰذا قال بعض الشعراء لبعض الرؤساء الممدوحين:

يا مَنْ أَلـوذُ بهِ فيمـا أُؤمِّـلُهُ ... ومَـنْ أَعـوذُ بِهِ فيمـا أُحـاذِرُهُ[2]

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣ / ٤١٩ / رقم ١٥٤٩٨) عن سيار بن حاتم.

وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ٢٢٦ / رقم ٦٣٧) عن أبي يعلى، عن عبدالله بن عمر القواريري.

كلاهما عن جعفر بن سليمان، عن أبي التياح؛ قال: قلت لعبدالرحمٰن بن خنيش التميمي ـ وكان كبيراً ـ: أدركت النبي ﷺ؟ قال: نعم. قلت: كيف صنع رسول الله ﷺ ليلة كادته الشياطين. فقال: إن الشياطين تحدرت تلك الليلة على رسول الله ﷺ من الأودية والشعاب، وفيهم شيطان بيده شعلة نار يريد أن يحرق بها وجه رسول الله ﷺ، فهبط إليه جبريل عليه السلام، فقال: «يا محمد! قل ما أقول، قل: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق وذرأ وبرأ، ومن شر ما ينزل من السماء...» الحديث.

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠ / ١٣٠): «ورواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بنحوه، ورجال أحد إسنادي أحمد وأبي يعلى وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح».

وذكره الحافظ في «الإصابة» (٢ / ٣٩٦، ت ٥١١٣)، ونسبه لأحمد وابن منده وأبي زرعة في «مسنده»، وأبي بكر بن أبي شيبة، والبزار، والحسن بن سفيان.

قلت: وإسناد الإمام أحمد حسن لأجل سيار بن حاتم؛ فإنه صدوق له أوهام، وقد تابعه عبدالله بن عمر القواريري عند ابن السني.

(٢) في (ط): «حاذره».

لا يَجْبُـرُ النَّاسُ عَظْماً أَنْتَ كاسِرُهُ ولا يَهيضُـونَ[1] عَظْمـاً أَنْتَ جابِرُهُ

فقول القائل لمن مات من الأنبياء أو غيرهم: بك أستجير من كذا وكذا؛ كقوله: بك أستعيذ، وقوله: بك أستغيث؛ في معنى ذلك؛ إذ[2] كان مطلوبه منع الشدة أو رفعها، والمستعيذ يطلب منع المستعاذ منه أو رفعه، فإذا كان لخـوف[3] طلب منعه؛ كقوله: أعوذ بالله من عذاب جهنم، أو عذاب القبر، وإن كان حاضراً طلب رفعه؛ كقوله في الحديث الصحيح: «**أعـوذ بعـزة الله وقـدرته من شر ما أجد وأحاذر**»[4]؛ فتعوذ بالله من شر الموجود وشر المحاذر.

والداعي يطلب أحد شيئين: إما حصول منفعة، وإما دفع مضرة؛ فالاستعاذة، والاستجارة، والاستغاثة؛ كلها من نوع الدعاء والطلب، وقول القائل: لا يستعاذ به، ولا يستجار به، ولا يستغاث به؛ ألفاظ متقاربة.

---

(١) الهيض: الكسر بعد الجبر، وهو أشد ما يكون من الكسر. (المطبوع).

(٢) في (ج): «إذا» بدلاً من «إذ».

(٣) في (ج): «فإذا كان مخوفاً».

(٤) رواه الإمام مسلم وأهل «السنن» وغيرهم من طرق عن نافع بن جبير بن مطعم، عن عثمان بن أبي العاص الثقفي.

انظر: مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب السلام، باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء، ١٤ / ١٨٩).

وأبو داود «السنن» (كتاب الطب، باب كيف الرقى، ٤ / ٢١٧ / رقم ٣٨٩١).

والترمذي «السنن» (كتاب الطب، باب ٢٩، ٤ / ٣٥٥ ـ ٣٥٦ / رقم ٢٠٨٠).

وابن ماجه «السنن» (كتاب الطب، باب ما عوَّذ به النبي ﷺ وما عوِّذ به، ٢ / ١١٦٣ ـ ١١٦٤ / رقم ٣٥٢٢).

ولما كانت الكعبة بيت الله[1] الذي يدعى ويذكر عنده؛ فإنه سبحانه يستجار به، ويستغاث به هناك، وقد يتمسك المتمسك بأستار الكعبة كما يتعلق المتعلق بأذيال من يستجير به، ومنه قول عمرو بن سعيد لأبي شريح: **إن الحرم لا يعيذ عاصياً، ولا فارّاً بدم، ولا فارّاً بخربة**.

وفي الحديث الصحيح: «**يعوذ عائذ بهٰذا البيت**»[2].

ومنه قول القائل:

سُتورُ بَيْتِكَ ذَيْلُ الأَمْنِ مِنْكَ وقَدْ عُلِّقْتُهَا مُسْتَجيراً أَيُّها الباري
وما أَظُنُّكَ لمَّا أن عَلِقْتُ بِها خَوْفاً مِنَ النَّارِ تُدْنِيني مِنَ النَّارِ

ويسمى ذٰلك المكان المستجارة[3]، وقد كان من السلف من يدخل بين الكعبة وأستارها؛ فيستعيذ ويستجير بالله، ويدعوه، ويتضرع إليه هناك.

ويجوز مدح الله والثناء عليه بالنظم، وكذٰلك دعاؤه كما قال الأسود ابن سريع للنبي ﷺ لما نظم شعراً في مدح الله تعالى، فقال: إني حمدت ربي بمحامد. فقال: «**إن ربك يحب الحمد**»[4]؛ فلم ينكر عليه ذٰلك؛

---

(١) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (أ)، وهو مثبت في (ج).

(٢) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الفتن وأشراط الساعة، ١٨ / ٥).

(٣) في (ج): «المستجار».

(٤) أخرجه الطبراني «المعجم الكبير» (١ / ٢٥٨، ٢٥٩ / رقم ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥).
والحاكم «المستدرك» (٣ / ٦١٤).
وأحمد «المسند» (٣ / ٤٣٥ / رقم ١٥٦٢٤). =

لٰكن رُوِيَ أنه قال: «ولم يستنشده»[1]، ورُوِيَ أنه استنشده كما روى الإمام أحمد في «مسنده» عن الأسود بن سريع؛ قال: **قلت: يا رسول الله! إني مدحت الله بمدحة، ومدحتك بأخرى. فقال النبي ﷺ: «هات وابدأ بمدحة الله[2] تعالى»**[3].

---

= من طرق عن الحسن بن أبي الحسن البصري، عن الأسود بن سريع رضي الله عنه مرفوعاً.

وفيه أنه قال: «ولم يستنشده»، وفي بعض الطرق: «ولم يستزده»، وفي بعضها: «وما استزادني».

قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

قلت: وفي أحد أسانيد الطبراني عمرو بن عبيد.

قال ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٧٦٣): «في إسناده عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة».

وانظر: «الميزان» للذهبي (٤ / ١٩٣، ت ٤ / ٦٤).

(١) في (أ)، (ط): «ولم يستنشد»، والتصويب من (ج)، والطبراني في «الكبير» (الحديث ٨٢٣ و٨٢٥).

(٢) في (ج): «بمدحة الله عز وجل».

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٣ / ٤٣٥ / رقم ١٥٦٢٣، ١٥٦٢٨، ١٥٦٢٩).

وأبو نعيم في «الحلية» (١ / ٤٦).

من طرق عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن عبدالرحمٰن بن أبي بكرة، عن الأسود بن سريع رضي الله عنه مرفوعاً.

وأخرجه أيضاً أحمد في «المسند» (٤ / ٢٤ / رقم ١٦٣٤٣).

والطبراني في «المعجم الكبير» (١ / ٢٦٤ / رقم ٨٤٢، ٨٤٣).

من طرق عن حماد بن زيد، عن علي بن زيد بن جدعان، به.

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل علي بن زيد بن جدعان؛ فإنه ضعيف، وقد تابعه =

ولٰكن ثبت عنه أنه كان يستنشد الشريد بن السويد الثقفي شعر أمية ابن أبي الصلت وهو يقول: «هيه هيه»[1]، وذلك مثل قوله:

مَجِّـدوا اللهَ فَهُـوَ للمَجْـدِ أَهْـلٌ ... ربُّـنـا فـي الـسَّـمـاءِ أَمْسى كَبيرا

بالبِنـاءِ[2] الأعْلى الـذي سبقَ النَّا ... سَ وسـوَّى فوقَ الـسَّمـاءِ سَريرا

شَـرحبـاً ما ينـالُـهُ بَصَـرُ الْعَيْنِ ... ترى دونَـهُ الـمـلائِـكَ صوراً[3]

وقوله:

رَجُـلٌ وثَـوْرٌ تَحْتَ رِجْـلِ يَمينِـهِ ... والنِّسْـرُ للأخْـرَى ولَيْثٌ مرصـد[4]

---

= الزهري عند:

الطبراني في «الكبير» (١ / ٢٦٥، الحديث ٨٤٤).

والحاكم في «المستدرك» (٣ / ٦١٥).

كلاهما من طريق معمر بن بكار السعدي، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن أبي بكرة، به.

قال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح الإسناد»؛ فتعقبه الذهبي بقوله: «معمر له مناكير».

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨ / ١٩٦).

وذكره العقيلي في «الضعفاء» (٤ / ٢٠٧، ت ١٧٩٢)، وقال: «وفي حديثه وهم، ولا يتابع على أكثره».

وقال الذهبي في «الميزان» (٥ / ٢٧٨، ت ٨٦٨٠): «صويلح».

قلت: وخلاصة القول أن الحديث حسن لغيره بمجموع الطرق.

(١) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الشعر، الحديث الأول، ١٥ / ١١).

(٢) في (ج): «فالبناء» بدلاً من «بالبناء».

(٣) الشرحب: الطويل. والصور: الجماعة؛ أي: مجتمعين. (المطبوع).

(٤) كذا، ومناسبة البيت للمقام ليست ظاهرة. (المطبوع). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= قلت: بل ظاهرة؛ فقد أخرج الإمام أحمد في «مسنده».

والدارمي في «السنن» (كتاب الاستئذان، باب في الشرع، ٢ / ٣٨٣، الحديث ٢٧٠٣٠).

كلاهما من طريق محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن النبي ﷺ صَدَّق أمية في شي من شعره، فقال:

رجلٌ وثَورٌ تحتَ رجلِ يمينِهِ والنَّسْرُ للأخرى وليثٌ مُرْصَدُ

قال النبي ﷺ: «صدق». وقال:

والشمسُ تطلعُ كلَّ آخرِ ليلةٍ حمراءَ يصبحُ لونها يتوردُ

تأبى فما تَطْلُعْ لنا في رِسْلِها إلا مُعَذَّبةً وإلا تجْلدُ

فقال النبي ﷺ: «صدق».

قال الهيثمي في «المجمع» (٨ / ١٢٧): «رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، ورجاله ثقات؛ إلا أن ابن إسحاق مدلس».

قلت: وقد صرح بالتحديث عند البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢ / ٩٥ ـ ٩٦)؛ إلا أنه قد انفرد به. قاله البيهقي.

قال البيهقي: «فهٰذا حديث ينفرد به محمد بن إسحاق بن يسار بإسناده هٰذا، وإنما أريد به ما جاء في حديث آخر عن ابن عباس أن الكرسي يحمله أربع من الملائكة: ملك في صورة رجل، وملك في صورة أسد، وملك في صورة ثور، وملك في صورة نسر؛ فكأنه ـ وإن صح ـ بين أن الملك الذي في صورة رجل والملك الذي في صورة ثور يحملان من الكرسي موضع الرجل اليمنى، والملك الذي في صورة النسر والذي في صورة الأسد وهو الليث يحملان من الكرسي موضع الرجل الأخرى.

وقد ذكره ابن حجر في «المطالب العالية» (٣ / ٣٩١، تفسير سورة ن / رقم ٣٧٨٩) عن منبه في قوله تعالى: ﴿ويحمل عرش ربك فوقهم﴾ [الحاقة: ١٧]؛ قال: «هو أربعة من الملائكة يحملونه على أكتافهم، ولكل واحد منهم أربعة وجوه: وجه ثور، ووجه أسد، =

وغير ذلك.

ومنه قول النبي ﷺ: **«إن أخاً لكم لا يقول الرفث (يعني: ابن رواحة)»**[1].

وذلك كقوله الذي أنشده للنبي ﷺ:

شَهِدْتُ بِأَنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ ... وأَنَّ النَّارَ مَثْوى الْكافِرينا

وأَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الماءِ طافٍ ... وفَوْقَ العَرْشِ رَبُّ الْعالَمينا

وتَحْمِلُهُ مَلائِكَةٌ شِدادٌ ... ملائِكَةُ الإِلهِ مُسَوِّمينا[2]

وقوله:

وفينا رسولُ اللهِ يَتْلو كِتابَهُ ... إذا انْشَقَّ مَعْروفٌ مِنَ الفَجْرِ ساطِعُ

يَبيتُ يُجافي جَنْبَهُ عَنْ فراشِهِ ... إذا اسْتَثْقَلَتْ بالكافِرينَ المَضاجِعُ

أَرانا الهُدى بَعْدَ العَمى فَقُلوبُنا ... بِهِ موقِناتٌ أَنَّ ما قالَ واقِعُ[3]

ومن ذلك ما كان النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم[4] يتمثلون[5]:

---

= ووجه نسر، ووجه إنسان».

وبعد أن ذكره الحافظ؛ قال: «موقوف، ضعيف الإسناد».

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التهجد، باب فضل من تعارَّ من الليل فصلى، ٣ / ٤٨، الحديث ١١٥٥).

(٢) الذهبي «سير أعلام النبلاء» (١ / ٢٣٨، ت ٣٧).

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التهجد، باب فضل من تعارَّ من الليل فصلى، ٣ / ٤٨، الحديث ١١٥٥)، وعنده: «إذا استثقلت بالمشركين» بدل «الكافرين».

(٤) قوله: «رضي الله عنهم» لم يرد في (ج).

(٥) في (ج): «يتمثلون به».

اللهُمَّ لَوْلاَ أَنْتَ ما اهْتَدَيْنا ... ولا تَصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا
فأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنا ... وثَبِّتِ الأَقْدامَ إِنْ لاقَيْنا
إِنَّ الأُولى قَدْ[1] بغوا علينا ... إذا أَرادوا فِتْنَةً أَبَيْنا[2]

وهٰذا النظم فيه دعاء الله تعالى[3] بقوله:

فأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنا ... وثَبِّتِ الأَقْدامَ إِنْ لاقَيْنا

ومثل هٰذا البيت قوله: اللهم، ويقال فيه: لاهم إن العيش؛ كما في قول عبدالمطلب:

لاهُمَّ إِنَّ الْمَرْءَ يَمْنَعُ رَحْلَهُ ... وحلالَهُ[4] فَامْنَعْ حَلالَكْ[5]

---

(١) في (ط): «وقد بغوا علينا» بزيادة حرف الواو.

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجهاد والسير، باب حفر الخندق، ٦ / ٥٥، الحديث ٢٨٣٧ ـ بلفظ المصنف ـ، وباب الرجز في الحرب، ٦ / ١٨٦ / رقم ٣٠٣٤، وكتاب المغازي، باب غزوة الخندق ٧ / ٤٦١ ـ ٤٦٢ / رقم ٤١٠٤ و٤١٠٦، وباب غزوة خيبر، ٧ / ٥٣٠ / رقم ٤١٩٦ ـ مع اختلاف بسيط في اللفظ ـ، وكتاب القدر، باب «وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، لو أن الله هداني لكنت من المتقين»، ١١ / ٥٢٣ ـ ٥٢٤ / رقم ٦٦٢٠، وكتاب التمني، باب قول الرجل: «لولا الله ما اهتدينا»، ١٣ / ٢٣٥ / رقم ٧٢٣٦).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجهاد، باب غزوة خيبر، ١٢ / ١٧٠، وباب غزوة الأحزاب، ١٢ / ١٧١).

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) سقط من (ط): «وحلاله».

(٥) ذكره ابن إسحاق بدون إسناد في «سيرته» عند الحديث على قصة الفيل (ص ٣٩)؛ فقال: «... فخرجت قريش عباديد في رؤوس الجبال، وقالوا: لا طاقة لنا بقتال =

ومنه قول[1] النبي ﷺ:

«إنْ تَغْفِـرِ اللهُمَّ تَغْفِـرْ جَمّـاً     وأيُّ عَبْـدٍ لَكَ ما أَلَـمَّـا[2]»[3]

---

= هؤلاء القوم. فلم يبق بمكة أحد إلا عبدالمطلب بن هاشم، أقام على سقايته، وغير شيبة ابن عثمان ابن عبدالدار، أقام على حجابة البيت؛ فجعل عبدالمطلب يأخذ بعضادتي الباب، ثم يقول:

لاهـم إن المـرء     يمنع رحله فامنع حلالك
لا يغلبوا بصليبهم     ومحالهم غدواً محالك
إن يدخلوا البلد الحرام     غداً فأمر ما بدا لك

وذكر القصة الإمام الزهري في «المغازي» (ص ٤٧)، وفيه:

«اللهم إن المـرء يمنع رحله     فامنع رحالك
لا يغلبن صليبهم     ومحالهم غدواً محالك

فلم يزل ثابتاً حتى أهلك الله تبارك وتعالى الفيل وأصحابه، فرجعت قريش، وقد عظم فيهم بصبره» اهـ.

وانظر: «المصنف» لعبدالرزاق (كتاب المغازي، باب ما جاء في حفر زمزم، ٥ / ٣١٣ ـ ٣١٤) عن معمر، عن الزهري؛ قال: «إن أول ما ذكر من عبدالمطلب. . .» الخبر.

(١) في (ج): «ومنه قوله ﷺ».

(٢) من اللمم، وهو صغار الذنوب. (المطبوع)، وجاء في (ج): «لا ألما» بدلاً من «ما ألما».

(٣) أخرجه الترمذي في «السنن» (كتاب التفسير، باب ومن سورة النجم، ٥ / ٣٧٠، الحديث ٣٢٨٤): حدثنا أحمد بن عثمان أبو عثمان البصري، حدثنا أبو عاصم، عن زكريا ابن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿**الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم**﴾ [النجم: ٣٢]؛ قال: قال النبي ﷺ:

«إن تغفر اللهم تغفر جما     وأي عبدٍ لك لا ألما»

والطبري في «تفسيره» (١١ / ٥٢٧ / رقم ٣٢٥٦٧). =

ومنه قول الصحابة رضي الله عنهم:

اللهُمَّ إنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَه فاغْفِرْ للأَنْصارِ والْمُهَاجِرَهْ

وكان النبي ﷺ يتمثل به[1]، لكن رُوِيَ أنه قال: «**فاغفر للمهاجرين**

---

= والبغوي في «شرح السنة» (١٤ / ٣٨٧ / رقم ٤١٩٠).

كلاهما من طريق أبي عاصم، به.

وأخرجه أيضاً الحاكم في «المستدرك» (٢ / ٤٦٩) من طريق روح بن عبادة، عن زكريا بن إسحاق، به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن، صحيح، غريب، لا نعرفه إلا من حديث زكريا بن إسحاق».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهذا إسناد صحيح.

وأبو عاصم هو الضحاك بن مخلد، أبو عاصم النبيل.

وعمرو بن دينار هو المكي؛ ثقة.

وعطاء هو ابن يسار؛ الثقة، الفاضل.

وقد ذكر هذا الحديث السيوطي في «الدر المنثور» (٧ / ٦٥٦) وقال: «أخرجه سعيد بن منصور، والترمذي وصححه، والبزار، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في «شعب الإيمان»».

(١) متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجهاد والسير، باب البيعة في الحرب أن لا يفروا. . .، ٦ / ١٣٧، الحديث ٢٩٦١)، ولفظه:

اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فأكرم الأنصار والمهاجرة

و (كتاب مناقب الأنصار، باب دعاء النبي ﷺ «أصلح الأنصار والمهاجرة»، ٧ / ١٤٨ / رقم ٣٧٩٥)، ولفظه: =

والأنصار»[1].

وهٰذا دعاء في الشعر، وقد أقر الصحابة على قولهم[2]، فدل على جوازه، وإن كان هو[3] ﷺ لا يقول الشعر، فذٰلك من خصائصه كما قال تعالى: ﴿وما عَلَّمْناهُ الشِّعْرَ وما يَنْبَغي لَهُ﴾[4]؛ فهو ﷺ لم يكن ينظم الشعر، ولٰكن هل تمثل به أو لم يتمثل بشعر؟ فيه نزاع ليس هٰذا موضعه.

وليس كل الشعر مذموماً، بل منه ما هو مباح ممدوح:

---

= «لا عيش إلا عيش الآخرة ... فأصلح الأنصار والمهاجرة»

و(٧ / ١٤٨ / رقم ٣٧٩٦، وكتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، ٧ / ٤٥٣، الحديث ٤٠٩٩، ولفظه:

«اللهم إن العيش عيش الآخرة ... فاغفر للأنصار والمهاجرة»

و(٧ / ٤٥٣، الحديث ٤١٠٠)، ولفظه:

«... ... ... ... فبارك في الأنصار والمهاجرة»

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجهاد، باب غزوة الأحزاب وهي الخندق، ١٢ / ١٧٢ ـ ١٧٣).

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب مناقب الأنصار، باب دعاء النبي ﷺ، ٧ / ١٤٨، الحديث ٣٩٩٧) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه؛ قال: جاءنا رسول الله ﷺ ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على أكتافنا، فقال رسول الله ﷺ:

«اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة ... فاغفر للمهاجرين والأنصار»

وانظر أيضاً: (كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، ٧ / ٤٥٣، الحديث ٤٠٩٨).

(٢) في (أ)، (ج)، (ط): «قوله»، ولعل ما أثبت هو الصواب.

(٣) لفظ «هو» لم يرد في (ج).

(٤) يس: ٦٩.

كما ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ؛ أنه قال: **«إن من الشعر لحكمة»**[1].

وقد قال تعالى[2]: **﴿والشُّعراءُ يَتَّبِعُهُمُ الغاوونَ . أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ في كُلِّ وادٍ يَهيمـونَ . وأَنَّهُمْ يقـولـونَ ما لا يَفْعَلونَ . إِلَّا الَّـذينَ آمنـوا وعَمِلوا الصَّـالِحاتِ وذَكروا اللهَ كَثيراً وانْتَصَروا مِنْ بَعْدِ ما ظُلِموا وسَيَعْلَمُ الَّذينَ ظَلمـوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبـونَ﴾**[3]؛ فقد استثنى الله تعالى[4] ممن ذمه من الشعراء من ذكره؛ فدل ذٰلك على أنه ليس كل الشعراء مذمومين.

وقد ثبت في «الصحيح» أنه كان ينصب لحسان بن ثابت منبراً ويأمره بهجاء المشركين، ويقول: **«اللهم أيده بروح القدس»**[5]، وفي رواية: **«إن روح القدس معك ما نافحت عن رسوله»**[6].

(١) البخـاري «المصدر السابق» (كتاب الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرَّجز والحداء وما يُكره منه، ١٠ / ٥٥٣، الحديث ٦١٤٥) من حديث أبي بن كعب؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الشعر حكمة».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (أ).

(٣) الشعراء: ٢٢٤ ـ ٢٢٧.

(٤) قوله: «الله تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) متفق عليه.

انـظر: البخاري «المصدر السابق» (كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، ٦ / ٣٥١، الحديث ٣٢١٢).

وانظر الأرقام: (٤٥٣، ٦١٥٢).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت، ١٦ / ٤٥).

(٦) مسلم «المصدر السابق» (نفس الكتاب والباب، ١٦ / ٤٩) من حديث عائشة =

وقـد سمـع شعـر خزاعـة لما قدموا عليه حين عدت بنو بكر على خزاعة، وأنشدوه القصيدة المعروفة التي فيها:

إنَّ قُرَيْشـاً أَخْلَفُـوكَ الْمَـوْعِـدا ونَـقَـضـوا مِيثـاقَـكَ الْـمُؤكَّـدا

إلى آخرها(1).

---

= رضي الله عنها؛ أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول لحسان:

«إن روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله. . .».

(1) أخرجه ابن إسحاق في «المغازي» بسند رجاله ثقات، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث.

انظر: «السيرة» لابن كثير (٣ / ٥٢٦)، و«الإصابة» لابن حجر (٤ / ٦٣٠، ت ٥٨٣٩).

قال الحافظ: «قال محمد بن إسحاق في «المغازي»: حدثني الزهري، عن عروة ابن الزبير، عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة؛ أنهما حدثاه أن عمرو بن سالم ركب عندما كان من أمر خزاعة وبني بكر بالوتير حتى قدم رسول الله ﷺ يخبر الخبر وقد قال أبيات شعر، فلما قدم على رسول الله ﷺ أنشدها إياه. . .».

والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥ / ٥ ـ ٧).

وله شاهد من حديث ميمونة بنت الحارث أخرجه الطبراني في «الصغير» (٢ / ٧٣) و«الكبير» (٢٣ / ٤٣٣).

قال الهيثمي في «المجمع» (٦ / ١٦٤): «وفيه يحيى بن سليمان بن فضالة، وهو ضعيف».

وله شاهد آخر، قال الحافظ في «الفتح» (٧ / ٥٩٣): «وقد روى البزار من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة بعض الأبيات المذكورة في هذه القصة، وهو إسناد حسن موصول.

ولكن رواه ابن أبي شيبة عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً. وأخرجه أيضاً من رواية أيوب عن عكرمة مرسلاً مطولاً، قال فيه: «لما وادع رسول =

وكذٰلك سمع قصيدة كعب بن زهير المشهورة[1] التي أولها: بانت سعاد[2].

إلى غير ذٰلك من الأدلة الشرعية التي تدل على أن من الشعر ما يجوز[3] إنشاؤه واستماعه.

ومما يبين حكمة الشريعة وعظم قدرها وأنها ـ كما قيل ـ سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق[4]: أن الذين خرجوا عن المشروع زين لهم الشيطان أعمالهم؛ حتى خرجوا إلى الشرك:

---

= الله ﷺ أهل مكة، وكانت خزاعة في صلحه وبنو بكر في صلح قريش، فكان بينهم قتال، فأمدتهم قريش بسلاح وطعام، فظهروا على خزاعة وقتلوا منهم. قال: وجاء وفد خزاعة إلى النبي ﷺ فدعاه إلى النصر، وذكر الشعر».

وأخرجه عبدالرزاق من طريق مقسم عن ابن عباس مطولاً، وليس فيه الشعر...» اهـ.

(١) قوله: «المشهورة» سقط من (ج).

(٢) روى القصة الحافظ البيهقي في «دلائل النبوة» (٥ / ٢٠٧) بإسناد متصل، وذكرها ابن هشام في «السيرة» (٤ / ٥٠١).

وذكرها ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤ / ٣٧١) وقال نقلاً عن ابن هشام: «هٰكذا أورد محمد بن إسحاق هٰذه القصيدة ولم يذكر لها إسناداً».

وانظر أيضاً: «أسد الغابة» لابن الأثير (٤ / ١٧٥ ـ ١٧٧، ت ٤٤٥٨)، و«الاستيعاب» لابن عبدالبر (٣ / ١٣١٣، ت ٢١٩١).

(٣) في (ج): «ما يجوز إنشاده وانشاؤه واستماعه».

(٤) نسب المصنف رحمه الله تعالى هٰذا القول للإمام مالك رحمه الله تعالى في رسالته «العبودية» ضمن «مجموع الفتاوى».

وانظر أيضاً: «مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة» للسيوطي.

فطائفــة من هٰؤلاء يصلون إلى الميت، ويدعـو أحـدهم الميت، فيقول: اغفر لي، وارحمني، ونحو ذٰلك، ويسجد لقبره.

ومنهم من يستقبل القبر ويصلي إليه مستدبراً الكعبة ويقول: القبر قبلة الخـاصـة والكعبة قبلة العامة. وهٰذا يقوله من هو أكثر الناس عبادة وزهداً، وهو شيخ متبوع، ولعله أمثل أتباع شيخه، يقوله في شيخه.

وآخر من أعيان الشيوخ المتبوعين، أصحاب الصدق والاجتهاد في العبادة والزهد، يأمر المريد أول ما يتوب أن يذهب إلى قبر الشيخ، فيعكف عليه عكوف أهل التماثيل.

وجمهور هٰؤلاء المشركين بالقبور يجدون عند عبادة القبور من الرقة والخشـوع والـدعـاء وحضور القلب ما لا يجده أحدهم في مساجد الله تعالى[1] التي أذن أن ترفع ويذكر فيها اسمه.

وآخرون يحجون إلى القبور، وطائفة صنفوا كتباً وسموها مناسك حج المشاهد؛ كما صنف أبو عبدالله محمد بن النعمان الملقب بالمفيد أحـد شيوخ الإمامية كتاباً في ذٰلك، وذكر فيه من الحكايات المكذوبة على[2] أهل البيت ما لا يخفى كذبه على من له معرفة بالنقل.

وآخـرون يسافرون إلى قبور المشايخ، وإن لم يسموا ذٰلك منسكاً وحجّاً؛ فالمعنى واحد، ومن هٰؤلاء من يقول: وحق النبي الذي تحج إليه المطايا؛ فجعل الحج إلى النبي لا إلى بيت[3] الله عز وجل.

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) في (أ)، (ج): «عن» بدلاً من «على».

(٣) في (ب): «إلى بيت الله الحرام».

وكثير من هٰؤلاء أعظم قصده من الحج قصد[1] قبر النبي ﷺ لا حج البيت، وبعض[2] الشيوخ المشهورين بالدين والزهد والصلاح[3] صنف كتاباً سماه «الاستغاثة بالنبي ﷺ في اليقظة والمنام»، وهٰذا الضال استعان بهٰذا الكتاب.

وقد ذكر في مناقب هٰذا الشيخ أنه حج مرة وكان قبر[4] النبي ﷺ منتهى قصده، ثم رجع ولم يذهب إلى الكعبة، وجعل هٰذا من مناقبه، (فإن كان هٰذا مستحبّاً؛ فينبغي لمن يجب عليه حج البيت إذا حج أن يجعل المدينة منتهى قصده، ولا يذهب إلى مكة؛ فإنه زيادة كلفة ومشقة مع ترك الأفضل، وهٰذا لا يفعله عاقل)[5].

و[6] بسبب الخروج عن الشريعة صار بعض أكابر الشيوخ عند الناس ممن يقصده الملوك والقضاة والعلماء والعامة على طريقة ابن سبعين، قيل عنه: إنه كان يقول: البيوت المحجوجة ثلاثة: مكة، وبيت المقدس، والبندر[7] الذي للمشركين بالهند! وهٰذا لأنه كان يعتقد أن دين اليهود حق

---

(١) سقط من (ب): «قصد».

(٢) في (ب): «وقد صنف بعض».

(٣) سقط من (ب): «والصلاح».

(٤) في (ب): «وكان القبر منتهى قصده».

(٥) ما بين القوسين حذف من (ب).

(٦) عبارة (ب) نصها فيما يلي: «وكان بعض الشيوخ على طريقة ابن سبعين، وكان يعظمه الملوك والعلماء والعامة، وكان خارجاً عن الشريعة، وكان يقول: البيوت. . .».

(٧) في (ج): «والبدّ» هٰكذا.

ودين النصارى حق، وجاء بعض إخواننا العارفين قبل أن يعرف حقيقته[1] فقال له: أريد أن أسلك على يديك. فقال: على دين اليهود والنصارى[2] أو المسلمين؟ فقال له: واليهود[3] والنصارى ليسوا[4] كفاراً؟ قال: لا تشدد عليهم، لكن الإسلام أفضل!!

ومن هٰؤلاء من يرجح الحج إلى[5] المقابر على الحج إلى البيت، (ومنهم من يرجح الحج إلى البيت)[6]، لكن[7] قد يقول أحدهم: إنك إذا زرت قبر الشيخ مرتين أو ثلاثاً كان كحجة.

(ومن الناس من يجعل مقبرة الشيخ بمنزلة عرفات، يسافرون إليها وقت الموسم، يُعرّفون بها كما يعرف المسلمون بعرفات، كما يفعل هٰذا في المغرب والمشرق.

ومنهم من يجعل السفر إلى المشهد والقبر الذي يعظمه أفضل من الحج)[8]، ويقول[9] أحد المريدين لآخر وقد حج سبع حجج إلى بيت الله العتيق: أتبيعني زيارة قبر الشيخ بالحجج السبع؟ فشاور الشيخ، فقال: لو

---

(١) في (ب): «حقيقة أمره».

(٢) في (ب): «أو النصارى».

(٣) في (ب): «فاليهود»، وفي (ج): «اليهود» بإسقاط حرف الواو.

(٤) في (ب): «فليسوا».

(٥) في (ب): «إلى قبر الشيخ عن الحج...».

(٦) ما بين القوسين سقط من الأصل (أ)، (ط)، وهو مثبت في (ج).

(٧) في (ب): «وبعضهم يقول: إذا زرت...».

(٨) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٩) في (ب): «وقال بعض المريدين...».

بعت لكنت[1] مغلوباً.

ومنهم من يقول: من طاف بقبر الشيخ سبعاً؛ كان كحجة.

ومنهم من يقول: زيارة المغارة الفلانية ثلاث مرات كحجة.

(ومنهم من يحكي عن الشيخ الميت أنه قال: كل خطوة إلى قبره كحجة، ويوم القيامة لا تبع[2] بحجة، وأنكر بعض الناس ذلك، فتمثل له الشيطان بصورة الشيخ في منامه وزبره على إنكاره ذلك)[3].

وهؤلاء وأمثالهم صلاتهم ونسكهم لغير الله رب العالمين؛ فليسوا على ملة إبراهيم إمام الحنفاء، و[4] ليسوا من عمّار مساجد الله، الذين قال الله فيهم: **﴿إنَّما يَعْمُرُ مساجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ باللهِ والْيَوْمِ الآخِرِ وأَقامَ الصَّلاةَ وآتى الزَّكاةَ ولَمْ يَخْشَ إلَّا اللهَ فَعَسى أُولٰئِكَ أَنْ يَكونوا مِنَ الْمُهْتَدينَ﴾**[5].

فعُمار مساجد الله لا يخشون إلا الله، وعمار مساجد المقابر يخشون غير الله ويرجون غير الله، حتى إن طائفة من أصحاب الكبائر الذين لا يتحاشون[6] فيما يفعلونه من القبائح، كان إذا رأى قبة الميت أو الهلال الذي على رأس القبة؛ خشي من فعل الفواحش، ويقول أحدهم

(١) في (ب): «كنت».

(٢) في (أ)، (ط): «لا أسع»، والتصويب من (ج).

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) من قوله: «وليسوا من عمار...» إلى نهاية قوله: «قال الله تعالى: **﴿... لهم الأمن وهم مهتدون﴾**» (ص: ٥٦٤) حذف من (ب).

(٥) التوبة: ١٨.

(٦) في (ج): «لا يخشون».

لصاحبه: ويحك هذا هلال القبة؛ فيخشون المدفون تحت الهلال، ولا يخشون الذي خلق السماوات والأرض وجعل أهلة السماء مواقيت للناس والحج.

وهؤلاء إذا نُوظـروا خوفوا مناظرهم، كما صنع المشركون بإبراهيم عليه السلام، قال تعالى: ﴿وحاجَّهُ قَوْمُهُ قالَ أَتُحاجُّوني في اللهِ وقَدْ هَدانِ ولا أَخافُ ما تُشْركونَ بِهِ إلَّا أَنْ يَشاءَ رَبِّي شَيْئاً وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْماً أَفلا تَتَذَكَّرونَ . وكَيْفَ أَخافُ ما أَشْركْتُمْ ولا تَخافونَ أَنَّكُمْ أَشْركْتُمْ باللهِ ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً فأَيُّ الْفَريقَيْنِ أَحَقُّ بالأَمْنِ إنْ كُنْتُمْ تَعْلَمونَ﴾[1]. قال الله تعالى: ﴿الَّذين آمنوا ولَمْ يَلْبِسوا إيمانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وهُمْ مُهْتَدونَ﴾[2].

وآخرون[3] قد جعلوا الميت بمنزلة الإله، والشيخ الحي المتعلق به كالنبي[4]؛ فمن الميت يطلب[5] قضاء الحاجات وكشف الكربات، وأما[6] الحي؛ فالحلال ما حلله، والحرام ما حرمه، وكانوا[7] في أنفسهم قد عزلوا الله عن أن يتخذوه إلٰهاً، وعزلوا[8] محمداً ﷺ عن أن يتخذوه رسولاً، وقد

---

(١) الأنعام: ٨٠ ـ ٨١.

(٢) الأنعام: ٨٢.

(٣) في (ب): «فطائفة منهم جعلوا...».

(٤) في (ب): «بمنزلة النبي».

(٥) في (ب): «يطلبوا» بدلاً من «يطلب».

(٦) في (ب): «وأما الشيخ الحي».

(٧) في (ب)، (ج): «وكأنهم».

(٨) في (ب): «وعزلوا محمداً أن يتخذوه...».

يجيء الحديث العهد بالإسلام أو التابع[1] لهم لحسن الظن بهم أو غيره يطلب من الشيخ الميت إما دفع ظلم ملك يريد أن يظلمه أو غير ذٰلك، فيدخل ذٰلك السادن فيقول: قد قلت للشيخ، والشيخ يقول للنبي، والنبي يقول لله، والله قد بعث رسولاً إلى السلطان فلان! فهل هٰذا إلاّ محض دين المشركين والنصارى، وفيه من الكذب والجهل ما لا يستجيزه كل مشرك ونصراني ولا يروج عليه[2]؟!

ويأكلون[3] من النذور وما يؤتى به إلى قبورهم ما يدخلون به في معنى قوله تعالى[4]: ﴿إِنَّ كَثِيراً مِنَ الأَحْبارِ والرُّهْبانِ لَيَأْكُلونَ أَمْوالَ النَّاسِ بِالباطِلِ ويَصُدُّونَ عَنْ سَبيلِ اللهِ﴾[5]؛ فإنهم[6] يأكلون أموال الناس بغير حق، ويصدون عن سبيل الله، ويعوضون بأنفسهم ويمنعون غيرهم؛ إذ التابع لهم يعتقد أن هٰذا هو سبيل الله ودينه، فيمتنع بسبب ذٰلك عن الدين الحق، الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه.

---

(١) في (ب): «أو بعض أتباعهم لحسن الظن بهم في الشيخ الميت يطلب منه دفع ظلم أو غير ذٰلك، فيدخل. . .».

(٢) سقط من (ب): «ولا يروج عليه».

(٣) في (ب): «ويأكلون به من النذور والمنذور مما يؤتون به ما يدخلون به في قوله تعالى. . .».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) التوبة: ٣٤.

(٦) سقط من (ب) من قوله: «فإنهم يأكلون. . .» إلى نهاية قوله: «عبادة أمر الله بها» (ص ٥٦٧).

والله تعالى لم يذكر في كتابه المشاهد، بل ذكر المساجد؛ فإنها[1] خالصة له.

قال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالقِسْطِ وأَقيموا وجوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وادْعوهُ مُخْلِصينَ لَهُ الدِّينَ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿ما كانَ لِلْمُشْركينَ أَنْ يَعْمُروا مساجِدَ اللهِ شاهِدينَ على أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولئِكَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ وفي النَّارِ هُمْ خالِدونَ . إِنَّما يَعْمُرُ مَساجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ باللهِ والْيَوْمِ الآخِرِ وأَقامَ الصَّلاةَ وآتى الزَّكاةَ ولَمْ يَخْشَ إِلَّا اللهَ فَعَسى أُولئِكَ أَنْ يَكونوا مِنَ الْمُهْتَدينَ﴾[3].

وقال تعالى: ﴿ولَوْلا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوامِعُ وبِيَعٌ وصَلَواتٌ ومساجِدُ يُذْكَرُ فيها اسْمُ اللهِ كَثيراً﴾[4].

ولم يذكر بيوت الشرك؛ كبيوت الأصنام والمشاهد، ولا ذكر بيوت النار؛ لأن الصوامع والبيع لأهل الكتاب؛ فالممدوح من ذلك ما كان مبنيّاً قبل النسخ والتبديل؛ كما أثنى على اليهود والنصارى والصابئين الذين كانوا قبل النسخ والتبديل يؤمنون[5] بالله واليوم الآخر ويعملون صالحاً؛ بخلاف بيوت الأصنام وبيوت النار وبيوت الصابئة المشركين، كالذي[6] يسمونه

---

(١) في (ج): «وإنها».

(٢) الأعراف: ٢٩.

(٣) التوبة: ١٧ ـ ١٨.

(٤) الحج: ٤٠.

(٥) في (ج): «بل يؤمنون».

(٦) كذا في (ط)، وفي (أ): «كالذين يسمونه»، وفي (ج): «كالذين كانوا يسمونه».

هيكل العلة الأولى، هيكل العقل، هيكل النفس، وهيكل زحل[1]، هيكل المشتري، هيكل المريخ، هيكل الشمس، هيكل عطارد، هيكل الزهرة، هيكل القمر؛ فإن هٰذه البيوت ليس في أهلها مؤمن، ولم يكن في أهلها عبادة أمر الله بها.

فبيوت الأوثان، وبيوت النيران، وبيت الكواكب، وبيت المقابر؛ لم[2] يمدح الله شيئاً منها، ولم يذكر ذٰلك إلا في قصة من لعنهم النبي ﷺ، قال الله تعالى[3]: **﴿قالَ الَّذينَ غَلبوا على أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِداً﴾**[4].

فهٰؤلاء الذين اتخذوا مسجداً على أهل الكهف كانوا من النصارى الذين[5] لعنهم النبي ﷺ؛ حيث قال: **«لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**[6].

---

(١) في (ط): «هيكل زحل» بإسقاط حرف الواو.

(٢) في (ب): «لم يمدح شيء منها، ولم يذكر الله ذٰلك إلا فيمن لعنهم النبي ﷺ قال الله تعالى...».

(٣) قوله: «قال الله تعالى» لم يرد في (أ)، (ط)، وهو مثبت في (ب)، (ج).

(٤) الكهف: ٢١.

(٥) في (ب): «الذين قال فيهم النبي ﷺ: لعن...».

(٦) متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، ٣ / ٢٣٨، الحديث ١٣٣٠، وباب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ٣ / ٣٠٠، الحديث ١٣٩٠).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المسجد =

وفي رواية: «**والصالحين**[1]»[2].

وفي «الصحيحين» عنه؛ أنه لما ذُكر[3] له كنيسة بأرض الحبشة، وذُكر[4] حسنها وتصاويرها، فقال: «**أولٰئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا**[5] **فيه تلك التصاوير، أولٰئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة**»[6]. فجمع بين التصاوير والمقابر.

وفي «الصحيح» عن أبي الهيّاج الأسدي؛ قال: قال[4] علي بن أبي طالب رضي الله عنه: **ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ أمرني أن لا أدع قبراً مشرفاً إلا طمسته**[7].

---

= على القبور، ٥ / ١٢).

وقد تقدم الحديث (ص ٤٥٠ - ٤٥١).

(١) في (ب): «والصالحين مساجد».

(٢) مسلم «المصدر السابق» (٥ / ١٣) من حديث جندب رضي الله عنه، ولفظه: «. . . ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذٰلك».

(٣) في (ب): «ذكروا».

(٤) في (ب): «وصوروا على قبره تلك. . .».

(٥) متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الصلاة، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد، ١ / ٦٢٤، الحديث ٤٢٧).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، ٥ / ١١).

(٦) في (ب): «قال لي علي بن أبي طالب» بزيادة «لي»، وحذف «رضي الله عنه».

(٧) تقدم تخريجه (ص ٥٢).

(وقـد ثبت في «الصحيح»[1] أن النبي ﷺ لم يدخـل الكعبة حتى أخرج ما فيها من التماثيل)[2].

وقد رُوِيَ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه[3]؛ أنه قال: **إنا لا ندخل كنائسكم من أجل التماثيل التي فيها**[4].

وقد تنازع الفقهاء في الصلاة في الكنيسة، وقال البخاري[5]: **قال ابن عباس: لا بأس بالصلاة في الكنيسة**[6]، وقيل: يكره مطلقاً، وقيل:

---

(١) البخاري «المصدر السابق» (كتاب المغازي، باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح، ٧ / ٦٠٩، الحديث ٤٢٨٨).

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (ب).

(٤) قال البخاري في «المصدر السابق» (كتاب الصلاة، باب الصلاة في البيعة، ١ / ٦٣٢) تعليقاً وبصيغة الجزم: «قال عمر رضي الله عنه: إنا لا ندخل كنائسكم من أجل التماثيل التي فيها الصور».

قال الحافظ في «الفتح» (١ / ٦٣٣): «وهٰذا الأثر وصله عبدالرزاق من طريق أسلم مولى عمر؛ قال: لما قدم عمر الشام صنع له رجل من النصارى طعاماً وكان من عظمائهم، وقال: أحب أن تجيئني وتكرمني. فقال له عمر: إنا لا ندخل كنائسكم من أجل الصور التي فيها (يعني: التماثيل)» اهـ.

انظر: «المصنف» لعبدالرزاق (١ / ٤١١ / رقم ١٦١٠ و١٦١١).

و«السنن الكبرى» للبيهقي (٧ / ٢٦٨).

و«مسند الفاروق» لإسماعيل بن عمر بن كثير الشافعي الدمشقي (١ / ١٥٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة؛ كما في «الكنز» (٤ / ١٣١ / رقم ٩٨٨١).

(٥) في (ب): «قال البخاري» بإسقاط حرف الواو.

(٦) قال البخاري في «المصدر السابق» (١ / ٦٣٢): «وكان ابن عباس يُصلي في =

يرخص فيها، والصحيح أنه إن كان فيها تماثيل كانت بمنزلة المساجد المبنية على القبور، وبمنزلة دار الأصنام؛ فالمصلي فيها مشابه لمن يعبد غير الله، وإن كانت نيته[1] الصلاة لله، كما أن المصلي عند طلوع الشمس وعند غروبها لما شابه من يعبد غير الله؛ نُهِيَ عن ذلك سدّاً للذريعة.

وأيضاً؛ فالملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة؛ فكيف يصلى فيه؟ ولهذا لم يدخل النبي ﷺ الكعبة حتى أزيلت الصور، بخلاف الكنيسة التي لا صور فيها.

فإن قيل: تكره لكونها محل الكفر.

قيل: الصلاة في محل الكفر بمنزلة فتح دار الكفر وجعلها[2] دار إسلام، وبمنزلة صلاة المسلمين في دار الحرب، وقد أمر النبي ﷺ ثقيفاً أن يتخذوا مسجدهم موضع بيت اللات بعد هدم[3] اللات[4]، وكانوا

---

= البيعة إلا بيعة فيها تماثيل».

قال الحافظ في «الفتح» (١ / ٦٣٣): «وصله البغوي في «الجعديات» وزاد فيه: «فإن كان فيها تماثيل خرج فصلى في المطر»» اهـ.

(١) في (ب): «وإن كانت نيته نية المصلي لله»، وفي (ج): «وإن كانت نية الصلاة لله».

(٢) في (أ)، (ب)، (ج): «فجعلها»، وما أثبتُ من (ط).

(٣) في (ب): «بعد هدمها».

(٤) أبو داود «السنن» (كتاب الصلاة، باب في بناء المساجد، ١ / ٣١١، الحديث ٤٥٠): حدثنا رجاء بن المرجَّى، حدثنا أبو همام الدلال محمد بن محبب، حدثنا سعيد ابن السائب، عن محمد بن عبدالله بن عياض، عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه؛ أن النبي ﷺ أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كان طواغيتهم. =

يسمونها الدبة[1]، ولهٰذا[2] فضل ذاكر[3] الله في[4] الغافلين.

(وقيل)[5]: إنه كالشجرة الخضراء بين الشجر اليابس[6]؛ فالعابد بين أهل الكفر والغفلة أعظم أجراً من غيره.

وإن قيل[7]: الصلاة فيها غصب لهم.

قيل له: الكنائس ليست ملكاً لأحد، وليس لهم أن يمنعوا من يعبد الله؛ لأنا صالحناهم على هٰذا، بل قد شرط عليهم عمر بن الخطاب رضي

---

= وأخرجه أيضاً ابن ماجه «السنن» (كتاب المساجد والجماعات، باب أين يجوز بناء المساجد، ١ / ٢٤٥، الحديث ٧٤٣).

والطبراني «المعجم الكبير» (٩ / ٣٩ / رقم ٨٣٥٥).

والحاكم «المستدرك» (٣ / ٦١٨).

ثلاثتهم من طريق أبي همام الدلال، به.

وهٰذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالله بن عياض.

قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص ٤٨٩، ت ٦٠٤١): «مقبول».

وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال الذهبي في «الميزان» (٥ / ٤٨، ت ٧٧٦٧): «لا يُعْرَف».

(١) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج)، (ب): «الرَبّة»، ولعل هو الصواب.

(٢) في (ط): «ولهٰذا [كان] فضل...».

(٣) في (أ): «ذكر» وما أثبت من (ب)، (ج)، (ط).

(٤) في (ب): «على» بدلاً من «في».

(٥) سقط من (أ)، (ط): «وقيل»، وما أثبت من (ب)، (ج).

(٦) في (ب): «بين الهشيم» بدلاً من «بين الشجر اليابس».

(٧) من قوله: «وإن قيل: الصلاة...» إلى نهاية قوله: «وهٰذا جهل بدين الحنفاء» (ص ٥٧٢) حذف من (ب).

الله عنه أن يوسعوا أبوابها للمارة.

ومن ذلك أن هؤلاء المشركين من الصابئة ونحوهم لما كانوا يعبدون الكواكب والملائكة، وربما سموها العقول والنفوس، وجعلوها وسائط بين الله وبين خلقه، وأهل التوحيد لا يعبدون إلا الله تعالى[1] ويطيعون رسله الذين أمروا بعبادته وحده لا شريك له، فقالت الصابئة المشركون للحنفاء: نحن نتخذ الروحانيين وسائط وأنتم تتخذون البشر وسائط؛ فديننا أفضل من دينكم. فأخذ يعارضهم طائفة من النظار؛ كالشهرستاني في كتابه المعروف بـ «الملل والنحل» وغيره، ويذكرون أن توسط البشر أولى من توسط الروحانيات العلوية، وناظروهم مناظرة يعرف تقصيرهم فيها؛ لأنهم بنوها على أصل فاسد، وهو مقايسة وسائط المشركين بوسائط الموحدين الحنفاء.

وهذا جهل بدين الحنفاء؛ فإن الحنفاء[2] ليس بينهم وبين الله تعالى واسطة في العبادة والدعاء والاستعانة، (بل يناجون ربهم ويدعونه ويعبدونه بلا واسطة)[3]، وإنما الرسل بلغتهم[4] عن الله تعالى[5] ما أمر به[6] وأحبه من العبادات وغيرها وما نهى عنه؛ فهم وسائط في التبليغ والدلالة، وهم

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) في (ب): «والحنفاء» بدلاً من «فإن الحنفاء».

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) في (ب): «بلغوهم».

(٥) في (ج): «وبين الله عز وجل».

(٦) في (ب): «ما أمروا به من واجب العبادات وغيرها...».

مع المؤمنين كدليل الحاج مع الحجاج، وكإمام الصلاة مع المصلين.

فالرسل صلوات الله عليهم وسلامه(١) يُعرِّفون الناس(٢) طريق الله تبارك وتعالى كما يُعَرِّف دليل الحاج طريق مكة (شرفها الله تعالى(٣)، ثم الناس يعبدون الله تعالى كما أن الحجاج يقيمون مناسك الحج)(٤).

والرسل أيضاً(٥) يُقْتَدى بهم في الأفعال التي يتأسى بهم فيها كما يقتدي المأمور بالإمام في الصلاة، وكل مصل يعبد ربه منه إليه بلا واسطة(٦)، وأولئك الصابئة من الفلاسفة غاية سعادة النفوس عندهم(٧) أنْ تصل إلى العقل الفعال، وأصحاب «رسائل إخوان الصفا» صنفوا رسائلهم على أصول هؤلاء، ممزوجة بما أخذوه من دين الحنفاء، وأرادوا بزعمهم أن يجمعوا(٨) بين الحنيفية والصابئة، فضلوا وأضلوا.

وأما الحنفاء؛ فعندهم أنه ما من عبد إلا سيكلمه ربه، ليس بينه وبينه حاجب(٩) ولا ترجمان(١٠)، وعندهم أنَّ الملائكة عباد الله يفعلون ما أمرهم

---

(١) قوله: «صلوات الله عليهم وسلامه» لم يرد في (ب).

(٢) في (ب): «العباد» بدلاً من «الناس».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) سقط من (ب): «أيضاً».

(٦) في (أ): «بواسطة»، والتصويب من بقية النسخ.

(٧) سقط من (أ)، (ج)، (ط): «عندهم»، وما أثبت من (ب).

(٨) في (أ)، (ج)، (ط): «أن يجمع»، والتصويب من (ب).

(٩) سقط من (ب): «حاجب».

(١٠) انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التوحيد، باب كلام الرب =

الله به[1].

ومن أثبت أن دون الله تعالى[2] روحاً يكون مبدعاً للعالم؛ فهو أكفر عند الحنفاء من مشركي العرب؛ فإن مشركي العرب كانوا يقرون بأن الله خالق كل شيء، لا يثبتون دونه شيئاً أبدع العالم[3]، ولما قال من قال منهم: إن الملائكة بنات الله تعالى[2]؛ لم يجعلوا الملائكة مبدعة للعالم، وأما هٰؤلاء الفلاسفة؛ فيقولون[4]: إن الصادر الأول عن العقل الأول، وإن كل ما سواه صادر عنه.

فالعقل الأول هو رب كل ما سوى الله تعالى[2] عندهم، وكذٰلك كل

---

= عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، ١٣ / ٤٨٢، الحديث ٧٥١٢) من حديث عدي ابن حاتم رضي الله عنه، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان. . .» الحديث.

(١) قال الله تعالى [التحريم: ٦]: **﴿يا أيها الذين آمنوا قُوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون﴾**.

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) قال الله تعالى [الزخرف: ٨٧]: **﴿ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله﴾**.

وقال تعالى [الزخرف: ٩]: **﴿ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم﴾**.

وقال تعالى [المؤمنون: ٨٦ ـ ٨٧]: **﴿قل من رب السماوات السبع ورب العرش العظيم . سيقولون لله﴾**.

(٤) في (أ)، (ج): «يقولون»، وما أثبت من (ب)، وجاء في (ط) ما نصه: «وأما هٰؤلاء الفلاسفة؛ [فإنهم] يقولون. . .» هٰكذا بزيادة [فإنهم].

عقل هو مبدع ما سواه عندهم، حتى ينتهي الأمر إلى العقل العاشر؛ فهو عندهم مبدع ما تحت الفلك.

ومعلوم أن المسلمين واليهود والنصارى ومشركي العرب وغيرهم لا يجعلون أحداً دون الله أبدع كل ما تحت السماء، وهٰؤلاء يجعلون الملائكة التي[1] أخبرت بها الرسل هي العقول والنفوس التي زعموها.

ومنهم من يجعل العقل الأول هو[2] القلم، (ويجعل النفس هي اللوح.

ومنهم من يحتج بالحديث الموضوع: «**أول ما خلق الله العقل**»[4])[3]، مع أنهم حرفوا لفظه؛ فرووه أولُ بالضم، وإنما لفظه: «**أولَ**

---

(١) سقط من (ب): «التي أخبرت بها الرسل».

(٢) سقط من (ب): «هو».

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) قال ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ١٧٤) نقلاً عن الدارقطني: «إن كتاب «العقل» وضعه أربعة، أولهم: ميسرة بن عبد ربه، ثم سرقه منه داود بن المحبر؛ فركبه بأسانيد غير أسانيد ميسرة، ثم سرقه عبدالعزيز بن أبي رجاء؛ فركبه بأسانيد أخر، ثم سرقه سليمان بن عيسى السجزي؛ فأتى بأسانيد أخر. . .».

وقال ابن الجوزي (١ / ١٧٧): «وقد رويت في العقول أحاديث كثيرة ليس فيها شيء يثبت».

وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (١ / ١٩٨ / رقم ٢٣٣): «قال ابن تيمية وتبعه غيره: إنه كذب موضوع».

وقال ابن القيم في «المنار» (ص ٦٦): «أحاديث العقل كلها كذب».

وقال العلامة الألباني في «الضعيفة» (١ / ١٣): «ومما يحسن التنبيه عليه أن كل =

**ما خلق العقل، قال له أقبل فأقبل، ثم قال له أدبر فأدبر»**، وفي لفظ: **«لما خلق الله العقل قال له ذٰلك»**؛ فالحديث حجة على نقيض مذهبهم؛ فكيف وهو موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث؟!

(وقد بسطت الكلام على هٰذه الأمور في موضع آخر)[1]، وهٰذا[2] قد يوجد في كلام أبي حامد وكثير من متأخري المتصوفة[3] والمتكلمين، أدخلوه[4] في دين الحنفاء من دين المشركين، حتى[5] صنف بعضهم تصنيفاً في ذٰلك، مثل مصنف الرازي «السر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم»[6]، وآخرون صنفوا في الحروف وطبائعها والدعاء بأسماء ذكروها

---

= ما ورد في فضل العقل من الأحاديث لا يصح منها شيء، وهي تدور بين الضعف والوضع، وقد تتبعت ما أورده منها أبو بكر بن أبي الدنيا في كتابه «العقل وفضله»؛ فوجدتها كما ذكرت لا يصح منها شيء...».

وانظر: «اللآلىء المصنوعة» للسيوطي (١ / ١٢٩ - ١٣٠)، و«الفوائد المجموعة» للشوكاني (ص ٤٧٦)، و«كشف الخفاء» للعجلوني (٢ / ٢١٢ / رقم ٢٠٧٥)، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي (١ / ١٩٨ / رقم ٢٣٣)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١ / ١٧١ - ١٧٧)، و«الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة» للسيوطي (ص ١٥٩ / رقم ٣٤٤)، و«الأحاديث الموضوعة» لابن تيمية (ص ٣٤ / رقم ٩)، و«أحاديث القصاص» له (ص ٧٢ / رقم ٦)، وهو في «شعب الإيمان» للبيهقي (٨ / ٥٠٩).

(١) ما بين القوسين حذف من (ب).

(٢) في (ب): «وهو موجود في كلام...».

(٣) في (ب): «الصوفية».

(٤) في (ب)، (ج): «ادخلوا».

(٥) في (ب): «حتى صنف الرازي في ذٰلك كتاباً سماه...».

(٦) انظر: «نقض المنطق» للمصنف رحمه الله تعالى (ص ٤٧).

في أوقات كما[1] صنف[2] .

ودعاء[3] المقبور من أعظم الوسائل إلى ذٰلك، وقد قدم بعض الشيوخ[4] المشرق وتكلم معي في هٰذا[5]؛ فبينت له فساد هٰذا، فقال: أليس قد قال النبي ﷺ: «**إذا أعيتكم الأمور؛ فعليكم بأصحاب القبور**»[6]؟ فقلت[7]: هٰذا مكذوب باتفاق أهل العلم، لم يروه عن النبي ﷺ أحد من علماء[8] الحديث.

وبسبب هٰذا وأمثاله ظهر مصداق قول[9] النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**لتتبعن[10] سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا**

---

(١) قوله: «كما صنف» لم يرد في (ب)، وقد جاء في (ب) بعد قوله «أوقات» ما نصه: «وعند القبور».

(٢) بياض بالأصل (أ)، (ج)، (ط).

(٣) سقط من (ب) قوله: «ودعاء القبور من أعظم الوسائل إلى ذٰلك».

(٤) في (ب): «وقدم مرة بعض مشايخ المشرق»، وفي (ج): «وقد قدم بعض شيوخ المشرق».

(٥) في (ب): «وتكلم معي في هٰذا القبيل، فبينت...».

(٦) ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (١ / ٨٨ / رقم ٢١٣) بلفظ: «إذا تحيرتم في الأمور؛ فاستعينوا بأصحاب القبور».

وعزاه لـ «الأربعين» لابن كمال باشا.

وذكره المصنف رحمه الله تعالى في «الفتاوى» (١ / ٣٥٦ - ٣٥٧).

(٧) في (ب): «فقلت له...».

(٨) في (ب): «من أهل الحديث».

(٩) في (ب): «قوله: «لتتبعن...»».

(١٠) في (ج): «لتركبن».

**جحر ضب لدخلتموه». قالوا: يا رسول الله: اليهود والنصارى؟ قال: «فمن؟»**[1].

وفي[2] الحديث الآخر الصحيح: **«لتسلكن أمتي مسالك الأمم قبلها شبراً بشبر وذراعاً بذراع». قالوا: يا رسول الله! فارس والروم؟ قال: «ومن الناس إلا هؤلاء؟»**[3].

فاتخاذ القبور مساجد هو من فعل[4] اليهود والنصارى.

وأما الخروج عن الملة بالكلية إلى دعوى[5] الكواكب واتخاذ العلويات وسائط في العبادة؛ كمقالات الفلاسفة؛ فهذا ليس[6] من دين اليهود والنصارى، ولا فارس والروم المتنصرة، بل هو من فعل الروم الصابئة والمشركين كالفلاسفة الذين كانوا بمقدونية وغيرها، وهؤلاء كانوا مشركين إلى أن دخل إليهم[7] دين النصارى، وآخر ملوكهم هو[8] بطليموس صاحب المجسطي، كان بعد المسيح عليه السلام بمدة قليلة.

وأما أرسطو؛ فإنه كان قبل المسيح بأكثر من ثلاث مئة سنة؛ فإنه كان

---

(١) تقدم تخريجه (ص ١٧٦).

(٢) في (ب): «والحديث...» بإسقاط «في».

(٣) تقدم تخريجه (ص ١٧٧).

(٤) في (ب): «من فعل هؤلاء اليهود والنصارى».

(٥) في (ب): «إلى دعوة» بدلاً من «إلى دعوى».

(٦) في (ب): «ليس من فعل اليهود، ولا النصارى، ولا فارس، ولا الروم المتنصرة...».

(٧) سقط من (ب): «إليهم».

(٨) سقط من (ب): «هو».

في زمن الإسكندر بن فيلبس الذي تؤرخ به النصارى اليوم، وكان بين المسيح وبين نبينا ﷺ ست مئة سنة شمسية، وست مئة وعشرين قمرية، وكان هٰذا الإسكندر قبل المسيح بنحو من[1] أربع مئة سنة.

وكانت الصابئة من النبط الذين بالعراق والجزيرة كالبطائح وحران وغيرهما من الصابئة[2] المشركين من أئمة الفلاسفة، إبراهيم الخليل بُعث إليهم، وفي مولده قولان: قيل: بالعراق. وقيل: بحران. وهٰذا قول أهل الكتاب. وكذٰلك هو في التوراة[3] التي عندهم. يقال[4]: إن قبر أبيه بسور حرّان، وبها آثار الصابئة كالهياكل التي للعلة الأولى والعقل والنفس والكواكب[5]، وما زال بها أكابرهم؛ كثابت بن قرة وأمثاله.

(وقد ذكر عبداللطيف بن يوسف أن[6] الفارابي كان قد تعلق بالفلسفة في بلاده، فلما دخل حرَّان؛ وجد[7] بها من الصابئة من أحكمها عليه)[8]، وابن سينا إنما حذق فيها بما وجده من كتب الفارابي.

(فهٰؤلاء وأتباعهم حقيقة قولهم هو قول الصابئة المشركين الذين هم

---

(١) سقط من (ب): «من».

(٢) سقط من (ب): «الصابئة».

(٣) في (ب): «وكذٰلك بالتوراة الذي عندهم...».

(٤) في (ب)، (ج): «ويقال».

(٥) سقط من (ب): «والكواكب».

(٦) سقط من (أ): «أن»، وما أثبت من (ج).

(٧) سقط من (أ): «وجد»، وما أثبت من (ج).

(٨) ما بين القوسين سقط من (ب).

شر من مشركي العرب.

وهٰؤلاء عند من لا يقبل الجزية إلا من أهل الكتاب؛ لا تؤخذ منهم الجزية إلا أن يدخلوا في دين أهل الكتاب.

والناس لهم في تفسير الصابئة وأحكامهم اضطراب كثير ليس هٰذا موضعه، وسبب ذٰلك أنهم أنواع مختلفة؛ فكل طائفة تصف النوع الذي عرفته)[1].

والفلاسفة لا يجمعهم مذهب، ولا يجتمعون على شيء، بل هم أجناس، يختلفون كثيراً.

ولٰكن هٰذه الفلسفة التي يسلكها الفارابي وابن سينا وابن رشد والسهروردي[2] المقتول ونحوه[3] فلسفة المشّائين، وهي المنقولة عن أرسطو الذي يسمونه المعلِّم الأول؛ فإن[4] له كتباً متعددة في المنطق وأجزائه وفي الطبيعيات، مثل كتاب «سمع الكيان» الذي يتكلم فيه على الأجسام كلاماً كليّاً، وكتاب «السماء والعلم»[5]، وكتاب «الآثار العلوية»، وغير ذٰلك، وأما كلامه في الإلٰهيات؛ فقليل جدّاً، وفيه خطأ كثير.

وكانوا يسمون ذٰلك علم ما بعد الطبيعة، أو علم ما قبل الطبيعة،

---

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (أ)، (ج): «السهروري»، والتصويب من (ب)، (ط).

(٣) في (ب): «ونحوهم».

(٤) في (أ): «فإنه».

(٥) في (ب)، (ج): «السماء والعالم».

ويسمونه الفلسفة الأولى والحكمة العليا؛ لكونهم يتكلمون فيه على الأمور الكلية العامة؛ كالوجود، وانقسامه إلى جوهر وعرض، وعلة ومعلول، وقديم وحادث، وواجب وممكن، وأما نفس معرفتهم بالله وملائكته وأنبيائه؛ فبعيدة جدّاً، وقد[1] بسطنا الكلام عليهم في غير هٰذا الموضع.

والمقصود هنا أن ما دخل في هٰؤلاء من دين الحنفاء الذي بعث الله به رسله؛ فهو أقل مما دخل في الإسلام من دين اليهود والنصارى، ولهٰذا لم يكن على عهد الصحابة والتابعين من أدخل شيئاً من دين هٰؤلاء، بل كان يوجد من ينقل عن أهل الكتاب وعلمائهم مثل كعب، ووهب، ومالك بن دينار، ومحمد بن إسحاق، ومثل ما ينقله عبدالله بن عمرو عن الكتب التي أصابها يوم اليرموك[2]، وإنما استجاز لهٰذا لما رواه البخاري في «الصحيح» عنه أن النبي ﷺ قال: **«بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي؛ فليتبوأ مقعده من النار»**[3].

فلما رخص في الحديث عن بني إسرائيل؛ استجاز ذٰلك عبدالله بن عمرو، وعبدالله بن عباس، وغيرهما، لٰكن لا تأخذون[4] من ذٰلك ديناً؛ لما ثبت في «صحيح البخاري» عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه[5]؛ قال:

(١) سقط من (ب) من قوله: «وقد بسطنا الكلام...» إلى نهاية قوله: «من آثار اليونان والهند» (ص ٥٨٢).

(٢) انظر: (ص ٥٦ ـ ٥٧).

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ٦ / ٥٧٢، الحديث ٣٤٦١).

(٤) كذا في (أ)، (ط)، والصواب ما جاء في نسخة (ج): «لا يأخذون».

(٥) قوله: «رضي الله تعالى عنه» لم يرد في (ج).

كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة ثم يفسرونها بالعربية، فقال النبي ﷺ: «**إذا حدثكم أهل الكتاب؛ فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم؛ فإما أن يحدثوكم بالحق فتكذبوه، وإما أن يحدثوكم بباطل فتصدقوه، وقولوا: آمنا بالله وما أُنزل إلينا وما أُنزل إليكم وإلٰهنا وإلٰهكم واحد، ونحن له مسلمون**»[1]، وإنما أمر النبي ﷺ بهٰذا لأنا قد أُمِرْنا أن نؤمن بما أُنْزِلَ إليهم.

وقد أخبر الله تعالى[2] أنهم يكذبون ويحرفون؛ فما حدثوا به إذا لم نعلم صدقهم فيه ولا كذبهم؛ لم نكذبه لجواز أن يكون مما أنزل، ولم نصدقه لجواز أن يكون مما كذبوه.

ولما كانت تلك الأحاديث الإسرائيليات قد كثرت؛ صار بعض الناس يدخل في بعض خصائصهم، ولم يكن قد ظهر في المسلمين شيء من آثار اليونان والهند، إلى[3] أن عُرِّبَت بعض كتب هٰؤلاء وهٰؤلاء؛ حدث في الناس من التشبه بأولٰئك ما كان أعظم من التشبه بأهل الكتاب، حتى آل الأمر إلى دولة العبيديين، وهم ملاحدة في الباطن، أخذوا[4] من مذاهب الفلاسفة والمجوس ما خلطوا به أقوال[5] الرافضة، فصار خيار ما يظهرونه من الإسلام دين الرافضة، وأما في الباطن؛ فملاحدة، شر من اليهود

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التفسير، باب ﴿**قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا**﴾، ٨ / ٢٠، الحديث ٤٤٨٥).

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) في (ب): «ولما عربت كتب اليونان والهند ظهر في الناس من التشبه بأولٰئك...».

(٤) في (ب): «قد أخذوا».

(٥) في (ب): «ما خلطوا به بعض أقوال».

والنصارى، وإلا[1]؛ من لم يصل منهم إلى منتهى دعوتهم؛ فإنه قد يبقى[2] رافضياً داخلاً في الإسلام، ولهٰذا قال فيهم العلماء:

ظاهر مذهبهم الرفض، وباطنه الكفر المحض، وهم من أشد الناس تعظيماً للمشاهد، ودعوة الكواكب، ونحو[3] ذٰلك من دين المشركين، وأبعد الناس عن تعظيم المساجد التي أذن الله أن تُرْفَعَ ويُذْكَر[4] فيها اسمه، وآثارهم في القاهرة تدل على ذٰلك.

ولقد كنت لما رأيت آثارهم[5] أبين للناس أصل ذٰلك وحقيقة دينهم، وأنهم من أبرأ الناس من رسول الله ﷺ ديناً ونسباً.

وقد صنف العلماء فيهم وفي أصولهم كتباً نظرية وخبرية.

ومنهم الإسماعيلية من أصحاب دور الدعوة.

وأما النصيرية؛ فهم من الغلاة الذين يعتقدون إلٰهية علي، والغلاة[6] مع أنهم أكفر من اليهود والنصارى؛ (فأولٰئك الإسماعيلية في الباطن أعظم كفراً وإلحاداً منهم، وهٰذا باب واسع ليس هٰذا موضعه، وإنما المقصود التنبيه على أن سبب[7] الخروج عن الشريعة في كثير من البدع الشركية

---

(١) في (ب): «ومن لم» بدلاً من «وإلا من لم».

(٢) في (ب): «إلى منتهى دعوتهم بقي رافضيّاً».

(٣) سقط من (ب): «ونحو ذٰلك من دين المشركين».

(٤) سقط من (ب): «ويذكر فيها اسمه».

(٥) في (ب): «لما رأيت آثارهم بها أُبين....».

(٦) سقط من (ب): «والغلاة».

(٧) في (ج): «على أنه بسبب».

أفضى الأمر بأقوام إلى أن خرجوا إلى دين المشركين، بل المشركين المعطلين، وكثير من[1] الناس لا يعرف هٰذا، يحسب أن هٰذا هو دين الله لأجل لبس الحق بالباطل، وهٰذا مما نهى الله عنه، وذم به أهل الكتاب)[2]؛ حيث[3] قال: ﴿ولا تَلْبِسوا الحَقَّ بِالْباطِلِ وتَكْتُموا الحَقَّ وأَنْتُمْ تَعْلَمونَ﴾[4].

(الوجه الرابع)[5]: أن يقال: الغلاة المشركون هم في الحقيقة بخسوا الرسل ما يستحقونه من التعظيم دون الأمة الوسط أهل التوحيد، المتبعين لشريعة الرسول.

وبيان[6] ذٰلك بأمور، منها أن النصارى يقولون أنهم يعظمون المسيح، وكذٰلك الغالية في علي أو الأئمة أو الشيوخ أو غيرهم، وهم في الحقيقة منقصون[7] لهم؛ فإن المسيح عليه السلام أمرهم بعبادة الله وحده لا شريك له، وأخبرهم أنه عبد الله.

فهم إذا اتبعوه؛ كان له[8] من الأجر مثل أجورهم[9] من غير أن ينقص

---

(١) في (ط): «وكثير ممن»، وهو خطأ.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) في (ب): «وقد قال تعالى...».

(٤) البقرة: ٤٢.

(٥) سقط من (ب) من قوله: «الوجه الرابع...» إلى نهاية قوله: «... كافر ومنافق يذهب إليه» (ص ٥٨٦).

(٦) في (ج): «وبينا» بدلاً من «وبيان».

(٧) في (ج): «متنقصون».

(٨) في (ط): «لهم» بدلاً من «له».

(٩) جاء في (ج) بعد قوله: «من غير أن ينقص شيئاً من أجورهم» زيادة نصها فيما =

من أجورهم، ويكونون سعداء أولياء الله تبارك وتعالى[1] من أهل الجنة.

وإذا غلوا فيه واتخذوه ربّاً؛ انقطع ثواب العمل الصالح الذي كان يحصل بتوحيدهم وطاعتهم، وحصل لهم مع ذٰلك عذاب أليم، وإن كان هو سليماً من العذاب، لٰكن فوّتوه الأجر الذي كان يحصل له بتوحيدهم وطاعتهم.

وأما أهل الاستقامة؛ فهم إذا وحّدوا الله تعالى[2] وعبدوه كما شرعته لهم الرسل، وأطاعوهم؛ صاروا أولياء الله تعالى[2] مستيقنين لثوابه، وحصل للرسول بالذي[3] دعاهم مثل أجورهم، وكان في هٰذا من التعظيم للرسل ما ليس في طريق الغلاة.

**الأمر الثاني**: أن أهل التوحيد والسنة يدعون لهم دائماً فينتفعون بذٰلك الدعاء، وأهل الشرك والبدعة يكلفونهم حوائجهم، وأين من يحصل بسعيه منفعة لهم إلى من يكلفهم ويؤذيهم بسؤاله؟ واعتبر هٰذا بحال الصِّدِّيق الذي كان يعاون الرسول بماله ونفسه ولا يسأله شيئاً؛ أين منزلته من منزلة من يسأله ويكلفه ولا يعاونه؟

**الأمر الثالث**: أن أهل التوحيد والسنة يصدقونهم فيما أخبروا، ويطيعونهم فيما أمروا، ويحفظون ما قالوا ويفهمونه، ويعملون به، وينفون

---

= يلي: «كما ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «من دعا إلى هدى؛ كان له من الأجر مثل أجور من تبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً»، ويكونون سعداء...».

(١) قوله: «تبارك وتعالى» لم يرد في (ج).

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) في (ط): «الذي».

عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين[1]، وتأويل الجاهلين، ويجاهدون من خالفهم، ويفعلون ذلك تقرباً إلى الله تعالى[2] طلباً للجزاء منه لا منهم، وأهل الجهل والغلو لا يميزون بين ما أمروا به ونهوا عنه، ولا بين ما صح عنهم وما كذب عليهم، ولا يفهمون حقيقة مرادهم، ولا يتحرون طاعتهم ومتابعتهم، بل هم جهال بما أتوا به، معظمون لأغراضهم؛ إما لينالوا منهم منفعة، أو ليدفعوا بهم عن أنفسهم مضرة.

فالسدنة الذين عند القبور ونحوهم غرضهم يأكلون أموال الناس بهم، وأتباعهم غرضهم تعظيم أنفسهم عند الناس، وأخذ أموالهم لهم، والصادق المحض المتدين منهم غرضه أنه إذا سألهم واستغاث بهم في دفع شدة أو طلب حاجة قضوها له؛ فأي الفريقين أشد تعظيماً؛ أولئك، أو هؤلاء؟

**الأمر الرابع**: إن أولئك الغلاة المشركين إذا حصل لأحدهم مطلوبه ولو من كافر؛ لم يقبل على الرسول، بل يطلب حاجته من حيث يظن أنها تُقْضَى؛ فتارة يذهب إلى ما يظنه قبر رجل صالح، أو يكون فيه قبر كافر أو منافق، وتارة يعلم أنه كافر ومنافق ويذهب إليه، كما[3] يذهب قوم إلى الكنيسة وإلى مواضع يقال لهم إنها تقبل النذر؛ فهذا يقع فيه عامتهم.

---

(١) في (ج): «المعطلين» بدلاً من «المبطلين».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) في (ب): «فربما يذهب أحدهم إلى كنيسة أو إلى موضع يقال له: إنه يقبل النذر، مثل قبر رجل صالح، أو يكون في ذلك الموضع قبر كافر أو منافق عظيم النفاق، وطالب الحاجة أعمى أصم؛ فيقع في الشرك كما قد وقع فيه خاصة من ينسب إلى العلم».

وأما الأول؛ فيقع فيه خاصتهم؛ حتى إن بعض أصحابنا المباشرين لقضاء القضاة لما بلغه أني أنهى عن ذٰلك صار عنده من ذٰلك شبهة ووسواس لما يعتقده من الحق فيما أذكره ولما عنده من المعارضة، لذٰلك قال لبعض[1] أصحابنا سرّاً:

أنا جربت[2] إجابة الدعاء عند قبر بالقرافة.

فقال له ذٰلك الرجل: فأنا أذهب معك إليه. ليعرفه[3] منه.

فذهبا إليه، فوجدا مكتوباً عليه[4]: عبد علي؛ فعلموا أنه إما رافضي وإما إسماعيلي.

وكان بالبلد جماعة كثيرون يظنون في العبيديين أنهم أولياء الله تعالى[5] صالحون، فلما ذكرت لهم[6] أن هٰؤلاء كانوا منافقين زنادقة، وخيار من فيهم الرافضة[7]؛ جعلوا يتعجبون ويقولون:

---

(١) في (أ)، (ط): «قال بعض...» وهو خطأ، والتصويب من (ب)، (ج).

(٢) في (ج): «أنا أُجرب...».

(٣) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ب): «ليعرف قبر من هو»، وفي (ج): «ليعرف قبر منه».

(٤) في (ب): «مكتوباً عليه: هٰذا قبر عبد علي».

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(٦) في (ب): «فلما ذكرت لهم حالهم وأنهم كانوا منافقين...».

(٧) جاء في (ب) بعد قوله: «الرافضة» ما نصه:
«رجع خلق كثير من أهل مصر عن ذٰلك، وطوائف يقولون: نحن...».

نحن نذهب بالفرس[1] التي بها مغل[2] إلى قبورهم فتشفى عند قبورهم!

فقلت لهم: هٰذا من أعظم الأدلة على[3] كفرهم.

وطلبت من طائفة من سياس الخيل، فقلت[4]: أنتم بالشام ومصر إذا[5] أصاب الخيل المغل أين تذهبون بهم[6]؟

فقالوا[7]: في الشام يُذْهَبُ[8] بها إلى (قبور اليهود والنصارى، وإذا كنا في أرض[9] الشمال يذهب[10] بها إلى)[11] القبور[12] التي ببلاد

---

(١) في (ب): «بالفرس الممغول» بدلاً من «بالفرس التي بها مغل».

(٢) «مغل»: مغلت الدابة مَغْلاً: أكلت التراب مع البقل؛ فأصابها وجع في بطنها.

(٣) في (ب): «على ما أقول من كفرهم وزندقتهم».

(٤) في (ب): «فقلت لهم».

(٥) في (ب): «إذا مغل الفرس» بدلاً من «إذا أصاب الخيل المغل».

(٦) في (ب): «إذا مغل الفرس أين تذهبون به» بدلاً من «إذا أصاب الخيل المغل أين تذهبون بهم؟».

(٧) في (ب): «فقالوا: إلى قبور اليهود والنصارى...» بحذف «في الشام نذهب بها».

(٨) في (ب)، (ط): «نذهب» بدلاً من «يذهب».

(٩) في (ب): «بأرض».

(١٠) في (ب): «نذهب» بدلاً من «يذهب».

(١١) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ط)، وما أثبت من (ج)، وهو مثبت أيضاً في (ب).

(١٢) في (ب): «قبور» بدلاً من «القبور».

الإسماعيلية كالعليقة والمنقية[1] ونحوهما، وأما في مصر؛ فيُذْهَب[2] بها إلى دير هناك[3] للنصارى، ونذهب بها[4] إلى قبور هٰؤلاء الأشراف.

وهم يظنـون أن العبيديين شرفاء لما أظهروا أنهم من أهل البيت، فقلت[5]: هل يذهبون[6] بها إلى قبور صالحي المسلمين مثل قبر الليث بن سعد، والشافعي، وابن القاسم[7] وغير هٰؤلاء؟

فقالوا: لا.

فقلت[8] لأولٰئك: اسمعوا، (إنما يذهبون بها إلى قبور الكفار والمنافقين)[9]، وبينت لهم سبب ذٰلك؛ قلت[10]: لأن هٰؤلاء يعذبون في قبورهم والبهائم تسمع أصواتهم[11] كما ثبت ذٰلك في الحديث الصحيح[12]،

---

(١) في (ب)، (ج): «والمنيقة» بدلاً من «والمنقية».

(٢) في (ب)، (ط): «فنذهب».

(٣) في (ب)، (ج): «هنا» بدلاً من «هناك».

(٤) سقط من (ب): «نذهب بها»، ونص عبارة (ب) فيما يلي: «وإلى قبور هٰؤلاء الأشراف يعنون العبيدين لأنهم يظنونهم شرفاء، فقلت لهم...».

(٥) في (ب): «فقلت لهم».

(٦) في (ب)، (ط): «تذهبون» بدلاً من «يذهبون».

(٧) في (ب): «... وابن القاسم ونفيسة وغير هٰؤلاء...».

(٨) في (ب): «فقلت لهم».

(٩) ما بين القوسين سقط من (ب).

(١٠) سقط من (ب): «قلت».

(١١) في (ب): «أصوات المعذبين».

(١٢) متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها. =

فإذا سمعت ذلك فزعت، فبسبب الرعب الذي يحصل لها[1] تنحل بطونها فتروّث؛ فإن الفزع يقتضي الإسهال.

فيعجبون[2] من ذلك، وهذا المعنى كثيراً ما كنت أذكره للناس ولم أعلم[3] أحداً قاله، ثم وجدته قد ذكره بعض العلماء.

(والمقصود[4] أن كثيراً من الناس يعظم قبر من يكون في الباطن كافراً أو منافقاً، ويكون[5] هذا عنده والرسول من جنس واحد، لاعتقاده أن الميت يقضي حاجته إذا كان رجلاً صالحاً، وكلا هذين عنده من جنس من

---

= البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الدعوات، باب التعوذ من عذاب القبر، ١١ / ١٧٨، الحديث ٩٣٦٦)، وفيه: «. . . إنهم يعذبون عذاباً تسمعه البهائم كلها».

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب التعوذ من القبر وعذاب جهنم، ٥ / ٨٦).

قال ابن القيم في «الروح» (ص ١٥٩): «وهذا السماع واقع على أصوات المعذبين».

كما جاء عند الإمام أحمد رحمه الله تعالى في «المسند» (٦ / ٢٠٥ / رقم ٢٥٧٤٧) من حديث عائشة رضي الله عنها، وفيه:

«. . . فقال ﷺ: والذي نفسي بيده؛ إنهم ليعذبون في قبورهم حتى تسمع البهائم أصواتهم».

وانظر: «الفتاوى» للمصنف رحمه الله تعالى (٤ / ٢٨٧).

(١) سقط من (ب): «الذي يحصل لها».

(٢) في (ب): «فتعجبوا من ذلك».

(٣) في (ب)، (ج): «ولم أعلم أن أحداً. . .».

(٤) في (ج): «والمقصود هنا».

(٥) في (ج): «ويكون هذا والرسول عنده» تقديم وتأخير.

يستغيث به)[1].

وكم من مشهد يعظمه الناس[2] وهو كذب، بل يقال: إنه قبر كافر، كالمشهد الذي بسفح جبل لبنان الذي يقال: إنه قبر نوح، فإن أهل المعرفة يقولون: إنه قبر بعض العمالقة، وكذلك مشهد الحسين الذي بالقاهرة، وقبر أبيّ[3] الذي في[4] دمشق، اتفق العلماء على أنه[5] كذب، ومنهم من قال: هما قبران لنصرانيين.

وكثير[6] من المشاهد مُتنازع فيها، وعندها[7] شياطين تضل بسببها من تضل، ومنهم[8] من يرى في المنام شخصاً يظن أنه المقبور، ويكون ذلك شيطاناً تصور بصورته أو بغير صورته؛ كالشياطين الذين يكونون بالأصنام، وكالشياطين الذين يتمثلون لمن يستغيث بالأصنام، والموتى والغائبين، وهذا كثير في زماننا وغيره؛ مثل أقوام يرصدون بعض التماثيل

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٢) في (ب): «وكم من مشهد يعظمه الناس ويظنونه قبر نبي أو صالح وهو كذب. . .».

(٣) في (ب)، (ج): «أبيّ بن كعب».

(٤) في (ب): «الذي بدمشق».

(٥) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ب)، (ج): «أنهما»، وهو الصواب.

(٦) سقط من (ب): «وكثير من المشاهد متنازع فيها».

(٧) في (ب): «وعند القبور شياطين تضل الناس كما أن عند الأصنام شياطين تضل عبادها».

(٨) حذف من (ب) من قوله: «ومنهم من يرى. . .» إلى نهاية قوله: «الجواب من وجوه: أحدها» (ص ٥٩٤).

التي بالبـراني[1] بديار مصر بإخميم وغيرها، يرصدون التماثيل[2] مدة لا يتطهرون طهر المسلمين، ولا يصلون صلاة المسلمين، ولا يقرؤون حتى يتعلق الشيطان بتلك الصورة؛ فيراها تتحرك فيضع فيها سمعه، وغيرها[3]؛ فيرى شيطانـاً قد خرج له فيسجـد لذلـك الشيطان، حتى يقضي بعض حوائجه، وقد يمكنه من فعل الفاحشة به حتى يقضي بعض حوائجه.

ومثـل هٰؤلاء كثير في شيوخ التـرك الكفـار، يسمونه البودي[4] وهو المخنث، إذا طلبوا منه بعض هٰذه الأمور أرسلوا له من ينكحه، وينصبوا[5] له حركات عالية في ليلة ظلماء، وقربوا له[6] ميتة، وغنوا غناء يناسبه، بشرط أن لا يكـون عندهم من يذكر الله تعالى[7]، ولا هناك شيء فيه شيء من ذكر الله تعالى[8]، ثم يصعد ذٰلك الشيخ المفعول به في الهواء، ويرون الدف يطير في الهواء، ويضرب من مدّ يده إلى الخبز، ويضرب الشيطان بآلات اللهو وهم يسمعون ويغني لهم الأغاني التي كانت تغني[9] آباؤهم الكفار، ثم قد يغيب ذٰلك الطعام فيرونه قد نقل إلى بيت البودي[10] وقد لا يغيب،

(١) في (ج): «بالبزاي»، وفي (ط): «بالبرابي».

(٢) في (ج): «التمثال».

(٣) في (ج): «أو غيرها».

(٤) في (ج): «البوي».

(٥) في (ج): «وينصبون».

(٦) في (ج): «وقربوا له خبزاً وميتة».

(٧) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٨) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٩) في (ج): «تغنيها».

(١٠) في (ج): «البُوي».

ويقربون له ميتة يحرّقونها بالنار، ويقضي بعض حوائجهم، ومثل هٰذا كثير جدّاً للمشركين.

فالذي يجري عند المشاهد من جنس ما يجري عند الأصنام، وكثير من المشاهد كذب وكثير منها مشكوك فيه، وسبب ذٰلك أن معرفة المشاهد ليست من الدين الذي تكفل الله بحفظه للأمة لعدم حاجتهم إلى معرفة ذٰلك.

والمقصود أن هٰؤلاء يؤول بهم الأمر إلى أن يسووا بين الأنبياء وغير الأنبياء، بل بين الأنبياء والكفار، ويطلبون من هٰذا ما يطلبون من هٰذا؛ فأي الفريقين أشد تعظيماً للأنبياء؛ هٰؤلاء، أو من يوجب تعظيمهم واتباع شريعتهم ويفرق بين الحق الذي جاؤوا به وبين غيره[1]، ولا ينزل أحداً منزلتهم، ولا يشبه بهم من ليس منهم؟

## فصل

قال[2]: وهٰذا الرجل المبتدع[3] يأتي بألفاظ[4] هي عين التنقيص بسوء فهمه، ويحتج لها جهلاً أو عناداً بألفاظ التنزيه تمويهاً منه أو جهلاً.

فقول أبي يزيد: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق إن صح عنه تنزيه للباري، على أن غير هٰذه العبارة خير منها، وإن

(١) في (أ)، (ج): «غيرهم»، وما أثبت من (ط).

(٢) أي: البكري.

(٣) يريد البكري بذٰلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

(٤) في (ج): «بألفاظ التي هي...».

كنا نعلم أن المراد بها هو المراد بقول القائل: لا يستغاث إلا بالله، ولا يفرج الكربة إلا الله.

**الجواب من وجوه:**

**أحدها**: أن يقال[1]: المبتدع من شرع ديناً لم يأذن به الله، لا من أمر بما أمر الله به ونهى عما نهى الله عنه، ومن أعظم المبتدعين من جوز أن يُستغاث بالمخلوق الحي والميت[2] في كل ما يُستغاث فيه بالله[3] عز وجل[4]، بل من جوز أن يسأل الميت ويدعى على أي وجه كان، بل من حمل ألفاظ الاستغاثة بالنبي ﷺ المراد[5] بها التوسل به، وجعل توسل الصحابة هو توسلهم بذاته والإقسام به على الله تعالى[6]، ولم يعلم أن المراد بها التوسل بشفاعته، ومن أعظم المبتدعين من جعل التوحيد كفراً، والشرك إيماناً، وكفَّر من هو أحق بالإيمان من طائفته، ونفى الكفر عن طائفته الذين هم أحق بالكفر ممن كفروه.

**الثاني**[7]: أن يقال: دعواه أن الألفاظ التي ذكرت هي[8] عين

---

(١) في (ب): «وقال الشيخ في الرد عليه: المبتدع من شرع...».

(٢) في (ب): «الحي الميت» بإسقاط حرف الواو.

(٣) في (ب): «بالله فيه» تقديم وتأخير.

(٤) قوله: «عز وجل» لم يرد في (ب).

(٥) في (ب): «على أن المراد بها التوسل به».

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٧) حذف من (ب) من قوله: «الثاني...» إلى نهاية قوله: «وإنما فعلوا نظيره» (ص ٥٩٥).

(٨) سقط من (ج): «هي».

التنقيص، قد بيّن أنه من أعظم الكذب، وأن التنقيص والشرك لما ذكره ألزم، وأن المدعي أن هٰذا تنقيص كاذب باتفاق المسلمين؛ فإنه قد عُلِمَ بالاضطرار من دين المسلمين أن مثل هٰذا الكلام لا يحكم على صاحبه بالتنقيص[1]، ولا بما هٰذا الكلام أحسن منه.

**الثالث**: أن قول المجيب ليس[2] هو قوله وحده، بل هو قول جميع أئمة الدين وعلماء المسلمين؛ فليس في علماء المسلمين من يقول: إنه يُستغاث بالمخلوق في كل ما يُستغاث الله فيه، ولا من يقول: إن الميت يُستغاث به في كل ما يُستغاث بالله فيه، بل قول القائل: إن الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله تعالى[3] لا تطلب إلا منه: متفق عليه بين علماء المسلمين، وما علمت إلى ساعتي هٰذه أحداً من علماء المسلمين الذين يستحقون الإفتاء نازع في هٰذا، بل ثبت عندي عن عامة من بلغني كلامه من علماء المسلمين[4] الموافقة على هٰذا، وإنما عُرف نزاع بعضهم في السؤال به.

وأما الشيوخ الذين يسألون الميت؛ فهٰؤلاء ليس فيهم[5] أحد ممن يرجع المسلمون إلى فتياه، وإنما فعلوا نظيره، والفقيه[6] قد يفعل شيئاً على

---

(١) بعد قوله: «بالتنقيص» بياض بالأصل، (ج)، (ط)، يقدر بكلمة أو كلمتين.

(٢) سقط من (ج): «ليس».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) في (أ): «من علماء» بحذف المسلمين، وما أثبت من (ج)، وفي (ط): «من العلماء».

(٥) سقط من (أ): «فيهم»، وما أثبت من (ج)، وجاء في (ط): «ليس أحد منهم».

(٦) عبارة (ب) فيها تقديم وتأخير، ونصها فيما يلي: «قال بعض السلف: لا تنظر =

العادة، وإذا قيل له: هٰذا من الدين؟ لم يمكنه أن يقول ذٰلك، ولهٰذا قال بعض السلف: لا ينظر[1] إلى عمل الفقيه ولٰكن سله يصدقك.

## فصل[2]

قال: وأما قول هٰذا المبتدع: لا يُستغاث بالرسول؛ فإنه كفر؛ لأنه لفظ يقتضي سلب صلاحية الرسول لأن يكون وسيلة إلى الله تعالى في طلب الإغاثة، وهٰذا نفي لوصف من أوصاف الكمال الثابت له ﷺ.

أرأيت رجلين قال أحدهما: لا ضار ولا نافع إلا الله تعالى[3]، يشير إلى التوحيد، وقال الآخر: إن الرسول لا يضر ولا ينفع، وقال الأول: إن الله هو[4] السميع العليم إشارة للحقائق التي حصرها الرب سبحانه في نفسه بهٰذا الكلام، وقال الآخر: إن الرسول لا يسمع ولا يعلم؛ أكان يشك مسلم في أن الأول موحد والثاني كافر منقص ولا ينفعه تأويله؟

**والجواب من وجوه:**

**أحدها:** أن ما ذكرته افتراء؛ فإن أحداً لم يخص الرسول ﷺ بهٰذا النفي؛ لا خطاباً ولا كتاباً، ولا نفى كل ما يسمى استغاثة؛ فلا النفي عام،

= إلى عمل الفقيه ولٰكن سله يصدقك؛ فإن الفقيه قد يفعل شيئاً على العادة، وإذا قيل له: هٰذا من الدين؛ لم يمكنه أن يقول ذٰلك إن كان فقيهاً».

(١) في (ب)، (ج): «لا تنظر».

(٢) حذف من (ب) من قولـه: «فصل...» إلى نهاية قوله: «ولو قدر أنه وصف كمال» (ص ٦٣٣).

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) سقط من (ج): «هو».

ولا المنفي عنه مخصوص، أنت ادعيت هٰذا وهٰذا على المجيب، وكلاهما كذب، وجواب السؤال ينطق بخلاف هٰذين، وقد بيَّن فيه أن[1] يطلب من مخلوق لا الرسول ولا غيره، وحينئذ؛ فهٰذا التفصيل أبين من النفي المطلق الذي قاله أبو يزيد وغيره من المسلمين، فإذا كان ذٰلك سائغاً؛ فهٰذا أولى.

والثاني: أن يقدم أن المخصص بالذكر إذا كان التحقيق[2] العموم كان ذٰلك تعظيماً للمخصوص بالذكر، فإذا قيل: لا يعبد إلا الله تعالى لا الأنبياء، ولا غيرهم[3] ونحو ذٰلك؛ كان هٰذا تعظيماً للرسول ﷺ وتبييناً أنه لا أحد أرفع منه من الخلق، وخصائص الرب عز وجل منتفية عنه؛ فعن غيره بطريق الأولى، وهٰذا كقول النبي ﷺ: «**لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولٰكن صاحبكم خليل الله**»[4]، وفي رواية: «**إني أبرأ إلى كل خليل من خلته**»[5].

---

(١) بعد قوله: «وقد بيّن فيه أن» بياض بالأصل.

(٢) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «لتحقيق».

(٣) جاء في (ج) بعد قوله «ولا غيرهم» زيادة نصها فيما يلي: «ولا يستغاث بمخلوق؛ لا الأنبياء ولا غيرهم».

(٤) أخرجه البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد، ١ / ٦٦٥، الحديث ٤٦٩ و٤٦٧، وكتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: «سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر»، ٧ / ١٥، الحديث ٣٦٥٤).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أبي بكر، ١٥ / ١٥٠ ـ ١٥٣)، واللفظ له.

(٥) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، ٥ / ١٣) من حديث جندب بن عبدالله رضي الله عنه، ونصه فيه: «سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: إني أبْرَأُ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن =

فبيَّن أن خلته للمخلوقين(١) منتفية عن كل أحد حتى عن الصديق، وهو أحقهم بها لو كانت ممكنة، ولو خص بالذكر لفظاً في سياق يفهم منه العموم كان حسناً، كقوله تعالى(٢): ﴿**ولا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذوا الْمَلائِكَةَ والنَّبِيِّينَ أَرْباباً**﴾(٣).

وكذٰلك إذا كان سبب التخصيص حاجة المستمع؛ إما لسؤاله عن ذٰلك، وإما لحاجته إليه؛ كقوله تعالى: ﴿**لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسيحُ أَنْ يَكونَ عَبْداً للهِ**﴾(٤)، وقوله: ﴿**ما الْمَسيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رسولٌ**﴾(٥)؛ فإن الحاجة داعية إلى ذكر المسيح لوقوع النزاع فيه، فلو تنازع اثنان؛ هل يخص النبي ﷺ بالحلف به دون سائر الأنبياء؟ فقال أحدهما: لا يحلف به، لم يكن هٰذا تنقيصاً، بل هٰذا قول الجمهور وهو الصواب، وكذٰلك إذا تنازع اثنان؛ هل يخص بالاستغاثة به أو بالإقسام على الله به بعد موته؟ فقال أحدهما: لا يُستغاث ولا يُقسم به فإن هٰذا ليس من خصائصه؛ لكان من هٰذا الباب.

**الثالث**: قوله عن أبي يزيد: غير هٰذه العبارة خير منها، قول باطل؛ فإن ما قاله أبو يزيد رحمة الله تعالى(٢) عليه تلقاه الناس بالقبول، وقال بعده أبو عبدالله القرشي؛ قال: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة

= الله تعالى قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً...» الحديث.

(١) في (أ)، (ج): «فبيَّن أن خلة المخلوقين»، وما أثبت من (ط).

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) آل عمران: ٨٠. في (ج): ﴿... **أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون**﴾.

(٤) النساء: ١٧٢.

(٥) المائدة: ٧٥. في (ج): ﴿... **إلا رسول قد خلت من قبله الرسل**﴾.

المسجون بالمسجون، وهٰذا كقول النبي ﷺ لابن عباس: «**إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت؛ فاستعن بالله تعالى**[1]»[2].

وقوله لطائفة من أصحابه: «**لا تسألوا الناس شيئاً**»[3].

ومنه قوله تعالى: ﴿**وإلى رَبِّكَ فَارْغَبْ**﴾[4].

ومنه قوله ﷺ في صفة السبعين ألفاً: «**هم الذين لا يكتوون، ولا يتطيرون، ولا يسترقون**»[5].

فالاسترقاء طلب الرقية من المخلوق، وكأنه يقول: هٰذا فيه جعل المخلوقين كلهم مثل الغريق، ويدخل في ذٰلك الأنبياء وغيرهم، وفي الناس من يمكنه إغاثة غيره. فيقال: أبو يزيد أراد ـ والله أعلم ـ الاستغاثة المطلقة التي لا تصح إلا بالله، وهو أن يطلب من المخلوق ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى[1]؛ كإزالة المرض، والانتصار على العدو، وهداية القلب، وهٰذا القدر يمكن المسؤول أن يتسبب فيه بأن[6] يدعو الله تعالى[1] له ويجيب الله دعاءه، كما أنه قد يمكن بعض الغرقاء أن يمسك غيره ويخلصه إذا كان فيه قوة على ذٰلك. وإن كان أراد كل ما يسمى استغاثة بحيث لا يطلب من المخلوق شيئاً؛ فهٰذا كقوله ﷺ: «**لا يسترقون**»،

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) تقدم (ص ٢٠٣ ـ ٢٠٤).

(٣) تقدم (ص ٢١١).

(٤) الشرح: ٨.

(٥) تقدم تخريجه (ص ١١٥ ـ ١١٦).

(٦) في (ج): «أن» بدلاً من «بأن».

وقوله: «**إذا سألت فاسأل الله**».

وحينئذٍ؛ فالمسؤول كائناً من كان لا يفعل شيئاً إلا بمشيئة الله وقدرته، فهو أحوج إلى معونة من الغريق إلى من يخلصه، فإن الغريق غايته أن يموت، وهٰذا إن لم يغثه الله تعالى لم يفعل شيئاً قط، بل هلك؛ فافتقار الخلق إلى الخالق أعظم من افتقار الغريق إلى المنقذ والمسجون إلى من يرسله، ولهٰذا قيل: استغاثة المخلوق بالمخلوق أبلغ من هٰذا كالاستغاثة بالمعدوم.

**الرابع**: قوله: وإن كنا نعلم أن المراد بها المراد بقول القائل: لا يستغاث إلا بالله، ولا يفرج الكربة إلا الله تعالى[1]؛ فيقال: هٰذا يقتضي تصويب هٰذا النافي، وعلى قولك لا يكون هٰذا النفي صواباً؛ لأنك قلت: إنه يُستغاث بالمخلوق في كل ما يُستغاث فيه بالله، وحينئذ؛ فهٰذا الإثبات يناقض ذٰلك السلب العام.

وقد تقدم (أن دعواه أن المثبت)[2] هو عين المنفي في كلام الله ورسوله خطأ، بل ما نفاه الرب سبحانه[3] عن غيره لم يثبته له، والمنفي عن المخلوق ما اختص الرب به، وكذٰلك قول أبي يزيد وغيره.

وأما على ما ادعاه؛ فالاستغاثة بالمخلوق عامة في كل شيء؛ فلا يكون شيء من الأشياء يجوز أن يُستغاث بالمخلوق فيه؛ فلا تُنفى الاستغاثة عن غير الله تعالى[1] إذا كانت ثابتة للمخلوق في كل شيء؛ إلا

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) ما بين القوسين سقط من (ج).

(٣) لفظ «سبحانه» لم يرد في (ج).

أن يقال: المنفي هو الاستغاثة الكاملة أو التي يستقل بها المغيث[1]؛ كما يقال: لا موجود إلا الله تعالى. فيقال: وهٰذه العبارة: لا موجود إلا الله تعالى[2]؛ ليست عبارة منقولة عن السلف والأئمة، والنافي إذا أراد بالنفي الكمال مع القرينة؛ جاز ذٰلك؛ كما يقال: لا عالم إلا فلان، ولا حاكم إلا فلان، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّما الْمُؤمِنونَ الَّذينَ إذا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلوبُهُمْ وإذا تُلِيَتْ علَيْهِمْ آياتُهُ زادَتْهُمْ إيماناً وعلى رَبِّهِمْ يَتَوكَّلونَ. . .﴾ إلى قوله: ﴿أُولٰئِكَ هُمُ الْمُؤمِنونَ حَقّاً﴾[3].

وقد بينا في غير هٰذا الموضع أن الله تعالى[2] ورسوله لم ينفيا اسماً من مسمى شرعي إلا لانتفاء بعض ما يجب فيه، لا[4] ينتفي لانتفاء الكمال المستحب، بل ولا بنفي[5] الكمال الواجب:

كقوله تعالى: ﴿إِنَّما الْمُؤمِنونَ الَّذينَ آمَنوا باللهِ ورَسولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتابوا وجاهَدوا بِأَمْوالِهِمْ وأَنْفُسِهِمْ في سَبيلِ اللهِ أُولٰئِكَ هُمُ الصَّادِقونَ﴾[6]، ونظائرها بالقرآن.

وكقول النبي ﷺ: «لا صلاة إلا بأم القرآن»[7].

---

(١) في (ج): «المستغيث».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) الأنفال: ٢ ـ ٤.

(٤) في (ج): «لا ينتفي إلا بانتفاء الكمال. . .».

(٥) في (ج): «ولا ينفي».

(٦) الحجرات: ١٥.

(٧) متفق عليه من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

وأما قوله: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»(1).

= انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها. . .، ٢ / ٢٧٦، الحديث ٧٥٦)، ولفظه فيه: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. . .، ٤ / ١٠١).

(1) أخرجه أبو داود «السنن» (كتاب الطهارة، باب في التسمية على الوضوء، ١ / ٧٥، الحديث ١٠١).

والترمذي «العلل» (١ / ١١١).

وأحمد «المسند» (٢ / ٤١٨، الحديث ٩٤٠٨).

وابن ماجه «السنن» (كتاب الطهارة، باب ما جاء في التسمية في الوضوء، ١ / ١٤٠، الحديث ٣٩٩).

والدارقطني «السنن» (كتاب الطهارة، باب الحث على التسمية ابتداء الطهارة، ١ / ٧٩، الحديث الأول).

والحاكم في «المستدرك» (١ / ١٤٦).

والبيهقي في «السنن الكبرى» (١ / ٤٣).

كلهم من طريق يعقوب بن سلمة الليثي، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه».

وصححه الحاكم، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، وقد احتج مسلم بيعقوب بن أبي سلمة الماجشون، واسم أبي سلمة دينار، ولم يخرجاه».

فتعقبه الذهبي بقوله: «وصوابه: ثنا يعقوب بن سلمة الليثي، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه. . . وإسناده فيه لين» اهـ.

قلت: وقد صرح الدارقطني وغيره بأنه الليثي.

قال الحافظ في «التلخيص» (١ / ٧٢): «ورواه الحاكم؛ فقال: يعقوب بن أبي =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= سلمة، وادعى أنه الماجشون لذلك، والصواب أنه الليثي».

وقال ابن دقيق العيد نقلاً عن الحافظ في «التلخيص»: «لو سلم للحاكم أنه يعقوب ابن أبي سلمة الماجشون، واسم أبي سلمة دينار؛ فيحتاج إلى معرفة حال أبي سلمة، وليس له ذكر في شيء من كتب الرجال؛ فلا يكون أيضاً صحيحاً» اهـ.

قال الحافظ في «التقريب»: «يعقوب بن سلمة الليثي مجهول الحال».

قلت: وهناك علة أخرى ذكرها الترمذي في «العلل».

قال الترمذي: «سألت محمداً (أي: البخاري) عن هذا الحديث، فقال: يعقوب ابن سلمة مدني لا يعرف، له سماع من أبيه، ولا يعرف لأبيه سماع من أبي هريرة».

وأخرج الحديث أيضاً أحمد في «المسند» (٣ / ٤١، الحديث ١١٣٨٩).

وابن ماجه في «السنن» (كتاب الطهارة، باب ما جاء في التسمية في الوضوء، ١ / ١٣٩ ـ ١٤٠، الحديث ٣٩٧).

والدارمي في «السنن» (كتاب الطهارة، باب التسمية في الوضوء، ١ / ١٨٧، الحديث ٦٩١).

والترمذي في «العلل» (١ / ١١٢).

والدارقطني في «السنن» (كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء، ١ / ٧١، الحديث الثالث).

والحاكم في «المستدرك» (١ / ١٤٧).

والبيهقي في «السنن الكبرى» (١ / ٤٣).

وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٤ / رقم ٢٦).

وابن أبي شيبة في «المصنف» (١ / ٢ ـ ٣).

جميعهم من طريق كثير بن زيد، عن ربيح بن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه بلفظ: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه».

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١ / ٥٩): «هذا إسناد حسن».

قلت: في إسناده كثير بن زيد، وربيح بن عبدالرحمن. =

= فأما كثير؛ فقد قال عنه يحيى بن معين: «ليس بذاك».
وقال أبو زرعة: «صدوق، فيه لين».
وقال أبو حاتم: «صالح، ليس بالقوي، يكتب حديثه».
وقال النسائي: «ضعيف».
وقال الحافظ: «صدوق يخطىء».
انظر: «تهذيب الكمال» (٢٤ / ١١٥، ت ٤٩٤١).
وأما ربيح؛ فقد قال عنه أبو زرعة: «شيخ».
وقال أحمد بن حفص السعدي: «سئل أحمد بن حنبل (يعني: وهو حاضر) عن التسمية في الوضوء؛ فقال: لا أعلم فيه حديثاً يثبت، أقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد عن ربيح، وربيح رجل ليس بمعروف».
وقال الترمذي في «العلل» عن البخاري: «منكر الحديث».
وقال الحافظ: «مقبول».
انظر: «تهذيب الكمال» (٩ / ٦٠، ت ١٨٥٢)، و«العلل» للترمذي (١ / ١١٢)، و«التقريب» (ص ٢٠٥، ت ١٨٨١).
وأخرجه أيضاً الترمذي في «السنن» (كتاب الطهارة، باب التسمية عند الوضوء، ١ / ٣٧ - ٣٩، الحديث ٢٥، ٢٦)، وفي «العلل» (١ / ١٠٩ / رقم ١٢).
وابن ماجه في «السنن» (كتاب الطهارة، باب ما جاء في التسمية في الوضوء، ١ / ١٤٠، الحديث ٣٩٨).
وأحمد في «المسند» (٤ / ٧٠ / رقم ٩١٦٧٠٢، ٥ / ٣٨١ - ٣٨٢ / رقم ٢٣٢٨٤، ٦ / ٣٨٢ / رقم ٢٧١٨٩٠).
والحاكم في «المستدرك» (٤ / ٦٠).
والبيهقي في «السنن الكبرى» (١ / ٤٣).
والدارقطني في «السنن» (١ / ٧٣).
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١ / ٢٦). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= وابن أبي شيبة في «المصنف» (١ / ٣).

كلهم من طريق أبي ثفال، عن رباح بن عبدالرحمٰن بن أبي سفيان بن حويطب، عن جدته، عن أبيها؛ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه».

قال الترمذي: «رباح بن عبدالرحمٰن، عن جدته، عن أبيها، وأبوها سعيد بن زيد ابن عمرو بن نفيل رضي الله عنه، وأبو ثفال المُرِّي اسمه ثمامة بن حصين» اهـ.

قلت: وجدته هي: أسماء بنت سعيد بن زيد؛ كما صرح بذٰلك الحاكم.

قال الحافظ في «التلخيص» (١ / ٧٣): «وقد ذكرت في الصحابة، وإن لم يثبت لها صحبة؛ فمثلها لا يسأل عن حالها».

وقال الترمذي: «وقال البخاري: أحسن شيء في هٰذا الباب حديث رباح بن عبدالرحمٰن».

وقال الحافظ في «التلخيص»: «قال الدارقطني: اختلف فيه».

قلت: أي: في رفعه وإرساله.

ثم قال الدارقطني: «والصواب من رفعه».

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١ / ٥٢): «سمعت أبي وأبا زرعة قالا: ليس عندنا بذاك الصحيح، أبو ثفال مجهول، ورباح مجهول» اهـ.

وقال الحافظ في «التلخيص» (١ / ٧٤): «أما أبو ثفال؛ فروى عنه جماعة، وقال البخاري: في حديثه نظر، وهٰذه عادته فيمن يضعفه، وذكره ابن حبان في «الثقات»؛ إلا أنه قال: لست بالمعتمد على ما تفرد به؛ فكأنه لم يوثقه، وأما رباح؛ فمجهول، قال ابن القطان: فالحديث ضعيف» اهـ.

وقال الحافظ في «التقريب» (ص ١٣٤، ت ٨٥٦): «ثمامة بن وائل بن حصين مقبول».

وقال عن رباح (ص ٢٠٥، ت ١٨٧٤): «مقبول».

قلت: وفي الباب عن جماعة من الصحابة لا تخلو أسانيدها من مقال.

قال الحافظ: «قال العقيلي: الأسانيد في هٰذا الباب فيها لين». =

وقوله: «**لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد**»[1].

=وقال المنذري في «الترغيب» (١ / ١٦٤): «وفي الباب أحاديث كثيرة لا يسلم شيء منها عن مقال».

ثم قال: «ولا شك أن الأحاديث التي وردت فيها، وإن كان لا يسلم شيء منها عن مقال؛ فإنها تتعاضد بكثرة طرقها، وتكتسب قوة، والله أعلم».

وكذا قال ابن حجر والشيخ الألباني حفظه الله.

انظر: «التلخيص» (١ / ٧٥)، و«الإرواء» (١ / ١٢٢).

(١) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١ / ٤٢٠) من طريق سليمان بن داود اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد».

والحاكم في «المستدرك» (١ / ٢٤٦).

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣ / ٥٧).

كلاهما من طريق سليمان بن داود اليمامي، به.

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل سليمان هٰذا.

قال ابن معين: «ليس بشيء».

وقال البخاري: «منكر الحديث».

انظر: «من كلام يحيى بن معين في الرجال» (ص ٣٩، ت ٣٩٠)، و«التاريخ الكبير» للبخاري (٤ / ١١، ت ١٧٩٢)، و«الميزان» (٢ / ٣٩٢، ت ٣٤٤٩).

وأخرجه أيضاً الدارقطني (١ / ٤١٩ - ٤٢٠) من طريق محمد بن سكين الشقري المؤذن، عن عبدالله بن بكير الغنوي، عن محمد بن سوقة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه؛ قال: فقد النبي ﷺ قوماً في الصلاة، فقال: «ما خلفكم عن الصلاة؟». قالوا: لحاء كان بيننا. فقال: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد».

قلت: وهٰذا أيضاً إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن سكين.

قال الذهبي: «لا يعرف، وخبره منكر، وقال البخاري: في إسناد حديثه نظر. . وقال الدارقطني: هو ضعيف».=

وقوله: «من سمع النداء ولم[1] يجب من غير عذر؛ فلا صلاة له»[2].

= انظر: «الميزان» (٥ / ١٣، ت ٧٦٠٩).

وأخرجه أيضاً ابن حبان في «الضعفاء» (٢ / ٩٤): أخبرنا محمد بن أيوب؛ قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن موسى المقري؛ قال: حدثنا صالح بن أبي صالح كاتب الليث؛ قال: حدثنا عمر بن راشد الجاري، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: سمعت رسول الله ﷺ غير مرة يقول: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد».

قلت: في إسناده عمر بن راشد الجاري القرشي.

قال عنه ابن حبان: «يضع الحديث على مالك وابن أبي ذئب وغيرهما من الثقات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه؛ فكيف الرواية عنه» اهـ.

وقال أبو حاتم: «وجدت حديثه كذباً وزوراً».

وأخرجه أيضاً البيهقي في «السنن الكبرى» (٣ / ٥٧) من طريق أبي حيان، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه؛ قال: لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد. فقيل له: ومن جار المسجد؟ قال: من أسمعه المنادي.

قلت: وهٰذا حديث موقوف ضعيف، في إسناده سعيد بن حيان والد أبي حيان.

قال عنه الذهبي في «الميزان» (٢ / ٣٢٢، ت ٣١٥٧): «لا يكاد يُعرف».

وقال الحافظ في «التلخيص» (٢ / ٣١): «حديث: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد» مشهور بين الناس، وهو ضعيف، ليس له إسناد ثابت، أخرجه الدارقطني عن جابر وأبي هريرة، وفي الباب عن علي، وهو ضعيف جدّاً».

(١) في (ج): «ثم لم يجب».

(٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (كتاب المساجد، باب التغليظ في التخلف عن الجماعة، ١ / ٢٦٠، الحديث ٧٩٣).

والدارقطني في «السنن» (١ / ٤٢٠).

والبغوي في «شرح السنة» (٣ / ٣٤٨، الحديث ٧٩٤).

والطبراني في «المعجم الكبير» (١١ / ١٤٦، الحديث ١٢٢٦٥). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= وابن حبان في «الصحيح مع الإحسان» (٥ / ٤١٥، الحديث ٢٠٦٤).

من طرق عن هشيم، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً.

قلت: هٰذا إسناد صحيح.

وهشيم هو ابن بشير بن القاسم بن دينار السُّلمي، أبو معاوية، الواسطي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، وقد صرح بالتحديث عند الحاكم؛ فانتفت شبهة التدليس.

وأخرجه أيضاً البغوي «المصدر السابق» (٣ / ٣٤٨، الحديث ٧٩٥).

والحاكم «المستدرك» (١ / ٢٤٥).

والبيهقي «السنن الكبرى» (٣ / ٥٧).

ثلاثتهم من طريق قراد، عن شعبة، به.

قال الحاكم بعد أن روى الحديث من طريق هشيم وقراد: «هٰذا حديث قد أوقفه غندر وأكثر أصحاب شعبة، وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهشيم وقراد أبو نوح (عبدالرحمٰن بن غزوان) ثقتان، فإذا وصلاه؛ فالقول فيه قولهما» اهـ.

ووافقه الذهبي على تصحيحه.

ثم ذكر الحاكم له شواهد سيأتي بعضها.

وأخرجه أيضاً البيهقي في «السنن الكبرى» (٣ / ١٧٤) من طريق سليمان بن حرب، عن شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه أيضاً أبو داود في «السنن» (كتاب الصلاة، باب في التشديد في ترك الجماعة، ١ / ٣٧٣، الحديث ٥٥١).

والدارقطني في «السنن» (١ / ٤٢٠ - ٤٢١).

والطبراني في «المعجم الكبير» (١١ / ٤٤٦، الحديث ١٢٢٦٦).

من طرق عن أبي جناب الكلبي، عن مغراء العبدي، عن عدي بن ثابت، به.

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل أبي جناب الكلبي.

قال الحافظ في «التقريب»: «يحيى بن أبي حيَّة، أبو جناب، ضعفوه لكثرة =

فهٰذا الأحاديث قد اخْتُلف في صحتها، واخْتُلف في نفي الكمال بها في مذهب أحمد وغيره، فإن قيل: إنها صحيحة؛ وجب العمل بموجبها.

وكذٰلك قوله: «لا صيام لمن لم يبيِّت الصيام من الليل»[1] قد اختلف

---

= تدليسه».

وقال في «التلخيص»: «وأبو جناب ضعيف ومدلس، وقد عنعن».

وخلاصة القول: أن الحديث صحيح.

(١) اختلف الأئمة اختلافاً كبيراً في رفعه ووقفه.

**أولاً**: المرفوع.

أخرجه الترمذي «السنن» (كتاب الصوم، باب ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل، ٣ / ١٠٨، الحديث ٧٣٠).

والبغوي «شرح السنة» (كتاب الصيام، باب نية الصوم من الليل، ٦ / ٢٦٨، الحديث ١٧٤٤).

والبيهقي «السنن الكبرى» (٤ / ٢٠٢).

ثلاثتهم من طريق ابن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن عبيدالله بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ؛ قال: «من لم يُجْمِع الصيام قبل الفجر؛ فلا صيام له».

قلت: وفي إسناده يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري.

قال عنه الإمام أحمد: «سيىء الحفظ».

وقال يحيى بن معين: «صالح»، وقال مرة: «ثقة».

وقال أبو حاتم: «. . . ومحل يحيى الصدق، يكتب حديثه ولا يحتج به».

وقال النسائي: «ليس بالقوي». وقال في موضع آخر: «ليس به بأس».

وقال الحافظ: «صدوق، ربما أخطأ».

انظر: «تهذيب التهذيب» (٣١ / ٢٣٦، ت ٦٧٩٢)، «الجرح والتعديل» (٩ / ١٢٧ ـ ١٢٨، ت ٥٤٢)، «الضعفاء» للنسائي (ص ٢٤٩، ت ٦٥٧)، و«عمل اليوم والليلة» =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= للنسائي (ص ٢٩٧ / رقم ٣٦٥)، و«الميزان» (٦ / ٣٦، ت ٩٤٦١)، و«التقريب» (ص ٥٨٨، ت ٧٥١١).

قلت: وقد تابعه ابن لهيعة عند:

أحمد في «المسند» (٦ / ٢٨٧، الحديث ٢٦٥٠٠).

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ٥٤).

والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣ / ٢٠٩، الحديث ٣٦٧).

من طرق عن ابن لهيعة، عن عبدالله بن أبي بكر، به.

وجاء الحديث من طريق يحيى بن أيوب مقروناً بابن لهيعة عند كل من:

أبي داود في «السنن» (كتاب الصوم، باب النية في الصيام، ٢ / ٨٢٣، الحديث ٢٤٥٤).

والدارقطني في «السنن» (٢ / ١٧٢).

وابن خزيمة في «الصحيح» (٣ / ٢١٢، الحديث ١٩٣٣).

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ٥٤).

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤ / ٢٠٢).

جميعم من طريق عبدالله بن وهب، عن ابن لهيعة ويحيى بن أيوب، عن عبدالله ابن أبي بكر، به.

قال العلامة الألباني حفظه الله في «الإرواء» (٤ / ٢٦): «وهذا سند صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير ابن لهيعة، لكنه جاء مقروناً بيحيى بن أيوب، ثم هو صحيح الحديث إذا رواه عنه أحد العبادلة الثلاثة: عبدالله بن المبارك، وعبدالله بن يزيد المقري، وعبدالله بن وهب، وهذا من روايته عنه كما رأيت؛ فهي متابعة قوية ليحيى» اهـ.

قلت: وقد تابع عبدالله بن أبي بكر ابن جريج عند كل من:

النسائي في «السنن» (كتاب الصيام، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك، ٤ / ٥١٠، الحديث ٢٣٣٣).

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤ / ٢٠٢). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= كلاهما من طريق ابن جريج، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن ابن عمر، عن حفصة رضي الله عنهم مرفوعاً: «من لم يبيت الصيام من الليل؛ فلا صيام له».

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل عنعنة ابن جريج؛ فإنه مدلس.

ثانياً: الموقوف.

جاء هٰذا الحديث موقوفاً على حفصة رضي الله عنها من طرق عن ابن شهاب عند كل من:

النسائي «السنن» (كتاب الصيام، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذٰلك، ٤ / ٥١١ / رقم ٢٣٣٧).

وابن أبي شيبة (٣ / ٣٢ - ٣٣) في «المصنف».

والدارقطني في «السنن» (٢ / ١٧٣).

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ٥٤).

من طرق عن ابن عيينة، عن ابن شهاب، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن حفصة رضي الله عنها؛ أنها قالت: «لا صيام لمن لم يُجمع الصيام قبل الفجر».

وعند النسائي من طريق ابن عيينة ومعمر معاً، عن ابن شهاب، به.

وقد اختلف عن سفيان بن عيينة في إسناده.

أخرج النسائي في «المصدر السابق» (٤ / ٥١١ / رقم ٢٣٣٩) من طريق أحمد ابن حرب، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله، عن حفصة رضي الله عنها؛ قالت: «لا صيام لمن لم يجمع الصيام قبل الفجر» بإسقاط عبدالله بن عمر رضي الله عنهما من الإسناد.

وأخرجه أيضاً النسائي «المصدر السابق» (٤ / ٥١١ / رقم ٢٣٣٦) من طريق معمر، عن ابن شهاب، عن حمزة بن عبدالله، عن ابن عمر، عن حفصة رضي الله عنها موقوفاً عليها.

وجاء عند الطحاوي في «المصدر السابق» (٢ / ٥٤) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة رضي الله عنها موقوفاً عليها. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= وأخرجه النسائي أيضاً في «المصدر السابق» (٤ / ٥١١ / رقم ٢٣٣٥) من طريق يونس، عن ابن شهاب، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن حفصة موقوفاً عليها.

وأخرجه النسائي في «المصدر السابق» (٤ / ٥١٢ / رقم ٢٣٤٠).

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ٥٤).

كلاهما من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن عائشة وحفصة موقوفاً عليهما.

قلت: وهٰذا منقطع.

وهو في «الموطأ» (كتاب الصيام، باب من أجمع الصيام قبل الفجر، ١ / ٢٤٠).

وقد جاء هٰذا الحديث موقوفاً على ابن عمر رضي الله عنه أيضاً، فمن أراد الوقوف على تلك الطرق؛ فليرجع إليها عند النسائي والطحاوي وغيرهما.

قال الحافظ في «التلخيص» (٢ / ١٨٨): «حديث حفصة. . . اختلف الأئمة في رفعه ووقفه. فقال أبو حاتم: الوقف أشبه، وقال أبو داود: لا يصح رفعه، وقال الترمذي: الموقوف أصح، ونقل في «العلل» عن البخاري؛ أنه قال: هو خطأ، وهو حديث فيه اضطراب، والصحيح عن ابن عمر موقوف، وقال النسائي: الصواب عندي موقوف ولم يصح رفعه، وقال أحمد: ما له عندي ذٰلك الإسناد، وقال الحاكم في «المستدرك»: صحيح على شرط البخاري، وقال البيهقي: رواته ثقات؛ إلا أنه روي موقوفاً، وقال الخطابي: أسنده عبدالله بن أبي بكر، وزيادة الثقة مقبولة، وقال ابن حزم: الاختلاف فيه يزيد الخبر قوة. . .» اهـ.

قلت: وقال الدارقطني: «رفعه عبدالله بن أبي بكر عن الزهري، وهو من الثقات الرفعاء».

وقال البيهقي: «وهٰذا الحديث اختلف على الزهري في إسناده وفي رفعه إلى النبي ﷺ، وعبدالله بن أبي بكر أقام إسناده وهو من الثقات الأثبات».

وقال الألباني حفظه الله: «وجملة القول أن هٰذا الحديث ليس له إسناد صحيح يمكن الاعتماد عليه سوى إسناد عبدالله بن أبي بكر، وهٰذا قد عرض له من مخالفته الثقات، وفقدان المتابع المحتج به ما يجعل النفس تكاد تميل إلى قول من ضعف الحديث، واعتبار =

في صحتـه؛ فليس في هٰذا الباب حديث صحيح اتفق العلماء على أن المراد به نفي الكمال المستحب.

وقول القائل: لا يُستغاث إلا بالله، ولا يُسأل إلا بالله، ونحو ذٰلك؛ فليس هو نفياً لمسمى شرعي بل لغوي، وهو نفي معناه النهي؛ كقوله: لا يُستعان إلا بالله، ولا يُسأل إلا الله تعالى[1]، ونحو ذٰلك، وهٰذا النهي عام في كل شيء، لٰكن النهي في أكثره نهي تحريم وبعضه نهي تنزيه[2].

للإنسان أن لا يسأل أحداً إلا الله تعالى[1]، كما وصف[3] النبي ﷺ طائفـة من أصحـابـه بذٰلك، وهو نهي تحريم فيما لا يقدر عليه إلا الله تعـالى[1] وغير ذٰلك، وهو أيضاً نهي تحريم إذا طلب من المخلوق تمام مطلوبه؛ فإن مطلوبه لا يقدر عليه إلا الله، وإنما يقدر المخلوق على بعض أسباب مخلوقه، وبهٰذا وجب على العبد أن لا يتوكل إلا على الله تعالى[1]؛

---

= رفعه شذوذاً لولا أن القلب يشهد أن جزم هٰذين الصحابيين الجليلين حفصة وعبدالله بن عمر وقد يكون معهما عائشة رضي الله عنهم جميعاً بمعنى الحديث وإفتائهم بدون توقيف من النبي ﷺ، إن القلب ليشهد أن ذٰلك يبعد جدّاً صدوره منهم، ولذٰلك؛ فإني أعتبر فتواهم به تقوية لرفع من رفعه كما سبق عن ابن حزم، وذٰلك من فوائده، والله أعلم».

انظر: «التلخيص» (٢ / ١٨٨)، و«علل الحديث» للرازي (١ / ٢٢٥)، و«سنن الترمذي» (٣ / ١٠٨)، و«العلل» له (١ / ٣٤٩)، و«السنن» للدارقطني (١ / ١٧٢)، و«السنن الكبـرى» للبيهقي (٤ / ٢٠٢)، و«السنن» لأبي داود (٢ / ٢٨٤)، و«معـالم السنن» للخطابي (حاشية السنن، ٢ / ٢٨٤)، و«الإرواء» للألباني (٤ / ٣٠).

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) بياض بالأصل.

(٣) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «كما وصى»، وهو الصواب.

فإنه لا يقدر غير الله على حصول مطلوبه؛ إذ مطلوبه وإن كان له أسباب؛ فالمخلوق المعين إنما يقدر على بعض أسبابه، ثم ذلك المخلوق لا يفعل شيئاً إلا بمشيئة الله تعالى وقدرته.

**الخامس**: قوله: وأما قول هذا المبتدع: لا يُستغاث بالرسول؛ فإنه كفر إلى آخره.

فيُقال له أولاً: ليس هذا قوله؛ فإنه لا يُنفى عنه أن يُستغاث به فيما يليق بمنصبه، بل قد صرح بجواز ذلك أيضاً؛ فإنه لا يخص الرسول بالذكر[1] ولا[2]، بل إنما قيل هذا على سبيل العموم، وهو أنه[3] لا يُستغاث بميت أصلاً؛ لا الرسول ولا غيره، ولا يُستغاث بمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الخالق.

ويقال ثانياً: دعواك أن هذا التخصيص كفر أحق بأن يكون[4] كفراً، بل يقال لك: لا نسلم أنه باطل، فضلاً عن أن يكون كفراً، وهذا عند التخصيص[5] إذا قال: لا يُستغاث به بعد موته ونحو ذلك، بمنزلة أن يقال: لا يُسأل ولا يُدعى بعد موته، أو لا يُصلى على الرسول عند الذبح، أو لا تجب الصلاة على الرسول في الصلاة، ونحو ذلك من العبارات النافية[6] عن الرسول.

---

(١) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «ولا بالذكر».

(٢) بياض بالأصل.

(٣) في (ج): «وهو أن لا يستغاث...».

(٤) في (ط): «تكون».

(٥) في (ج): «المتخصص».

(٦) بياض بالأصل.

وقد يكون اللفظ مطلقاً لتقييده بسؤال السائل، مثل أن يقال: هل يُصلى عليه عند الذبح؟ فيقال: لا يُصلى عليه، أو يقال: هل يُستغاث به بعد موته[١] أو في مغيبه؟ فيقال: لا يُستغاث به، لٰكن إن كان المستمع يفهم من هٰذه العبارة أنه لا يسأل في حياته شيئاً ولا يستشفع به، بمعنى أنه ليس أهلاً لذٰلك؛ لم يجز إطلاق هٰذه العبارة إذا عنى بها المتكلم معنى صحيحاً، وهو يعلم أن المستمع يفهم منها معنى فاسداً، لم يكن له أن يطلقها لما فيه من التلبيس؛ إذ المقصود من الكلام البيان دون التلبيس؛ إلا[٢] حيث يجوز التعريف خاصة، وليس هٰذا موضع تعريض.

ولو قُدِّرَ أن مطلقاً أطلقها وكنى[٣] بها معنى صحيحاً، والمستمع فهم منها الكفر؛ لم يكفر المتكلم بذٰلك، لا سيما إذا لم يعلم أن المستمع يفهم المعنى الفاسد.

وكلام الله ورسوله وكلام العلماء مملوء بما يفهم الناس منه معنى فاسداً؛ فكان العيب في فهم الفاهم لا في كلام المتكلم الذي يخاطب جنس الناس؛ كالمصنف لكتاب، أو الخطب[٤] على المنبر، ونحو هٰؤلاء؛ فإن هٰؤلاء لا يكلفون أن يأتوا بعبارة لا يفهم منها مستمع ما معنى ناقصاً؛ فإن ذٰلك لا يكون إلا إذا علم مقدار فهم كل من يسمع كلامه ويقرأ كتابه، وهٰذا ليس في طاقة بشر.

---

(١) في (ج): «بعد موته ومغيبه».

(٢) في (أ)، (ط): «لا» وهو خطأ، والتصويب من (ج).

(٣) في (ط): «كنى بها عن معنى صحيح».

(٤) في (ط): «أو الخطيب».

والله تعالى ما أرسل رسولاً إلا بلسان قومه ليبين لهم، فما يمكن[1] بيان الرسول إلا على طريقة اللغة المعروفة وإن وقع خطأ في فهم بعض الناس، والله تعالى أنزل كتابه بلسان العرب، وهو لا بد أن ينزله بلسان من الألسنة، وأكمل الألسنة لسان العرب وأكمل البلاغة بلاغة القرآن باتفاق أهل العلم بذلك.

وقد غلط في كثير من فهم القرآن من لا يحصيه إلا الله تعالى[2]؛ حتى في زمن النبي ﷺ:

فهم طائفة من قوله تعالى[2]: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾[3] أن المراد به الخيوط التي هي من جنس الحبال[4].

---

(١) في (ج): «فيما» بدلاً من «فما».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) البقرة: ١٨٧.

(٤) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الصوم، باب قول الله تعالى [البقرة: ١٨٧]: **﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾**، ٤ / ١٥٧، الحديث ١٩١٦) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه؛ قال:

لما نزلت: **﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾** عمدتُ إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض، فجعلتهما تحت وسادتي، فجعلت أنظر في الليل فلا يستبينُ لي، فغدوت على رسول الله ﷺ، فذكرت له ذلك، فقال: «إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار».

وانظر: الحديث (رقم ١٩١٧) عن سهل بن سعد؛ قال: أنزلت: **﴿كلوا واشربوا...﴾** الآية، ولم ينزل **﴿من الفجر﴾**، فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم =

وفهم بعضهم من قوله تعالى[1]: ﴿وإنْ مِنْكُمْ إلَّا وارِدُها﴾[2] أن المراد دخولها والتعذيب فيها[3]:

وفهم بعضهم من قوله: ﴿فَسَوْفَ يُحاسَبُ حِساباً يَسيراً﴾[4] أنه قد ناقش العبد الحساب وينجو[5].

---

= في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود، ولم يزل يأكل حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعدُ ﴿من الفجر﴾، فعلموا أنه إنما يعني الليل والنهار.

وانظر أيضاً: البخاري «المصدر السابق» (كتاب التفسير، ٨ / ٣١، الحديث ٤٥٠٩، ٤٥١٠،، ٤٥١١).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الصيام، باب صفة الفجر الذي تتعلق به أحكام الصوم، ٧ / ٢٠٠ / ٢٠٢).

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) مريم: ٧١.

(٣) أخرج ابن ماجه في «السنن» (كتاب الزهد، باب ذكر البعث، ٢ / ١٤٣١، الحديث ٤٢٨١): أخبرنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، عن حفصة؛ قالت: قال النبي ﷺ: «إني لأرجو ألا يدخل النار أحد إن شاء الله تعالى ممن شهد بدراً والحديبية». قالت: قلت: يا رسول الله! أليس قد قال الله: ﴿وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتماً مقضياً﴾؟ قال: «ألم تسمعيه يقول: ﴿ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثياً﴾؟».

وأحمد «المسند» (٦ / ٢٨٥، الحديث ٢٦٤٨٣) عن أبي معاوية، به.

والطبري في «تفسيره» (٨ / ٣٦٧ / رقم ٢٣٨٥٨): حدثنا أبو كريب، قال ابن إدريس: عن الأعمش، به.

انظر أقوال السلف في هذه المسألة عند الطبري في: «تفسيره».

(٤) الانشقاق: ٨.

(٥) ثبت في «الصحيحين» من حديث عائشة المتفق عليه؛ أن النبي ﷺ قال: «ليس =

ومثل ذٰلك كثير.

السادس: قوله: إنه[1] لفظ يقتضي سلب صلاحية الرسول لأن يكون وسيلة إلى الله في طلب الإغاثة، وهٰذا نفي لوصف من أوصاف الكمال، فيقال له: نفي الاستغاثة به في شيء مخصوص ووقت[2] مخصوص لا يفهم أحد منه[3] نفي التوسل به، ولا نفي كونه سبباً، وإنما يُفهم منه[3] نفي الطلب منه لذٰلك الشيء، أو في ذٰلك الحال، وما ذكرته فيما تقدم من أن المتوسل به مستغيث به قول لم يقله أحد قبلك؛ لا من العرب ولا من العجم، وليس لأحد أن يفسر اللفظ بمعنى لا يعرفه أحد.

السابع: إن قوله: يقتضي سلب صلاحية الرسول لأن يكون وسيلة إلى الله تعالى[4]: قول باطل؛ فإن قول القائل: لا يُستغاث به نفي لكون[5] هٰذا

---

= أحد يحاسب إلا هلك». قالت: قلت: يا رسول الله! جعلني الله فداك، أليس يقول الله عز وجل: ﴿**فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً**﴾ [الانشقاق: ٨]؟ قال: «ذاك العرض يعرضون، ومن نوقش الحساب هلك». وهٰذا لفظ البخاري.

البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التفسير، باب ﴿**فسوف يحاسب حساباً يسيراً**﴾، ٨ / ٥٦٦ ـ ٥٦٧، الحديث ٤٩٣٩).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إثبات الحساب، ١٧ / ٢٠٨).

(١) في (ج): «لأنه» بدلاً من «إنه».

(٢) في (ج): «أو وقت».

(٣) في (ج): «منها» بدلاً من «منه».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) في (ج): «بكون».

مشـروعـاً، ولا سيمـا إذا كان في سياق الإفتاء وبيان الأحكام الشرعية، والصيغة خبر[1]، فإنه لم يرد نفي وقوع ذٰلك، فإنه إنما أراد النهي عن ذٰلك، وكـون الفعـل منهيّاً عنـه ليس فيه ما ينافي إمكان الشرع، فضلاً عن أنه يقتضي نفي صلاحية[2].

فإذا قيل: الرسول ﷺ لا يسجد له؛ لم يقتض أن ذٰلك غير ممكن أن يشرعه الله تعالى[3]؛ فقد أمر الملائكة بالسجود لآدم عليه السلام[4]، وقـد سجد ليوسف أبواه وإخوته[5]، ومحمد ﷺ أفضل من آدم ويوسف؛ فكيف يُفهم من هٰذا اللفظ أنه لا يصلح لما يصلح له آدم ويوسف عليهما السلام؟

وكذٰلك إذا قيل: النبي لا يورث[6]؛ لم يكن هٰذا نفياً؛ لإمكان أن يبيح الله تعالى[3] أن يورث، أو نفياً لاستحقاق[7] شيئاً يمكن أن يورث عنه.

---

(١) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «والصيغة صيغة خبر».

(٢) في (ط): «صلاحيته».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) قال الله تعالى [البقرة: ٣٤]: ﴿وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين﴾.

(٥) قال الله تعـالى [يوسف: ١٠٠]: ﴿ورفـع أبـويـه على العـرش وخـروا له سجداً. . .﴾ الآية.

(٦) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الفرائض، باب قول النبي ﷺ: «لا نُورثُ، ما تركنا صدقة»، ١٢ / ٧، الحديث ٦٧٢٥، ٦٧٢٦، ٦٧٢٨، ٦٧٣٠).

وانـظر أيضـاً: «صحيح مسلم بشـرح النووي» (كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفيء، ١٢ / ٧٠).

(٧) في (ط): «لاستحقاقه».

وكذلك إذا قيل: كان الصحابة قد نُهوا أن يسألوا رسول الله ﷺ عن شيء؛ لم يكن في هٰذا نفي لما يسأل عنه، ولا نفي لإمكان أن يشرعه الله تعالى[1] ورسوله؛ كما[2] قال تعالى: ﴿لا تَسْأَلوا عَنْ أَشْياءَ إنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾[3] لا يقتضي نقصاً بالمسؤول.

وقوله: ﴿أَمْ تُريدونَ أَنْ تَسْأَلوا رَسولَكُمْ كما سُئِلَ موسى مِنْ قَبْلُ﴾[4].

وقوله: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الكِتابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتاباً مِنَ السَّماءِ فَقَدْ سأَلوا موسى أَكْبَرَ مِنْ ذٰلِكَ فقالوا أَرِنَا اللهَ جَهْرَةً﴾[5].

فنهي الأمم أن تسأل الأنبياء هٰذه المسائل (لا يقال: إنه نفي لصلاحية الرسل أن يكونوا وسيلة في حصول المسؤول)[6]، وذٰلك نفي لصفة الكمال؛ إذ ليس فيه إلا النفي عن السؤال، وليس فيه نفي لصلاحية المسؤول أن يسأل، ولا نفي قدرته على حصول المسؤول، ولا شيء من هٰذا، بل قد يكون النهي عن السؤال لمصلحة المنهي ولما في سؤاله من المفسدة.

وقوله: لا يُستغاث به؛ هو مثل قوله لا يُسأل، وهو نهي عن سؤاله وعن الاستغاثة؛ لما في ذٰلك من مصلحة المنهي، ومن مصلحة

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) في (ج): «كما أن قوله تعالى».

(٣) المائدة: ١٠١.

(٤) البقرة: ١٠٨.

(٥) النساء: ١٥٣.

(٦) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ط)، وما أثبت من (ج).

الرسول[1]، ومن توحيد الرب عز وجل[2].

وأيضـاً؛ فقول القائل: لا يصلح أن يُستغاث به، أو لا يصلح أن يكـون وسيلة إلى الله تعالى[3] في حصول الإغاثة، قد يريد: لا يصلح شرعاً، بمعنى أن هٰذا لم يُشرع، وقد يريد: لا يصلح أي أن هٰذا غير ممكن في حقه، فلو قدر أن نفي الاستغاثة نفي الصلاحية[4]؛ فالصلاحية لفظ مجمل.

وبالجملة؛ فكلام هٰذا الرجل كثير منه نزاع لفظي، ومع كونه لفظيّاً؛ فهو يعبر عن المعنى بلفظ لم يعبر به غيره، وينكر على غيره أن يعبر عن المعنى بالعبارة المستعملة فيه؛ ففيه جهل وظلم: جهل بدلالة اللفظ في استعمـالـه، واستعمـال اللفظ فيما لم يستعمل فيه قط، وينكر على من استعمله في معناه، ويريد أن يلزمهم بالقبيح الذي ارتكبه، ويحمل كلامهم على المعنى الباطل لظنه أن اللفظ يحتمل[5]، مع أنهم قد صرحوا بنقيض ذٰلك المعنى بعبارة صريحة، فبدع[6] كلامهم، وتمسك بمتشابهه الذي هو متشـابه في ظنه، مبتغياً للفتنة بذٰلك، وليس مقصده معرفة مراد المتكلم وتأويله، بل غرضه ما يقوله الناس عنه من إرادة العلو في الأرض والفساد بالظلم، يبين هٰذا:

---

(١) في (ط): «ومصلحة الرسول» بدلاً من «ومن مصلحة الرسول».

(٢) لفظ «عز وجل» لم يرد في (ج).

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) في (ج): «للصلاحية».

(٥) في (ج): «يحتمله».

(٦) في (ج): «فبدع محكم كلامهم».

**الجواب الثامن**: وهو أنه قد ذكر المجيب في أول جوابه، فقال: قد ثبت بالسنة المستفيضة بل المتواترة واتفاق الأمة أن نبينا ﷺ هو الشافع المشفع، وأنه سيد ولد آدم، وأنه يشفع للخلائق[1] يوم القيامة، وأن الناس يستشفعون به، فيطلبون منه أن يشفع لهم إلى ربهم فيشفع لهم، وفيه أيضاً تقرير ما كان أصحابه يفعلونه من التوسل به والاستشفاع به. وفي الجواب: والاستغاثة بمعنى أن يطلب من الرسول ما هو اللائق بمنصبه لا ينازع فيها مسلم.

فإذا كانت هذه الألفاظ الصريحة فيه؛ فلو قدر أن فيه إطلاق نفي الاستغاثة؛ هل كان يقال: إن فيه ما يقتضي نفي صلاحيته أن يكون وسيلة إلى الله تعالى[2] في حصول الاستغاثة، وقد بُيّن فيه تقرير ما كان الصحابة يفعلونه[3] من التوسل به والاستشفاع به، وقرر فيه أن الناس يستشفعون به ويتوسلون بشفاعته في الدنيا والآخرة، وأنه[4] يُستغاث به؛ بمعنى أنه يُطلب منه كما[5] هو اللائق بمنصبه؛ فإذا كان قد بين ثبوت هذه الأمور؛ هل يمكن أن ينفي معها صلاحيته لبعضها؟

ومعلوم أن حصول[6] أبلغ من الصلاحية له، فإذا كانت هذه الأمور قد أثبتت؛ فكيف ينفي معها الصلاحية لذلك والألفاظ بإثباتها صريحة؟

---

(١) في (ج): «في الخلائق».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) في (ج): «يفعلون».

(٤) في (ط): «وأن» بدلاً من «وأنه».

(٥) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «كل ما».

(٦) بياض بالأصل.

واللفظ الذي توهم فيه نفي الصلاحية غايته أن يكون محتملاً لذٰلك، ومعلوم أن مفسر كلام المتكلم يقضي على مجمله، وصريحه يقدم على كنايته، ومتى صدر لفظ صريح في معنى ولفظ مجمل نقيض ذٰلك المعنى أو[1] غير نقيضه؛ لم يحمل على نقيضه جزماً حتى يترتب عليه الكفر إلا من فرط الجهل والظلم.

**التاسع**: أنه لو فرض أن معنى اللفظ ما ذكرته، فإذا كان اللفظ المطلق[2] لا يعرف معناه إلا من أداه بنفسه[3]؛ لم يكن كافراً بإجماع المسلمين، وإن اعتقد أن ما نفاه هو مدلول اللفظ، وما نفاه منتفٍ عنه إجماعاً، أو في قول[4] سائغ؛ لم يكن هٰذا كافراً عند أحد من المسلمين.

**العاشر**: قوله: يقتضي سلب صلاحية الرسول لأن يكون وسيلة إلى الله تعالى[5] في طلب الإغاثة: كلام مجمل؛ فيقال لك: ما تعني به؟ أتريد به أن النبي ﷺ والرجل الصالح وغيرهما لا يكون بعد موته وسيلة إلى الله تعالى[5] في طلب الإغاثة منه، (أو أنه لا يكون حيّاً وميتاً وسيلة إلى الله تعالى في طلب الإغاثة منه)[6]؟

وقوله: لا يكون وسيلة: تريد به أن لا يتوسل به أي بذاته؟ أو بدعائه

---

(١) في (أ)، (ج): «وغير نقيضه»، وما أثبت من (ط).

(٢) في (أ)، (ج): «فإذا كان المطلق اللفظ»، وما أثبت من (ط).

(٣) في (أ): «إلا ما أن أداه»، وفي (ج): «إلا ما أراده. . .»، وما أثبت من (ط).

(٤) في (ط): «قوله».

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٦) ما بين القوسين ساقط من (ج).

وشفاعته، أو غير ذلك؟

فإن أردت أن الميت؛ نبيّاً كان أو غير نبي؛ لا يكون وسيلة إلى الله تعالى[1] في طلب الإغاثة، بمعنى أن يطلب منه، لا يكون وسيلة في طلب الغوث منه؛ قيل لك: هذا صحيح، ولم قلت: إن الأمر بالعكس؟ ومن أين لك في الشرع أن يطلب من الميت وسيلة إلى الله تعالى[1] في طلب الإغاثة منه؟

بل وكذلك إن أردت أن الاستغاثة بالحي والميت لا تكون وسيلة إلى الله تعالى[1] في طلب الغوث منه، ومن أين لك أن الطلب[2] من المخلوق يكون طالباً[3] من الله تعالى[1]؟

ومن الذي قال: إن السائل بمخلوق والداعي له والمستغيث به، نبيّاً كان المدعو أو غير نبي، يكون المخلوق المُستغاث [به][4] وسيلة إلى الله تعالى[1] في ما[5] طلب منه؟

وهذا أمر مخالف للعقل واللغة والشرع؛ فمن الذي جعل الطلب من هذا وسيلة في الطلب من هذا في كل شيء وعلى كل حال؟

بل من طلب من الرسول أو غيره؛ فإنما يطلب منه مقدوره، فيطلب منه الدعاء والشفاعة، ويكون دعاؤه وشفاعته وسيلة في حصول المطلوب؛

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) في (ج): «الطالب» بدلاً من «الطلب».

(٣) في (ط): «طلباً» بدلاً من «طالباً».

(٤) زيادة يقتضيها السياق.

(٥) سقط من (أ)، (ج): «ما»، وما أثبت من (ط).

لأن ذٰلك يكون طلباً من الله تعالى[1]، وأنت قد[2] جعلت كلما يُطلب من غير الله وسيلة من وسائل الله تعالى[1]؛ فما هٰذه الوسائل التي يكون المتوسل بها طالباً من الله تعالى[1]؟ فإن الطلب من الله تعالى معروف معلوم.

فيقال: دعا الله وسأله واستعانه واستغاث به وطلب منه ورغب إليه واستجار به واستعاذ به ونحو ذٰلك، وليس هٰذا[3] مخلوق يكون[4] الاستغاثة به وسيلة في هٰذا الطلب، وكأن هٰذا يجعل نفس الطلب من الصالح طلباً من الله تعالى[1]، ويقول: إن الصالح لمنزلته عند الله تعالى[1] من طلب منه شيئاً؛ فإن الله يعطيه ذٰلك، كما إذا طلب من الله تعالى[1]، وهٰذا حال كثير من الجاهلين الضالين، يستغيث أحدهم بشيخه في كل ما يهمه، فإذا خاف أحداً[5] وطلب حاجة؛ استغاث بالشيخ[6] أو الغائب أو الميت، فيقول: يا شيخ فلان! أنا في حسبك، يا سيدي فلان! ونحو ذٰلك من العبارات.

ومنهم من يقول: هٰذا وقتك يا شيخ فلان، أو يقول: إن لم تحضر يا شيخ فلان، وإلا فعل بنا وصنع، وقد يقول: إن كنت رجلاً صالحاً صاحب حال فأرني حالك، ويقول: إن كان لك جاه عند الله تعالى؛ فهٰذا

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) سقط من (ج): «قد».

(٣) في (ج): «هنا» بدلاً من «هٰذا».

(٤) في (ط): «تكون».

(٥) في (ط): «أحد» بدلاً من «أحداً».

(٦) في (ج): «بالشيخ الغائب والميت».

وقت جاهك. وقد يستغيث أحدهم بعدة مشايخ، فيقول: يا سيدي فلان وفلان وفلان.

ثم من هؤلاء من يتصور له صورة إنسان يظنها الشيخ أو ملكاً تصور على صورته وساره وكالمه[1] ونحو ذلك، ومنهم من يتصور له ذلك في صورة طائر، ومنهم من يتصور له في صورة حيوان آخر، وتكون تلك الشياطين تتصور بتلك الصور لأولئك المشركين الذين دعوا من دون الله آلهة أخرى، وطلبوا منهم ما لا يجوز أن يُطلب إلا من الله تعالى[2]، كما كان المشركون[3] يطلبون من الأوثان ما يطلب من الله تعالى[2]، وكما يطلب عباد الكواكب منها ما لا يُطلب إلا من الله تعالى، وكذلك عباد الأنبياء والملائكة، قال تعالى: ﴿**قُلِ ادْعوا الَّذينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دونِهِ فلا يَمْلِكونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ ولا تَحْويلاً. أُولئكَ الَّذينَ يَدْعونَ يَبْتَغونَ إِلى رَبِّهِمُ الْوَسيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ويَرْجونَ رَحْمَتَهُ ويَخافُونَ عذابَهُ إِنَّ عذابَ رَبِّكَ كانَ مَحْذوراً**﴾[4]، وقال تعالى: ﴿**ولا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذوا الملائِكَةَ والنَّبِيِّينَ أَرْباباً أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمونَ**﴾[5].

وهؤلاء لا[6] يتصور أن يقضى لهم جميع مطالبهم ولا أكثرها[7]، كما

---

(١) بياض بالأصل.

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) في (ط): «كما أن المشركين».

(٤) الإسراء: ٥٦ ـ ٥٧.

(٥) آل عمران: ٨٠.

(٦) سقط من (أ): «لا»، وما أثبت من (ج)، (ط).

(٧) في (ط): «أو أكثرها».

أن ما تخبر به الشياطين من الأمور الغائبة لا يصدقون فيه كله، ولا في أكثره، بل يصدقون في واحدة، ويكذبون في أضعافها، ويقضون لهم حاجة واحدة، ويمنعونهم أضعافها، ويكون فيما أخبروا به وأعانوا عليه إفساد حال الرجال في الدين والدنيا، وهٰذه الأمور لبسطها موضع آخر[1].

والمقصود أن كثيراً من الضالين الجاهلين يستغيثون بمن يحسنون به الظن من الأموات والغائبين في كل ما يُستغاث الله فيه، ولا يتصور أن هٰؤلاء يسألونهم مطالبهم كلها ولا أكثرها، بل غاية ما يطلبون[2] منهم من جنس تحصيل المنافع ودفع المضار، ولا يحصل[3]، بل قد يحصل بعض المطالب، كما يحصل لعباد الأصنام والكواكب وغيرهم من المشركين، ويكون ما يخبرون به ويفعلونه شبهة للمشركين، كما أن ما يخبر به الكاهن ونحوه من الأخبار؛ فإنه يصدق في واحدة ويكذب في شيء كثير، كما قال النبي ﷺ: «**لو أتوا بالأمر على وجهه لكان، ولٰكن يخلطون بالكلمة الواحدة مئة كذبة**»[4].

---

(١) سقط من (ج): «آخر».

(٢) في (ج): «بل غاية ما يطلبونه منهم هو. . .».

(٣) في (ج): «لا يحصل» بإسقاط حرف الواو.

(٤) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الطب، باب الكهانة، ١٠ / ٢٢٧، الحديث ٥٧٦٢) ولفظه: . . . سأل ناس رسول الله ﷺ عن الكهان، فقال: «ليس بشيء». فقالوا: يا رسول الله! إنهم يحدِّثوننا أحياناً بشيء فيكون حقّاً! فقال رسول الله ﷺ: «تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنّي فيقرُّها في أُذن وَليِّه، فيخلطون معها مئة كذبة».

وانظر أيضاً: (كتاب الأدب، باب قول الرجل للشيء: «ليس بشيء» وهو ينوي أنه ليس بحق، ١٠ / ٦١١، الحديث ٦٢١٣، وكتاب التفسير، رقم ٤٧٠١ و٤٨٠٠). =

فهٰذا القول الذي يقوله هٰذا هو مطابق لأحوال هٰؤلاء المشركين الضالين، لٰكن هٰذا ليس يقوله مسلم ولا عاقل يتصور ما يقول، بل هو من جنس قول النصارى: (دعاء المسيح)[1] دعاء لله[2]، لٰكن أولئك يقولون باعتبار الحلول والاتحاد، وأما بدون هٰذا؛ فهو كلام غير معقول؛ فإن الله تعالى أمر أن يُدعى[3] هو، ويُسأل هو، ولم يجعل دعاء أحد من المخلوقين دعاء له، بل قد نهى الله تعالى[4] عن دعائه، ولو كان هٰذا حقاً؛ لكان من دعا[5] الملائكة والأنبياء دعاء لله؛ فلا يكون مشركاً، والله تعالى[4] قد جعلهم مشركين، وقد قال تعالى: **﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دونِهِ فلا يَمْلِكونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ ولا تَحْويلاً . أُولٰئكَ الَّذينَ يَدْعونَ يَبْتَغونَ إلى رَبِّهِمُ الْوَسيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ويَرْجونَ رَحْمَتَهُ ويخافونَ عَذابَهُ إِنَّ عذابَ رَبِّكَ كانَ مَحْذوراً﴾**[6].

فإن هٰؤلاء الضالين جعلوا الصالحين مع الله تعالى[7] كالوكيل مع

---

= ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، ١٤ / ٢٢٤).

(١) سقط من (أ)، (ط): «دعاء المسيح»، وما أثبت من (ج).

(٢) في (ط): «الله»، وهو خطأ مطبعي.

(٣) في (ط): «يدعي».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) في (أ)، (ط): «من دعاء» بدلاً من «من دعا»، وما أثبت من (ج).

(٦) الإسراء: ٥٦ ـ ٥٧.

(٧) في (ج): «مع الله سبحانه وتعالى».

موكله، فإذا طلب من الوكيل الدعاء[1] كانت المطالبة للموكل في المعنى، لٰكن هٰذا ليس من أقوال الموحدين، بل هو من أعظم شرك الملحدين، والرسول ﷺ[2] لم يضمن للخلق أن يرزقهم ويحاسبهم ولا يجيب[3] دعاءهم، بل هٰذا كله أخبر أنه لله وحده.

قال تعالى: ﴿فإنَّما عَلَيْكَ الْبلاغُ وعَلَيْنا الحِسابُ﴾[4].

وقال: ﴿قُل لا أَقولُ لَكُمْ عِندي خزائِنُ اللهِ ولا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ولا أَقولُ لَكُمْ إنِّي مَلَكٌ إنْ أَتَّبِعُ إلاَّ ما يُوحى إلَيَّ﴾[5].

وقال[6]: ﴿قُلْ لا أَمْلِكُ لِنَفْسي نَفْعاً ولا ضَرّاً إلَّا ما شاءَ اللهُ ولَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وما مَسَّنِيَ السُّوءُ إنْ أَنا إلَّا نَذيرٌ وبشيرٌ لِقَوْمٍ يَؤْمِنونَ﴾[7].

وقال تعالى: ﴿ولَوْ أَنَّهُمْ رَضوا ما آتاهُمُ اللهُ ورسولُهُ وقالوا حَسْبُنا اللهُ سَيُؤْتينا اللهُ مِنْ فَضْلِهِ ورَسُولُهُ إنَّا إلى اللهِ راغِبونَ﴾[8].

فبين تعالى أن التحسب بالله وحده، والرغبة إلى الله تعالى وحده،

---

(١) في (ج): «بالدعاء» بدلاً من «الدعاء».

(٢) قوله: «ﷺ» لم يرد في (أ)، (ج)، وما أثبت من (ج).

(٣) في (ط): «ويجيب».

(٤) الرعد: ٤٠.

(٥) الأنعام: ٥٠.

(٦) في (ج): «وقال تعالى».

(٧) الأعراف: ١٨٨.

(٨) التوبة: ٥٩.

وأما الإيتاء؛ فلله والرسول؛ لأن الحلال ما حلله الرسول، والحرام ما حرمه الرسول، كما قال تعالى: **﴿وما آتاكُمُ الرَّسولُ فَخُذُوهُ وما نَهاكُمْ عَنْهُ فانتَهوا﴾**(١)؛ فالله(٢) قد جعل الرسول مبلغاً لكلامه الذي هو أمره ونهيه ووعده ووعيده.

وهٰؤلاء يجعلون الرسل والمشايخ يدبرون العالم بالخلق والرزق وقضاء الحاجات وكشف الكربات، وهٰذا ليس من دين المسلمين، بل النصارى تقول هٰذا في المسيح وحده لشبهة الاتحاد والحلول، ولهٰذا لم يقولوا ذٰلك في إبراهيم وموسى وغيرهما من الرسل، مع أنهم في غاية الجهل في ذٰلك؛ فإن الآيات التي بُعث بها موسى أعظم، ولو كان الحلول ممكناً؛ لم يكن للمسيح خاصية توجب اختصاصه بذٰلك، بل موسى أحق بذٰلك، ولهٰذا خاطبت من خاطبت من علماء النصارى، وكنت أتنزل معهم إلى أن أطالبهم بالفرق بين المسيح وغيره من جهة الإلٰهية، فلم يجدوا فرقاً، بل أبين لهم أن ما جاء به موسى من الآيات أعظم؛ فإن كان هٰذا حجة في دعوى الإلٰهية؛ فهو أحق، وأما ولادته من غير أب؛ فهو يدل على قدرة الخالق لا أن المخلوق أفضل من غيره.

وإن أراد بقوله: يقتضي سلب صلاحية الرسول لأن يكون وسيلة إلى الله تعالى(٣) في طلب الإغاثة: أنه لا يتوسل بذاته؛ فلا يقسم به على الله

---

(١) الحشر: ٧.

(٢) في (ج): «فالله تعالى».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (ط).

تعالى[1]، ولا يقال: أسألك برسولك، أو: بجاه رسولك.

فيقال **أولاً**: نفي الاستغاثة بهم لا يفهم أحد منها نفي السؤال به.

ويقال **ثانياً**: وهبوا[2] أنه أراد هٰذا؛ فما الدليل[3] على جواز السؤال لله تعالى بذات المخلوقين، أو مطلقاً بعد موتهم[4]، ومن قال هٰذا من الصحابة والتابعين لهم بإحسان[5]؟

والصحابة إنما كانوا يتوسلون بدعائه وشفاعته، ولهٰذا توسلوا بعده بالعباس، ولو كان التوسل بذاته ممكناً بعد الموت؛ لم يعدلوا إلى العباس، والأعمى إنما توجه بدعائه وشفاعته، وكذٰلك الصحابة رضي الله تعالى عنهم[6] في الاستغاثة[7]، وكذٰلك الناس يوم القيامة يستغيثون به ليشفع لهم إلى الله تعالى[1]؛ فهم يتوسلون بشفاعته، أما مجرد الذات بعد الممات؛ فلا دليل عليه، ولا قاله أحد من السلف، بل المنقول عنهم يناقض ذٰلك، وقد نص غير واحد من العلماء على أن هٰذا لا يجوز، وإن نقل عن بعضهم جوازه؛ فقد قال تعالى: ﴿**فإنْ تنازَعْتُمْ في شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إلى اللهِ والرَّسولِ**﴾[8].

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) في (ج): «وهب».

(٣) عبارة (هـ): «فيقال: ما الدليل على حق سؤال الله بذوات المخلوقين».

(٤) في (ج): «أو مطلقاً وبعد موتهم».

(٥) قوله: «لهم بإحسان» لم يرد في (ج).

(٦) قوله: «رضي الله تعالى عنهم» لم يرد في (ج)، (هـ).

(٧) في (هـ): «في الاستسقاء» بدلاً من «في الاستغاثة».

(٨) النساء: ٥٩.

ويقال[1] **ثالثاً**: وهب أن قائل ذلك أخطأ في هذا النفي، لكن ليس كل مخطىء يكفر، لا سيما إذا قاله متأولاً باجتهاد أو تقليد.

وإن أراد بقوله: لا يكون وسيلة؛ أي: لا يكون الإيمان به ومحبته وطاعته وموالاته واتباع سنته والمجاهدة على دينه ونحو ذلك وسيلة إلى الله تعالى؛ فهذا لم ينفه أحد، ونفي الاستغاثة به لا ينفي هذه الوسائل، وهذه وسائل في حصول الثواب والقرب من الله تعالى[2] وسعادة الدنيا والآخرة لا في مجرد الاستغاثة، ومحمد ﷺ هو الوسيلة إلى سعادة الدنيا والآخرة بهذا الاعتبار، ومن نفى كونه وسيلة إلى الله تعالى[2] بهذا الاعتبار؛ فهو الكافر حقاً؛ فإنه نفى رسالته التي هي أصل الإيمان.

**الحادي عشر**: قوله: وهذا نفي لوصف من أوصاف الكمال الثابتة له ﷺ؛ فيقال له: لا نسلم أن هذا نفي لشيء من صفات الكمال، بل ولا نفي لشيء موجود، بل هو نفي لشيء منتف في نفس الأمر.

ويقال له **ثانياً**: هذا الوصف عندك ثابت[3] لآحاد الناس، بل قولك يقتضي أنه ثابت لكل مخلوق، وما ثبت لآحاد الناس لم يكن من خصائص الرسل التي تعد من كمالاتهم؛ فلا يقول عاقل: إن ما شارك[4] فيه عامة الناس يكون من كمالات الرسالة التي يكون نفيها قدحاً في رسالته.

---

(١) حذف من (هـ) من قوله: «ويقال: ثالثاً...» إلى نهاية قوله: «ما جاء به الرسول نعلم بالضرورة» (ص ٧٣١).

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) في (ط): «هذا الوصف ثابت عندك» تقديم وتأخير.

(٤) في (ج): «أن ما شاركه...».

ويقال **ثالثاً**: ولو قدر أنه وصف كمال؛ فليس[1] كل من نفى وصفاً من أوصاف الكمال يكون كافراً إذا كان متأولاً في ذلك، دَعْ من نفى وصفاً من صفات كمال الرسول على سبيل التأويل، وقد قال طوائف من السلف والخلف أنه يقعده معه على العرش، وأنكر ذلك آخرون.

وقال[2] قوم: إنه كان يجوع ويربط الحجر على بطنه مع قدرته على حصول ما يأكل، ونفى ذلك آخرون.

وقال قوم: إنه كتب بيده عام الحديبية خرقاً للعادة، ونفى ذلك آخرون.

وقال ابن مسعود والجمهور: إنه خاطب الجن ورآهم، ونفى[3] ذلك ابن عباس وآخرون.

وقال ابن عباس وطائفة: إنه رأى ربه، ونفى ذلك آخرون من الصحابة وغيرهم، بل نفس المعراج؛ قال الجمهور: إنه كان ببدنه، وآخرون من السلف والخلف[4] قالوا: إنه كان بروحه[5].

(وقال طائفة من العلماء: إنه كان يملك الفيء، ونفى ذلك

---

(١) في (ب): «وليس من نفى وصفاً...».

(٢) في (ب)، (ج) جاء قوله: «وقال قوم: إنه كان...» بعد قوله: «وقال قوم: إنه كتب بيده...» تقديم وتأخير.

(٣) في (ب): «ونفى ذلك آخرون منهم ابن عباس».

(٤) قوله: «والخلف» لم يرد في (ب).

(٥) في (ب)، (ج): «بروحه فقط».

آخرون)[1].

وقال أكثر[2] المنتسبين إلى السنة: إنه والأنبياء أفضل من الملائكة، وآخرون قالوا: الملائكة أو بعضهم أفضل من الأنبياء.

وقال جمهور المسلمين: إنه أفضل الأنبياء، وتوقف في ذٰلك بعض الحنفية وغيرهم.

وادعى بعض الناس أنه كان يحفظ القرآن قبل أن ينزل به جبريل عليه السلام[3] عليه ﷺ[4]، ورد ذٰلك جمهور المسلمين وعلماؤهم.

وقال قوم من هٰذا النمط: إن جميع الأنبياء تلقوا العلم بالله منه وأنه كان موجوداً قبلهم، ورد ذٰلك جمهور المسلمين وعلماؤهم.

وقال بعضهم: إنه كان لا يسهو في الصلاة وإنما كان يتعمد[5] ذٰلك، ورد ذٰلك جمهور المسلمين وعلماؤهم.

وقال بعض الغلاة[6]: إنه كان يعلم علم الله، ويقدر قدرته، وكفر المسلمون من قال ذٰلك (فضلاً عن تكفير الثاني[7])[8].

---

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ج): «أكبر» بدلاً من أكثر.

(٣) قوله: «عليه السلام» لم يرد في (ب)، (ج).

(٤) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ب)، (ج).

(٥) قوله: «يتعمد» مكانه بياض في (ج).

(٦) في (ب): «وقال بعضهم».

(٧) في (ج): «النافي» بدلاً من «الثاني».

(٨) ما بين القوسين سقط من (ب).

وتنازع المسلمون في جواز الصغائر على الأنبياء، وجمهورهم يجوزون ذٰلك.

وهٰذا باب واسع؛ فما زال المسلمون يتنازعون في شيء من إثبات صفات الكمال، ولا يقول المثبت للنافي: إنك كفرت؛ فإن الكمال الثابت ليس محدوداً يعلمه الناس كلهم، وما من كمال إلا وفوقه كمال آخر، والكمال المطلق الذي لا غاية فوقه لله تعالى[1]، وقد ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «**كمل من الرجال**...»[2] (إلى آخر الحديث؛ فإن الكمال المطلق محال لغير ذي الجلال)[3]، وهٰؤلاء الكاملون بعضهم أكمل من بعض، فإذا نفي عن بعضهم نوع[4] من الكمال؛ لم يلزم أن ينفى عنه الكمال، ولو كان كذٰلك لكان من قال: إن محمداً ﷺ أفضل من يونس ابن متى تنقيصاً[5] بيونس، فيكون كافراً؛ لأنه سلبه هٰذا الكمال.

---

(١) في (ب)، (ج): «لله تبارك وتعالى».

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿**وضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأة فرعون**﴾، ٦ / ٥١٤، الحديث ٣٤١١، وباب قوله تعالى: ﴿**إذ قالت الملائكة يا مريم**...﴾، ٦ / ٥٤٣ ـ ٥٤٤، الحديث ٣٤٣٣، وكتاب أصحاب النبي ﷺ، باب فضل عائشة، ٧ / ١٣٣، الحديث ٣٧٦٩، وكتاب الأطعمة، باب فضل الثريد، ٩/ ٤٦٢، الحديث ٥٤١٨).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين، ١٥ / ١٩٨).

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب)، (ج).

(٤) في (ب)، (ج): «نوعاً» بدلاً من «نوع».

(٥) في (ب): «متنقصاً»، وفي (ج) بياض.

وأما قوله[1]: أرأيت رجلين قال أحدهما: لا ضار ولا نافع إلا الله تعالى[2] يشير إلى التوحيد، وقال الآخر: إن الرسول لا يضر ولا ينفع، وقال الأول: إن الله تعالى[2] هو السميع العليم إشارة إلى الحقائق التي حصرها الرب سبحانه وتعالى[2] في نفسه بهٰذا الكمال، وقال الآخر: إن الرسول لا يسمع ولا يعلم[3]؛ أكان يشك مسلم في أن الأول موحد، والثاني كافر متنقص ولا ينفعه تأويله؟ فإن سوء العبارة في حق الرسول ﷺ كفر وإن صح المقصود[4]؛ كما دل عليه كلام الإمام وغيره، ألا ترى إلزام الله عز وجل للصحابة بتحسين الخطاب معه وإيراده بكيفية الأدب إلى آخره؟

فيقال: أما المثال الأول؛ فهو وإن كان أقرب إلى المطابقة؛ فجوابه من وجوه:

**أحدها**: أنه إذا كان الكلام في سياق العموم بيان أنه أفضل الخلق مثل أن يقول: لا يضر ولا ينفع إلا الله تعالى[2]، لا الرسول ﷺ[5] ولا من دونه، أو يقال: إذا كان الرسول ﷺ[5] الذي هو أفضل الخلق لا يضر ولا ينفع؛ فكيف من دونه؟ ونحو ذٰلك؛ فهٰذا مثل قوله لا يضر ولا ينفع إلا الله تعالى[2].

وأما إذا كان المراد أن الرسول ﷺ[5] لا يضر ولا ينفع وغيره يضر

---

(1) حذف من (ب) من قوله: «وأما قوله: أرأيت...» إلى نهاية قوله: «وإن كان نفس المسلوب» (ص ٦٤٧).

(2) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(3) في (ج): «لا يعلم ولا يسمع» تقديم وتأخير.

(4) في (ط): «القصد».

(5) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

وينفع؛ فهٰذا هو التنقيص، وهو نظير أن يقال: الرسول لا يُستغاث به، بل يُستغاث بغيره[1]؛ فهٰذا تنقيص بلا ريب؛ فإنه يتضمن تنقيصه عن مَنِ الرسول أفضل منه، وهٰذا تنقيص عن درجته بلا ريب.

ويقال ثانياً: لو قال: لا يضر ولا ينفع، من الذي قال: إنه يكفر بذٰلك، إذا عنى بذٰلك معنى قوله: لا أملك لنفسي نفعاً ولا ضرّاً[2]، وقد أمره الله تعالى[3] أن يقول ذٰلك؛ فهو أحرى أن لا[4] يملك لغيره؟!

وقد قال: ﴿إِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ ضُرّاً ولا رَشَداً﴾[5]؛ فأخبر أنه لا يملك من الله تعالى[3] لا ضرهم ولا رشدهم.

وقال الله تعالى له: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾[6].

وثبت عنه في «الصحيحين»؛ أنه قال: «**يا فاطمة بنت محمد! لا أغني عنك من الله شيئاً، يا صفية عمة رسول الله! لا أغني عنك من الله شيئاً، يا عباس عم رسول الله[7]! لا أغني عنك من الله شيئاً**»[8].

---

(١) في (أ): «لا يستغاث بغيره»، وفي (ط): «لا يستغاث إلا بغيره»، وما أثبت من (ج).

(٢) جاء في (ج) بعد قوله: «ولا ضرّاً» زيادة نصها فيما يلي: «إلا ما شاء الله، فإذا كان لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرّاً وقد أمره. . .».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) سقط من (ج): «لا».

(٥) الجن: ٢١.

(٦) آل عمران: ١٢٨.

(٧) في (ج): «عم رسول الله ﷺ».

(٨) تقدم تخريجه (ص ٤٧١).

فهٰذا تخصيص له ينفي[1] ذٰلك، وهو من أصدق الرسل صلوات الله وسلامه عليهم[2]، ومن صدق الرسول ﷺ فيما قاله؛ فهو مؤمن ليس بكافر، فإذا قال قائل: الرسول ﷺ لا يغني عن بنته ولا عمه ولا عمته من الله تعالى[3] شيئاً؛ فكيف من دونهم؟ كان هٰذا من أحسن الكلام وأصدقه.

ويقال **ثالثاً**: قول القائل عن مخلوق: إنه لا يضر ولا ينفع: تارة مريد به نفي الاستقلال بذٰلك على سبيل توحيد الربوبية، بمعنى أن ما يجري على يديه من الضر والنفع؛ فالله هو خالقه، وهو الذي يجعله فاعلاً بمشيئته، أو يريد أنه لا ينفع ولا يضر إلا بمشيئة الله تعالى وقدرته أو إرادته[4]؛ كما قال تعالى: **﴿وما هُمْ بِضارِّيْنَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بإذنِ اللهِ﴾**[5]؛ فهٰذا صحيح، فليس في المخلوقات بهٰذا الاعتبار شيء ينفع ويضر؛ إذ ليس في المخلوقات شيء[6] ما يستقل بإحداث ضرر غيره ونفعه ولا يفعل شيء إلا بإذن الله، كما ليس فيها من يعطي ويمنع بهٰذا الاعتبار، ولا ينبغي[7] بهٰذا الاعتبار كما من أسمائه تعالى المعطي المانع الضار النافع.

وكان النبي ﷺ يقول في دبر الصلاة وفي غير هٰذا الموطن: «**اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك**

---

(١) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «بنفي».

(٢) قوله: «صلوات الله وسلامه عليهم» لم يرد في (ج).

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) جاء في (ج) مكان قوله: «أو إرادته» بياض.

(٥) البقرة: ١٠٢.

(٦) سقط من (ج): «شيء».

(٧) سقط من (ج): «ولا ينبغي بهٰذا الاعتبار».

**الجد»**[1].

وكان يقول في رقيته: «**أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك**»[2].

وفي رواية: «**لا شافي إلا أنت، شفاء لا يغادر سقماً**»[3].

وتارة يريد به أن الضر والنفع المعتاد مثل الصحة والمرض، والغنى والفقر، والأمن والخوف، واليسر والعسر؛ لا يفعله رسول ولا غيره، لا في حياته ولا بعد موته؛ فهذا صحيح بخلاف ما ظنه المشركون الغلاة من النصارى وأشباههم، الذين يظنون أن الأنبياء والصالحين بعد موتهم أو في حياتهم ينزلون المطر، ويدفعون العدو، وينبتون النبات، ويشفون المرضى، ونحو ذلك من الحوادث.

وتارة يرى أنه ليس له دعاء مستجاب، ولا شفاعة مقبولة، وأن طاعته

---

(١) متفق عليه من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة، ٢ / ٣٧٨ ـ ٣٧٩، الحديث ٨٤٤).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساجد، باب استحباب الذكر بعد الصلاة، ٥ / ٩٠ ـ ٩١).

(٢) مسلم «المصدر السابق» (كتاب الطب، باب استحباب رقية المريض، ١٤ / ١٨٠) من حديث عائشة رضي الله عنها، ولفظه: «أذهب الباس رب الناس، واشف أنت الشافي؛ لا شفاء إلا شفاؤك، شفاءً لا يغادر سقماً».

(٣) البخاري «المصدر السابق» (كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ، ١٠ / ٢١٦) من حديث أنس رضي الله عنه، ولفظه: «اللهم رب الناس، مذهب الباس، اشف أنت الشافي، لا شافي إلا أنت، شفاءً لا يغادر سقماً».

لا تنفع، ومعصيته لا تضر، ونحو ذٰلك؛ فهٰذا كفر صريح، من أراده حكم بردته وكفره.

لٰكن اللفظ المجمل إذا صدر ممن عُلم إيمانه؛ لم يحمل على الكفر بلا قرينة ولا دلالة؛ فكيف إذا كانت القرينة تصرفه إلى المنع[1] الصحيح.

وأما المثال الثاني؛ فلا يشبه ما نحن فيه، فإن قوله تعالى: ﴿وهُوَ السَّميعُ العَليمُ﴾[2] إثبات لهٰذه الصفة، ومن الناس من يقول: ليس في الآية حصر، ومن قال فيها حصر[3]؛ قال: المحصور كمال هٰذه الصفة وليس ذٰلك إلا لله، فإذا قال: إن الرسول ﷺ لا يسمع ولا يعلم؛ لم يُفهم من هٰذا اللفظ نفي ما يختص به الرب سبحانه وتعالى[4]، ولا عموم النفي عن الرسول ﷺ[5] وغيره، ومعلوم أن الملائكة والإنس والجن والبهائم تسمع وتعلم؛ فإن الله تعالى قال: ﴿وما عَلَّمْتُم مِنَ الجوارِحِ مُكَلِّبينَ تُعَلِّمونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ. . . ﴾[6] الآية، وذكر النبي ﷺ الكلب المعلم.

ومن أطلق على النبي ﷺ أنه لا يسمع ولا يعلم؛ فظاهر هٰذا اللفظ نفي ذٰلك عنه، وهو كذب ظاهر.

---

(١) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «المعنى»، وهو الصواب.

(٢) الأنبياء: ٤.

(٣) سقط من (أ)، (ط): «ومن قال فيها حصر»، وما أثبت من (ج).

(٤) قوله: «سبحانه وتعالى» لم يرد في (ج).

(٥) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

(٦) المائدة: ٤.

ثم قد يكون في سياق نفي علمه بالدين وسمعه لما أوحي إليه وهو كفر صريح.

وقد يكون في سياق أنه لا يسمع ولا يعلم إلا ما أسمعه الله إياه وأعلمه إياه، وأنه من تلقاء نفسه ليس له علم[1] بشيء، بل الله هو الذي أسمعه وأعلمه؛ كما قال الله تعالى: ﴿وعَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾[2]، وكما قال تعالى[3]: ﴿ما كُنْتَ تَدْرِي ما الكِتابُ ولا الإيمانُ ولٰكِنْ جَعَلْناهُ نُوراً نَهْدي بِهِ مَنْ نشاءُ مِنْ عِبادِنا﴾[4]، وكما قال تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِما أَوْحَيْنا إِلَيْكَ هٰذا الْقُرآنَ وإنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الغافِلينَ﴾[5]، وكما قال تعالى[3]: ﴿وَوَجَدَكَ ضالاًّ فَهَدى﴾[6]؛ فهٰذا المعنى ليس بكفر، بل هو صحيح.

وقد يكون في سياق أن الله سبحانه[7] هو المختص بكمال السمع والعلم، وأن غيره لا يبلغ مبلغه في ذٰلك؛ فهٰذا أيضاً صحيح.

فأما إطلاق أنه لا يسمع ولا يعلم؛ فهو كذب وكفر، بخلاف إطلاق أنه لا ينفع ولا يضر، ولهٰذا يقول المسلم: لا ينفعني ولا يضرني إلا الله

---

(١) سقط من (ج): «علم».

(٢) النساء: ١١٣.

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) الشورى: ٥٢.

(٥) يوسف: ٣.

(٦) الضحى: ٧.

(٧) لفظ «سبحانه» لم يرد في (ج).

تعالى[1]، ولا يقول: لا يسمع ولا يعلم إلا الله تعالى[1]، بل يقول: لا يعلم ما في نفسي إلا الله تعالى[1]، أو لا يسمع كلام العباد كلهم إلا الله تعالى[1]، أو لا يسمع سر القول إلا الله تعالى، ونحو ذلك.

## فصل

قال: فإن سوء العبارة في حق الرسول ﷺ كفر وإن صح المقصود، كما دل عليه كلام الإمام وغيره، ألا ترى إلزام الله تعالى[1] للصحابة رضوان الله تعالى عليهم[2] بتحسين الخطاب معه وإيراده بكيفية الأدب؛ حيث قال لهم: ﴿لا تَرْفَعوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ولا تَجْهَروا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمالُكُمْ وأَنْتُمْ لا تَشْعُرونَ﴾[3].

وقال عز وجل: ﴿لا تَجْعَلوا دُعاءَ الرَّسولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾[4].

وقال: ﴿إِنَّ الَّذينَ يُنادونَكَ مِنْ وراءِ الحُجُراتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلونَ﴾[5].

وقد نبه في الأول على حبط العمل بسوء الأدب، ولا يحبط العمل كله إلا بالكفر بإجماع أهل السنة، وجعل الاستخفاف به كفراً؛ كما قال عز

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) في (ج): «رضوان الله عليهم»، وفي (ط): «[عليهم] رضوان الله تعالى».

(٣) الحجرات: ٢.

(٤) النور: ٦٣.

(٥) الحجرات: ٤.

وجل: ﴿**قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ . لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ**﴾[1]، ولا أعلم خلافًا بين النقلة أن الذين نزلت فيهم هٰذه الآية بسبب كلامهم لم يكونوا تعرضوا لله سبحانه[2] بعبارتهم، وإنما تنقصوا رسوله؛ فجعل استخفافهم برسوله ﷺ استهزاء به سبحانه وبآياته[3]؛ فكفى[4] بذٰلك تكفيراً.

والجواب من وجوه:

**أحدها**: أن يقال: إنا لا نسلم[5] أن ما فيه النزاع سوء عبارة، بل هو من أحسن العبارات كما تقدم بيانه.

**الثاني**: أنه إن كان سوء العبارة في حق الرسول ﷺ كفراً؛ ففي حق الله أعظم كفراً، ومن قال: إنه يُستغاث بالمخلوق في كل ما يُستغاث فيه بالخالق؛ كانت هٰذه العبارة أنه يطلب من المخلوق كما[6] يطلب من الخالق، وهٰذا يشعر أنه جعل المخلوق ندّاً للخالق، وما أفهم الشرك كان من أسوأ العبارة؛ فيجب أن يكون كفراً يلزم هٰذا القائل، وقد قال رجل للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت. فقال: «**أجعلتني لله ندّاً؟ بل ما شاء الله وحده**»[7].

---

(١) التوبة: ٦٥ ـ ٦٦.

(٢) لفظ «سبحانه» لم يرد في (ج).

(٣) في (ج): «بآياته» بإسقاط حرف الواو.

(٤) في (ج): «وكفى» بدلاً من «فكفى».

(٥) في (ج): «لا نسلم» بحذف «إنا».

(٦) في (ج): «كلما» بدلاً من «كما».

(٧) تقدم تخريجه (ص ٣٧٥ ـ ٣٧٦).

وقال: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء محمد»[1].

---

(١) أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١ / ٩٠) من طريق معمر، عن عبدالملك ابن عمير، عن جابر بن سمرة؛ قال: رأى رجل من أصحاب النبي ﷺ في النوم قوماً من اليهود؛ فأعجبته هيئتهم، فقال: إنكم قوم لولا أنكم تقولون عزير ابن الله. قالوا: وأنتم قوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد ثم... فلما أصبح قص ذلك على رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: «أسمعها منكم فتؤذيني؛ فلا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله، ثم شاء محمد».

وأخرجه ابن ماجه في «السنن» (كتاب الكفارات، باب النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت، ١ / ٦٨٤ ـ ٦٨٥، الحديث ٢١١٨).

والإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٣٩٣ / رقم ٢٣٣٨٧).

ثلاثتهم من طريق سفيان بن عيينة، عن عبدالملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه؛ أن رجلاً من المسلمين رأى في النوم... الحديث؛ فذكره.

وأخرجه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٧٢ / رقم ٢٠٧١٣).

والحاكم في «المستدرك» (٣ / ٤٦٢).

كلاهما من طريق حماد بن سلمة.

والدارمي في «السنن» (كتاب الاستئذان، باب في النهي عن أن يقول: ما شاء الله وشاء فلان، ٢ / ٣٨٢ / رقم ٢٦٩٩) من طريق شعبة.

وابن ماجه «المصدر السابق» (١ / ٦٨٤ ـ ٦٨٥ / رقم ٢١١٨) من طريق أبي عوانة.

جميعهم عن عبدالملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن الطفيل بن سخبرة ـ أخي عائشة لأمها ـ مرفوعاً.

قال الألباني حفظه الله في «الصحيحة» (١ / ٢١٥) في معرض كلامه عن حديث =

وقال: «من حلف بغير الله؛ فقد أشرك»[1].

= سفيان بن عيينة الذي رواه عن عبدالملك بن عمير، عن ربعي، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: «وهٰذا سند صحيح في الظاهر؛ فإن رجاله كلهم ثقات؛ غير أنه قد اختلف فيه على ابن عمير» اهـ.

قلت: فقد رواه معمر، عن عبدالملك، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه مرفوعاً.

ورواه ابن عيينة، عن عبدالملك، عن ربعي، عن حذيفة مرفوعاً.

ورواه حماد بن سلمة وشعبة وأبو عوانة؛ ثلاثتهم عن عبدالملك، عن ربعي، عن الطفيل بن سخبرة مرفوعاً.

قال الألباني حفظه الله (١ / ٢١٦): «وهٰذا هو الصواب عن ربعي عن الطفيل، ليس عن حذيفة؛ لاتفاق هٰؤلاء الثلاثة: حماد بن سلمة، وأبو عوانة، وشعبة؛ عليه» اهـ.

وقال الحافظ في «الفتح» (١١ / ٥٤٩): «وهو الذي رجحه الحفاظ، وقالوا: إن ابن عيينة وهم في قوله عن حذيفة، والله أعلم» اهـ.

وله شاهد من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أخرجه أبو داود «السنن» (كتاب الأدب، باب لا يقال خبثت نفسي، ٥ / ٢٥٩، الحديث ٤٩٨٠).

والنسائي «عمل اليوم والليلة» (ص ٥٤٤ / رقم ٩٨٥).

وأحمد «المسند» (٥ / ٣٨٤ و٣٩٤ و٣٩٨).

والطحاوي «مشكل الآثار» (١ / ٩٠).

من طرق عن شعبة، عن منصور، عن عبدالله بن يسار، عن حذيفة، عن النبي ﷺ؛ قال: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولٰكن قولوا: ما شاء الله، ثم شاء فلان».

وهٰذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات، ومنصور هو ابن المعتمر.

وللحديث شاهد آخر من حديث ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رجلاً قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت. فقال: «أجعلتني لله نداً؟ قل ما شاء الله وحده». وفي رواية: «أجعلتني لله عدلاً، بل ما شاء الله وحده».

وهٰذا حديث حسن الإسناد، وقد تقدم تخريجه (ص ٣٧٥ ـ ٣٧٦).

(١) تقدم تخريجه (ص ٢٩٧).

**الثالث**: إن سوء العبارة ما حصل به سوء المعتبر[1]، ومن جعل الرسول ﷺ يطلب منه الناس ما يطلبونه من الله تعالى[2]؛ فقد آذى الرسول ﷺ وأساء في حقه، وسلط عليه العامة على اختلاف أغراضهم، هٰذا يطلب منه إنزال المطر، وهٰذا يطلب منه غفران الذنوب، وهٰذا يطلب منه النصر على الأعداء، وهٰذا يطلب منه أن يتزوج، وهٰذا يطلب منه الولد، وهٰذا يطلب منه المعيشة، وهٰذا يطلب منه الملك، وهٰذا يطلب منه الولاية[3]، وهٰذا يطلب منه جارية حسناء، وهٰذا يطلب منه قضاء دينه، وهٰذا يطلب منه سكباجاً، وهٰذا يشتكي إليه ظهور البدع، وهٰذا يشتكي إليه ما يظن أنه من البدع؛ فنزلوا المخلوق منزلة الإلٰه، وطلبوا منه من جلب المنافع ودفع المضار ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى[2]، وقد كان النبي ﷺ يقول: «**من لا يسألنا أحب إلينا ممن سألنا**»[4]، وكانوا يسألونه ما يقدر عليه؛ فكيف إذا طلبوا منه ما لا يقدر عليه مخلوق؟!

وفي الجملة؛ فمطالب الناس لا تنضبط في خيرها وشرها، وقلتها وكثرتها، فمن سلط الناس على الرسول ﷺ[5] يطلبون هٰذا كله منه؛ فهو من أعظم الناس إساءة إليه وإن كان لا يقصد ذٰلك، لٰكن عبارته أفهمته؛ فهي من أسوأ العبارات.

---

(١) في (ج): «المعبَّر عنه» بدلاً من «المعتبر».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) جاء في (ج) بعد قوله: «وهٰذا يطلب منه الولاية» زيادة نصها فيما يلي: «وهٰذا يطلب منه داراً».

(٤) تقدم تخريجه (ص ٣٨٥).

(٥) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

**الرابع**: أن الكلام إذا كان في سياق توحيد الرب سبحانه[1] ونفي خصائصه عما سواه؛ لم يجز أن يقال: هٰذا سوء عبارة في حق من دون الله تعالى[2] من الأنبياء والملائكة؛ فإن المقام أجلُّ من ذٰلك، وكل ما سوى الله تعـالى[2] يتلاشى عند تجريد توحيده، ونبي الله ﷺ كان من أعظم الناس تقريراً لما يقال على هٰذا الوجه[3]، وإن كان نفس المسلوب.

وهٰذا كما[4] في «الصحيحين»[5] من حديث الإفك لما نزلت براءة عائشة رضي الله تعالى عنها[6] من السماء[7]، وأخبرنا النبي ﷺ بذٰلك، **فقالت لها أمها: قومي إلى رسول الله ﷺ. فقالت: والله لا أقوم إليه، ولا**

---

(١) لفظ «سبحانه» لم يرد في (ج).

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) في (ج): «لما يقال هٰذا على الوجه» تقديم وتأخير.

(٤) في (ب): «وفي الصحيحين» بدلاً من «وهٰذا كما في الصحيحين».

(٥) حديث الإفك حديث طويل من أحاديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

والحـديث أخـرجه البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضاً، ٥ / ٣٩١، الحديث ٢٦٦١، وكتاب المغازي، باب حديث الإفك، ٧ / ٤٩٦، الحديث ٤١٤١، وكتاب التفسير، سورة يوسف، ٨ / ٢١٣، الحديث ٤٦٩٠ مختصراً، وسورة النور، ٨ / ٣٠٦، الحديث ٤٧٥٠) مطولاً.

ومسلم «الصحيح بشـرح النووي» (كتاب التوبة، باب في حديث الإفك، ١٧ / ١٠٢)، وأوله ـ وهٰذا لفظ البخاري ـ: قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين أزواجه . . . الحديث.

(٦) قوله: «رضي الله تعالى عنها» لم يرد في (ب)، (ج).

(٧) سقط من (ب): «من السماء».

**أحمده، ولا إياكما، لقد سمعتم؛ فلا[1] أنكرتم ولا غيرتم، ولا أحمد إلا الله، الذي أنزل براءتي.**

وفي رواية قالت: **نحمد الله[2] لا نحمد أحداً[3].**

وفي رواية: **نحمد الله لا نحمدك[4].**

فأقرها النبي ﷺ وأبوها على مثل هٰذا الكلام الذي نفت فيه أن (تحمد[5] رسول الله ﷺ، وأن)[6] تحمد[7] أحداً إلا الله تعالى[8]؛ لأن الله تعالى[9] هو الذي أنزل براءتها بغير فعل أحد، ولم يقل أحد هٰذا سوء أدب عليه، (وسوء الأدب عليه كفر)[10].

---

(١) في (ب): «فما» بدلاً من «فلا».

(٢) في (ب): «بحمد لله لا بحمد أحد».

(٣) البخاري «المصدر السابق» (كتاب المغازي، باب حديث الإفك، ٧ / ٥٠٠، الحديث ٤١٤٣)، وفيه أنها قالت: «بحمد الله لا بحمد أحد، ولا بحمدك».

وانظر اختلاف الألفاظ في: «الفتح» (٨ / ٣٣٤).

(٤) في (ب): «بحمد الله لا بحمدك».

(٥) في (ج): «يحمد» بدلاً من «تحمد».

(٦) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٧) في (ب)، (ج): «يحمد».

(٨) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(٩) في (ب): «لأنه سبحانه هو الذي علم براءتها، فأنزل براءتها بغير فعل ولم يقل أحد إن هٰذا سوء أدب ولا سوء عبارة».

(١٠) ما بين القوسين سقط من (ب).

قال[1] البيهقي: حدثنا أبو عبدالله الحافظ؛ قال: سمعت علي بن الحمشاذ العَدْل[2] يقول: سمعت أحمد بن مسلمة يقول: سمعت محمد ابن مسلم[3] يقول: سمعت حبان صاحب ابن المبارك يقول[4]: قلت لعبدالله بن المبارك: **قول عائشة للنبي ﷺ حين نزلت براءتها من السماء: نحمد الله لا نحمدك**[5]؛ **إني لأستعظم هٰذا القول. فقال عبدالله: ولت الحمد أهله.**

وكذٰلك الحديث الذي رواه الإمام[6] أحمد في «مسنده»: حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا سلام بن مسكين والمبارك، عن الحسن، عن الأسود بن سريع؛ **أن النبي ﷺ أتي بأسير فقال: اللهم إني أتوب إليك، ولا أتوب إلى محمد. فقال النبي ﷺ: «عرف الحق لأهله»**[7].

---

(١) في (ب): «وقد روى البيهقي بإسناده عن حبان صاحب ابن المبارك؛ قال: قلت لعبدالله بن المبارك. . .».

(٢) في (أ)، (ط): «الحمسا والعدل»، وفي (ج): «حمسا والعَدْل»، وهو خطأ، والصواب ما أثبت.

(٣) في (ج): «محمد بن مسلم بن وارث».

(٤) في (أ)، (ط): «يقول ابن وارث: قلت لعبدالله بن المبارك. . .»، وهو خطأ، والصواب ما أثبت من (ج)، (ب).

(٥) في (ب)، (ج): «بحمد الله لا بحمدك».

(٦) لفظ «الإمام» سقط من (ب).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣ / ٤٣٥، الحديث ١٥٦٢٥) عن محمد ابن مصعب، عن سلام بن مسكين والمبارك بن فضالة، عن الحسن، عن الأسود بن سريع رضي الله عنه مرفوعاً. =

رواه أبو[1] عبيد في «الأموال»[2] عن عبدالرحمٰن بن مهدي عن سلام.

وكان النبي ﷺ يعلم أصحابه بتجريد التوحيد، فقال: «**لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله، ثم شاء محمد**»[3].

وقال له رجل: ما شاء الله وشئت، فقال: «**أجعلتني لله نداً؟ بل ما شاء الله وحده**»[4].

(وما أحدثه عز وجل بغير فعل منه أضافه إلى الله تعالى وحده؛ كما

---

= وأخرجه أيضاً الطبراني في «المعجم الكبير» (١ / ٢٨٦ - ٢٨٧ / برقم ٨٣٩، ٨٤٠).

والحاكم في «المستدرك» (٤ / ٢٥٥).

كلاهما من طريق محمد بن مصعب القرقساني، به.

قال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».

فتعقبه الذهبي بقوله: «ابن مصعب ضعيف».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠ / ١٩٩): «رواه أحمد والطبراني، وفيه محمد بن مصعب؛ وثقه أحمد وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(١) كذا في (أ)، (ط)، وجاء في (ج)، (ب): «ورواه أبو عبيد في كتاب الأموال...».

(٢) أبو عبيد القاسم بن سلام «كتاب الأموال»(باب الحكم في رقاب أهل العنوة من الأسارى والسبي، ص ١٦٣ / رقم ٣٦٦) عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سلام بن مسكين، عن الحسن؛ قال: أُتي رسول الله ﷺ بأسير، فقال: اللهم إني أتوب إليك ولا أتوب إلى محمد. فقال رسول الله ﷺ: «عرف الحق لأهله، دعوه».

قلت: وهٰذا مرسل، رجاله كلهم ثقات، رجال الشيخين.

(٣) تقدم تخريجه (ص ٦٤٤ - ٦٤٥).

(٤) تقدم تخريجه (ص ٣٧٥ - ٣٧٦).

في «الصحيحين» لما تاب الله تعالى[1] عن[2] الثلاثة الذين خلفوا وآذن النبي ﷺ الناس بتوبتهم)[3]؛ فجاء[4] كعب إليه، فقال: **«يا كعب! أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك». فقال: يا رسول الله! أمن عند الله أم من عندك[5]؟ قال: «بل من عند الله»**[6].

(ومعلوم أنه لو كان من عند النبي ﷺ لكان من عند الله تعالى[2]، بمعنى أن الله تعالى[1] خلقه وأحدثه بتوسط فعل النبي ﷺ؛ فجميع الحادثات من عنده بهٰذا الاعتبار)[7]، ولٰكن[8] المقصود أن النبي ﷺ لم يصدر منه فعل في هٰذه التوبة إلا أنه بلغ رسالة الله تعالى[9] بالتوبة[10]، كما[11]قال تعالى[1] في مثل ذٰلك: **﴿وإذا تُتْلى عَلَيْهِمْ آياتُنا بَيِّناتٍ قالَ الَّذينَ**

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) في (ج): «على» بدلاً من «عن».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٤) في (ب): «وكذٰلك قال لكعب بن مالك: يا كعب...».

(٥) في (ب): «أمن عندك أم من عند الله» تقديم وتأخير.

(٦) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك وقول الله عز وجل: **﴿وعلى الثلاثة الذين خلفوا﴾**، ٧ / ٧١٩، الحديث ٤٤١٨).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب التوبة، باب حديث توبة مالك بن كعب وصاحبيه، ١٧ / ٩٦).

(٧) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٨) في (ب): «وذٰلك أن النبي ﷺ لم يصدر منه...».

(٩) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(١٠) في (ب): «بالتوبة على من يتب عليه».

(١١) حذف من (ب) من قوله: «كما قال تعالى...» إلى نهاية قوله: «وكان يحبها =

لا يَرْجونَ لِقاءَنا ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هٰذا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ ما يكونُ لي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلقاءِ نَفْسي إنْ أَتَّبِعُ إلاَّ ما يُوحى إِلَيَّ﴾[1].

وما يتكلم به الإنسان من تلقاء نفسه وإن كان الله خالقه هو من عند الله باعتبار خلقه وتقديره؛ فليس هٰذا المعنى هو ذاك، فإن هناك مبلّغ لكلام[2] مرسله، والله تعالى يجعله مبلغاً[3] لا يجعله قائلاً له من تلقاء نفسه، ولهٰذا توعد الله تعالى[4] من جعل القرآن قول البشر بقوله: ﴿سَأُصْلِيهِ صَقَرَ﴾[5]، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسولٍ كَريمٍ . وما هُوَ بِقَوْلِ شاعِرٍ قَليلاً ما تُؤْمِنونَ . ولا بِقَوْلِ كاهِنٍ قَليلاً ما تَذَكَّرونَ﴾[6]؛ فجعله قول رسول من البشر، كما جعله قول رسول من الملائكة في قوله: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسولٍ كريمٍ . ذي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكينٍ . مُطاعٍ ثَمَّ أَمينٍ﴾[7] لأن لفظ الرسول يستلزم المرسل، ويدل على أنه مبلغ له عن مرسله لا يتكلم به من تلقاء نفسه، بخلاف من جعله قولاً لمخلوق؛ بشر، أو ملك، أو جني، أو جعل شيئاً منه قوله؛ فإن هٰذا هو الذي توعده الله عز وجل.

---

= ويحب براءتها» (ص ٦٥٣).

(١) يونس: ١٥.

(٢) في (ط): «الكلام»، وهو خطأ.

(٣) في (ج): «مبلغاً له».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (ط).

(٥) المدثر: ٢٦.

(٦) الحاقة: ٤٠ ـ ٤٢.

(٧) التكوير: ١٩ ـ ٢١.

وأيما أبلغ: قول عائشة رضي الله عنها: لا أحمد الرسول ولا أحمد إلا الله تعالى[1]، وقول الأسير: أتوب إلى الله تعالى[1] لا إلى محمد، وقول القائل: لا يستغاث بالرسول بل بالله، أو لا يدعى الرسول وإنما يدعى الله تعالى[1]، ونحو ذٰلك؟

وهو ﷺ قد بلغ براءتها، وكان يحبها ويحب براءتها، وقد خطب[2] الناس قبل ذٰلك وقال: «**من يعذرني من[3] رجل قد بلغني أذاه في أهلي؛ فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً**»[4].

لٰكن لما لم يجزم ببراءتها، (ولم يلطف بها اللطف الذي كان يلطف بها قبل ذٰلك)[5] لما حصل عنده من الريب، بل[6] كان إذا دخل يقول: «**كيف تيكم؟**»[7]، ولما خطب قال: «**يا عائشة! إن كنت بريئة فَسَيُبَرِّئُكِ الله تعالى**[8]، **وإن كنت ألممت بذنب؛ فاستغفري الله وتوبي إليه؛ فإن العبد**

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٢) في (ب): «وكذٰلك براءة عائشة، وقد خطب...».

(٣) في (ب): «في رجل» بدلاً من «من رجل».

(٤) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المغازي، باب حديث الإفك، ٧ / ٤٩٨، الحديث ٤١٤١).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب التوبة، باب حديث الإفك، ١٧ / ١٠٩).

(٥) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٦) سقط من (ب): «بل».

(٧) البخاري «المصدر السابق» (٧ / ٤٩٧).

ومسلم «المصدر السابق» (١٧ / ١٠٧).

(٨) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

**إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه»[1]. قالت[2]: أنتم ما برأتموني، إنما برأني الله تعالى[3]؛ فهو الذي يستحق أن أحمده[4].**

وقد تنازع الناس في النبي ﷺ؛ هل كان يعلم براءة عائشة[5] قبل نزول[6] الوحي، مع اتفاقهم على أنه لم يجزم بالريبة؟

فمن الناس من قال[7]: يعلم براءتها، وكذلك علي، ولكن لخوض الناس فيها ورميها بالإفك توقف. قالوا[8]: وذلك أن نساء الأنبياء ليس فيهن بغي، كما قالت طائفة من السلف: ما بغت امرأة نبي قط؛ لأن في ذلك من العار بالأنبياء ما يجب نفيه.

وقال آخرون: بل كان النبي ﷺ حصل له نوع شك، وترجحت عنده براءتها، ولما نزل الوحي حصل اليقين.

قالوا: والدليل[9] على ذلك أنه استشار في طلاقها علياً وأسامة،

---

(١) البخاري «المصدر السابق» (٧ / ٤٩٨).
ومسلم «المصدر السابق» (١٧ / ١١١).

(٢) سقط من (ب) قوله: «قالت: أنتم... فهو الذي يستحق أن أحمده».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) انظر: (ص ٦٤٧ ـ ٦٤٨) من هذا الكتاب.

(٥) في (ج): «عائشة رضي الله عنها».

(٦) في (ب): «قبل الوحي» بإسقاط «نزول».

(٧) في (ب): «من قال: إنه كان يعلم...».

(٨) عبارة (ب) نصها فيما يلي: «قالوا: وذلك أنه لم تبغ امرأة نبي قط، كما قال طائفة من السلف: لأن فيه عار بالأنبياء، وقال آخرون...».

(٩) في (ب): «والدليل عليه» بدلاً من «والدليل على ذلك».

قال[1] أسامة: **أهلك يا رسول الله ولا نعلم إلا خيراً**. وقال علي: **لا يضيق الله عليك والنساء سواها كثير، وسل الجارية تصدقك**. فسأل النبي ﷺ بريرة: «**ما علمت[2] على عائشة (أو: ما رأيت)؟**». **فقالت: ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ[3] على تبر الذهب الأحمر؛ غير أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها حتى تأتي الداجن فتأكله[4،5]**.

فسؤاله[6] لبريرة واستشارته لعلي[7] وأسامة دليل على حصول الشك فيها، وهو[8] لما خطب ما جزم بالبراءة، فقال فيما قال: «**والله ما علمت على أهلي إلا خيراً، ولقد[9] ذكروا رجلاً ما علمتُ عليه إلا خيراً، وما كان يدخل على أهلي إلا معي**»[10].

---

(١) في (ب): «فأما أسامة؛ فقال...»، وفي (ج): «فأسامة قال...».

(٢) سقط من (ب): «ما علمت على عائشة، أو: ما رأيت؟».

(٣) في (ب): «الصانع» بدلاً من «الصائغ».

(٤) في (ب): «فيأكله».

(٥) البخاري «المصدر السابق» (٧ / ٤٩٨).

ومسلم «المصدر السابق» (١٧ / ١٠٨ - ١٠٩).

(٦) في (ج): «فسؤاله ﷺ».

(٧) في (ب): «عليّاً» بدلاً من «لعلي».

(٨) نص عبارة (ب) فيما يلي: «ولما خطب لم يجزم بالبراءة، بل قال: ما علمت على أهلي إلا خيراً».

(٩) حذف من (ب): «ولقد ذكروا رجلاً... على أهلي إلا معي».

(١٠) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المغازي، باب حديث الإفك، ٧ / ٤٩٨، الحديث ٤١٤١).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب التوبة، باب حديث الإفك، ١٧ / ١٠٩).

ولو كان جازماً بالبراءة[1]؛ لقال: إنهم كذبوا على أهلي، وافتروا، وإن أهلي لبريئة مما قيل[2]، (ونحو ذلك.

ونفي العلم ليس علماً بالعدم، لكن هذه العبارة تصلح لدفع المتكلم ونهيه وذمه على قبول القول؛ كما قال تعالى: ﴿إِذْ تلقونَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وتَقولونَ بِأَفْواهِكُمْ ما لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وتَحْسَبونَهُ هَيِّناً وهُوَ عِنْدَ اللهِ عَظيمٌ﴾[3].

والعدل الذي عرفت عدالته إذا لم يعلم فيه من له به خبرة ما ظن به[4] إلا الخير؛ كان عدلاً عنده، فإذا جرحه جارح لم يعلم صدقه، بل ترجح عنده كذبه؛ لم يقدح في عدالته، ولم يوجب الجزم ببراءته)[5].

قال صاحب هذا القول: ولولا نزول براءتها من السماء[6] لدام الشك في أمرها، وإن كان لم يثبت شيء؛ (ففرق بين عدم الثبوت مع حد القاذف، وبين البراءة المنزلة من السماء من الله عز وجل)[7]، ولهذا ذكر غير واحد من العلماء اتفاق الناس على أن من قذفها بما برأها الله تعالى[8]

---

(١) سقط من (ب): «بالبراءة».

(٢) في (ب): «مما قيل فيها».

(٣) النور: ١٥.

(٤) في (ج): «ما ظنه».

(٥) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٦) سقط من (ب): «من السماء».

(٧) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٨) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

منه؛ فقد كفر لأنه مكذب للقرآن، وأصحاب هٰذا القول يقولون: إن النبي ﷺ تردد؛ هل يطلقها أم لا لما حصل الشك؛ لكون[1] امرأة النبي ﷺ لا تكون بغيّاً، وكان عزمه أن يطلقها والعياذ بالله[2] لو كان ما ذُكر صحيحاً، لٰكن تأنى وانتظر أمر الله تعالى[3] حتى بيَّن الله الحق[4].

ومن قال هٰذا يقول المحفوظات هن اللواتي يبقين عند النبي ﷺ[5] ولا يطلقهن، وقد يقال: بل كل من تزوجها النبي ﷺ[6] محفوظة وإن طلقها، وقد تنازع الناس فيمن تزوجها النبي ﷺ وطلقها، أو مات عنها قبل الدخول؛ هل تكون من أمهات المؤمنين؟ على ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره:

قيل: إنها تكون أمّاً؛ فإن حرمة الأمومة ثبتت بالعقد كما تثبت[7] في أمهات الناس.

وقيل: لا تكون[8] من أمهات المؤمنين، والصحيح الفرق بين من

---

(١) في (ب): «لأن» بدلاً من «لكون».

(٢) سقط من (ب): «والعياذ بالله».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ب): «حتى تبين له الحق»، وفي (ج): «حتى بيَّنَ الله له الحق».

(٥) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ب).

(٦) قوله: «النبي ﷺ» لم يرد في (ب).

(٧) في (ب)، (ج): «كما ثبتت».

(٨) في (ب): «وقيل: لا تكون أُمّاً، والصحيح».

طلقها وبين من[1] مات عنها؛ فمن مات عنها فهي[2] من أمهات المؤمنين، ومن أزواجه في الآخرة، بخلاف من طلقها؛ فإنها تباح لغيره أن يتزوجها[3]، ولولا هٰذا لم يحصل لهن بالتخيير[4]، ﴿إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحياةَ الدُّنْيا وزينَتَها فَتعالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وأُسَرِّحْكُنَّ سَراحاً جَميلاً﴾[5]، وقد تزوج عكرمة بن أبي جهل امرأة كان طلقها رسول الله ﷺ، وأقره الصحابة (رضوان الله تعالى عليهم أجمعين على ذٰلك)[6].

**الخامس**[7]: أن يقال: ما حد سوء العبارة التي تكون كفراً؟ فإن هٰذا كلام مجمل لم يُحَصِّل[8] قائله مراده به؛ فإن أراد أن كل صفة هي ثابتة في نفس الرسول[9] إذا نفاها عنه إنسان باجتهاده يكون مسيئاً في العبارة؛ لزم أن كل من أثبت له صفة يكفر من نفاها.

فالقائلون بالعصمة يكفرون نفاتها، وإن كانوا جمهور الأمة، وكذٰلك

---

(١) سقط من (ب): «بين من».

(٢) في (ب): «فهي أم ومن أزواجه . . .».

(٣) قوله: «أن يتزوجها» لم يرد في (ب).

(٤) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ب): «ولولا هٰذا لم يحصل لهن بالتخيير فائدة»، وفي (ج): «. . . لم يحصل لهن بالتخيير فائدة، وقد قال الله تعالى في آية التخيير. . .».

(٥) الأحزاب: ٢٨. لم يرد ذكر الآية الكريمة في (ب).

(٦) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٧) حذف من (ب) من قوله: «الخامس. . .» إلى نهاية قوله: «من كلام الإمام وغيره» (ص ٦٦٣).

(٨) في (ط): «لم يحصر».

(٩) في (ج): «الرسول له» بزيادة «له».

من أوجب له حقّاً كالصلاة عليه في الصلاة يكفر من نفى هٰذا الحق، وإن كان جمهور الأمة.

**السادس**: أن يقال: لا نسلم أن المقصود إذا صح يكفر المعبر بعبارة يقال إنها سيئة، وهٰذا قول لم يقله أحد من أئمة المسلمين[1]، بل هم مجمعون على نقيضه، وأن المسلم إذا عنى معنى صحيحاً في حق الله تعالى[2] أو الرسول ﷺ ولم يكن خبيراً بدلالة الألفاظ، فأطلق لفظاً[3] يظنه دالاًّ على ذٰلك المعنى وكان دالاًّ على غيره أنه لا يكفر، ومن كفّر مثل هٰذا؛ كان أحق بالكفر، فإنه مخالف للكتاب والسنة وإجماع المسلمين، وقد قال تعالى: ﴿**لا تَقولوا راعِنا**﴾[4]، وهٰذه العبارة كانت مما يقصد به اليهود إيذاء النبي ﷺ، والمسلمون لم يقصدوا ذٰلك؛ فنهاهم الله تعالى[2] عنها، ولم يكفرهم بها، والمطلق لمثل هٰذا على الله لا يكفر؛ فكيف على الرسول ﷺ[5]؟

وقوله: إن كلام الإمام أو غيره دل على ذٰلك: ممنوع؛ فإن إمام الحرمين أجل من أن يقصد مثل هٰذا، وإن سلّم أنه قال ذٰلك، ولا ينفع هٰذا المحتج تسليم ذٰلك له؛ فالكلام مع من قال هٰذا لو كان مجتهداً، دع إذا كان القائل ممن ليس له وجه في مذهبه، ولا يجوز لأحد أن يقلده ولا يفتي بقوله فيما هو دون هٰذه المسألة؛ فكيف في مثل هٰذه المسألة المتعلقة

---

(١) في (ج): «المسلمون».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) سقط من (ج): «فأطلق لفظاً».

(٤) البقرة: ١٠٤.

(٥) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

بالتكفير والدعاء[1]؟

وجهل مثل هٰذا المفتي بالشرع وأدلته يوقعه[2] فيما لم يقله أحد من علماء المسلمين، ولهٰذا يقع في فتاويه من العجائب ما لا يقوله أحد؛ فإنه يحب أن يفتي بمجرد رأيه ونظره، مع قلة علمه لمسالك الأحكام ومدارك الحلال والحرام وأقوال أئمة الإسلام.

وأما قوله: أترى إلزام الله تعالى[3] للصحابة بتحسين الخطاب معه وإيراده لكيفية[4] الأدب؛ حيث قال لهم: ﴿لا تَرْفَعوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ولا تَجْهَروا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمالُكُمْ وأَنْتُمْ لا تَشْعرونَ﴾[5].

وقال تعالى: ﴿لا تَجْعَلوا دُعاءَ الرَّسولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾[6].

وقال: ﴿إِنَّ الَّذينَ يُنادونَكَ مِنْ وراءِ الحُجُراتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلونَ﴾[7].

فيقال له: هٰذه[8] كلها حجة عليك؛ فإن الذين رفعوا أصواتهم فوق

---

(١) في (ج): «والدماء» بدلاً من «والدعاء».

(٢) في (أ)، (ج): «توقعه»، وما أثبت من (ط).

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) في (ج): «بكيفية».

(٥) الحجرات: ٢.

(٦) النور: ٦٣.

(٧) الحجرات: ٤.

(٨) في (ج): «هٰذه الآيات».

صوته نهوا عن ذٰلك وحرم ذٰلك عليهم؛ فكان ذٰلك سوء أدب، ولم يكفروا بإجماع المسلمين، بل كانوا معذورين فيما فعلوا قبل النهي، فمن أطلق عبارة لها معنى صحيح، ولو أنها مكروهة كيف يكفر؟

وهٰذه الآية نزلت في أبي بكر وعمر كما ثبت في «الصحيح»(1)، ومن كفرهما فهو أحق بالكفر.

وقد ثبت في «الصحيح»(2) أن ثابت بن قيس بن شماس، وكان يرفع

(1) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التفسير، باب **﴿لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾** [الحجرات: ٣]، ٨ / ٤٥٤، الحديث ٤٨٤٥، وباب **﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون﴾** [الحجرات: ٤]، ٨ / ٤٥٧، الحديث ٤٨٤٧).

ولفظ الحديث (٤٨٤٧) كالتالي: «قدم ركب من بني تميم على النبي ﷺ، فقال أبو بكر: أمِّر القعقاع بن معبد. وقال عمر: بل أمِّر الأقرع بن حابس. فقال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي. فقال عمر: ما أردت خلافك. فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما، فنزل في ذٰلك: **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله﴾** حتى انقضت الآية».

وجاء في الحديث (٤٨٤٥): «فارتفعت أصواتهما في ذٰلك، فأنزل الله: **﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم﴾** [الحجرات: ٢]. قال ابن الزبير: فما كان عمر يُسمعُ رسول الله ﷺ بعد هٰذه الآية...».

قال الحافظ في «الفتح» (٨ / ٤٥٦): «لا يعارض ذٰلك هٰذا الحديث؛ فإن الذي يتعلق بقصة الشيخين في تخالفهما في التأمير هو أول السورة: **﴿لا تقدموا﴾**، ولٰكن لما اتصل بها قوله: **﴿لا ترفعوا﴾**، تمسك عمر منها بخفض صوته، وجفاة الأعراب الذين نزلت فيهم هم من بني تميم، والذي يختص بهم قوله: **﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات﴾**».

(2) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المناقب، باب علامات النبوة، ٦ / ٧١٧، الحديث ٣٦١٣، وكتاب التفسير، باب: **﴿لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾**، ٨ / ٤٥٤ ـ ٤٥٥، الحديث ٤٨٤٦). =

صوته، خاف لما نزلت هٰذه الآية أن يكون من أهل النار، فبشره النبي ﷺ بالجنة، وهو أحد المشهود لهم بالجنة، كما شهد بها للعشرة وغيرهم، وكذٰلك دعاؤه باسمه، لم يقل أحد من المسلمين: أنه كان كفراً ممن دعاه، وكذٰلك الذين نادوه من وراء الحجرات كانوا من جفاة الأعراب، وقالوا: يا محمد! اخرج إلينا. فسموه باسمه[1]، وإنما وصفهم الله تعالى[2] بأن أكثرهم لا يعقلون [و][3] لم يقل إنهم مرتدون.

وأما قوله: وقد نبه في الأول على حبط العمل بسوء الأدب، ولا يحبط العمل كله إلا بالكفر بإجماع أهل السنة.

فيقال: بل الآية دلت على نقيض هٰذا؛ فإنه قال: ﴿**أَنْ تَحْبَطَ أَعْمالُكُمْ وأَنْتُمْ لا تَشْعُرونَ**﴾[4]، فدلت على أن العمل لم يحبط لما[5] تقدم من سوء الأدب، ولٰكن يخاف إذا رفعوا أصواتهم أن يجرهم ذٰلك إلى كفر يحبط العمل وهم لا يشعرون؛ فالمحبط ما يخاف حصوله، لا ما وقع منهم، وهٰذا كما يقال: المعاصي بريد الكفر؛ فإن رفع الصوت عليه والجهر له كجهر بعضكم لبعض قد يفضي بصاحبه إلى الاستعلاء عليه

---

= ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله، ٢ / ١٣٤).

(١) الطبري «التفسير» (١١ / ٣٨١).

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) الحجرات: ٢. جاء في (ج) بعد ذكر الآية الكريمة ما نصه: «أي: خشية أن تحبط أعمالكم».

(٥) في (ج): «بما» بدلاً من «لما».

ونحو ذٰلك مما هو كفر.

ثم يقال: ما نحن فيه ليس من هٰذا الباب، فإن الرافع قد فعل ما يعلم أنه مذموم في حق الرسول ﷺ[1]؛ فإن رفع الإنسان صوته على غيره يعلم كل أحد أنه قلة احترام له، وليس أنه كمن تكلم بعبارة لا يعلم بها بأساً، قصد بها معنى صحيحاً، ألا ترى أن الصحابة لما كانوا يقولون: ﴿راعِنا﴾[2]، وهٰذه الكلمة قد يقصد بها معنى فاسد[3]، وهم لا يقصدون ذٰلك، لٰكن كان ذريعة لغيرهم، نهوا عنها، ولم يقل: إنكم كفرتم، ولا قيل[4]: أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون، بل فرَّق الله تعالى بين قولهم: راعنا، وبين رفع الصوت عليه، وسوء العبارة مع صحة القصد من باب قولهم راعنا، وهٰذه الآية حجة على بطلان ما فهمه من كلام الإمام وغيره.

ومن الحكايات المعروفة عن الشافعي[5] رحمة الله تعالى عليه[6] أن الربيع قال له في مرضه: يا أبا عبدالله! قوى الله ضعفك. فقال: يا أبا محمد! لو قوى ضعفي[7] لهلكت. فقال له الربيع: لم أقصد إلا خيراً.

---

(١) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

(٢) قال الله تعالى [البقرة: ١٠٤]: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا واسمعوا وللكافرين عذاب أليم﴾.

(٣) في (ج): «فاسداً».

(٤) في (ج): «ولا قيل فيها».

(٥) في (ب): «المعروفة للشافعي» بدلاً من «المعروفة عن الشافعي».

(٦) قوله: «رحمة الله تعالى عليه» لم يرد في (ب)، (ج).

(٧) في (ب): «لو قوى الله ضعفي قتلني، أو قال: لهلكت».

فقال[1]: لو شتمتني صريحاً لعلمت أنك لم تقصد إلا الخير[2]. فقال الربيع: كيف أقول؟ قال: قل برأ الله ضعفك.

فإن الشافعي[3] نظر إلى حقيقة اللفظ، وهو نفس الضعف، والربيع قصد أن يسمي الضعيف[4] ضعفاً، كما يسمى العادل عدلاً، ثم لما[5] علم الشافعي بحسن قصده أوجب أن يقول: لو سببتني صريحاً أي[6] صريحاً في اللغة؛ لعلمت أنك لم تقصد إلا خيراً[7]، فقدم[8] عليه علمه بحسن قصده، و[9] لم يجعل سوء العبارة منتقصاً[10]، وقد يسبق اللسان بغير ما يقصد[11] القلب، كما يقول الداعي من الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك[13]، ولم يؤاخذه الله تعالى[12].

---

(١) في (ب): «فقال له الشافعي».

(٢) في (ب): «إلا خيراً».

(٣) في (ب): «فالشافعي».

(٤) في جميع النسخ: «الضعف»، وصححت حسبما يقتضيه السياق.

(٥) سقط من (ب)، (ج): «لما».

(٦) سقط من (ب): «أي صريحاً».

(٧) في (ج): «إلا الخير».

(٨) حذف من (ب) من قوله: «فقدم عليه علمه...» إلى نهاية قوله: «فيقال» (ص ٦٦٥).

(٩) سقط من (أ) حرف الواو، وهو مثبت في (ج).

(١٠) في (ج): «منقصاً».

(١١) في (ج): «ما قصد».

(١٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(١٣) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب التوبة، ١٧ / ٦٣ - ٦٤) من حديث =

# فصل

وأما قوله: وجعل الاستخفاف به كفراً كما[1] قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللهِ وآياتِهِ ورَسولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئونَ . لا تَعْتَذِروا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إيمانِكُمْ﴾[2]، ولا أعلم خلافاً بين النقلة أن الذين نزلت فيهم هٰذه الآية بسبب كلامهم لم يكونوا تعرضوا لله تعالى[3] بعبارتهم، وإنما تنقصوا رسوله، فجعل استخفافهم برسوله استهزاءً به سبحانه وبآياته، وكفى بذٰلك كفراً، ثم ذكر ما نقله من الكتاب الذي صنفه المسمى بـ «الصارم المسلول على شاتم الرسول».

فيقال: (لا ريب أن الاستخفاف بالنبي ﷺ كفر، والاحتجاج بهٰذه الآية يدل على أن الاستهزاء بالله تعالى كفر، وبآيات الله تعالى[3] كفر، وبرسوله ﷺ[4] كفر، من جهة أن الاستهزاء كفر وحده بالضرورة، فلم يكن ذكر الاستهزاء بآياته وبرسوله شرطاً في ذٰلك؛ فعلم أن الاستهزاء بالرسول ﷺ[4] أيضاً كفر، وإلا لم يكن في ذكره فائدة، وكذٰلك الاستهزاء

---

= أنس رضي الله عنه؛ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة، فاضطجع في ظلها قد أيس من راحلته، فبينا هو كذٰلك؛ إذ هو بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها، ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح».

والحديث أخرجه البخاري دون قوله: «أنت عبدي وأنا ربك».

(١) في (ج): «كما قال الله عز وجل».

(٢) التوبة: ٦٥ ـ ٦٦.

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

بالآيات)[1].

وأيضاً؛ فإن الاستهزاء بهٰذه الأمور متلازم؛ فإن من استهزأ بآيات[2] الله تعالى[3] التي جاء بها الرسول ﷺ[4]؛ فهو مستهزىء بالرسول ﷺ[4] ضرورة، ومن استهزأ بالرسول ﷺ[4]؛ فهو مستهزىء برسالته حقيقة، ومن استهزأ بآيات الله ورسوله؛ فهو مستهزىء به[5]، ومن استهزأ بالله؛ فإنه[6] مستهزىء بآياته ورسوله بطريق الأولى.

وأما[7] الذين نزلت فيهم هٰذه الآية؛ فقد . . .[8]، لكن هٰؤلاء الضالين أولى بالدخول في الاستهزاء بالله وآياته[9] ورسوله من منازعيهم؛ فإن كانت الآية تتناول المتأولين من أهل القبلة كانوا أحق بالدخول، وإن

---

(١) ما بين القوسين جاء مكانه في نسخة (ب) ما نصه: «ولا ريب أن الاستخفاف بالنبي ﷺ كفر، وكذٰلك الاستهزاء بآيات الله كفر؛ كما قال تعالى: **﴿قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون﴾**؛ فالاستهزاء بالله وبآياته ورسله كفر، وأيضاً؛ فإن. . .».

(٢) في (ب): «بالآيات» بدلاً من «بآيات الله تعالى».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٤) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

(٥) في (ج): «فهو مستهزىء به حقيقة».

(٦) في (ب): «فهو» بدلاً من «فإنه».

(٧) حذف من (ب) من قوله: «وأما الذين نزلت. . .» إلى نهاية قوله: «لما عنده من الشرك» (ص ٦٦٩).

(٨) بياض بالأصل.

انظر كلام المصنف رحمه الله تعالى عن هٰذه الآية في: «الفتاوى» (١٥ / ٤٧ ـ ٥٠).

(٩) في (ج): «وبآياته».

لم تتناول المتأولين؛ كان منازعوهم أحق بالخروج منها لو كانوا مخطئين، وأما مع كونهم مصيبين؛ فلا وجه لتناول الآية لهم، وذلك أن هؤلاء الضالين مستخفون بتوحيد الله، يعظمون دعاء غيره من الأمور، وإذا أُمروا بالتوحيد ونُهوا عن الشرك؛ استخفوا به، كما أخبر تعالى عن المشركين بقوله[1]: ﴿وإذا رأَوْكَ إنْ يَتَّخذونَكَ إلَّا هُزُواً أَهٰذا الَّذي بَعَثَ اللهُ رَسولاً . إنْ كادَ لَيُضِلُّنا عَنْ آلِهَتِنا لَوْلاَ أَنْ صَبَرْنا عليها وسَوْفَ يَعْلَمونَ حينَ يَرَوْنَ العذابَ مَنْ أَضَلُّ سَبيلاً﴾[2]؛ فاستهزئوا بالرسول لما نهاهم عن الشرك.

وقال تعالى عن المشركين: ﴿إنَّهم كانوا إذا قيلَ لَهُمْ لا إِلٰهَ إلَّا اللهُ يَسْتَكْبِرونَ ويقولونَ أَئِنَّا لتاركو آلِهَتِنا لِشاعِرٍ مَجْنونٍ﴾[3]؛ قال الله تعالى: ﴿بَلْ جاءَ بِالحَقِّ وصَدَّقَ الْمُرْسَلينَ﴾[4].

وقال تعالى عن المشركين: ﴿وعَجِبوا أَنْ جاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ وقالَ الكافِرونَ هٰذا ساحِرٌ كَذَّابٌ . أَجَعَلَ الآلِهَةَ إلٰهاً واحِداً إنَّ هٰذا لَشَيْءٌ عُجابٌ . وانْطَلَقَ المَلأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا واصْبِروا على آلِهَتِكُمْ إنَّ هٰذا لَشَيْءٌ يُرادُ . ما سَمِعْنا بِهٰذا في المِلَّةِ الآخِرَةِ إنَّ هٰذا إلَّا اخْتِلاقٌ﴾[5].

وقالت عاد لهود عليه السلام: ﴿يا هودُ ما جِئْتَنا بِبَيِّنَةٍ وما نَحْنُ بِتارِكي آلِهَتِنا عَنْ قَوْلِكَ وما نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنينَ . إنْ نَقولُ إلا اعْتَراكَ بَعْضُ آلِهَتِنا بِسوءٍ قالَ إنِّي أُشْهِدُ اللهَ واشْهَدوا أَنِّي بريءٌ مِمَّا تُشْرِكونَ مِنْ دونِهِ فَكيدوني

---

(١) في (ج): «بقوله تعالى».

(٢) الفرقان: ٤١ ـ ٤٢.

(٣و٤) الصافات: ٣٥ ـ ٣٧.

(٥) ص: ٤ ـ ٧.

جميعاً ثُمَّ لا تُنْظِرُونِ . إنِّي تَوكَّلْتُ على اللهِ رَبِّي ورَبِّكُمْ ما مِنْ دابَّةٍ إلَّا هُوَ آخِذٌ بِناصِيَتِها إنَّ رَبِّي على صراطٍ مُسْتَقيمٍ﴾[1].

ومـا زال المشركون يسوءون بالأنبياء ويصفونهم بالسفاهة والضلال والجنون إذا دعوهم إلى التوحيد لِما في أنفسهم من تعظيم الشرك.

قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنا نُوحاً إلى قَوْمِهِ فقالَ يا قَوْمِ اعْبُدوا اللهَ ما لَكُمْ مِنْ إلٰهٍ غَيْرُهُ إنِّي أخافُ عَلَيْكُمْ عذابَ يَوْمٍ عَظيمٍ . قالَ المَلأُ مِنْ قَوْمِهِ إنَّا لَنراكَ في ضَلالٍ مُبينٍ . قالَ يا قَوْمِ لَيْسَ بي ضَلالَةٌ ولٰكني رسولٌ مِنْ رَبِّ العالَمينَ . أُبَلِّغُكُمْ رِسالاتِ رَبِّي وأَنْصَحُ لَكُمْ وأَعْلَمُ مِنَ اللهِ ما لا تَعْلَمونَ﴾[2].

ثم[3] قال تعالى: ﴿وإلى عادٍ أَخاهُمْ هوداً قالَ يا قَوْمِ اعْبُدوا اللهَ ما لَكُمْ مِنْ إلٰهٍ غَيْرُهُ أفلا تَتَّقونَ . قالَ المَلأُ الَّذين كفروا من قَوْمِهِ إنَّا لنراكَ في سفاهَةٍ وإنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الكاذِبينَ . قالَ يا قَوْمِ لَيْسَ بي سَفاهَةٌ ولٰكِنِّي رسولٌ مِنْ رَبِّ العالَمينَ . أُبَلِّغُكُمْ رسالاتِ رَبِّي وأنا لَكُمْ ناصِحٌ أَمينٌ . أَوَعَجِبْتُمْ أَنْ جاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ على رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنْذِركُمْ . . ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ما نَزَّلَ اللهُ بِها مِنْ سُلْطانٍ فانْتَظِروا إنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرينَ﴾[4].

فأعظم ما سفهوه لأجله وأنكروه هو التوحيد، ولهٰذا[5] تجد من فيه

---

(١) هود: ٥٣ ـ ٥٦.

(٢) الأعراف: ٥٩ ـ ٦٢.

(٣) في (ج): «وكذٰلك قال».

(٤) الأعراف: ٦٥ ـ ٧١.

(٥) في (ج): «وهٰكذا».

شبهة من هٰؤلاء من بعض الوجوه إذا رأى من يدعو إلى توحيد الله تعالى[1]، وإخلاص الدين له، وأن لا يعبد الإنسان إلا الله تعالى[1]، ولا يتوكل إلا عليه؛ استهزأ بذٰلك لما عنده من الشرك، قال تعالى: ﴿ومِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنْداداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ والَّذينَ آمنوا أَشَدُّ حُباً للهِ﴾[2]؛ فمن أحب مخلوقاً مثل ما يحب الخالق؛ فهو مشرك.

ويجب الفرق بين الحب في الله والحب مع الله؛ فالأول من تمام محبة الله تعالى وتوحيده، والثاني شرك.

فالأول يكون لله[3] تعالى[1] هو المحبوب له بذاته، ويحب ما يحبه الرب تعالى تبعاً لمحبته، فيحب[4] رسوله وكتابه وعباده المؤمنين كما في «الصحيحين» عن[5] أنس رضي الله تعالى عنه[6] عن النبي ﷺ أنه قال: **«ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا لله تعالى[7]، ومن كان يكره أن يرجع إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله تعالى منه كما يكره أن يُلقى في النار»**[8].

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) البقرة: ١٦٥.

(٣) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ب)، (ج): «الله» بدلاً من «لله».

(٤) في (ب): «فيحب كتابه ورسوله...».

(٥) في (ب): «من حديث أنس عن النبي ﷺ».

(٦) في (ج): «رضي الله عنه».

(٧) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(٨) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، ١ / ٧٧، الحديث ١٦، وكتاب الإيمان، باب من كره أن يعود في الكفر...، ١ / ٩١، =

وأما الحب مع الله تعالى[1]؛ فهو الذي يحب محبوباً في قلبه، لا لأجل الله تعالى[2]؛ كحب المشركين أندادهم[3]، وهؤلاء الذين اتخذوا القبـور أوثاناً تجدهم يستهزئون بما هو من توحيد الله تعالى[2] وعبادته، (ويعظمون ما اتخذوه من دون الله شفعاء، حتى إن طوائف منهم يستخفون بحج البيت وبمن يحج البيت، ويرون أن زيارة أئمتهـم وشيوخهم أفضل من حج البيت، وهـذا موجود في الشيعة المنتسبين إلى السنة، وآخرون يستخفـون)[4] بالمسـاجـد[5] وبالصلوات الخمس فيها، ويرون أن دعاء شيخهم أفضـل من هذا، وهـذا موجود في الشيعة المنتسبين إلى يونس القيسني[6] حتى ينشدون:

تعـالـوا نخـرب الجـامـع ونــجــعــل فيه خمــاره
ونــكــســر الــمـنـبــر[7] ونـجـعــل منــه طنبــاره

---

= الحديث ٢١، وكتاب الإكراه، باب من اختار الضرب...، ١٢ / ٣٣٠، الحديث ٦٩٤١).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان، ٢ / ١٣).

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(٣) سقط من (ب): «كحب المشركين أنداهم».

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) في (ب): «كالمسجد والصلوات الخمس، ويرون...».

(٦) في (ب): «القينمي».

(٧) في (ب): «ونكسر خشب المنبر».

ونخرق المصحف[1] ونجعل منه زماره
وننتف لحية القاضي ونجعل منه أوتاره[2]

ويحلف[3] أحدهم اليمين الغموس كاذباً، ولا يجترىء أن يحلف بشيخه[4] اليمين الغموس كاذباً.

ومنهم من يقول: كل رزق لا يرزقه إياه شيخه لا يريده.

ومنهم من يذبح الشاة ويقول: باسم سيدي.

ومنهم من يقول: إن شيخه أفضل من الأنبياء والمرسلين.

ومنهم من يعتقد فيه الإلهية، كما يعتقده[5] النصارى في المسيح، (فإذا ذكروا شيخهم؛ عظموه، وادعوا فيه الإلهية، وأنشدوا له على لسانه)[6]:

---

(١) في (ب): «ونخرق ورق المصحف».

(٢) ذكر المصنف رحمه الله تعالى هذه الآبيات في «مجموع الفتاوى» (٢ / ١٠٧)؛ فقال: «ويقولون:

تعالوا نخرب الجامع ونجعل منه جمارة
ونكسر خشب المنبر ونعمل منه زنارة
ونحرق ورق ونعمل منه طنبارة
ننتف لحية القاضي ونعمل منه أوتاره»

(٣) في (ب): «ويحلف أحدهم بالله تعالى اليمين الغموس».

(٤) في (ب): «بشيخه تلك اليمين...».

(٥) في (ب): «كما تعتقده...».

(٦) ما بين القوسين جاء في (ب) بدلاً منه ما نصه: «ومنهم من يقول على لسان شيخه».

موسى على الطور لما خر لي ناجى　　　وصاحب الترب أنا جئته حتى جا[1]

(ولهم أيضاً:

وأنا[2] صرخت في العرش حتى ضج
وأنا[3] حملت على علي حتى هج
وإن البحار السبعة من هيبتي ترتج)[4]

ويقولون: نحن غلمان الملك، ويسمون المسجد اصطبل البطالين، ويقرؤون القرآن[5]: وما أرسلناك إلا رحمة للمدمنين، (وألوان من هذا الجنس الذي فيه استهزاء بالله وآياته ورسوله مع تعظيمهم شيخهم وغلوهم فيه)[6].

وكذلك[7] النصيرية والإسماعيلية ونحوهم وكثير من طوائف متعددة يرى[8] أحدكم[9] استغاثته بالشيخ الميت؛ إما عند قبره، وإما عند قبر غيره

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٢ / ١٠٧).
(٢) في «مجموع الفتاوى» (٢ / ١٠٧): «وأنا حملت على العرش حتى صج».
(٣) في «مجموع الفتاوى» (٢ / ١٠٧): «وأنا صرخت في محمد حتى هج».
(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).
(٥) لفظ «القرآن» لم يرد في (ب).
(٦) ما بين القوسين جاء في (ب) بدلاً منه ما نصه: «ولهم ألوان من هذا الجنس الذي كله استهزاء وكفر مع عبادة وتعظيم لشيخهم وغلوهم فيه».
(٧) حذف من (ب) من قوله: «وكذلك النصيرية...» إلى نهاية قوله: «من الاستغاثة بالله ودعائه» (ص ٦٧٣).
(٨) في (أ)، (ج): «ترى»؛ وما أثبت من (ط).
(٩) في (أ): «أحدهم أن استغاثته».

أنفع له من أن يدعو الله تعالى في المسجد عند السحر، ويستهزىء بمن يعدل عن طريقته إلى التوحيد.

ومن هٰؤلاء من يرى أن زيارة قبر النبي ﷺ أفضل من الحج إلى الكعبة، وأن دعاء النبي ﷺ والاستغاثة به أفضل من الاستغاثة بالله تعالى ودعائه.

وكثير من هٰؤلاء يخربون المساجد ويعمرون المشاهد؛ فتجد المسجد الذي بني للصلوات[1] الخمس معطلاً مخرباً، ليس له كسوة إلا من الناس، وكأنه خان من الخانات[2]، والمشهد الذي بني على الميت[3] عليه الستور وزينة الذهب والفضة والرخام، والنذور تغدو وتروح إليه؛ فهل هٰذا إلا من استخفافهم بالله تعالى[4] وآياته[5] ورسوله، وتعظيمهم للشرك؟

(فإنهم اعتقدوا أن دعاء الميت الذي بني له المشهد والاستغاثة به أنفع لهم من دعاء الله تعالى[4] والاستغاثة به في البيت الذي بني لله عز وجل، ففضلوا البيت الذي[6] بني لدعاء المخلوق على البيت الذي بني لدعاء الخالق، وإذا كان لهٰذا وقف ولهٰذا وقف؛ كان وقف الشرك أعظم

---

(١) في (ب): «الذي بني للصلاة معطلاً...».

(٢) سقط من (ب): «من الخانات».

(٣) في (ب): «على الميت مأهولاً عليه الستور»، وفي (ج): «على الميت؛ فعليه من الستور».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) في (ب): «وبآياته ورسله».

(٦) سقط من (ج): «الذي بني».

عنـدهم مضاهاة لمشركي العرب الذين ذكر الله تعالى[1] حالهم في قوله تعالى: ﴿وجَعَلوا لله مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ والأَنْعامِ نَصيباً فَقالوا هٰذا للهِ بِزَعْمِهِمْ وهٰذا لِشُركائِنا فَما كانَ لِشُركائِهِمْ فلا يَصِلُ إلى اللهِ وما كانَ للهِ فَهُوَ يَصِلُ إلى شُركَائِهِمْ ساءَ ما يَحْكُمونَ﴾[2].

كما يجعلون لله زرعاً وماشية، ولآلهتهم زرعاً وماشية، فإذا أصيب نصيب آلهتهم أخذوا من نصيب الله تعالى[1] فوضعوه فيه، وقالوا: الله غني وآلهتنا فقراء[3]، فيفضلون ما يجعل لغير الله تعالى[1] على ما يجعل لله تعالى[1].

وهٰكذا[4] الوقوف والنذور التي تُبذل عندهم للمشاهد أعظم عندهم مما تبذل[5] للمساجد، ولعمارة[6] المساجد، وللجهاد في سبيل الله تعالى[1])[7].

وهٰؤلاء إذا قصد أحدهم القبر الذي يعظمه[8]؛ يبكي عنده ويخضع،

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) الأنعام: ١٣٦.

(٣) في (ج): «فقيرة».

(٤) في (ج): «وهٰكذا هٰؤلاء الوقوف...».

(٥) في (أ): «أعـظم مبذول عندهم للمساجد»، وفي (ط): «أعظم [مما] يبذل عندهم للمساجد»، وما أثبت من (ج).

(٦) في (ج): «ولعمار المساجد».

(٧) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٨) في (ب): «يعظمهم»، وهو خطأ.

ويتضرع ويدعو[1]، ويحصل له من الرقة والتواضع[2] والعبودية وحضور القلب ما لا يحصل له مثله[3] في الصلوات الخمس[4] والجمعة وقيام الليل وقراءة القرآن؛ فهل[5] هٰذا الأمر إلا حال المشركين المبتدعين، لا الموحدين المخلصين المتبعين لكتاب الله تعالى[6] ورسوله؟

ومثل[7] هٰذا أنه إذا سمع أحدهم[8] الأبيات يحصل له من الخضوع والخشوع والبكاء ما لا يحصل له مثله عند سماع آيات الله تعالى[6]؛ (فيخشع عند سماع المبتدعين المشركين، ولا يخشع عند سماع المخلصين المتقين)[9]، بل إذا سمعوا آيات الله تعالى[6] اشتغلوا عنها[10] وكرهوها[11] واستهزؤوا بها وبمن يقرؤها مما[12] يحصل لهم به أعظم نصيب

(١) في (ج): «ويدعو ويتضرع» تقديم وتأخير.

(٢) سقط من (ب): «والتواضع».

(٣) سقط من (ب): «مثله».

(٤) سقط من (ب): «الخمس».

(٥) في (ب): «فهل هٰذا الحال إلا من حال أهل الشرك لا من حال الموحدين المخلصين المتبعين لكتاب الله تعالى وسنة رسوله»، وفي (ج): «فهل هٰذا إلا من حال المشركين...».

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٧) عبارة (ب): «وتجد أحدهم تحصل له عند سماع الأبيات ما لا يحصل له عند سماع آيات الله تعالى».

(٨) في (ج): «... أحدهم سماع الأبيات...».

(٩) ما بين القوسين سقط من (ب).

(١٠) في (أ): «اشتغلوا بها»، وفي (ب)، (ج): «استثقلوا بها»، وما أثبت من (ط).

(١١) في (ب): «وكرهوا سماعها».

(١٢) في (ب): «فلهم أوفر نصيب من قوله تعالى: ﴿قل أبالله وآياته ورسوله كنتم =

من قوله تعالى: ﴿أَبِاللهِ وآياتِهِ ورَسولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئونَ﴾[1]، وإذا سمعوا[2] القرآن سمعوه بقلوب لاهية، وألسنة[3] لاغية، كأنهم[4] صم وعمي، وإذا سمعـوا الأبيات حضرت قلوبهم، وسكتت ألسنتهم، وسكنت حركاتهم؛ حتى لا يشرب العطشان منهم ماء.

ومن هٰؤلاء من إذا كانوا في سماعهم، فأذن المؤذن؛ قالوا: نحن في شيء أفضل مما دعانا إليه.

ومنهم من يقول: هٰذا في شغله وهٰذا في شغله.

ومنهم من يقول: كنا[5] في الحضرة، فإذا قمنا إلى الصلاة؛ صرنا على الباب.

وقـد[6] سألني بعضهم عمن قال ذٰلك من هٰؤلاء الشيوخ الضلال؛

---

= تستهـزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾، ومن قوله تعالى: ﴿وإذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة وإذا ذكر الذين من دونه إذا هم يستبشرون﴾؛ فهم إذا سمعوا...».

(١) التوبة: ٦٥.

(٢) في (ب): «فهم إذا سمعوا...».

(٣) في (ج): «وألسن».

(٤) في (ب): «كأنهم صم بكم عمي، وإذا جاء سماع الأبيات؛ سكنت منهم الحركات حتى لا يشرب أحدهم الماء ولو كان عطشاناً، ومنهم من إذا كان في السماع فأذن المؤذن؛ قال: نحن في شيء أفضل مما دعوتنا إليه، أنت في شغلك ونحن في شغلنا...».

(٥) في (ب): «نكون» بدلاً من «كنا».

(٦) في (ب): «وقد سألني مرة إنسان عمن قال ذٰلك من شيوخهم».

فقلت[1]: صدق، كان في حضرة الشيطان، فصار على باب الله تعالى[2]؛ فإن[3] البدع والضلالة[4] فيها من حضور الشيطان ما قد حصل في غير هٰذا الموضع.

والـذين يجعلون دعاء الموتى والأنبياء والأئمة والشيوخ أفضل من دعائهم الله تعالى[2] أنواع متعددة:

منهم من يقدم دعاءهم[5].

ومنهم من يحكي أنواعاً من الحكايات مثل[6]:

حكـاية أن بعض المـريدين استغـاث بالله تعـالى[2] فلم يغثـه، فاستغاث بشيخه فأغاثه.

وحكاية أن بعض المأسورين في بلاد العدو دعا الله تعالى[2] فلم يخرجه، فدعا بعض المشايخ الموتى؛ فجاءه فأخرجه إلى بلاد الإسلام.

وحكاية أن بعض الشيوخ قال لمريده: إذا كانت لك حاجة فتعال إلى قبري، وآخر قال: فتوسل بي، وآخر قال: قبر فلان الترياق المجرب.

---

(١) في (ب): «فقلت: كذب، كان في حضرة الشيطان، فصار على باب الرحمن، وصدق فيما قال بهٰذا الاعتبار».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) حذف من (ب) من قوله: «فإن البدع...» إلى نهاية قوله: «في كل ما جاء به» (ص ٦٧٩).

(٤) في (أ)، (ط): «والصلاة»، وهو خطأ، والتصويب من (ج).

(٥) سقط من (ج): «دعاءهم».

(٦) سقط من (أ)، (ج): «مثل»، وما أثبت من (ط).

فهٰـؤلاء وأشـبـاههم يرجحـون هٰذه الأدعية الشـركية على أدعية المخلصين لله؛ مضاهاة لسائر المشركين، وهٰؤلاء تتمثل لكثير منهم صورة شيخـه الـذي يدعوه، فيظنه إياه أو ملكاً على صورته، وإنما هو شيطان أغواه؛ كما قد بُسط في موضعه.

ومنهم من إذا نزلت به شدة لا يدعو إلا شيخه، ولا يذكر إلا اسمه، قد لهج به كما يلهج الصبي بذكر أمه، فيتعسر أحدهم فيقول: يا فلان! وقـد قال الله تعـالى للمـوحـدين: ﴿فإذا قَضَيْتُمْ مناسِكَكُمْ فاذْكُروا اللهَ كَذِكْرِكُمْ آباءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً﴾[١].

ومن هٰؤلاء من يحلف بالله ويكذب، ويحلف بشيخه وإمامه فيصدق ولا يكذب، فيكون شيخه عنده أعظم في صدره من الله تعالى[٢]، وقد قال شعيب عليه السلام[٣]: ﴿يا قَوْمِ أَرَهْطي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللهِ﴾[٤].

وقال[٥] تعالى: ﴿لأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً في صُدورِهِمْ مِنَ اللهِ﴾[٦].

وقال تعالى: ﴿ولا تَسُبُّوا الَّذينَ يَدْعونَ مِنْ دونِ اللهِ فَيَسُبُّوا اللهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[٧].

---

(١) البقرة: ٢٠٠.

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) قوله: «عليه السلام» لم يرد في (ج).

(٤) هود: ٩٢.

(٥) في (ج): «وقد قال تعالى».

(٦) الحشر: ١٣.

(٧) الأنعام: ١٠٨. جاء في (أ)، (ط): «لا تسبوا» بإسقاط الواو.

وقال تعالى: ﴿ومِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دونِ اللهِ أَنْداداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ. . .﴾[1] الآية.

فإذا كان دعاء الموتى مثل الأنبياء والصالحين عندهم يتضمن مثل هٰذا الاستهزاء بالله وآياته ورسوله؛ فأي الفريقين أحق بالاستهزاء بالله وآياته ورسوله: من كان يأمر بدعاء الموتى والاستغاثة بهم مع ما يترتب على ذٰلك من الاستهزاء بالله وآياته ورسوله، أو من[2] كان يأمر بدعاء الله وحده لا شريك له كما أمرت رسله ويوجب طاعة الرسول ومتابعته في كل ما جاء به؟

وأيضاً[3]؛ فإن هٰؤلاء الموحدين من أعظم الناس إيجاباً لرعاية جانب الرسول ﷺ[4]؛ تصديقاً له فيما أخبر، وطاعة له فيما أمر[5]، واعتناءً (بمعرفة ما بُعث به)[6]، والتمييز[7] بين ما رُوي عنه من الصحيح والضعيف والصدق والكذب، (واتباع ذٰلك دون ما خالفه)[8] عملاً بقوله تعالى: ﴿اتَّبِعوا ما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ولا تَتَّبِعوا مِنْ دونِهِ أَوْلِياءَ﴾[9].

---

(١) البقرة: ١٦٥.

(٢) في (ط): «ومن» بدلاً من «أو من».

(٣) في (ب): «فالموحدون المخلصون لله الدين كله من أعظم الناس إيجاباً لرعاية جانب الرسول ﷺ وما جاء به وتصديقاً له فيما أخبر. . .».

(٤) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

(٥) في (ب): «فيما أمر به».

(٦) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٧) في (ب): «في التمييز».

(٨) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٩) الأعراف: ٣.

وأمـا أولٰئك[1] الضلال أشباه المشركين النصارى[2]؛ فعمدتهم إما أحـاديث ضعيفة، أو موضوعة، أو منقولات عمن لا يُحتج بقوله؛ إما أن يكون كذباً عليه، وإما أن يكون غلطاً منه؛ إذ هي نقل غير مصدق عن قائل غير[3] معصوم، وإن اعتصموا بشيء مما ثبت[4] عن الرسول ﷺ[5]؛ حرَّفوا الكلم[6] عن مواضعه، وتمسكوا بمتشابهه، وتركوا محكمه، (كما يفعل[7] النصارى)[8]، وكما فعل هٰذا الضال، أخذ لفظ الاستغاثة وهي تنقسم إلى الاستغاثة بالحي والميت، والاستغاثة بالحي تكون فيما يقدر عليه وما لا يقدر عليه؛ فجعل حكم ذٰلك كله واحداً، ولم يكفه[9] حتى[10] جعل السؤال بالشخص من مسمى الاستغاثة أيضاً، ولم يكفه ذٰلك حتى جعل الطلب[11] منـه إنمـا طلبـه من الله تعـالى[12] لا منـه؛ فالمستغيث به مستغيث بالله

---

(١) في (ب): «وأما هٰؤلاء».

(٢) سقط من (ب): «النصارى».

(٣) سقط من (ج): «غير».

(٤) في (ب): «مما صح عن النبي ﷺ».

(٥) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

(٦) في (ب): «الكلم فيه عن مواضعه...».

(٧) كانت في الأصل (أ): «يضل»، والتصويب من (ج)، (ط).

(٨) سقط من (ب) ما بين القوسين.

(٩) سقط من (ب): «ذٰلك».

(١٠) سقط من (ج): «حتى».

(١١) في (ب)، (ج): «الطالب» بدلاً من «الطلب»، ولعله هو الصواب.

(١٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

تعالى[1]، ثم جعل الاستغاثة بكل ميت من نبي وصالح جائزة.

(واحتج على هذه الدعوى العامة الكلية)[2] التي أدخل[3] فيها من الشرك والضلال ما لا يعلمه إلا[4] ذو الجلال (بقضية خاصة جزئية، كسؤال[5] الناس للنبي ﷺ في الدنيا والآخرة أن يدعو الله تعالى[6] لهم، وتوجههم إلى الله تعالى بدعائه وشفاعته.

ومعلوم أن هذا الذي جاءت به السنة حق لا ريب فيه، لكن لا يلزم من ذلك ثبوت جميع تلك الدعاوى العامة وإبطال نقيضها؛ إذ الدعوى الكلية لا تثبت بمثال جزئي، لا سيما مع الاختلاف والتباين)[7]، وهذا كمن[8] يريد أن يثبت حل جميع الملاهي لكل أحد، والتقرب بها إلى الله تعالى[9] بكون جاريتين غنتا عند عائشة رضي الله عنها[10] في بيت النبي[11]

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) في (ب): «فأدخل في ذلك» بدلاً من «التي أدخل فيها».

(٤) في (ب): «إلا الله» بدلاً من «إلا ذو الجلال».

(٥) في (ج): «كسؤال النبي ﷺ».

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٧) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٨) في (ب): «ومن هؤلاء من يثبت...».

(٩) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(١٠) قوله «رضي الله عنها» لم يرد في (ب).

(١١) في (ب): «رسول الله ﷺ».

ﷺ يوم عيد[1]، مع كون وجهه كان[2] مصروفاً إلى الحائط لا إليهما، أو[3] يحتج على استماع كل قول بقوله تعالى[4]: ﴿فَبَشِّرْ عِبادِ . الَّذينَ يَسْتَمِعونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعونَ أَحْسَنَهُ﴾[5].

ولا يدري[6] أن القول هنا هو القرآن؛ كما في قوله تعالى[7]: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جاءَهُمْ ما لَمْ يَأْتِ آباءَهُمُ الأَوَّلينَ﴾[8].

ولا نسلم[9] أن يسوغ استماع كل قول، وقد[10] نهى الله عز وجل عن الجلوس مع الخائضين في آياته، وخوضهم نوع من القول؛ فقال تعالى[11]:

---

(١) متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب العيدين، باب سنة العيدين لأهل الإسلام، ٢٢ / ٥١٦ - ٥١٧، الحديث ٩٥٢).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه أيام العيد، ٦ / ١٨٢ - ١٨٤).

(٢) سقط من (ب): «كان».

(٣) سقط من (ب): «أو».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) الزمر: ١٧ - ١٨. في (المطبوع): «عبادي».

(٦) في (ب): «ولا يدري أن القول المراد به هنا القرآن».

(٧) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(٨) المؤمنون: ٦٨.

(٩) في (ب)، (ج): «وإلا؛ فمسلم لا يسوغ استماع...».

(١٠) في (ب): «وقد نهى الله عنه؛ فقد نهى الله عن الجلوس...» هكذا في (ب).

(١١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

﴿وإذا رَأَيْتَ الَّـذينَ يَخـوضونَ في آياتِنا فَأَعْرِضْ عَنهُمْ حَتَّى يَخوضوا في حَديثٍ غَيْرِهِ. . . ﴾[1] الآية.

وقال تعالى[2]: ﴿وقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ في الكِتابِ أَنْ إذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللهِ يُكْفَرُ بِها ويُسْتَهْزَأُ بِها فلا تَقْعُدوا مَعَهُمْ﴾[3].

وقال تعالى: ﴿وإذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِراماً﴾[4].

وقال تعالى: ﴿وإذا سَمِعوا اللَّغْوَ أَعْرَضوا عَنْهُ وقالوا لَنا أَعْمالُنا ولَكُمْ أَعْمالُكُمْ﴾[5].

## فصل[6]

قال: وقد أجمع العلماء كما حكاه من يُرجَع إليه[7] على أن كل مسلم صدر منه سب الرسول أو تنقيصه وجب قتله، ويحكم بكفره وردته عن دين الإسلام، على ذٰلك دلت نصوص من السنة والكتاب، وحكم جماعة من المتقدمين من أنه يُقتل من غير[8] استتابة، كما نص العلماء أيضاً أن التعريض بسبه أو تنقيصه كالصريح.

---

(١) الأنعام: ٦٨.

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(٣) النساء: ١٤٠.

(٤) الفرقان: ٧٢. لم ترد هٰذه الآية الكريمة في (ب).

(٥) القصص: ٥٥.

(٦) من قوله: «فصل. . .» إلى نهاية قوله: «. . . وآفته من الفهم السقيم» (ص ٦٨٥) حذف من (ب).

(٧) سقط من (أ)، (ط): «إليه»، وما أثبت من (ج).

(٨) في (ج): «بغير» بدلاً من «من غير».

فيقال: هٰذا نقله من الكتاب الذي صنفه في شاتم الرسول، استعاره من بعض من كان عنده، ولهٰذا صار الناس يعدّون هٰذا من قلة الحياء؛ فإن ذٰلك الكتاب ذكرت فيه في مسألة السب من دلائل الكتاب والسنة وأقوال العلماء من تعظيم[1] الرسول وتعزيره وتوقيره واستنباط ما يتعلق بذٰلك من الكتاب والسنة ما يعرفه من تأمله.

## (فصل)[2]

قال: ومن نفى عنه أن يُستغاث به؛ فقد تنقصه عن رتبته ولا ينفعه تأويله؛ لأن تأويله لا يخرجه عن كونه أساء الأدب على النبي ﷺ في التعبير، على أن هٰذا الرجل لا يثبت[3] التأويل، وإنما يذهب إليه عند الخوف زندقة منه على ما علمته.

فيقال له: قد تقدم الجواب وتبين أن الذي تنقصه هو الذي يؤذيه، ويعتدي عليه، ويسلط السفهاء على أذاه، ويكذب عليه، ويبدل دينه الذي بُعث به، لا من يأمر بما أمر الله به من تعزيره وتوقيره وتصديقه وطاعته ومحبته ورضاه وموالاته، وبما يزيده[4] درجة ورفعة في الدنيا والآخرة من الصلاة والسلام عليه، وفعل التوحيد والطاعات التي تحصل[5] له مثل

---

(١) في (ج): «ومن تعظيم».

(٢) سقط من (أ)، (ط) كلمة «فصل» ونتيجة لهٰذا السقط جاء بهامش (ط) ما نصه: «بياض بالأصل».

(٣) كذا في (أ)، (ط)، والصواب ما جاء في (ج): «لا يثبت على التأويل».

(٤) في (ج): «وبما يزيده الله درجة. . .».

(٥) في (ط): «يحصل».

أجرها.

وبيَّن أيضاً أنه لم ينف عنه كل ما يسمى استغاثة، بل قد صرح بأنه يطلب منه كل ما يليق بمنصبه، وأنه يستشفع به ويتوسل به، كما كان الصحابة رضوان الله عليهم يفعلون، وكما يستشفع به يوم القيامة، وأن المنفي هو دعاء الميت أو أن يطلب من المخلوق ما لا يقدر عليه إلا الخالق.

وبيَّن أيضاً أن ما ذكره هٰذا الرجل في مسمى لفظ الاستغاثة، وأن نفي ذٰلك يتضمن نفي كونه سبباً في حصول غوث الله؛ كلام باطل.

وأما قوله: فلا ينفعه تأويله... إلى آخره؛ فإنما يصح لو فسر لفظ بما يخالف ظاهره، والمجيب قد بين[1] مراده بألفاظ خاصة لا تحتمل معنيين؛ فأي تأويل هنا يحتاج إليه؟ فهٰذا من جملة افترائه؛ فإن التأويل إنما يحتاج إليه إذا أطلق المطلق لفظاً له ظاهر، وأراد به غير ظاهره من غير بيان، وهٰذا لم يقع؛ فإن كان بعض الناس يظهر له من اللفظ ما لم يدل عليه؛ فالتفريط منه.

وكَمْ مِنْ عائِبٍ قَوْلاً صَحيحاً وآفَتُهُ مِنَ الْفَهْمِ السَّقيمِ

وقد[2] بينا في غير هٰذا أن عامة من يورد[3] على ألفاظ الكتاب والسنة ويدعي أن ظاهرها ممتنع إنما أتي من سوء فهمه لا من قصور في بيان الله

---

(١) في (ج): «قد يبين مراده بألفاظ ناصّة...».

(٢) في (ب): «وقد تبين في غير موضع...»، وفي (ج): «وقد بيّنا في غير هٰذا الموضع».

(٣) في (أ): «من يورده»، وفي (ط): «ما يورده»، وما أثبت من (ب)، (ج).

ورسوله[1]، بل ممن تأول.

مثل طائفة في قوله: **«الحجر الأسود يمين الله في الأرض؛ فمن استلمه أو صافحه؛ فكأنما صافح الله تعالى[2] وقبّل يمينه»**[3]. وهذا

---

(١) جاء في (ب) بعد قوله: «في بيان الله ورسوله» زيادة نصها فيما يلي: «فإن ظهر لبعض الناس من اللفظ ما لم يدل؛ فالتفريط منه، كما تأولت طائفة في: الحجر...».

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٣) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١ / ٣٣٦) من طريق إسحاق بن بشر أبو معشر، عن محمد بن المنكدر، عن جابر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «الحجر الأسود يمين الله في الأرض يصافح به عباده».

وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (كتاب الحج، حديث الحجر الأسود يمين الله، ٢ / ٨٤، الحديث ٩٤٤).

قال ابن عدي: «إسحاق بن بشر الكاهلي... هو في عداد من يضع الحديث».

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح».

وأخرجه أيضاً ابن خزيمة في «صحيحه» (٤ / ٢٢١، الحديث ٢٧٣٧) من طريق عبدالله بن المؤمل، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يأتي الركن يوم القيامة أعظم من أبي قبيس، له لسان وشفتان، يتكلم عمن استلمه بالنية»، وهو يمين الله التي يصافح بها خلقه.

والحاكم من طريق ابن خزيمة في «المستدرك» (١ / ٤٥٧).

وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (كتاب الحج، ٢ / ٨٥، الحديث ٩٤٥).

وروى الإمام أحمد في «المسند» (٢ / ٢١١ / رقم ٦٩٧٨) طرفه الأول: «يأتي الركن يوم القيامة...» إلى قوله: «له لسان وشفتان».

ثلاثتهم من طريق عبدالله بن المؤمل، به.

وقد صححه الحاكم؛ فتعقبه الذهبي بقوله: «عبدالله بن المؤمل واهٍ».

وذكره الهيثمي في «المجمع» (٣ / ٢٤٢) وقال: «رواه أحمد، والطبراني في =

معروف عن ابن عباس، وقد رُوي مرفوعاً ولم يثبت[1].

فهٰذا اللفظ[2]؛ قالت[3] طائفة: إنه يحتاج إلى تأويل[4]. وليس كما قالوا؛ فإنه قال فيه: «يمين الله في الأرض»، فقيل[5]: الخطاب في الأرض لم يطلق فيه. وقال في إثباته: «فمن استلمه؛ فكأنما صافح الله تعالى[6] وقبّل يمينه»، والمشبه غير المشبه به؛ ففي الحديث بيان أنه ليس بصفة الله تعالى[6]، وإنما هو بمنزلة اليمين في الاستلام والتقبيل[7]، والحديث لا يدل ولا يفهم منه غير هٰذا.

---

= «الأوسط» وزاد: «يشهد لمن استلمه بالحق، وهو يمين الله عز وجل يصافح بها خلقه»، وفيه عبدالله بن المؤمل؛ وثقه ابن حبان وقال: يخطىء، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح».

وقال ابن الجوزي: «وهٰذا لا يثبت، قال أحمد: عبدالله بن المؤمل أحاديثه مناكير، وقال علي بن الجنيد: شبه المتروك».

وأخرجه أيضاً ابن قتيبة في «غريب الحديث» (٢ / ٣٣٧) من طريق إبراهيم بن يزيد، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً عليه.

قال الشيخ الألباني حفظه الله في «الضعيفة» (١ / ٢٥٧): «والوقف أشبه وإن كان في سنده ضعيف جدّاً؛ فإن إبراهيم هٰذا وهو الخوزي متروك كما قال أحمد والنسائي» اهـ.

(١) في (ب): «ولا يثبت».

(٢) سقط من (ب): «فهٰذا اللفظ».

(٣) في (ب): «فقال» بدلاً من «قالت».

(٤) في (ب): «إلى التأويل».

(٥) في (ب): «فقيد الخطاب بالأرض» بدلاً من «فقيل: الخطاب في الأرض. . .».

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(٧) في (ب): «والتقبيل؛ فلا يدل ولا يفهم. . .» بإسقاط «والحديث».

وكذلك[1] قوله سبحانه: «**عبدي مرضت فلم تعدني. فيقول: رب كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ فيقول: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض. فلو عدته؛ لوجدتني عنده**»[2]؛ فهذا صريح في أن الله تعالى[3] لم يمرض[4] وإنما يمرض[5] عبده، ولا يحتاج[6] إلى تأويل، (وأمثال ذلك.

وأما قوله[7]: والمجيب لا يثبت على التأويل، وإنما يذهب إليه عند الخوف زندقة على ما علمته.

فيقال له: لا ريب أن المجيب لم يذهب في كلامه إلى تأويل أحد، بل لفظه ظاهر في معناه، بل قد يكون نصّاً.

وقول القائل: إنه يذهب إلى التأويل زندقة[8] منه؛ فهو جهل بمسمى[9] الزندقة، وكَذِبٌ ظاهر باتفاق الناس، وهو بالقائل أعلق؛ أما كونه جهلاً؛ فإن الزنديق هو الذي يبطن الكفر ويظهر الإسلام)[10]؛ فمن كان[11]

---

(1) في (ب): «وكذلك قوله: فلم تعدني، إلى آخره، صريح في أن...».

(2) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب البر والصلة، باب فضل عيادة المريض، ١٦ / ١٢٥ ـ ١٢٦)، وقد تقدم (ص ٣٤٤).

(3) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج).

(4) في (ج): «لا يمرض» بدلاً من «لم يمرض».

(5) في (ب)، (ج): «وإنما مرض» بدلاً من «وإنما يمرض».

(6) في (ب): «فلا يحتاج».

(7) في (ج): «وأما قوله: إن المجيب...».

(8) في (ج): «وزندقة منه».

(9) في (ج): «يسمى».

(10) ما بين القوسين سقط من (ب).

(11) من قوله: «فمن كان مظهراً لقوله...» إلى نهاية قوله: «فكيف ينسب إليه إبطان =

مظهراً لقوله قد كتب بأجوبة من النسخ ما لا يحصيه إلا الله، وقد وافقه عليها علماء الإسلام، ولم يذهب أحد إلى[1] خلافها، وقد بيَّن قوله في أعظم الأوقات خوفاً وتعصباً عليه، وناظر عليه، وتبيَّن للحاضرين حتى الأعداء سلامته من هٰذه القوادح، وظهور الجهل والكذب والظلم من منازعيه؛ فكيف ينسب إليه إبطان خلاف ما يظهر؟

ولو قُدِّرَ أن شخصاً أبطن خلاف ما يُظهر من الأقوال؛ لم يكن زنديقاً إلا إذا أبطن الكفر، فمن[2] أبطن قولاً يعتقد[3] أنه دين الإسلام ويناظر عليه؛ لم يكن هٰذا زنديقاً عند الفقهاء، بل إن كان مخطئاً؛ فقد يكون مبتدعاً، وإن كان مصيباً وسكت خوف العدوان عليه[4]؛ لم يكن مبتدعاً، ولو دخل مسلم دار الرافضة والخوارج، فكتم[5] حبه للصحابه رضوان الله عليهم؛ لم يكن زنديقاً، ولو عرّض؛ لم يأثم بذٰلك.

وقد ثبت في «الصحيح» أن الخليل صلوات الله وسلامه عليه[6] قال عن سارة: «**إنها أختي**»[7] عند الحاجة إلى التعريض.

---

= خلاف ما يظهر» (ص ٦٨٩) موضعه في (ب) بعد قوله: «فمات طريداً شريداً وحيداً» (ص ٦٩٢)، وسيأتي ذكر نص عبارة (ب) في تلك الصفحة إن شاء الله.

(١) سقط من (ج): «إلى».

(٢) في (ب): «وإلا؛ فمن».

(٣) في (ب)، (ج): «يعتقده دين الإسلام».

(٤) سقط من (ب): «عليه».

(٥) في (ب): «أو كتم حب الصحابة لم يكن زنديقاً...».

(٦) قوله: «صلوات الله وسلامه عليه» لم يرد في (ب).

(٧) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. =

وكان[1] أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه يقول عن النبي ﷺ حين سئل عنه في الهجرة: **من هٰذا الرجل معك يا أبا بكر؟ فيقول: هٰذا رجل يهديني السبيل**[2]؛ فيحسب الحاسب أنه يريد الطريق، وإنما يريد سبيل الخير.

(وكذٰلك عين المشركين يوم بدر لما جيء به إلى النبي ﷺ وسأله)[3]، فقال: **لا أخبركم حتى تخبروني من أنتم. فقال النبي ﷺ: «إن أخبرتنا أخبرناك». فأخبرهم، فقال النبي ﷺ: «نحن من ماء»**[4].

(مع أن ما نحن فيه ليس من هٰذا الباب؛ فإنه لم يحصل كتمان ولا تعريض، بل صرَّح بالأمر على ما هو عليه، وإنما المقصود بيان جهل هٰؤلاء

---

= انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: **﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾** [النساء: ١٢٠]، ٦ / ٤٤٧ / رقم ٣٣٥٨).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الفضائل، باب فضائل إبراهيم عليه السلام، ١٥ / ١٢٣).

(١) في (ب): «وقال أبو بكر الصديق لما سئل عن رسول الله ﷺ في طريق الهجرة: من هٰذا معك...».

(٢) البخاري (المصدر السابق) (كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، ٧ / ٢٩٣ ـ ٢٩٤، الحديث ٣٩١١).

(٣) ما بين القوسين نصه في (ب) فيما يلي: «وكذٰلك قال النبي ﷺ لعين المشركين لما سأله عن الأخبار».

(٤) أورد الخبر ابن كثير في «البداية والنهاية» (٣ / ٢٦٣) عن ابن إسحاق بدون إسناد.

وانظر: «السيرة» لابن هشام (٢ / ٦١٦).

الضالين المعتدين)[1].

وأيضاً؛ فيخاف[2] من الناس من يجزع إذا أوذي، ويطلب الإقالة، ويستغيث بالحاضرين[3] حتى يدفعوا[4] عنه ما طلبه ولي الأمر من قطع لسانه، ومن[5] نفي عن البلد؛ فلا يدخله إلا سرّاً[6]، ودخل[7] في قوله تعالى[8]: **﴿ومَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مساجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فيها اسْمُهُ وسَعى في خرابِها أُولٰئِكَ ما كان لَهُمْ أَنْ يَدْخُلوها إلَّا خائِفينَ لَهُمْ في الدُّنْيا خِزْيٌ ولَهُمْ في الآخِرَةِ عذابٌ عظيمٌ﴾**[9].

فإن هٰذا المفتري سعى في منع من يذكر ما أمر الله[10] به في المسجد، فمنع من سكنى البلد الذي فيه المسجد، وأخرج منه، فلم يكن يدخل المسجد إلا خائفاً، وحصل له من الخزي ما لا يُعرف لأحد مثله في زمانه، وكان له شبه من أبي عامر الراهب، الذي بنى له مسجد الضرار[11]،

(١) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٢) في (ب): «ويخاف» بدلاً من «وأيضاً؛ فيخاف».

(٣) في (ب): «بالناصرين».

(٤) في (ب): «يدفع».

(٥) في (ب): «ونفيه عن البلد».

(٦) في (أ)، (ط): «إلا سر»، وما أثبت من (ب)، (ج).

(٧) في (ب): «فدخل».

(٨) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٩) البقرة: ١١٤.

(١٠) في (ب): «ما أمر الله به ورسوله».

(١١) قال الله تعالى [التوبة: ١٠٧]: **﴿والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً** =

وكان[1] قدح في الرسول ﷺ الداعي إلى الحنيفية ومال إلى النصرانية، وقال للنبي ﷺ: **إلى ما تدعو يا محمد؟ قال[2]: «إلى ملة إبراهيم». فقال: إنك شبيهاً بغيرها[3]. فقال: «ما شبيهاً بغيرها». فقال[4]: شبيهاً بغيرها. فقال: «الكاذب أماته الله طريداً وشريداً وحيداً». فقال أبو عامر: آمين. فمات طريداً شريداً وحيداً[5]. . . [6].**

من يقابل[7] ولاة الأمر وغيرهم من الأكابر[8] في أخذهم بالحق وإن

---

= بين المؤمنين وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله من قبل وليحلفن إن أردنا إلا الحسنى والله يشهد إنهم لكاذبون﴾.

انظر: «تفسير الطبري»، و«تفسير ابن كثير» (٢ / ٤٠٢)، و«البداية والنهاية» (٥ / ١٩) قصة مسجد الضرار.

(١) في (ب)، (ج): «وكان قد قدح».

(٢) في (ب)، (ج): «فقال».

(٣) كذا في (أ)، (ج)، (ط)، وفي (ب): «شبتها».

(٤) في (ب)، (ج): «فقال: بل شبيهاً بغيرها».

(٥) قال ابن كثير في «تفسيره» (٢ / ٤٠٢): «. . . وكان رسول الله ﷺ قد دعاه إلى الله قبل فراره وقرأ عليه من القرآن؛ فأبى أن يسلم وتمرد، فدعا عليه رسول الله ﷺ أن يموت بعيداً طريداً، فنالته هذه الدعوة» اهـ.

(٦) بياض بالأصل (أ)، (ج)، (ط)، وقد جاء في نسخة (ب) بعد قوله: «طريداً شريداً وحيداً» ما نصه: «فمن كان مظهراً لقوله قد كتب به أجوبة من النسخ ما لا يحصيه إلا الله، وقد وافقه عليها علماء الإسلام ولم يذهب أحد إلى خلافها، وقد بين قوله في أعظم المجامع خوفاً وتعصباً عليه، وناظر عليه وبيّن للحاضرين حتى الأعداء سلامته من القوادح وظهور الجهل من منازعيه مع الكذب والظلم منهم».

(٧) في (ب): «وقد قابل. . .».

(٨) سقط من (ب): «من الأكابر».

كرهوه، ومن يطلب منهم[1] أن يسكت عن حق متعلق بالدين فلا يسكت، فيطلبون[2] خروجه من الضيق فيأبى الخروج حتى يظهر الحق[3]، ومن يهن هٰذا الحزب الجاهل الظالم ويبيِّن جهله[4]، ومن كتب[5] جوابه في هٰذه المسألة في أكثر الأمصار (من لا يحصي عددهم[6] إلا الله تعالى[7] من ولاة الأمور وغيرهم.

وأهل السنة إذا تقابلوا هم وأهل البدعة؛ فلهم نصيب من تقابل المؤمنين والكفار)[8]، وقال تعالى[9]: ﴿قُلْ يا أَهْلَ الكِتابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا باللهِ وما أُنْزِلَ إِلَيْنا وما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقونَ . . . ﴾[10] إلى قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ شَرٌّ مكاناً وأَضَلُّ عَنْ سواءِ السَّبيلِ﴾[11].

وهٰؤلاء الذين يدعون الموتى من أهل البدع؛ فمنهم[12] من مسخ

---

(١) كذا في (أ)، (ط)، وهو خطأ، والصواب ما جاء في (ب): «ومن يطلب منه»، وفي (ج): «ومن يطلبون منه».

(٢) في (ب): «ويطلبون».

(٣) في (ب): «حتى يظهر الحق، كيف ينسب إليه إبطان خلاف ما يظهر».

(٤) في (ب): «ويبين جهلهم».

(٥) سقط من (ب): «ومن كتب جوابه في هٰذه المسألة».

(٦) في (ج): «عدده» بدلاً من «عددهم».

(٧) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٨) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٩) في (ب): «ولٰكن الأمر كما قال تعالى».

(١٠، ١١) المائدة: ٥٩ ـ ٦٠.

(١٢) في (ب): «فيهم» بدلاً من «فمنهم».

خنزيراً من الرافضة[1]، وقد تواترت بذلك الحكايات، وفيهم من يعبد الطاغوت فيصور تماثيل يتوجهون إليها، (ويدخلون في مداخل السحر[2]، وكما هو معروف عن غير واحد منهم)[3]، وأما غضب الله ولعنته بسبب كثرة كذبهم وظلمهم وفسقهم؛ فأعظم من أن يُذكر.

## (فصل)[4]

قال: ولقد بالغ السلف في الاحتياط بجنابه ﷺ؛ حتى أفتى بعضهم بأن من سب فاطمة وعائشة أن يقتل.

وقال: على هذا مضت سيرة أهل العلم، وأفتى بعض الشافعية أن من سب أبا بكر أو عمر أو عثمان أو علياً رضي الله عنهم؛ فهو كافر، وأفتى طائفة بكفر الرافضة، ونقل عن أحمد أنه استفتي في من يشتم عثمان؛ فقال: هذا زندقة، ورُوي عن أحمد رواية أخرى؛ أنه قال: من سب واحداً من الصحابة؛ فقد كفر، وذكرت ذلك لتعلم عظم الوقوع في الجناب النبوي عند العلماء.

وقد صح وثبت أن النبي ﷺ أباح دم من نقصه وسبه، ولم يختلف في ذلك الصحابة، ولقد رووا أن ابن أبي سرح بعد وقيعته جاء به عثمان رضي الله عنه وكان أخاه من الرضاعة، وقال: **بايعه يا رسول الله. فأعرض**

---

(١) سقط من (ب): «من الرافضة».

(٢) في (ج): «السحرة» بدلاً من «السحر».

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) حذف من (ب) من قوله: «فصل...» إلى نهاية قوله: «وعدم تناقض أفعاله وأقواله، وغيره ليس كذلك» (ص ٦٩٧).

عنه، ثم جاءه من الناحية الأخرى أيضاً، فقال: بايعه يا رسول الله. فأعرض عنه، ثم بايعه النبي ﷺ في المرة الثالثة وقال فيما روي: ما صمت إلا ليقوم إليه أحدكم فيقتله. فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله! ألا ما أومأت إليَّ فأقتله؟ فقال: «إن النبي لا يقتل بالإشارة»[1]. وكان ذلك لتحريم خائنة الأعين عليه ﷺ.

وأباح قتل ابن خطل لأنه كان ينتقصه ﷺ، وجاءه[2] رجل عام فتح مكة، فقال: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة. فقال: «اقتلوه». فقُتل[3].

---

(١) أخرجه أبو داود «السنن» (كتاب الجهاد، باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام، ٣ / ١٣٣، الحديث ٢٦٨٣، وفي كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد، ٤ / ٥٢٧، الحديث ٤٣٥٩).

والنسائي «السنن» (كتاب تحريم الدم، باب الحكم في المرتد، ٧ / ١٢٢، الحديث ٤٠٧٨).

والحاكم «المستدرك» (٣ / ٤٥).

والبيهقي «السنن الكبرى» (٧ / ٤٠).

جميعهم من طريق أسباط بن نصر، قال: زعم السدي، عن مصعب بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه؛ قال: لما كان يوم فتح مكة؛ اختبأ عبدالله بن سعد بن أبي السرح عند عثمان بن عفان رضي الله عنه. . . ؛ فذكره.

قلت: وفي الإسناد: أسباط بن نصر؛ صدوق، كثير الخطأ، يغرب، وفيه أيضاً إسماعيل بن عبدالرحمن السدي؛ صدوق يهم، ورمي بالتشيع.

وللحديث شواهد انظرها في: «البداية والنهاية» لابن كثير (٤ / ٢٩٧)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٧ / ٤٠)، و«السنن» لأبي داود.

(٢) في (ج): «وجاء».

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب جزاء الصيد، باب دخول الحرم =

مع أن الروايات إذا استقريت عُلم[1] أنهما جاءا مسلمين منقادين، ولم يكن ذٰلك موجباً للعفو عنهما؛ ففيه دليل على أن الساب اليوم وإن أسلم يقتل حتماً، كما هو مذهب مالك وجماعة، ولا يلزم من أن النبي ﷺ عفا عن بعضهم أن يجوز أن نعفوا[2]؛ لأن القتل كان لحقه؛ فله ﷺ أن يترك حق نفسه.

فيقال: هٰذا كله منقول من كلام المجيب من كتاب «الصارم المسلول على شاتم الرسول»، لٰكنه أزال بهجته وحذف من محاسنه ما يبين حقيقته؛ فالمجيب هو المنافح عن الله ورسوله، وهٰذا كلام المتشبع بما لم يُعطَ، ومن تشبع بما لم يُعطَ؛ فهو كلابس ثوبي زور[3].

وأما تقريره واستدلاله الذي لم ينقله عن غيره؛ فهو[4] جنس كلامه في مسألة الاستغاثة، وجوابه في قسم مال بيت المال ونحو ذٰلك مما يخرج

---

= ومكة بغير إحرام، ٤ / ٧٠، الحديث ١٨٤٦، وكتاب المغازي، باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح، ٧ / ٦٠٩، الحديث ٤٢٨٦).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام، ٩ / ١٣١).

(١) في (ج): «علم أنها تقتضي أنهما جاءا مستسلمين منقادين».

(٢) في (ج): «أن يجوز أن العفو»، وفي (ط): «أيجوز أن يعفوا».

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب النكاح، باب المتشبع لما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة، ٩ / ٢٢٨، الحديث ٥٢١٩).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب اللباس، باب النهي في التزوير في اللباس وغيره، ١٤ / ١١٠ - ١١١).

(٤) في (ج): «فمن جنس».

به عن إجماع المسلمين، ويضحك عليه العلماء الفاضلون، ويوجب لذوي[1] القضاء أن يحجروا عليه في الفتيا، كما وقع هٰذا[2] المسكين لما فيه من الجهل بمسالك الأحكام مع فرط الجراءة والإقدام على الكلام بالهوى والجهل في دين الإسلام، بخلاف من منع خوفاً منه؛ إما لسياسة مملكة[3] أو غير ذٰلك.

## فصل

قال: ومن هٰذا يُعْلَم أن النبي ﷺ لو نفى عن نفسه أن ينفع أو يُستغاث به أو نحو ذٰلك يشير إلى التوحيد وإفراد الباري بالقدرة؛ لم يكن لنا نحن أن ننفي ذٰلك؛ لوجهين:

**أحدهما**: أن المقصد إذا صح كان وجوب بيان المقصود بعبارة موضوعة له حق الرسول ﷺ؛ فله تركه إذا عبر عن نفسه، وغيره إذا خالف موجب الأدب معه في العبارة كفرناه على ما سلف.

**والأمر الثاني**: أنه إذا عُلم بالقواعد ثبوت رتبة للرسول ﷺ في العبارة[4] التي توهم نفيها إذا صدرت منه ﷺ؛ علم المراد بها للدليل على عصمته، وصحة تبليغه، وعدم تناقض أفعاله وأقواله، وغيره ليس كذٰلك.

فيقال له[5]: هٰذا من الجهل في الاستدلال؛ فإن ما ينفيه الرسول

---

(١) في (ج): «للذي».

(٢) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «كما وقع لهٰذا».

(٣) في (ج): «مملكته».

(٤) في (ج): «فالعبارة».

(٥) في (ب): «قال: وما نفاه الرسول عن نفسه؛ فهو صادق فيه...».

ﷺ[1] عن نفسه هو صادق فيه وفي جميع ما يقول[2]؛ فإنه ﷺ هو الصادق المصدوق، وهٰذا خبر أخبر به، والخبر يكون إثباتاً ونفياً[3]، وهو صادق فيما يثبته لنفسه وفيما ينفيه عن نفسه، وعلينا أن نصدقه في ذٰلك، وليس هٰذا من جنس عفوه عمن آذاه؛ فإن ذٰلك[4] ليس بخبر منه، وإنما هو[5] ترك استيفاء حق له، وبعد موته لا يمكن عفوه؛ فيجب استيفاء حقه لأن سبه فيه حق لله تعالى[6]، وبعد موته لا مسقط له، فيتعين استيفاؤه، وإذا انفرد بجواز العفو عن الساب[7] دوننا؛ لم يلزم أن ينفرد[8] في إخباره بأن يخبر بالأمر على خلاف ما هو عليه، وما قال أحد من المسلمين: إن ما أخبر به الرسول ﷺ عن نفسه بنفي أو إثبات ليس لنا أن نخبر بمثل خبره!!

بل إذا قال: ﴿سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَراً رَسولاً﴾[9].

نقول[10]: ما كان إلا بشراً رسولاً.

---

(١) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

(٢) في (ب)، (ج): «ما يقوله».

(٣) في (ب)، (ج): «يكون إثباتاً ويكون نفياً».

(٤) في (ب): «ذاك».

(٥) سقط من (ج): «هو».

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٧) في (ب): «السيئات».

(٨) في (ب): «لم يلزم أن ننفرد في إخباره بأن نخبر. . .».

(٩) الإسراء: ٩٣.

(١٠) في (ب): «يقول» بدلاً من «نقول».

وإذا قال: ﴿إِنَّما أنا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّما إِلٰهُكُمْ إِلٰهٌ واحِدٌ﴾[1].

وإذا قال: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم؛ فإنما أنا عبد؛ فقولوا: عبد الله ورسوله»[2].

قلنا: نشهد أن لا إله إلا الله ونشهد أن محمداً عبده ورسوله.

وإذا قال: «إنما أنا بشر أنسى كما تنسون»[3].

قلنا: إنما هو بشر ينسى كما ينسى[4] البشر.

وإذا قال: ﴿ولا أَقولُ لَكُمْ عِندي خَزائِنُ اللهِ ولا أَعْلَمُ الغَيْبَ ولا أَقولُ إنِّي مَلَكٌ﴾[5].

قلنا[6]: لم نقل[7]: إن عنده خزائن الله، ولا: يعلم الغيب، ولا نقول: إنه ملك.

---

(١) الكهف: ١١٠. جاء بعد ذكر الآية الكريمة في (ب) زيادة نصها: «قلنا ذلك».

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿واذكر في الكتاب مريم...﴾، ٦ / ٥٥١، الحديث ٣٤٤٥).

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الصلاة، باب التوجه نحو القبلة حيث كان، ١ / ٦٠٠، الحديث ٤٠١).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له، ٥ / ٦١ - ٦٢).

(٤) في (ب): «كما تنسى البشر».

(٥) هود: ٣١. في (أ)، (ب)، (ج): «لا أقول لكم» بإسقاط حرف الواو.

(٦) في (ب): «قلنا ذلك» بدلاً من «قلنا: لم... إنه ملك».

(٧) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «يقل».

وإذا قال: ﴿لا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً ولا ضَرّاً إِلَّا ما شاءَ اللهُ﴾[1].

(قلنا[2]: لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله)[3].

وإذا قال: «لن يدخل أحد منكم[4] الجنة بعمله». قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا؛ إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل»[5].

قلنا: لن يدخل الجنة أحد بعمله، فإذا قيل لنا: ولا رسول الله ﷺ؟ قلنا: ولا رسول الله ﷺ؛ إلا أن يتغمده الله برحمة منه وفضل. فنخبر بمثل ما أخبر تصديقاً له[6]؛ فإنه الصادق المصدوق.

ومثل هٰذا كثير.

وقول[7] هٰذا الجاهل[8] مات ودين النصارى؛ فإن المسيح عليه

---

(١) الأعراف: ١٨٨.

(٢) في (ب): «قلنا كما قال» بدلاً من «قلنا: لا يملك... إلا ما شاء الله».

(٣) ما بين القوسين سقط من (ج).

(٤) سقط من (ب): «منكم».

(٥) البخاري (المصدر السابق) (كتاب المرضى، باب تمني المريض الموت، ١٠ / ١٣٢، الحديث ٥٦٧٣، وكتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، ١١ / ٣٠٠، الأحاديث ٦٤٦٣ و٦٤٦٤ و٦٤٦٧).

ومسلم (المصدر السابق) (كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى، ١٧ / ١٥٩ - ١٦١).

(٦) في (ب): «تصديقاً له فيما أخبر».

(٧) حذف من (ب) من قوله: «وقول هٰذا الجاهل...» إلى نهاية قوله: «ليس لنا أن نقول فيه قوله في نفسه» (ص ٧٠١).

(٨) بياض في جميع النسخ.

السلام لما أخبر عن نفسه أنه عبد الله؛ تقول النصارى: ليس لنا أن نقول في الأنبياء ما يقولونه في أنفسهم، وقد قال الله تعالى: ﴿يا عيسى بنُ مَرْيَمَ أأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاس اتَّخذوني وأُمِّيَ إِلٰهَيْنِ مِنْ دونِ اللهِ قالَ سُبْحانَكَ. . . ﴾ إلى قوله: ﴿ما قُلْتُ لَهُمْ إلاَّ ما أَمَرْتَني بِهِ أَنِ اعْبُدوا اللهَ رَبِّي ورَبَّكُمْ﴾[1].

وقال المسيح عليه السلام[2]: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللهِ آتانيَ الكِتابَ وجَعَلَني نَبِيّاً﴾[3].

فقول النصراني من جنس قول شبهته، هو يقول ربي الله، وهم يقولون: هو[4] الرب، ليس رب، ويقولون: وليس لنا أن نقول فيه ما يقول في نفسه، وهكذا الرافضي إذا احتججنا عليه بقول[5] علي رضي الله عنه[6] يقول: ليس لنا أن نقول فيه قوله في نفسه.

(وفي الجملة؛ فبعض الناس قد يقول على سبيل التواضع كلاماً فيه مبالغة، فيقال: ليس لغيره أن يقول فيه هٰذا، وأما الرسول ﷺ؛ فلا ينطق إلا بالحق، وكلامه معه إذا كان تواضعاً لله تعالى؛ فهو أحق الخلق بالتواضع لربه عز وجل، وليس هٰذا كتواضع الرجل للرجل)[7].

---

(١) المائدة: ١١٦ ـ ١١٧. جاء في (ج) ذكر الآيتين دون فاصل بينهما.

(٢) قوله: «عليه السلام» لم يرد في (ج).

(٣) مريم: ٣٠.

(٤) في (ج): «هو الرب ليس له رب».

(٥) في (أ)، (ط): «يقول» بدلاً من «بقول»، وما أثبت من (ج).

(٦) في (ج): «بقول علي رضي الله عنه عن نفسه».

(٧) ما بين القوسين جاء بدلاً منه في (ب) ما نصه: «وبعض الناس قد يقول على =

ثم[1] ما ذكره في عفوه عن السيئات[2] لا يقتضي العلم بهٰذا، ولا هو دليل عليه.

وأما قوله في الوجه الأول: إن القصد إذا صح كان وجوب بيان المقصود بعبارة موضوعة له حق الرسول ﷺ؛ فله تركه إذا عبر عن نفسه، وغيره إذا خالف موجب الأدب معه في العبارة كفرناه على ما سلف.

فيقال له: هٰذا من جهلك؛ فإن التعبير عن المعاني بالألفاظ يتعلق باللغة ليس هٰذا من الحقوق، ولا له مدخل في هٰذا، بل الواجب[3] أن يعبر عن المعنى باللفظ الذي يدل عليه؛ فإن كان اللفظ نصّاً أو ظاهراً؛ حصل المقصود، وإن كان اللفظ يحتمل معنيين أحدهما صحيح والآخر فاسد؛ تبين المراد[4]، وإن كان اللفظ يفهم منه معنى فاسد؛ لم[5] يطلق إلا مع بيان ما يزيل المحذور، وإن كان اللفظ يوهم بعض المستمعين معنى فاسداً؛ لم يُخاطب[6] بذٰلك اللفظ إذا عُلم أنه يوهم معنى فاسداً؛ لأن المقصود بالكلام البيان والإفهام، وأما إذا كان اللفظ دالًّا على المراد،

---

= سبيل التواضع في نفسه كلاماً مبالغة؛ فيقال: ليس لغيره أن يقول فيه هٰذا، وأما الرسول ﷺ؛ فلا ينطق عن الهوى ولا ينطق إلا بالحق، وتواضعه لربه ليس كتواضع الرجل للرجل».

(١) حذف من (ب) من قوله: «ثم ما ذكره في عفوه...» إلى نهاية قوله: «ولا له مدخل في هٰذا» (ص ٧٠٢).

(٢) في (ج): «السَّاب».

(٣) في (ب): «والواجب».

(٤) في (أ)، (ج): «تبين أن المراد»، وما أثبت من (ب).

(٥) سقط من (ب): «لم».

(٦) في (ب): «لم يخاطب ذٰلك المستمع بذٰلك اللفظ».

وجهـل بعض النـاس معنـاه من غير تفـريط من المتكلم؛ فالـدرك على المستمع لا على المتكلم.

وقوله[1]: إذا خالف موجب الأدب كفرناه.

فيقال له: كلا المقدمتين باطلة، دعواك مخالفة[2] موجب الأدب، ودعواك كفر[3].

وأما إخبارك عن نفسك أنك تكفره بما تعتقده أنه مخالف للأدب؛ فأنت صادق في خبرك عن اعتقاد الباطل وجهلك المعروف؛ كما يصدق الروافض إذا أخبروا عن أنفسهم بتكفيرهم لأبي بكر وعمر وعثمان، وكما يصـدق الخـوارج إذا أخبـروا عن أنفسهم بتكفيرهم لعثمان وعلي، وكما يصدق الكفار إذا أخبروا عن أنفسهم بأنهم يقولون عن النبي ﷺ: إنه كاهن ومجنون ومعلم ومفتري[4]؛ فهٰذا صدق يضر قائله. لا يضر المقول له، قال تعالى: **﴿إِنَّ الَّذينَ جاؤوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لا تَحْسَبوهُ شَرّاً لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِىءٍ مِنْهُمْ ما اكْتَسَبَ مِنَ الإِثْمِ والَّذي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عذابٌ عَظيمٌ﴾**[5].

لٰكن اعتقـادك كفـر من هم أعـظم النـاس إيمـاناً بالله ورسوله لا

---

(١) حذف من (ب) من قوله: «وقوله: إذا خالف. . .» إلى نهاية قوله: «إلا أن تعذر بالتأويل» (ص ٧٠٤).

(٢) في (ط): «مخالفته».

(٣) في (ط): «كفره».

(٤) في (ط): «ومفترٍ».

(٥) النور: ١١.

يضـرهم، قال النبي ﷺ: «**إذا قال الـرجـل لأخيه: يا كافر! فقد باء بها أحدهما**»[1، 2]؛ كنت أحق بالكفر إلا أن تعذر بالتأويل، وفي «الصحيح»[3] أيضـاً عن النبي ﷺ؛ قال: «**لا يرمي رجـل رجلاً بالكفر والفسوق؛ إلا ردت**[4] **عليه إذا لم يكن لذلك أهلاً**»[5].

وقوله[6] في الوجه الثاني: إنه إذا عُلم بالقواعد ثبوت رتبة للنبي[7] ﷺ؛ فالعبارة التي توهم نفيها إذا صدرت منه؛ علم المراد بها للدليل على عصمته وصحة تبليغه، وعدم تناقض أقواله وأفعاله، وغيره ليس كذلك.

فيقال: هذا مبني على صدور عبارة موهمة، وقد تقدم أن الجواب عبارة ظاهرة في معناها، بل نص لا يحتمل معنيين، فضلاً عن كونها توهم غير ما أريد بها.

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأدب، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، ١٠ / ٥٣١، الحديث ٦١٠٣ و٦١٠٤).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، ٢ / ٤٩).

(٢) بياض في جميع النسخ.

(٣) في (ب): «وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ؛ أنه قال. . .».

(٤) في (ب): «إلا ارتدن عليه».

(٥) البخاري «المصدر السابق» (كتاب الأدب، باب ما ينهى عن السباب واللعن، ١٠ / ٤٧٩، الحديث ٦٠٤٥).

(٦) حذف من (ب) من قوله: «وقوله في الوجه الثاني. . .» إلى نهاية قوله: «فيمن جاء بالصدق وصدق به» (ص ٧١٣).

(٧) في (ج): «للرسول» دون قوله: «ﷺ».

وأيضاً؛ فغير الرسول ﷺ[1] إذا عبر بعبارة موهمة مقرونة بما[2] يزيل الإيهام؛ كان هٰذا سائغاً باتفاق أهل الإسلام.

وأيضاً؛ فالوهم إذا كان لسوء فهم المستمع لا لتفريط المتكلمين؛ لم يكن على المتكلم بذٰلك بأس، ولا يشترط في العلماء إذا تكلموا في العلم أن لا يتوهم متوهم من ألفاظهم خلاف مرادهم، (بل ما زال الناس يتوهمون من أقوال الناس خلاف مرادهم)[3]، ولا يقدح ذٰلك في المتكلمين بالحق.

ثم غاية هٰذا أن يكون بحثاً لفظيّاً، والبحوث اللفظية لا توجب خلافاً معنويّاً فضلاً عن التكفير، اللهم إلا على قول هٰذا الجاهل: إن المتكلم إذا عنى معنى صحيحاً بعبارته وتوهم منها بعض الناس نقصاً كان ذٰلك كفراً، وهٰذا لا يقوله إلا من انسلخ من[4] العقل والدين، لا سيما إذا كان التقصير إنما هو من المستمع لا تقصير في عبارة المتكلم.

ثم يقال: هٰذا كله ليس مما نحن فيه؛ فإن ما ذكره المجيب لا يحتاج إلى هٰذا، ولا يتوقف على نقل عبارته بعينها، بل تلك المعاني بائنة[5] بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، سواء كان اللفظ بعينه منقولاً أو لم يكن، والتعبير عن تلك المعاني شائع بما يدل عليها دلالة بينة؛ كالدلالة على سائر المعاني.

---

(١) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

(٢) في (أ): «مما»، وما أثبت من (ج)، (ط).

(٣) ما بين القوسين سقط من (ج).

(٤) في (ج): «عن» بدلاً من «من».

(٥) كذا في (أ)، (ج)، ولعلها: «ثابتة».

وممـا يجب معـرفتـه أن الأسمـاء والألفاظ التي تُعلَّق بها الأحكام الشرعية؛ من الأمر والنهي، والتحليل والتحريم، والاستحباب والكراهة، والمـدح والـذم، والثـواب والعقـاب، والمـوالاة والمعاداة؛ هي الألفاظ الموجودة في كتاب الله تعالى وسنة رسوله، ومعاني تلك الألفاظ، وذٰلك مثل لفظ الإيمان والإخلاص والعبادة[1] والكفر والشرك والهدى والضلال والـرشـاد[2] والغي والعبـادة والتـوكـل والشكـر والصبـر والنبـوة والـرسـالة والتوكيل. . . ونحو ذٰلك، فأما الألفاظ التي لم توجد في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، ولا تَعلَّق لها بشيء من ذٰلك؛ إلا إذا تبين أن معانيها موافقة لمعاني ألفاظ الكتاب والسنة.

والله تعالى في كتابه وسنة رسوله قد أوجب لنفسه حقّاً لا يشركه فيه غيره، وأوجب حقّـاً له ولرسوله ﷺ[3] وللمؤمنين؛ فله وحده أن نعبده ولا نشرك به شيئاً، وأن نخشاه ونتقيه.

## فصل

قال: وبـالـجـملة؛ فللأنبياء مع أنفسهم وفيمـا بينهم عبـارات ومخـاطبـات ومعاملات لا يُقاس بها معهم من دونهم[4]، ألا ترى ما في

---

(١) لا توجد في هٰذا الموضع في (ج)، وهي مكررة في (أ)، (ط)، وسيأتي ذكرها في (ج) بعد قوله: «والغي».

(٢) في (ج): «والرشد».

(٣) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

(٤) في (أ): «لا يقاس مع دونهم»، وفي (ط): «لا يقاس بها من دونهم»، وما أثبت من (ج).

الحديث الصحيح في محاجة موسى لآدم، وذكر أشياء في روايات ساقها مسلم منها قوله: «**أنت آدم الذي أغويت الناس، وأخرجتهم من الجنة**»، ومنها قوله: «**أنت أبونا، خيبتنا وأخرجتنا من الجنة . . .**» الحديث[1]، وليس لواحد منا أن يقول في آدم ﷺ ولا أحد من النبيين مثل ذلك القول ولا قريب[2] منه، وكيف لطم موسى عين ملك الموت عليه السلام[3،4]، وأثبت بعض العلماء أنه لطم حقيقة.

وروى مسلم أن النبي ﷺ قال: «**لم يكذب إبراهيم النبي ﷺ قط إلا**

---

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب القدر، باب تحاج آدم وموسى عند الله، ١١ / ٥١٣، الحديث ٦٦١٤)، ولفظه أن النبي ﷺ قال: «احتج آدم وموسى، فقال له موسى: يا آدم! أنت أبونا، خيبتنا وأخرجتنا من الجنة. قال له آدم: يا موسى! اصطفاك الله بكلامه وخطَّ لك بيده، أتلومني على أمر قدَّره الله عليَّ قبل أن يخلقني بأربعين؟ فحج آدم موسى؛ فحج آدم موسى؛ ثلاثاً».

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى ﷺ، ١٦ / ٢٠٠)، وسيأتي ذكر الحديث (ص ٧٣٩).

(٢) في (ط): «ولا قريباً منه».

(٣) في (ج): «صلى الله عليهما وسلم».

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

انظر: البخاري «المصدر السابق» (كتاب الجنائز، باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها، ٣ / ٢٤٥ ـ ٢٤٦، الحديث ١٣٣٩، وكتاب الأنبياء، باب وفاة موسى . . .، ٦/ ٥٠٨، الحديث ٣٤٠٧).

ومسلم «المصدر السابق» (كتاب الفضائل، باب فضائل موسى عليه السلام، ١٥ / ١٢٧ ـ ١٢٩).

ثلاث كذبات. . .» الحديث[1]، مع أن الثلاث وجه المجاز فيها ظاهر صحيح، قوله: إنه سقيم: باعتبار الاستقبال، ولا بد لكل بشر أن يسقم غالباً ولو بمقدمات الموت، مع جواز اطلاعه على ذٰلك أو بتأويل القائلية[2].

وقوله: بل فعله كبيرهم هٰذا: وجه المجاز أنه سبب للتكسير الذي وقع لما فيه من التصوير المنكر، أو هو تهكم يؤيده قوله: فاسألوهم.

وأما الكلمة في سارة؛ فقد صرح بالمعنى؛ إذ قال لها: أخبريه أنك أختي؛ فإنك أختي في الإسلام.

وحديث المحاجة وإن احتمل أن لا يكون في دار التكليف؛ فنحن نعلم أنهم لا يقابلون بعضهم بعضاً بما يرونه خلاف الأدب منهم، وكل هٰذه الأمور لا ينقاس بها معهم من دونهم؛ فربما كان الشيء من المثيل أو المساوي أدباً أو أمراً محتملاً، ولا يكون ممن دونه كذٰلك؛ فليحفظ الناظر مواقع الحكمة في أحكام المراتب في الأشخاص والأفعال والأقوال وسائر الأحوال.

والجواب من وجوه:

---

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

انظر: البخاري «المصدر السابق» (كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾ [النساء: ١٢٠]، ٦ / ٤٤٧ / رقم ٣٣٥٧ و٣٣٥٨، وكتاب النكاح، باب اتخاذ السراري ومن أعتق جارية ثم تزوجها، ٩/ ٢٩، الحديث ٥٠٨٤).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الفضائل، باب فضائل إبراهيم عليه السلام، ١٦ / ١٢٣).

(٢) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «القابلية».

**أحدها**: أن يقال: هٰذا الكلام لا يدل على مورد النزاع؛ فإن أحداً لم يقل: إن حكم النبي مع النبي أو مع الملك حكم من هو دونه، ولا حكم بعض الأنبياء حكم بعض، بل ولا الملائكة.

قال تعالى: **﴿ولَقَدْ فَضَّلْنا بَعْضَ النَّبِيِّينَ على بَعْضٍ﴾**[1].

وقال تعالى عن الملائكة: **﴿وما مِنَّا إلَّا لَهُ مقامٌ مَعْلومٌ﴾**[2].

وقال تعالى: **﴿كُلًّا نُمِدُّ هٰؤلاءِ وهٰؤلاءِ مِنْ عطاءِ رَبِّكَ وما كانَ عطاءُ رَبِّكَ مَحْظوراً. انْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ على بَعْضٍ ولَلآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرجاتٍ وأَكْبَرُ تَفْضيلاً﴾**[3].

ولٰكن ليس في ثبوت فضيلتهم على من دونهم وعدم مساواتهم لهم في كل شيء أنهم لا يشاركونهم في شيء من الأحكام، بل الأصل عند جماهير السلف والخلف أن ما ثبت في حق النبي ﷺ من الأحكام ثبت في حق الأمة، ما لم يقم دليل التخصيص؛ فما وجب عليه وجب عليهم[4]، وما أبيح له أبيح لهم؛ إلا أن يقوم دليل على التخصيص، ولهٰذا قال تعالى: **﴿فَلَمَّا قضى زَيْدٌ مِنْها وَطَراً زوَّجْناكَها لِكَيْلا يَكونَ على المُؤمنينَ حَرَجٌ...﴾**[5] الآية؛ فبين أن في تزويجه بامرأة دعيه من الحكمة رفع الحرج عن المؤمنين في تزويجهم بنساء أدعيائهم إذا قضوا منهن وطراً.

---

(١) الإسراء: ٥٥.

(٢) الصافات: ١٦٤.

(٣) الإسراء: ٢٠ ـ ٢١.

(٤) في (ج): «وجب عليهم، وما حرم عليه حرم عليهم، وما أبيح...».

(٥) الأحزاب: ٣٧. في (ج): «... في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطراً».

ولولا أن الإحلال له يستلزم الاستحلال للأمة لم يرتفع الحرج[1] بمجرد ذٰلك، ولهٰذا لما خصه بإحلال شيء؛ قال: ﴿وامْرَأَةً مُؤمِنَةً إنْ وَهَبَتْ نَفْسَها للنَّبيِّ إنْ أَرادَ النَّبيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَها خالِصَةً لَكَ مِنْ دونِ المُؤمِنينَ قَدْ عَلِمْنا ما فَرَضْنا عَلَيْهِمْ في أَزواجِهِمْ وما مَلَكَتْ أَيْمانُهُمْ﴾[2]؛ فجعل إباحة الواهبة نفسها له خالصة له من دون المؤمنين.

ومن هٰذا ما ثبت[3] في «الصحيح» أنه بلغه أن قوماً تنزهوا عن أشياء فعلها، فقال: «**والله؛ إني لأخشاكم لله وأعلمكم بحدوده**»[4].

---

(١) في (ج): «لم يرتفع الحرج عنهم».

(٢) الأحزاب: ٥٠.

(٣) في (ج): «ما ثبت عنه في «الصحيح»».

(٤) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأدب، باب من لم يواجه الناس بالعتاب، ١٠ / ٥٢٩، الحديث ٦١٠١، وكتاب الاعتصام، باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع، ١٣ / ٢٩٠، الحديث ٧٣٠١).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الفضائل، باب علمه ﷺ بالله تعالى وشدة خشيته، ١٥ / ١٠٦ ـ ١٠٧).

ولفظه عند البخاري: صنع النبي ﷺ شيئاً ترخص فيه وتنزه عنه قوم، فبلغ ذٰلك النبي ﷺ، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه؟ فوالله إني أعلمهم بالله، وأشدهم له خشية».

قال ابن حجر في «الفتح» (١٠ / ٥٣٠): «قوله: «فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية» جمع بين القوة العلمية والقوة العملية، أي أنهم توهموا أن رغبتهم عما أفعل أقرب لهم عند الله، وليس كذٰلك؛ إذ هو أعلمهم بالقربة وأولاهم بالعمل بها» اهـ.

ونحو هٰذا المعنى ما أخرجه الإمام البخاري رحمه الله تعالى في «المصدر السابق» (كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «أنا أعلمكم بالله»، ١ / ٨٨ ـ ٨٩، الحديث ٢٠) =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= عن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون. قالوا: إنا لسنا كهيئتك يا رسول الله، إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر! فيغضب حتى يُعرف الغضب في وجهه، ثم يقول: «أنا أتقاكم وأعلمكم بالله أنا».

قال الحافظ: «وفي هٰذا الحديث فوائد . . . الثالثة: الوقوف عند ما حد الشارع من عزيمة ورخصة، واعتقاد أن الأخذ بالأرفق الموافق للشرع أولى من الأشق المخالف له».

انظر بقية الفوائد في: «الفتح» (١ / ٩٠).

ثم قال الحافظ: «وهٰذا الحديث من أفراد البخاري عن مسلم، وهو من غرائب «الصحيح»، لا أعرفه إلا من هٰذا الوجه؛ فهو مشهور عن هشام فرد مطلق من حديثه، عن أبيه، عن عائشة، والله أعلم».

وانظر أيضاً ما أخرجه الإمام مسلم رحمه الله تعالى في «المصدر السابق» (كتاب الصيام، باب صحة من طلع عليه الفجر وهو جنب، ٧/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤) عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يستفتيه وهي تسمع من وراء الباب، فقال: يا رسول الله! تدركني الصلاة وأنا جنب؛ أفأصوم؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم». فقال: لست مثلنا يا رسول الله، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال: «والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي».

ونحو هٰذا ما أخرجه الشيخان من حديث أنس رضي الله عنه؛ أنه قال: جاء ثلاثة إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أُخبروا كأنهم تقالوها.

فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا؛ فأنا أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ، فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له . . .» الحديث، وهٰذا لفظ البخاري.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، ٩ / ٥ ـ ٦، الحديث ٥٠٦٣).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب النكاح، باب استحباب النكاح، ٩ / =

وفي حديث آخر أن رجلاً قال: وليتنا[1] مثل رسول الله ﷺ؛ يحل الله له ما يشاء. فغضب من ذٰلك، وقال: «**إني لأتقاكم لله وأعلمكم بحدوده**»[2].

---

= ١٧٥).

وأخرج الإمام أحمد رحمه الله تعالى في «مسنده» بسند رجاله ثقات رجال الشيخين: ثنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن الزهري، عن عروة؛ قال: دخلت امرأة عثمان بن مظعون ـ أحسب اسمها خولة بنت حكم ـ على عائشة وهي باذة الهيئة، فسألتها: ما شأنك؟ فقالت: زوجي يقوم الليل ويصوم النهار. فدخل النبي ﷺ، فذكرت عائشة ذٰلك له، فلقي رسول الله ﷺ عثمان، فقال: «يا عثمان! إن الرهبانية لم تكتب علينا؛ أفما لك في أسوة؟فوالله إني أخشاكم لله وأحفظكم لحدوده».

انظر: «المسند» (٦ / ٢٢٦، الحديث ٢٥٩٣٥).

قلت: وفي هٰذه الأحاديث المتقدمة الحث على الاقتداء بالنبي ﷺ.

(١) في (ط): «ليتنا» بإسقاط حرف الواو.

(٢) مالك «الموطأ» (كتاب الصيام، باب ما جاء في الرخصة في القبلة للصائم، ١ / ٢٤٣) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار؛ أن رجلاً قبل امرأته وهو صائم. . . قال: لسنا مثل رسول الله ﷺ، يحل لرسوله ﷺ ما شاء، فغضب رسول الله ﷺ، وقال: «والله إني لأتقاكم لله وأعلمكم بحدوده».

وأخرجه الشافعي في «الرسالة» (ص ٤٠٤ / رقم ١١٠٩) عن مالك، عن ابن أسلم، عن عطاء مرسلاً.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» (٥ / ١٠٨): «هٰذا الحديث مرسل عند جميع رواة «الموطأ» عن مالك» اهـ.

وقد وصله عبدالرزاق في «مصنفه» (٤ / ١٨٤، الحديث ٨٤١٢) عن ابن جريج؛ قال: أخبرني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من الأنصار أنه أخبره أنه قبل امرأته. . .» الحديث. وهٰذا إسناد صحيح. =

لأن هٰذا ونظائره متعددة، وهٰذا الأصل متفق عليه بين أئمة الإسلام، ولٰكن قد يقال: نفس الخطاب له أو للواحد من الأمة خطاب عام للعادة الشرعية في ذٰلك، أو يثبت الاشتراك بالاعتبار بأدلة أخرى، أو ذٰلك معلوم بالاضطرار من الدين، هٰذا مما تنازع فيه أهل النظر، وإذا كان كذٰلك؛ فما يثبت جوازه له من الأقوال يثبت جوازه لغيره ما لم يقم دليل المنع، وما ذكره من مطلق التفصيل ليس دليلاً على المنع باتفاق المسلمين.

**الوجه الثاني**: أن يقال: خبره عن نفسه وغيره، سواء كان نفياً أو إثباتاً، وما أخبر به؛ فهو صدق يجب تصديقه، ومن أخبر به كان صادقاً داخلاً فيمن جاء بالصدق وصدق به.

ومن قسم أخباره إلى ما لنا أن نخبر به وما ليس لنا أن نخبر به؛ فقد قال قولاً مبتدعاً لا دليل له[1] عليه، بل هو معلوم البطلان، ثم إنه[2] لا يمكنه أن[3] يذكر حدّاً فاصلاً بين ما يجوز[4] موافقته فيه من الأخبار وما لا يجوز[5]،

---

= وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥ / ٤٣٤) عن عبدالرزاق بنفس الإسناد المتقدم مرفوعاً.

وقد ذكره الهيثمي في «المجمع» (٣ / ١٦٦ ـ ١٦٧)، وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

(١) سقط من (ب): «له».

(٢) سقط من (ب): «إنه».

(٣) سقط من (أ)، (ب): «أن»، وهي مثبتة في (ب)، وصححت في (ط) حسبما يقتضيه السياق.

(٤) سقط من (ب): «ما يجوز».

(٥) سقط من (ب): «وما لا يجوز».

بل لا يشاء كل جاهل وضال أن يقول فيما أخبر به الرسول ﷺ[1]: هٰذا من الأخبار التي ليس لنا أن نخبر بها بحال يبديه[2] إلا ادعى ذٰلك، حتى سد على الناس أن يخبروا[3] بالأخبار الصادقة التي أخبروا[4] بها، وقد يتعدى ذٰلك إلى الأمر؛ فيقول: ليس كل ما أمر به يؤمر به[5] من غير تفصيل معلوم بدليل الشرع.

وحينئذ[6]، فإذا لم يقم يخبر بخبره ويأمر بأمره؛ كان ذٰلك ذريعة إلى إبطال كثير من رسالته ونبوته، وهٰذا فيه من الكفر[7] وإبطال دينه ما هو من أعظم الردة عن دين الإسلام، (وليس هٰذا بمنزلة سوء الأدب في الخطاب، بل هٰذا كفر صريح، وردة عن الإسلام)[8]، وهٰذا لازم لهٰؤلاء الجهال؛ فإن قولهم يستلزم الردة عن الدين والكفر برب العالمين.

(ولا ريب أن أصل قول هٰؤلاء هو من باب الإشراك بالله تعالى الذي هو الكفر الذي لا يغفره الله تعالى[9]؛ فإن الله تعالى قال في كتابه:

---

(١) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج).

(٢) سقط من (ب): «يبديه إلا ادعى ذٰلك».

(٣) في (ب): «أن تخبر».

(٤) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ب)، (ج): «التي أخبر بها».

(٥) في (أ): «كل ما أمر يؤمر به»، وفي (ب): «ليس لنا أن نأمر بكل ما أمر به من غير...»، وفي (ط): «ليس كل أمر يؤمر به»، وما أثبت من (ج).

(٦) في (ب): «وحينئذ، فإذا لم نخبر بخبره ونأمر بأمره؛ كان ذٰلك...».

(٧) في (ب)، (ج): «من الكفر به».

(٨) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٩) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

﴿وقالوا لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ ولا تَذَرُنَّ وَدّاً ولا سُواعاً ولا يَغوثَ ويَعوقَ ونَسْراً وقَدْ أَضَلُّوا كَثيراً. . .﴾[1].

وقال غير واحد من السلف: هٰذه أسماء قوم صالحين كانوا في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم ثم عبدوهم.

وقد ذكروا ذٰلك بعبارات متقاربة في كتب الحديث والتفسير وقصص الأنبياء، كما ذكره البخاري في «صحيحه»[2] وجماعة من أهل الحديث[3]، وكما ذكره مصنفو القصص مثل وثيمة وغيره.

وقد أمره الله تعالى أن يقول: ﴿إنَّما أَنا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحى إِلَيَّ أَنَّما إلٰهُكُمْ إلٰـهٌ واحِدٌ﴾[4])[5]؛ (فيقول[6] الضال هٰذا ـ يقوله هو عن نفسه ـ: وأما نحن؛ فليس لنا أن نقول هو بشر)[7]، بل نقول[8] كما قال فلان وفلان: من

---

(١) نوح: ٢٣ ـ ٢٤.

(٢) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب التفسير، تفسير سورة نوح، ٨ / ٥٣٥ / رقم ٤٩٢٠).

(٣) جاء في (ج) بعد قوله: «وجماعة من أهل الحديث» زيادة نصها فيما يلي: «وكما ذكره المفسرون كالطبري وغيره».

(٤) الكهف: ١١٠.

(٥) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٦) في (ب): «ويقول».

(٧) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٨) في (ب): «ويقول قائله: إن محمداً لبشر كله، فمن قال: إن محمداً لبشر كله؛ فقد كفر».

زعم أن محمداً بشر كله؛ فقد كفر، (وهٰذا يقوله قوم منهم)[1]، وهو تشبه[2] بقول النصارى في المسيح، يقولون: ليس هو بشر[3] كله، بل المسيح عندهم[4] يتناول اللاهوت والناسوت الإلٰهية والبشرية جميعاً، وهٰذا يقوله طائفة من غلاة الصوفية والشيعة؛ يقولون باتحاد اللاهوت والناسوت في الأنبياء والصالحين كما تقوله[5] النصارى في المسيح.

(**الوجه الثالث**: أن يقال: مسألتنا ليست[6] محتاجة إلى هٰذا؛ فإن ما نفي عنه وعن غيره من الأنبياء والمؤمنين وهو أنهم لا يطلب منهم بعد الموت شيئاً[7]، ولا يطلب منهم في الغيبة شيئاً[7]، لا بلفظ الاستغاثة ولا الاستعاذة ولا غير ذٰلك، ولا يطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى[8]؛ حكم ثابت بالنص وإجماع علماء الأمة، مع دلالة العقل على ذٰلك؛ فلا يحتاج إلى ذكر حديث فيه نفي ذٰلك عن نفسه؛ كقوله: «**إنه لا يُستغاث بي وإنما يُستغاث بالله تعالى**»[9]؛ فإن هٰذا اللفظ هو بمنزلة أن يقال: لا يستعاذ به، ولا غيره من المخلوقين، وإنما يستعاذ بالله عز وجل، وهٰذا كله معلوم،

---

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): «وهو يشبه قول النصارى».

(٣) في (ج): «بشراً».

(٤) في (ب): «عندهم اسم يتناول اللاهوت والناسوت الإلٰهية، الإلٰهية والبشرية».

(٥) في (ب): «كقول» بدلاً من «كما تقوله».

(٦) سقط من (ج): «ليست».

(٧) في (ط): «شيء».

(٨) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٩) تقدم تخريجه (ص ٣٠٧).

وكذٰلك لفظ الاستجارة، وأما طلب ما يقدر عليه في حياته؛ فهٰذا جائز، سواء سمي استغاثة أو استعاذة[1] أو غير ذٰلك.

**الوجه الرابع**: أنه ليس فيما ذكره حجة على أن ما يسوغ للأنبياء لا يسوغ[2] لغيرهم؛ فإنه إنما ذكر)[3] خطاب[4] موسى لآدم، ولطم عين ملك الموت.

فيقال له[5]:

**أولاً**: هل هٰذا سائغ لغير موسى من الأنبياء كمحمد ﷺ والمسيح وغيرهما، أم ليس سائغاً؟

وإن[6] ساغ لهٰؤلاء؛ فهل يسوغ هٰذا لداود وسليمان ويونس وغيرهم؟

فإن قال: نعم، هٰذا سائغ لهٰؤلاء كلهم[7]؛ طولب بدليل ذٰلك، ولا يمكنه على هٰذا التقدير منع جوازه لغيرهم إلا أن يذكر دليلاً خاصّاً على أن هٰذا من خصائص الأنبياء، وليس له على ذٰلك دليل.

وإن قال: لا يسوغ هٰذا لنبي آخر، ولا يسوغ لنبي معين من الأنبياء.

---

(١) قوله: «أو استعاذة» لم يرد في (ج).

(٢) في (ط): «يسوغ» بإسقاط «لا».

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) في (ب): «وخطاب موسى لآدم وإخراجه من الجنة وذريته، ولطم...».

(٥) في (أ)، (ج): «فيقال له: هٰذا سائغ...»، وفي (ب): «فيقال: هٰذا سائغ...» وما أثبت من (ط).

(٦) في (ب): «فإن ساغ».

(٧) سقط من (ب): «كلهم».

قيل: فحينئذ؛ فلا حجة لك فيه على أنه لا يقتدى بالأنبياء فيما يسوغ لهم؛ فإن هذا حينئذ ليس مما يسوغ لكل الأنبياء، وما خص به بعض الأنبياء (لم يعتد به غير الأنبياء)[1] بطريق الأولى، وحينئذ؛ فلا يكون هذا من موارد الفرق بين الأنبياء وغير الأنبياء، بل من موارد الفرق بين نبي ونبي.

ومن الناس من يقول: إن موسى عليه السلام[2] كان يحتمل[3] منه ما لا يحتمل من مثل يونس؛ كجر رأس هارون ولحيته، وإلقاء الألواح[4]، ولطم عين[5] ملك الموت[6]، ومعاتبة ربه ليلة المعراج في رفع[7] محمد ﷺ[8]، ونحو ذلك؛ لما كان له من عظيم المجاهدة مع فرعون وقومه، ولما

---

(١) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ط)، وفي (ب): «لم يعتد به عن الأنبياء»، وما أثبت من (ج).

(٢) في (ج): «ﷺ» بدلاً من «عليه السلام».

(٣) في (ب): «يحتمل له ومنه».

(٤) قال الله تعالى [الأعراف: ١٥٠]: ﴿**ولما رجع موسى إلى قومه غضبان أسفاً قال بئسما خلفتموني من بعدي أعجلتم أمر ربكم وألقى الألواح وأخذ برأس أخيه يجره إليه...**﴾ الآية.

(٥) سقط من (ب): «عين».

(٦) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأنبياء، باب وفاة موسى...، ٦ / ٥٠٨، الحديث ٣٤٠٧).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الفضائل، باب فضائل موسى عليه السلام، ١٥ / ١٢٧ - ١٢٩).

(٧) في (ب)، (ج): «في رفع محمد ﷺ عليه».

(٨) ضمن حديث الإسراء الطويل المتفق عليه من حديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه.

كان له من عظيم المنزلة عند ربه عز وجل[1]، (وحينئذ فإذا كان هٰذا سائغاً لبعض الأنبياء ولا يسوغ لهم كلهم؛ لم يكن مما نحن فيه.

**الـوجه الخامس**: أن يقال: الناس لهم في جواز وقوع الذنب من الأنبياء قولان:

فالسلف والأكثـرون يقـولـون بجواز ذٰلك وإن كانوا معصومين عن الإقرار عليه.

وكثير من الناس منع ذٰلك بالكلية.

وكل من الفريقين يقول: إنه قد يخص بعض الأنبياء بأمر لا يشركه[2] فيه جميع الأنبياء والمؤمنين، وحينئذ)[3] فقول[4] موسى لآدم[5] ما قال إما

---

= انـظر: البخاري «المصدر السابق» (كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، ٦ / ٣٤٨، الحديث ٣٢٠٧).

وفيه: «... فأتينا على السماء السادسة... فأتيت على موسى، فسلمت عليه، فقال: مرحباً بك من أخ ونبي. فلما جاوزت بكى، فقيل: ما أبكاك؟ قال: يا رب! هٰذا الغلام الذي بُعث بعدي يدخل الجنة من أمته أفضل مما يدخل من أمتي...» الحديث.

ومسلم «المصـدر السـابق» (كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ وفرض الصلوات، ٢ / ٢٢٤).

(١) جاء في (ب) بعد قوله: «عند ربه عز وجل» زيادة نصها فيما يلي: «ولما احتمل من أذى قومه وصبره على ذٰلك وقيامه تلك المقابلات العظام في مقابلة أعداء الله».

(٢) في (د): «لا يشرك».

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) في (ب): «وقول موسى لآدم إما أن يكون...».

(٥) في (ج)، (د): «عليهما السلام».

يكون مما أقر عليه أو لا يكون مما أقر عليه[1].

فإن قيل بالأول، وقيل[2]: إنه مختص به أو بأمثاله من الرسل؛ فلا كلام.

وإن قيل[3]: إنه سائغ لجميع الأنبياء؛ فلا بد من دليل على أنه من خصائصهم.

وإن قيل: إنه[4] لم يقر عليه وهو الأظهر؛ فإن آدم أجابه عن ذلك، وبين له أن هذا الذي جرى عليكم كان مقدوراً عليكم، و[5] مكتوباً عليكم[6]؛ فحج آدم موسى.

وإذا[7] كان موسى محجوجاً كان موسى قد عرف أنه لا حجة له على آدم، (وأن[8] لم يكن له[9] أن يعاتبه على ذلك)[10]؛ فيكون موسى رجع عن هذا، وما رجع عنه النبي وما لم[11] يقر عليه لم يقتد به باتفاق المسلمين؛

---

(١) سقط من (ب): «مما أقر عليه».

(٢) سقط من (ب): «قيل».

(٣) في (ب): «وإن قيل: إن هذا القول سائغ بجميع الأنبياء...».

(٤) سقط من (ب): «إنه».

(٥) سقط حرف الواو من (أ)، (ب)، (ج)، (د)، وهو مثبت في (ط).

(٦) سقط من (ب): «عليكم».

(٧) في (ب): «وإن كان محجوجاً مع آدم عرف أنه...».

(٨) في (ج): «وإنه» بدلاً من «وإن».

(٩) سقط من (د): «له».

(١٠) ما بين القوسين سقط من (د).

(١١) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ب)، (ج)، (د): «ولم يقر...» بإسقاط «ما».

كالمنسوخ وأولى.

وكذلك لطمه لملك الموت إن كان مأذوناً له فيه أو معفو عنه[1] وهو من خصائصه أو من خصائص الرسل؛ فلا كلام فيه.

(وإن قيل: إن[2] هذا سائغ للأنبياء كلهم؛ فلا بد من دليل الاختصاص بالأنبياء)[3].

وأما[4] إن قيل: إن موسى رجع عن تلك اللطمة (لما اختار الموت، وأجاب إلى ما طلب منه الملك من إجابة ربه؛ كان هذا مما رجع عنه موسى، ومثل ذلك ليس مما يقتدى فيه بالأنبياء، وذلك أن موسى لطمه بغضاً للموت، فلما رجع إليه وخيره بين أن يضع يده على متن ثور فما وارت يده من شعره؛ فإنه يعيش بعدده سنة، وبين الموت؛ اختار الموت)[5].

(الوجه السادس)[6]: أن قول[7] موسى: إن آدم أغوى الناس

---

(١) في (أ)، (ط): «إن كان مأذوناً له، أو للعفو عنه»، وما أثبت من (ب)، (ج)، (د).

(٢) في (ب): «إنه سائغ».

(٣) ما بين القوسين سقط من (د).

(٤) في (د): «وإن قيل» بدلاً من «وأما إن قيل».

(٥) ما بين القوسين جاء مكانه في (ب) ما نصه: «لما خير بين الموت والحياة، وأجاب إلى الموت لأجل إجابة ربه، كان هذا مما رجع عنه، ومثل ذلك ليس مما يقتدى به فيه ولا بالأنبياء فيما رجعوا عنه لأنه اختار الموت».

(٦) قوله: «الوجه السادس» لم يرد في (ب).

(٧) في (ب): «وأيضاً قوله لآدم إنه أغوى الناس...» بدلاً من «أن قول موسى إن آدم...».

وأخرجهم من الجنة، و(إنه خيبهم وأخرجهم من الجنة)[١]؛ إما أن يقول: إنه صدق، وإما أن يقول: لم يكن[٢] كذلك، وإنما قال[٣] باجتهاد وتأويل.

فإنه صدق[٤] لا خطأ فيه، قيل: فمن الذي منع غير موسى أن يقول[٥] الصدق الذي لا خطأ فيه؟

وقول القائل: ليس لواحد منا أن يقول الصدق الذي لا خطأ فيه الذي قاله الأنبياء دعوى مجردة لا يثبت بها حكم، (ولكن صاحب هذا الكلام يتكلم)[٦] بحاله وما يخطر له[٧] من غير اعتصام بالأدلة الشرعية.

وإن قيل: إن موسى عليه السلام[٨] قاله مجتهداً متأولاً ولم يكن الأمر كذلك، أو قال[٩] بحسب اعتقاده ولم يكن الأمر كذلك؛ كقول[١٠] النبي ﷺ: **«لم أنس ولم تقصر الصلاة»**. فإنه قال[١١] معتقداً أنه أتم الصلاة. فقال له ذو اليدين: بل قد نسيت. فقال: **«أكما قال[١٢] ذو اليدين؟»**.

---

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): «لم يكن له ذلك» بدلاً من «لم يكن كذلك».

(٣) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ب)، (ج)، (د): «وإنما قاله».

(٤) في (ط): «فإن كان صدقاً».

(٥) في (د): «أن يقول غير الصدق...».

(٦) عبارة (ب) نصها: «وصاحبه يتكلم».

(٧) سقط من (ب): «له».

(٨) قوله: «عليه السلام» لم يرد في (ب).

(٩) في (ب)، (ج)، (د): «أو قاله».

(١٠) في (ب)، (ج)، (د): «كان كقول...».

(١١) في (ب): «فإنه قاله».

(١٢) في (ب): «أكما يقول».

قالوا: نعم[1].

وكذلك لما قال في النخل: «ما أظنه - يعني التلقيح - يغني[2] شيئاً»، ثم قال لهم[3]: «إنما أخبرتكم[4] عن ظني؛ فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله؛ فإني لن أكذب على الله تعالى»[5].

وفي لفظ: «أنتم أعلم بأمر دنياكم، وأما ما كان من أمر دينكم؛ فإليَّ»[6].

وأما[7] لطم موسى عين ملك الموت؛ فليس هو إخبار[8] نبي، وإنما هو فعل من الأفعال؛ (فليس مما نحن فيه)[9].

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب السهو، باب من يكبر في سجدتي السهو، ٣ / ١١٩، الحديث ١٢٢٩).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له، ٥ / ٦٧).

(٢) سقط من (ب): «يغني».

(٣) سقط من (ب): «لهم».

(٤) في (ب): «أخبركم».

(٥) مسلم «المصدر السابق» (كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره ﷺ، ١٥ / ١١٧).

(٦) مسلم «المصدر السابق» (١٥ / ١١٨).

(٧) سقط من (ب): «أما».

(٨) في (ب): «إخباراً عن نبي».

(٩) سقط من (ب) ما بين القوسين.

وأما[1] قول النبي ﷺ: («لم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات»؛ فيقال له: أتقول إنه لا يجوز لنا أن نصدق النبي ﷺ فيما[2] قال)[3]: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات» بالمعنى الذي عناه النبي ﷺ أي شيء كان، أم ليس لنا ذلك؟

فإن قلت لنا ذلك؛ بطلت حجتك، وإن قلت: ليس لنا أن نقول ما قال[4] النبي ﷺ لفظاً ومعنى؛ كان هذا ممنوعاً، وهو من جملة ما يرد عليك، وإن لم[5] يذكر عن ذلك حجة، بل ولا نقله[6] هذا عن إمام من أئمة المسلمين، ونحن قد ذكرنا دلالة الكتاب والسنة والإجماع عن[7] الأخبار الصادقة التي أخبرت بها الأنبياء نفياً وإثباتاً لنا أن نخبر بها كما أخبروا بها.

(**الوجه السابع**)[8]: أن يقال[9]: هذه الكلمات هي[10] من باب المعاريض، والمعرِّض يقصد معنى والمستمع[11] يفهم غيره، والكلام مبدأه

---

(١) في (ب): «وأما قوله عما أخبر به النبي ﷺ عن إبراهيم أنه لم يكذب إلا...».

(٢) في (ب): «فيما قال عن إبراهيم بالمعنى الذي عناه...».

(٣) ما بين القوسين لم يرد في (د).

(٤) في (ب)، (ج): «ما قاله».

(٥) في (ب): «وإن لم تذكر على ذلك...».

(٦) في (ب): «ولا نقلت».

(٧) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ب)، (ج)، (د): «على أن الإخبار...».

(٨) قوله: «الوجه السابع» لم يرد في (ب).

(٩) في (ب): «ويقال أيضاً».

(١٠) لفظ «هي» لم يرد في (ب).

(١١) في (ج)، (د): «ويفهم المستمع غيره» تقديم وتأخير.

عنـاية[1] المتكلم، ومنتهـاه إفهـام المستمـع، فالمعـرض إذا عنى حقّـاً والمستمـع فهم باطـلاً؛ كان الكـلام صدقاً باعتبار العناية[2] كذباً باعتبار الإفهـام، ولهٰذا لم يرخص في المعاريض فيما يجب بيانه لمثل[3] البيع والشهادة والإفتاء ونحو ذٰلك باتفاق، ويجوز للمظلوم التعريض في الأيمان وغيرها.

وأما من ليس بظالم ولا مظلوم؛ (ففيه ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره)[4]؛ قيل[5]: يجوز له التعريض، وقيل: لا يجوز مع اليمين، ويجوز بدونها.

---

(١) في (ج): «غاية» بدلاً من «عناية».

(٢) سقط من (أ)، (ط): «العناية»، بل جاء بهامش (أ)، (ط) ما نصه: «بياض بالأصل»، وما أثبت من (ب)، (ج)، (د).

قال شيخ الإسلام في «الفتاوى» (٢٨ / ٢٢٣): «ولٰكن تباح عند الحاجة الشرعية «المعاريض»، وقد تسمى كذباً لأن الكلام يعني به المتكلم المعنى، وذٰلك المعنى يريد أن يفهمه المخاطب، فإذا لم يكن على ما يعنيه؛ فهو الكذب المحض، وإن كان على ما يعنيه، ولٰكن ليس على ما يفهمه المخاطب؛ فهٰذه المعاريض، وهي كذب باعتبار الإفهام، وإن لم يكن كذباً باعتبار الغاية السائغة...».

من خلال النص الذي أوردناه يتبين لنا أن الجملة التي بها بياض بالأصل يمكن صياغتها كالتالي:

«فـالمعـرض إذا عنى حقّاً والمستمع فهم باطلاً؛ كان الكلام صدقاً باعتبار الغاية السائغة، وكذباً باعتبار الإفهام».

(٣) في (ب): «كحلل»، وفي (ج)، (د): «لخلل».

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) في (ب): «فقيل».

فقـول إبـراهيم عليه السلام[1]: «إني سقيم»؛ قيل[2]: أراد سقيم القلب من كفركم.

وقوله[3]: «أختي»: أراد أختي في الدين؛ كما جاء ذلك مصرحاً به[4] في الحديث الصحيح[5]؛ حيث قال: «فإنه ليس على الأرض مؤمن غيري وغيرك».

وقـوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هٰذا﴾[6]؛ (قيل: إنه[7] قصد)[8] تعليقه بالشرط، وهو قوله: ﴿إِنْ كانوا يَنْطِقونَ﴾[9].

ومن هٰذا قول نائب يوسف: ﴿إِنَّكُمْ لسارِقونَ﴾[10]؛ فإن يوسف[11]

---

(١) قوله: «عليه السلام» لم يرد في (ب).

(٢) سقط من (ب): «قيل».

(٣) في (ب): «وقوله: «أختي» أي في الدين» بإسقاط «أراد أختي».

(٤) سقط من (د): «به».

(٥) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

انظر: البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾ [النساء: ١٢٠]، ٦ / ٤٤٧ / رقم ٣٣٥٨).

ومسلم «الصحيح بشرح النـووي» (كتـاب الفضـائل، باب فضائل إبراهيم عليه السلام، ١٥ / ١٢٣).

(٦و٩) الأنبياء: ٦٣.

(٧) في (أ): «إن» بدلاً من «إنه».

(٨) ما بين القوسين جاء مكانه في (ب) ما نصه: «أراد».

(١٠) يوسف: ٧٠.

(١١) سقط من (ب): «فإن يوسف».

أمره بالنداء، لٰكن مراد[1] يوسف سارقون ليوسف من أبيه، وهو صادق فيما عناه.

وما[2] ذكره هٰذا الذي يلبس الحق بالباطل كحاطب[3] ليل من التأويلات ليس مما ينبني[4] عليه مسألتنا؛ فإنه ليس في شيء من ذٰلك أنه لا يجوز أن يخبر بما أخبر به الرسول ﷺ[5] لفظاً ومعنى، والناس قد ذكروا هٰذه التأويلات وغيرها؛ فتأويل المتأول: «إني سقيم»؛ أي: سأسقم؛ إما لأن الظاهر مرضه، أو لاطلاعه على ذٰلك هو[6] تأويل، وقول غيره: أريد سقيم القلب تأويل ثان، وهو أقرب من كون الصفة الحاضرة والأول أقرب من كون السقم أراد به البدن[7]، لٰكن يقال: استعمال السقم والمرض في سقم القلب ومرضه هو حقيقة؛ بخلاف قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾[8]، بمعنى إني سأسقم؛ فإن هٰذا لا يفهم إلا بقرينة، فيكون ذٰلك التأويل أولى.

وأما التأويل الآخر بمعنى القابلية[9]؛ فبعيد، فإن الموجود لا يوصف

---

(١) في (أ)، (ج)، (د): «نداء» بدلاً من «مراد»، والتصويب من (ط)، وقد جاء في (ب) ما نصه: «أمره بالنداء، ونوى أنكم سارقون...».

(٢) حذف من (ب) من قوله: «وما ذكره هٰذا...» إلى نهاية قوله: «خلافاً للأدب منهم» (ص ٥٢٨).

(٣) في (د): «كخابط».

(٤) في (ط): «تنبني».

(٥) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج)، (د).

(٦) في (ط): «فهو».

(٧) في (ج)، (د): «أراد به سقم البدن».

(٨) الصافات: ٨٩. سقط من (د): «إني».

(٩) في (أ): «المقابلية»، والتصويب من (ج)، (د)، (ط).

بكـل ما يقبله من المعدومات؛ إذ لو كان كذلك؛ لجاز أن يقال عن كل مخلوق: إنه معدوم، وعن كل مؤمن: إنه كافر، وعن كل كافر: إنه مؤمن، وعن كل غني: إنه فقير، وعن كل عفيف: إنه فاجر، وعن كل سليم: إنه أشل وأقطع.

والتأويلان المذكوران في قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هٰذا﴾[1]: أن[2] الأكبـر سبب للتكسير تأويل فاسد؛ فإن السبب في كل منكم قام به من التصوير[3]، لا سيما قوله ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾[4] يقتضي أنه لم يفعله إلا كبيرهم؛ فلا يكون السبب إلا التصوير الذي قام به، وهٰذا باطل قطعاً؛ فإن التصوير القائم بكل صنم موجب لكسره لا يحتاج إلى تصوير صنم أكبر منه، وأما التهكم؛ فهو أحسن.

وكـذٰلـك قولـه[5]: من قال: إنـه نوى التعليق بقـولـه: ﴿إِنْ كانوا يَنْطِقونَ﴾[6]، وقوله: وحديث المحاجة وإن احتمل أن لا يكون في دار التكليف؛ فنحن نعلم أنهم لا يقابلون بعضهم بعضاً بما يرونه خلافاً للأدب منهم؛ فهـٰذا[7] كلام متنـاقض، وهـو كلام من نظر في كلام شارحي

---

(١و٤) الأنبياء: ٦٣.

(٢) في (ج)، (د): «أن الإلٰه الأكبر».

(٣) كذا في (أ)، (ط)، وجاء بهامش (ط): «وفي العبارة تحريف من الناسخ»، والصواب ما جاء في (ج)، (د): «فإن السبب في كل صنم ما قام به من التصوير».

(٥) في (ط): «وكذٰلك قول من قال».

(٦) الأنبياء: ٦٣.

(٧) في (ب): «وكلامه» بدلاً من «فهٰذا كلام».

الحـديث، ولم يميز بين حق ذٰلك وباطله، وأخذ من ذٰلك ما ظنه موافقاً لدعواه؛ فلا له تمييز في أقوال الناس بين حقها وباطلها، ولا له معرفة بطرق الاستدلال؛ فلا ذاكر[1] لكلام منقول، ولا مبين لمعنى مقبول[2]، ولا نقل[3] ولا توجيه، لا ذكر ولا أثر[4].

والعلم شيئان: إما نقل مصدق، وإما بحث محقق، وما سوى ذٰلك؛ فهذيان مسروق، وكثير من كلام هٰؤلاء هو[5] من هٰذا القسم من الهذيان، وما[6] يوجد فيه من نقل؛ فمنه ما لا يميز صحيحه عن فاسده، ومنه[7] ما لا ينقله[8] على وجهه، ومنه ما يضعه[9] في غير موضعه.

وأمـا[10] بحثـه[11] واستـدلالـه على مطلوبـه[12]؛ فمن العجائب، لا

---

(١) في (أ): «ولا ذكر».

(٢) في (ج): «منقول».

(٣) في (ب): «فلا نقل».

(٤) في (ط): «ولا ذكر ولا أثر» بزيادة حرف الواو، وفي (ب): «ولا ذاكر ولا آثر»، وكذا في (د).

(٥) في (ب): «هو من هٰذا الباب، وبهٰذا القسم أليق».

(٦) في (ب): «وما وجد في كلامهم».

(٧) في (ب)، (ج): «وفيه».

(٨) في (ب): «ما لا ينقلوه».

(٩) في (ب): «ما يضعوه».

(١٠) سقط من (ب): «وأما».

(١١) في (ب): «بحثهم واستدلالهم».

(١٢) سقط من (ب): «على مطلوبه».

يحقق[1] جنس الأدلـة حتى يميز[2] بين ما يدل وما لا يدل، ولا مراتب[3] الأدلـة حتى يقـدم الراجح على المرجوح إذا تعارض دليلان، ولهٰذا كان أصـول الفقـه مقصـوده معـرفـة الأدلـة الشـرعية: جنس الـدليل، ومرتبة الـدليل[4]، وهٰـذا فيه (كنـاية الخـلاص من كنـاية تراد الحق أدنى إلى الخلاص)[5] كناية تراد، وقد قيل: إنما يفسد الناس نصف متكلم، ونصف فقيه، ونصف نحـوي، ونصف طبيب، هٰذا يفسـد الأديان، وهٰذا يفسد البلدان، وهٰذا يفسد اللسان، وهٰذا يفسد الأبدان، لا سيما[6] إذا خاض هٰذا في مسألة لم يسبقه إليها عالم، ولا معه فيها نقل عن أحد، ولا هي

(١) في (أ)، (ط): «تحقق» بإسقاط «لا»، وفي (ب): «لا يحققون»، وفي (ج): «لا تحقق»، وما أثبت من (د).

(٢) في (ب): «يميزون».

(٣) في (ط): «من مراتب»، وهو خطأ.

(٤) سقط من (أ)، (ج)، (د)، (ط): «ومعرفة الدليل»، وما أثبت من (ب).

قال المصنف رحمه الله تعالى في «الفتاوى» (٢٠ / ٤٠١) في معرض حديثه عن «الأصولي»: «وإن كان مقصوده بالأصولي من يعرف أصول الفقه، وهي أدلة الأحكام الشرعية على طريق الإجمال، بحيث يميز بين الدليل الشرعي وبين غيره، ويعرف مراتب الأدلة، فيقـدم الـراجح منها ـ وهٰذا هو موضوع أصول الفقه؛ فإن موضوعه معرفة الدليل الشرعي ومرتبته ـ؛ فكل مجتهد في الإسلام فهو أصولي؛ إذ معرفة الدليل الشرعي ومرتبته بعض ما يعرفه المجتهد، ولا يكفي في كونه مجتهداً أن يعرف جنس الأدلة، بل لا بد أن يعرف أعيان الأدلة، ومن عرف أعيانها وميز بين أعيان الأدلة الشرعية وبين غيرها؛ كان بجنسها أعرف. . .».

(٥) ما بين القوسين سقط من (ج).

(٦) حذف من (ب) من قوله: «لا سيما إذا خاض. . .» إلى نهاية قوله: «على وجه العادة والتكلف» (ص ٥٣٢).

من مسائل النزاع بين العلماء، فيختار أحد القولين، بل هجم فيها على ما يخالف دين الإسلام المعلوم بالضرورة عن الرسول.

فإنا بعد معرفة ما جاء به الرسول نعلم بالضرورة أنه[1] لم يشرع لأمته أن تدعو[2] أحداً من الأموات؛ لا الأنبياء، ولا الصالحين، ولا غيرهم، لا بلفظ الاستغاثة ولا بغيرها، ولا بلفظ الاستعاذة ولا بغيرها، كما أنه لم يشرع لأمته السجود لميت ولا لغير[3] ميت، ونحو ذٰلك، بل نعلم أنه نهى عن كل هٰذه الأمور، وأن ذٰلك من الشرك الذي حرمه الله تعالى[4] ورسوله، لٰكن لغلبة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين؛ لم يكن تكفيرهم بذٰلك حتى يتبين[5] لهم ما جاء به الرسول ﷺ[6] مما يخالفه، ولهٰذا ما بينت هٰذه المسألة قط لمن يعرف أصل[7] الإسلام إلا تفطن، وقال: هٰذا أصل دين الإسلام.

وكان بعض الأكابر من الشيوخ العارفين[8] من أصحابنا يقول: هٰذا أعظم ما بينته لنا؛ لعلمه بأن هٰذا أصل الدين[9]، وكان هٰذا وأمثاله في ناحية

---

(١) في (هـ): «أن الرسول لم يشرع...».

(٢) في جميع النسخ: «يدعوا»، وما أثبت من (ط).

(٣) في (أ)، (ج)، (د)، (هـ): «ولا إلى ميت»، وما أثبت من (ط).

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٥) في (هـ): «حتى تبين».

(٦) قوله: «ﷺ» لم يرد في (ج)، (هـ).

(٧) سقط من (د): «أصل».

(٨) سقط من (هـ): «العارفين».

(٩) في (هـ): «أصل دين الإسلام».

أخرى يدعون الأموات، ويسألونهم، ويستجيرون بهم، ويتضرعون إليهم، وربما كان ما يفعلونه بالأموات[1] أعظم لأنهم إنما يقصدون الميت في ضرورة نزلت بهم، فيدعونه[2] دعاء المضطر، راجين قضاء حاجتهم[3] بدعائه والدعاء[4] به أو الدعاء عند قبره؛ بخلاف عبادتهم[5] الله[6] تعالى[7]، ودعائهم إياه[8]؛ فإنهم يفعلونه[9] في كثير من الأوقات على وجه العادة والتكلف؛ (حتى إن العدو الخارج عن شريعة الإسلام لما قدم دمشق)[10] خرجوا يستغيثون بالموتى عند القبور التي يرجون عندها كشف ضرهم[11]، وقال[12] بعض الشعراء:

يا خائِفِينَ مِنَ التَّتَرْ ... لوذوا بِقَبْرِ أَبي عُمَرْ

أو قال:

---

(١) سقط من (هـ): «بالأموات».

(٢) في (د)، (هـ): «فيدعون».

(٣) في (د)، (هـ): «حاجاتهم».

(٤) في (ج)، (د): «أو الدعاء به».

(٥) في (هـ): «عباداتهم».

(٦) في (ج)، (د): «لله» بدلاً من «الله».

(٧) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د)، (هـ).

(٨) سقط من (هـ): «ودعائهم إياه».

(٩) في (هـ): «يفعلونها».

(١٠) ما بين القوسين جاء مكانه في (ب) ما نصه: «ولما جاء العدو إلى دمشق».

(١١) في (هـ): «الضر».

(١٢) في (ب): «حتى قال بعض الشعراء».

عوذوا بِقَـبْـرِ أَبـي عُمَـرْ يُنْـجِـيكُـمُ مِنَ الـضَّـرَرْ

فقلت لهم: هٰؤلاء الـذين تستغيثون بهم لو كانوا معكم في القتال لانهزموا كما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد؛ (فإنه كان قد قضى أن العسكـر ينكسـر لأسبـاب اقتضت ذٰلـك، ولحكمـة لله عز وجل في ذٰلـك)[1]، ولهٰذا كان أهل المعرفة بالدين والمكاشفة لم يقاتلوا في تلك المرة لعدم القتال الشرعي الذي أمر الله به[2] ورسوله، (ولما يحصل في ذٰلك من الشر والفساد، وانتفاء النصرة المطلوبة من القتال؛ فلا يكون فيه ثواب الدنيا ولا ثواب الآخرة لمن[3] عرف هٰذا وهٰذا، وإن كثيراً من القائلين الذين اعتقدوا هٰذا قتالاً شرعيّاً أُجِروا على نياتهم)[4]، فلما كان بعد ذٰلك جعلنا نأمر الناس بإخلاص الدين لله عز وجل[5] والاستغاثة به[6]، وأنهم لا يستغيثون إلا إياه[7]، لا يستغيثون بملك مقرب ولا نبي مرسل، كما[8] قال تعالى يوم بدر: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجابَ لَكُمْ﴾[9].

---

(١) ما بين القوسين سقط من (هـ).

(٢) سقط من (هـ): «به».

(٣) في (د): «من» بدلاً من «لمن».

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) قوله: «عز وجل» لم يرد في (د)، (هـ).

(٦) في (ب): «به سبحانه وحده».

(٧) سقط من (هـ): «لا يستغيثون إلا إياه».

(٨) من قولـه: «كما قال تعالى...» إلى قوله: «ولا إلى أحد من خلقك» (ص ٧٣٦) حذف من (هـ).

(٩) الأنفال: ٩. جاء بعد ذكر الآية الكريمة في (ب) زيادة نصها فيما يلي: «ويوم =

وروي أن رسول الله ﷺ كان يوم بدر يقول: «**يا حي! يا قيوم! لا إله إلا أنت، برحمتك أستغيث**»[1].

---

= حنين أعجبتهم كثرتهم فلم تغن عنهم شيئاً».

قلت: هكذا وكأنه اقتباس من الآية الكريمة التي في سورة التوبة (آية ٢٥).

(١) النسائي «عمل اليوم والليلة» (ص ٣٩٧، الحديث ٦١١) عن محمد بن بشار.

والحاكم «المستدرك» (١ / ٢٢٢) من طريق ابن سنان القزاز.

وعنه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣ / ٤٩).

كلاهما عن عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفي، عن عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن موهب، عن إسماعيل بن عون بن عبدالله بن أبي رافع، عن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه محمد بن عمر بن علي، عن علي رضي الله عنه؛ قال: لما كان يوم بدر؛ قاتلت شيئاً من قتال، ثم جئت إلى رسول الله ﷺ أنظر ما صنع، فجئت، فإذا هو ساجد يقول: «يا حي! يا قيوم! يا حي! يا قيوم!»، ثم رجعت إلى القتال، ثم جئت؛ فإذا هو ساجد لا يزيد على ذلك، ثم ذهبت إلى القتال ثم جئت؛ فإذا هو ساجد يقول ذلك؛ ففتح الله عليه. وهٰذا لفظ النسائي.

قلت: هٰذا الحديث بهٰذا الإسناد ضعيف لانقطاع فيه.

وذلك أن محمد بن عمر بن علي لم يسمع من جده علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٦ / ١٧٣، ت ٥٤٩٦).

قال الحافظ في «التقريب»: «محمد بن عمر بن علي صدوق، روايته عن جده مرسلة».

قلت: وفي الإسناد عند الجميع إسماعيل بن عون، قال الحافظ: «مقبول».

وفيه أيضاً عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن موهب، خلاصة أقوال العلماء فيه: صالح الحديث.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٩ / ٨٦)، و«الميزان» (٣ / ٤٠٩، ت ٥٣٧٨)، و«التقريب» (ص ٣٧٢، ت ٤٣١٤). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= وفي إسناد الحاكم والبيهقي فقط: محمد بن سنان القزاز، قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص ٤٨٢، ت ٥٩٣٦): «ضعيف».

وروى الترمذي في «السنن» (كتاب الدعوات، باب ٩٢، ٥ / ٥٠٤، الحديث ٣٥٢٤) من طريق الرقاشي، عن أنس رضي الله عنه؛ قال: كان النبي ﷺ إذا كربه أمر؛ قال: «يا حي! يا قيوم! برحمتك أستغيث».

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف لأجل الرقاشي؛ فإنه ضعيف، واسمه: يزيد بن أبان الرقاشي.

وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١ / ٥٠٩) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن القاسم بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن ابن مسعود رضي الله عنه؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل به هم أو غم قال: «يا حي! يا قيوم! برحمتك أستغيث».

قال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح الإسناد».

فتعقبه الذهبي بقوله: «عبدالرحمٰن بن مسعود لم يسمع من أبيه، وعبدالرحمٰن ومن بعده ليسوا بحجة».

قلت: أما قوله: «إن عبدالرحمٰن بن مسعود لم يسمع من أبيه»؛ فجوابه ما قاله العلامة الألباني في «الصحيحة» (١ / ١٧٨): «ثبت سماعه منه بشهادة جماعة من الأئمة، منهم: سفيان الثوري، وشريك القاضي، وابن معين، والبخاري، وأبو حاتم. . . ؛ فلا عبرة بعد ذٰلك بقول من نفى سماعه منه لأنه لا حجة لديه على ذٰلك إلا عدم العلم بالسماع، ومن علم حجة على من لم يعلم» اهـ.

وأما قوله: «عبدالرحمٰن ومن بعده ليسوا بحجة»؛ فإنه يريد بذٰلك عبدالرحمٰن بن إسحاق؛ فإنه ضعيف، وأما كون الذي بعده ليس بحجة؛ فهٰذا غير صحيح، فالذي بعده هو القاسم بن عبدالرحمٰن بن مسعود، قال عنه الحافظ في «التقريب»: «ثقة، عابد».

وانظر: «تهذيب الكمال» (٢٣ / ٣٧٩، ت ٤٧٩٩).

خلاصة القول: أن هٰذا الحديث بمجموع الطريقين يكون حسناً لغيره.

وفي لفظ: «أصلح لي شأني كله، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين ولا إلى أحد من خلقك»[1].

---

(١) وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠ / ١٩٦، الحديث ٩٢٠٣) عن زيد ابن الحباب، عن عبدالجليل بن عطية، عن جعفر بن ميمون، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «كلمات المكروب: اللهم رحمتك أرجو؛ فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت».

والطبراني في «كتاب الدعاء» (٢ / ١٢٧٨ / رقم ١٠٣٢).

وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٢٣، الحديث ٣٤٢).

كلاهما من طريق ابن أبي شيبة، به.

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠ / ١٣٧): «رواه الطبراني، وإسناده صحيح».

قلت: بل إسناده حسن لأجل عبدالجليل بن عطية؛ فإنه صدوق يهم، وفي الإسناد أيضاً جعفر بن ميمون؛ فإنه صدوق يخطىء.

وأخرجه أيضاً أبو داود في «السنن» (كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، ٥ / ٣٢٥، الحديث ٥٠٩٠) مطولاً.

وأحمد في «المسند» (٥ / ٤٢، الحديث ٢٠٤٤٦) عن أبي عامر.

والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص ٤١٣، الحديث ٦٥١).

والبخاري في «الأدب المفرد» (الحديث ٧٠١).

والطبراني في «كتاب الدعاء» (٢ / ١٢٧٨).

وابن حبان في «صحيحه» (الإحسان، ٣ / ٢٥٠، الحديث ٩٧٠) من طرق عن أبي عامر العقدي، عن عبدالجليل بن عطية، به.

قلت: وإسناده حسن كما تقدم.

وأخرج النسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص ٣٨١، الحديث ٥٧٠).

والبزار كما في «كشف الأستار» (٤ / ٢٥، الحديث ٣١٠٧).

والحاكم في «المستدرك» (١ / ٥٤٥)، وصححه. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= ثلاثتهم من طريق زيد بن الحباب، عن عثمان بن موهب مولى بني هاشم، عن أنس رضي الله عنه؛ قال: قال النبي ﷺ لفاطمة: «ما يمنعك أن تسمعي ما أوصيك به، أو تقولي إذا أصبحت وإذا أمسيت: يا حي! يا قيوم! برحمتك أستغيث، أصلح لي شأني كله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين».

وهذا لفظ النسائي، أورده الهيثمي في «المجمع» (١٠ / ١١٧)، وقال: «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح؛ غير عثمان بن موهب، وهو ثقة».

قال أبو حاتم: «عثمان بن موهب صالح الحديث».

وقال الحافظ عنه: «مقبول».

وقال الذهبي: «عن أنس، تفرد عنه زيد بن الحباب».

انظر: «الجرح والتعديل» (٦ / ١٦٩، ت ٩٢٠)، و«تهذيب الكمال» (١٩ / ٤٩٩)، و«التقريب» (ص ٣٨٧، ت ٤٥٢١)، و«الميزان» (٣ / ٥٥، ت ٥٥٧١).

وقد أخرج هذا الحديث ابن عدي في «الكامل» في ترجمة عبيدالله بن عبدالرحمن ابن موهب؛ فقال: حدثنا ابن صاعد، ثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا زيد بن الحباب عن ابن موهب. . . ؛ فذكره.

قلت: وهذا خطأ؛ لأن عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب من الطبقة السابعة، ولم يرو عن أنس رضي الله عنه، وأما عثمان بن موهب؛ فقد روى عن أنس رضي الله عنه، وهو من الطبقة الخامسة، والطبقة الخامسة هي الطبقة الصغرى من التابعين، الذين رأوا الواحد والاثنين من الصحابة، بخلاف السابعة التي هي طبقة كبار أتباع التابعين؛ كمالك، والثوري.

وقد تبعه على هذا الخطأ الذهبي؛ فأورد الحديث في «الميزان» عند ترجمة عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب.

انظر: «الكامل» لابن عدي (٤ / ١٦٣٥ ـ ١٦٣٦)، و«الميزان» للذهبي (٣ / ٤٠٩، ت ٣٥٧٨)، ومقدمة «التقريب» للحافظ ابن حجر.

وقد أخرج الحديث أيضاً الطبراني في «المعجم الصغير» (١ / ١٥٩) من طريق =

فلما أصلح الناس أمورهم[1]، وصدقوا في الاستغاثة بربهم؛ نصرهم على عدوهم نصـراً عزيزاً[2]، ولم تهزم التتار مثل هٰذه الهزيمة قبل ذٰلك أصلاً لما صح من تحقيق توحيد الله تعالى[3] وطاعة رسوله (ما لم يكن قبل ذٰلك؛ فإن الله تعالى[4] ينصر رسوله[5] والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد[6]، ونحن نتكلم على ما ذكر[7] وإن لم يختص بمسألتنا؛ لما

---

= سلمة بن حرب، عن أبي مدرك، عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً.

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠ / ١٨٠ ـ ١٨١): «رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط» من طريق سلمة بن حرب بن زياد الكلابي، عن أبي مدرك، عن أنس».

وقد ذكر الذهبي سلمة في «الميزان»، فقال: مجهول كشيخه أبي مدرك، وقد وثق ابن حبان شيخه وذكر له هٰذا الحديث في ترجمته.

وفي «الميزان» أبو مدرك؛ قال الدارقطني: متروك؛ فلا أدري هو أبو مدرك هٰذا أو غيره، وبقية رجاله ثقات» اهـ.

انظر: «الميزان» (٣ / ٣٧٩، ترجمة سلمة بن حرب، **٣٣٩٢** و٦ / **٢٤٥**، ترجمة أبي مدرك، **١٠٥٨٩**).

(١) جاء في (ب) بعد قوله: «فلما أصلح الناس أمورهم» زيادة نصها: «وأخلصوا الدين لله، وصدقوا...».

(٢) في (ب): «نصراً عزيزاً لم يتقدم مثله»، وفي (ج)، (د)، (هـ): «لم يتقدم نظيره».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (د)، (هـ).

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د)، (هـ).

(٥) في (هـ): «رسله».

(٦) قال الله تعالى [غافر: ٥١]: ﴿**إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد**﴾، عند قوله: ﴿**ويوم يقوم الأشهاد**﴾ انتهت نسخة (هـ).

(٧) في (ج)، (د): «ما ذكره».

فيه من تمام الكلام على ما ذكره كله)[1].

أما حديث[2] احتجاج آدم وموسى عليهما السلام[3]؛ فإن هٰذا الحديث[4] فهم منه كثير من الناس المتقدمين والمتأخرين أن[5] آدم احتج بالقدر على فعل الذنب؛ فصاروا أحزاباً:

حزب[6] من أهل الكلام كذبوا بالحديث؛ كأبي علي الجبائي، وغيره، وقالوا[7]: نحن نعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن سابق علم الله وكتابه لا يكون حجة لأحد في ترك مأمور ولا فعل محظور، وهٰذا يناقض ذٰلك؛ فيكون كذباً على النبي ﷺ.

---

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (د): «أما احتجاج آدم عليه السلام».

(٣) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب أحاديث الأنبياء، باب وفاة موسى...، ٦ / ٥٠٨، الحديث ٣٤٠٩، وكتاب التفسير، باب **﴿واصطنعتك لنفسي﴾**، ٨ / ٤٧٣٦، وباب **﴿فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى﴾**، ٦/ ٥٠٨، الحديث ٤٧٣٨، وكتاب القدر، باب تحاج آدم وموسى عند الله، ١١ / ٥١٣، الحديث ٦٦١٤، وكتاب التوحيد، باب ما جاء في قوله عز وجل: **﴿وكلم الله موسى تكليماً﴾**، ١٣ / ٤٨٥ - ٤٨٦، الحديث ٧٥١٥).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى ﷺ، ١٦ / ٢٠٠ - ٢٠٢).

(٤) في (ب): «فإنه» بدلاً من «فإن هٰذا الحديث».

(٥) في (ج): «بأن».

(٦) في (ط): «حزباً».

(٧) في (ب): «وقال».

وحزب من الصوفية والعامة شر من هؤلاء جعلوا هذا الحديث حجة على[1] دفع الذم والعتاب عن الكفار والفساق والعصاة، وسموا[2] هذا حقيقة، وهو حقيقة القدر.

(وقال منهم طائفة[3]: من شهد القدر؛ ارتفع عنه الملام، وقالوا[4]: آدم كان شاهد القدر)[5].

ودخل في ذلك[6] طائفة من أعيان الشيوخ والعلماء، فظنوا أن الخواص يرتفع عنهم الذم والعتاب[7] بشهود القدر دون العامة.

ومنهم من قال: هذا عين الجمع، وهو أن لا يرى الفاعل إلا واحداً.

ومنهم من جعل[8] هذا من أفضل مقامات العارفين، ومن[9] لوازم سلوك السالكين.

ومنهم[10] من جعل هذا منتهى سير العارفين، وسموا ملاحظة هذا فناء في توحيد الربوبية أو اصطلاماً ونحو ذلك.

---

(١) في (ب)، (ج)، (د): «على رفع الذم والعقاب».

(٢) في (ب): «وسموا هذا حقيقة القدر».

(٣) في (ب): «وقالت طائفة منهم».

(٤) في (ب): «قال: وآدم كان شاهداً للقدر».

(٥) ما بين القوسين سقط من (د).

(٦) في (ب): «هذا» بدلاً من «ذلك».

(٧) في (ب)، (ج)، (د): «العقاب».

(٨) في (ب): «ومنهم من جعله».

(٩) في (ب): «أو من».

(١٠) سقط من (ب): «ومنهم من جعل»، وقد جاء مكان الساقط «أو».

فالذين[1] جعلوا هٰذا منتهى للوصول[2] رفعوا[3] استحسان الحسنات واستقباح القبائح، وقالوا: استحسان الحسنات واستقباح السيئات[4] يكون لأصحاب[5] البقاء والفرق، لا لأهل الجمع والاصطلام والفناء في التوحيد.

والذين[6] جعلوه[7] مقاماً أو لازماً للسالك فقالوا: بعد هٰذا مقام أعلى منه، وهو مشهد الفرق الثاني، وقد[8] كان بين الجنيد وأبي حسين[9] النُّوري[10] وأصحابهما كلام في الفرق الثاني واضطربوا، كما ذكر ذٰلك أبو سعيد بن الأعرابي في كتاب «طبقات النساك»، وذكر أن كلامهم في الفناء والجمع لم يشتركوا فيه إلا في العبادة[11]، وأن هٰذا يشير إلى معنى غير المعنى الذي يشير إليه هٰذا، وأنه لم يحصل ما يعبر عنه بالفرق الثاني.

---

(١) سقط من (ب): «فالذين جعلوا هٰذا منتهى الوصول».

(٢) في (د): «الوصول».

(٣) في (ب): «فرفعوا».

(٤) في (ب): «القبائح» بدلاً من «السيئات».

(٥) في (ب): «لا هل».

(٦) في (ج): «وأما الذين».

(٧) حذف من (ب) من قوله: «والذين جعلوه مقاماً...» إلى نهاية قوله: «الذين هم كالمجانين» (ص ٧٤٧).

(٨) في (ج)، (د): «وكان قد وقع».

(٩) في (ج)، (د): «وأبي الحسين».

(١٠) جاء في جميع النسخ: «النووي»، وهو خطأ، والتصويب من «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٧٠).

(١١) كذا في (أ)، (ط)، وفي (ج): «العبارة»، وهو الصواب.

وذكر أن أبا الحسن[1] النُّوري[2] لما قدم بغداد بعده[3] أن كان خرج عنها[4]، وكان قد خرج هو وغيره في محنة الصوفية التي جرت لما قام عليهم غلام خليل سنة بضع وستين ومئتين، وكتب منهم نحو[5] سبعين نفساً، واتهمهم بالزندقة، فوضعوا منهم جماعة في الحبس، وسافر بعضهم، واختبأ بعضهم، وكان فيهم من هو[6] مظلوم، ومنهم من هو متعبد[7]، وكان غلام خليل فيه عبادة وزهد، وفيه نوع قلة معرفة أيضاً، ولهٰذا يقال: إنه كان[8] يضع الأحاديث في الفضائل، وهٰذا قد بسطه أبو سعيد بن الأعرابي وغيره، ذكر ذٰلك مختصراً.

وذكر أبو سعيد أن النُّوري لما رجع سأله أصحاب الجنيد عن الفرق الذي بعد الجمع: ما علامته؟ وما الفرق بينه وبين الفرق الأول؟

قال: فسألوه عن هٰذا المعنى لا أدري بهٰذا اللفظ أم بغيره؛ إلا أني قد حفظت المعنى وأثبته.

---

(١) كذا في جميع النسخ، والصواب أنه: «إن أبا الحسين».

(٢) جاء في جميع النسخ: «النووي»، وهو خطأ، والتصويب من «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٧٠).

(٣) كذا في (أ)، (ط)، والصواب ما جاء في (ج): «بعد» بحذف الهاء.

(٤) في (د): «منها» بدلاً من «عنها».

(٥) سقط من (د): «نحو».

(٦) سقط من (ج): «هو».

(٧) كذا في (أ)، (ج)، (ط)، ولعل الصواب ما جاء في (د): «معتد».

(٨) سقط من (د): «كان».

قال: وكنت[1] إذا مررت به بالرقة سنة سبعين[2]؛ قال[3] مـن بقي من أصحابنا فأخبرته، فسألني عن جماعة ثم سألني عن الجنيد وما يتكلم فيه ومن يجتمع إليه، فأخبرته وقلت: إنهم يشيرون إلى شيء يسمونه الفرق الثاني والصحو. فقال لي: اذكر لي شيئاً منه. فذكرت له بعض ما كنت أظنـه، فضحك، ثم قال لي: أي شيء تقول في هٰذا ابن الجلحي[4]؟ فقلت: ما أجـالسهم[5]. فقـال: فأبـوا أحمـد القـلانسي؟ فقلت: مرة يوافقهم، وربما خالفهم إلى معاني الجمع. فقال: أي شيء تقول أنت؟ فقلت: ما عسى أن أقول أنا، ولٰكن ما تقول في هٰذا يا أبا الحسين؛ فإني أحب أن أسمـع منـك في هٰذا خاصـة شيئـاً؟ فقـال: لا أو تقول أنت. فتحملني حرصي على أن أسمـع منه أن قلت ما كان عندي في ذٰلك[6] الوقت: أنا أحسب[7] يا أبا الحسين أن هٰذا الذي يسمونه فرقاً ثانياً هو عين من عيون الجمع، يتوهمون به أنهم قد خرجوا عن الجمع، وإنما هو أحد

---

(١) في (د): «وقد كنت».

(٢) كذا في (أ)، (ج)، (د)، (ط)، والصواب: «سنة سبعين ومئتين».
انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٧٥).

(٣) في (ج)، (د): «قال لي».

(٤) هٰكذا جاء في جميع النسخ، وهو خطأ، والصواب: «أي شيء يقول في هٰذا ابن الخلنجي»، والتصويب من «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٧٥): «وقال: ما يقول ابن الخلنجي».

(٥) كذا في (أ)، (ج)، (ط)، وفي (د): «فقلت: ما جالسهم»، وجاء في «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٧٥): «ما يُجالسهم».

(٦) في (د): «في هٰذا» بدلاً من «في ذٰلك».

(٧) في (ج): «قلتُ: أنا أحسب».

عيون الجمع. فقال: هو كذٰلك، أنت إنما سمعت هٰذا من أبي أحمد القلانسي. فأخبرته أني ما سمعته من أبي أحمد، فلما قدمت بغداد حدثتُ أبا أحمد[1] بذٰلك.

وقد كان أبو أحمد يعارضه بذٰلك[2] ولا يقطع به وربما وافقهم، فأعجبه قول أبي الحسين، وكذٰلك كان عند أبي الحسين.

فأما[3] أبو أحمد؛ فربما قال: هو صحو وخروج عن الجمع، وربما قال: هو شيء من الجمع.

ثم قال أبو الحسين ببغداد لما شاهدهم: ليس هو عين[4] من عيون الجمع، ولا صحواً من الجمع وفرقاً ثانياً، ولٰكنهم رجعوا إلى ما يعرفون، وحملوا الشيء على عقولهم، فهم يسددون بجهلهم، ليس معهم مما يذكرون إلا هٰذا العلم وهٰذا[5] الوصف، وكأنهم قد اصطلحوا عليه، وكان يومىء إلى أنهم يتكلمون من[6] غير حقيقة، وإنما هو شيء يأخذه بعضهم عن بعض، فيزيد بعضهم من[7] بعض بقدر فصاحتهم في العبارة دون

---

(١) في (أ)، (ج)، (ط): «حدث أبو أحمد»، والتصويب من (د) و«سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٧٥).

(٢) في (أ)، (ج): «يعارضه ذٰلك»، وفي (ط): «يعارض ذٰلك»، وما أثبت من (د).

(٣) في (د): «فأما أبو أحمد؛ فقد كان ربما قال...».

(٤) في (ج)، (د)، (ط): «عيناً».

(٥) في (د): «وهو» بدلاً من «وهٰذا».

(٦) في (ج): «عن» بدلاً من «من».

(٧) في (د): «على»، وفي (ط): «عن».

الحقيقة، ولهٰذا[1] كان قوله أول ما قدم بغداد.

قال أبو سعيد: ثم باتوا معه ليلة لم أكن معهم كان ابن عطاء وريم[2]، فأقبل ابن عطاء يسأله، فإذا أصابه بشيء[3] عكسه عليه ابن عطاء، ثم يسأله عما ينشئه، فإذا أجابه؛ قال: هٰذا ضد الجواب الأول يا أبا الحسين قياساً وتشبيهاً. فكان منه إليه كلام فيه جفاء، وكذٰلك فعل أيضاً، فقالوا: إنه يقول الشيء وضده، ولا يعرف هٰذا القول سوفسطا[4] ومن قال بقوله، وكان بينهم وحشة بذٰلك، وكان يكثر منهم التعجب، وقالوا للجنيد ذٰلك، فأنكر عليهم حينئذ، وقال: لا تقولوا مثل هٰذا لأبي الحسين، ولٰكنه رجل به علة، قد تغير دماغه، ثم إنه انقبض عن جميعهم بعد تلك الليلة، وأظهر لمن اتهمه منهم الجفاء، وترك مجالستهم، ثم غلبت العلة، وذهب بصره، ولزم الصحارى والجبانات والمقابر، وكانت[5] له في ذٰلك أحوال طويلة كثيرة، يطول شرحها وذكرها.

قال: ولم أحضره عند موته، وكان[6] جماعة من أصحابنا يقولون: من

---

(١) في (د): «فلهٰذا».

(٢) كذا في (أ)، (ط)، والصواب أنه «رويم» كما جاء في (ج)، (د)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٧٥).

(٣) في (ط): «شيء» بدلاً من «بشيء».

(٤) في (ط): «سوفسط»، وجاء في «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٧٥) ما نصه: «ولا نعرفُ هٰذا إلا قول سوفسطا»، ولعل هٰذا هو الصواب في العبارة.

(٥) في (د): «وكان له».

(٦) في (أ)، (ج): «قال» بدلاً من «وكان»، وما أثبت من (ط).

رأى أبا الحسين بعد قدومه[1] الرقة ولم يكن رآه قبل ذٰلك؛ فكأنه لم يره لتغيره بعد قدومه، إلا أنه مات وهم عنده يتكلمون في شيء سكوتهم عنه أولى بهم؛ لأنه ليس شيئاً عندهم يعرفونه، وإنما يتوهمون[2] فيتكهنون فيه، ويتعسفون بطولهم، وقد كانوا عند غير[3] قبره ممن لا أسميه[4]، كذٰلك قال أبو سعيد: فإذا كان أولٰئك كذٰلك؛ فكيف بمن حدث بعدهم ممن أخذ عنهم؟

قال: ومنعني من الطبقة التي كانت بعد هٰؤلاء أشياء كثيرة؛ إلا أن جملة ذٰلك وإن كانوا قوماً صالحين فاضلين فما يدرون ما كان يقول[5] أولٰئك في هٰذه المعاني التي أشرنا إليها، ولا ما كانوا يشيرون إليه إلا بالتوهم والبلاغات. . . وذكر كلاماً طويلاً.

قلت: الصوفية بعد هٰؤلاء هم على هٰذا الاضطراب:

منهم من قال بالفرق الثاني كالجنيد وأصحابه، وهٰؤلاء هم المصيبون المسددون.

ومنهم من نفاه.

ومنهم من تردد فيه.

---

(١) هٰكذا في (أ)، (ج)، (د)، (ط)، والصواب: «بعد قدومه من الرقة».
انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٧٥).

(٢) في (ج)، (د): «وإنما يتوهمونه».

(٣) في (ج)، (د): «وقد كانوا عند غيره ممن لا أسميه. . .».

(٤) هٰكذا العبارة في جميع النسخ ولعل في العبارة سقطاً.

(٥) في (د): «تقول».

ومنهم من قال: إنه أكبر من المتكلم فيه، وسبب ذٰلك أن الإنسان يشهد أولاً الفرق حسه وعقله وهواه، من غير نظر إلى أن الله خالق كل شيء، (وهٰذا هو الفرق الأول، فإذا توجه إلى الله رأى أن الله تعالى[1] خالق كل شيء)[2] وربه ومليكه، كل ما في الوجود بمشيئته وقدرته، وهٰذا شهود صحيح، بحيث يغيب عن نفسه وعن غيره، ويفنى بمشهوده عن شهوده، وبمذكوره عن ذكره، وبمعروفه عن معرفته؛ فلا يبقى ناظراً إلا إلى توحيد الربوبية، وهو أن الله خالق كل شيء.

وهٰذا المشهد ليس فيه تفريق بين المأمور والمحظور، ولا بين المعروف والمنكر، ولا بين أوليائه وأعدائه، ولا بين المؤمنين والكفار، ولا بين ما يلائم الإنسان وما يخالفه، وهٰذا لا يتصور أن يدوم بقاء العبد فيه؛ فإن نفسه لا بد أن تفرق بين ما يلائمها وبين ما يضرها، كما تفرق بين الخبز والتراب، وبين الماء والبول، لٰكن[3] من قال بأن الفناء هو الغلبة؛ منهم من جعل ذٰلك نزولاً من العبد من عين الجمع إلى الفرق، ومنهم من يقول: بل القيام بالفرق هو لصلاح العامة لا لنفسه، ومنهم من يسمي هٰذا تلبيساً، ويقول: هٰذا للأنبياء، وربما قال: الفرق لأجل المارستان يصلح به العامة الذين هم كالمجانين.

قد يقول[4] هٰؤلاء: الكمال أن يكون الجمع في قلبك مشهوداً،

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٢) ما بين القوسين سقط من (د).

(٣) في (د): «ولٰكن».

(٤) في (ب): «ومنهم من يقول»، وفي (د): «وقد يقول».

والفرق في لسانك موجوداً، وأن يكون باطنك حقيقة وظاهرك شريعة.

(ومنهم من يقول: الفرق بين هذه الأشياء الضرورية التي لا بد منها للإنسان بخلاف غيرها)[١].

ومنهم من يقول[٢]: هذا الفناء والاصطلام ليس هو الغاية، بل هو مقام عال لا بد للسالك من سلوكه إياه[٣]، ومن لم يقم فيه لم يصل إلى حقيقة المعرفة.

(وهذا غلط؛ فإن هذا من عوارض الطريق لا من لوازمه؛ فإن حاصله عدم شهود)[٤] الحقائق على ما هي عليه، وهذا نوع من نقص الشهود والعلم ورؤية الأمر على ما هو عليه.

(ولكن[٥] يعرض لبعض المتوجهين إذا رأى أن الله خالق كل شيء يجمع[٦] في رؤيته هذا، ولم يشهد الفرق)[٧]؛ فإنه سبحانه[٨] وإن خلق الأشياء كلها بمشيئته وقدرته؛ فقد أمر بطاعته ونهى عن معصيته، وهو[٩]

---

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) سقط من (ب): «من يقول».

(٣) سقط من (ب): «إياه».

(٤) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ط)، وهو مثبت في (ب)، (ج).

(٥) في (ج)، (د): «ولكن هذا».

(٦) في (د): «يجمع له في رؤية هذا».

(٧) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٨) في (ب): «فإن الله سبحانه».

(٩) في (ب): «وهو يحب ما أمر به ويثيب عليه، ويبغض ما نهى عنه ويعاقب عليه».

يحب ما أمر به ويبغض ما نهى عنه، وهٰذا هو الفرق الشرعي، ليس هو الفرق الطبعي، وهٰذا الفرق فرض على كل مسلم لا يكون مؤمناً إلا به[1]، وصاحب[2] هٰذا يشهد أن لا إلٰه إلا الله، فيعلم[3] أن الله تعالى[4] هو المعبود دون ما سواه، وأنه أرسل الرسل[5] يأمرون الناس بطاعته وينهونهم عن معصيته.

ومن لم يشهد هاتين[6] الشهادتين لم يكن مسلماً، (وأما مجرد رؤية الله خالق كل شيء؛ فهٰذا ما[7] كان يقر به المشركون عباد الأصنام)[8]؛ فمن وقف في الجمع لا يفرق بين مأمور ومحظور؛ لم يكن مسلماً فضلاً عن أن يكون وليّاً لله تبارك وتعالى، لٰكن هٰؤلاء يقولون: نحن نثبت الفرق العائد إلى حظ الإنسان[9]؛ بأن فعل المأمور سبب للثواب، وفعل المحذور[10] سبب للعقاب، والثواب والعقاب حظ للعبد[11]، والكامل

---

(١) في (ب): «... إلا به، ومن لم يفرق فرقاً شرعيّاً وإلا فرق فرقاً طبعيّاً».

(٢) في (ب): «وصاحب الفرق الشرعي يشهد...».

(٣) في (ب): «فيعلم أنه المعبود...».

(٤) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج).

(٥) في (ب): «... الرسل إلى الناس يأمرونهم بطاعته...».

(٦) في (ب): «هٰذه» بدلاً من «هاتين».

(٧) في (ج): «لما» بدلاً من «ما»، وفي (د): «إنما».

(٨) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٩) في (ب): «العبد» بدلاً من «الإنسان».

(١٠) في (ط): «المحظور».

(١١) في (ب): «حظ العبد».

الخالي عن حظوظه الذي لا يريد إلا ما يريد ربه[1] هو صاحب الفناء، وهو الذي لا يستحسن[2] حسنته[3] ولا يستقبح سيئته[4]؛ فالفرق لا يعود إلى الله تعالى[5] ولا إلى صاحب الفناء.

وأصل غلط هٰؤلاء أنهم لم يثبتوا لله تعالى[5] إلا الإرادة العامة المتناولة لكل مقدور.

ومعلوم أنه لو كان الأمر كذٰلك؛ لكان الفرق سيئاً بالنسبة إلى الله تعالى[5]، لٰكن هٰذا غلط من المثبت لملة إبراهيم ودين الرسل؛ كما[6] بُسِطَ في غير هٰذا الموضع.

وكثير من هٰؤلاء التبس عليهم هٰذا الموضع وهم متناقضون فيه، فإن الجمع العام لا يتصور أن يقوم فيه أحد دائماً، بل لا بد إن[7] كان مسلماً أن يوجب ما أوجبه الله ورسوله، ويحرم ما حرمه الله ورسوله، وإلا[8]؛ لم يكن مسلماً؛ فلا بد من فرق بحسب دينه، وإن لم يكن له دين فرق بحسب هواه وطبعه، فمن لم يفرق فرقاً رحمانياً؛ فرق[9] فرقاً نفسانيّاً وشيطانيّاً،

---

(١) في (ب): «الله».

(٢) في (د): «لا يحسن».

(٣) في (ج)، (د): «حسنة».

(٤) في (ج)، (د): «سيئة».

(٥) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

(٦) في (ب): «كما قد».

(٧) سقط من (ب): «إن».

(٨) سقط من (ب): «وإلا لم يكن مسلماً».

(٩) في (ب): «وإلا؛ فرق فرقاً...».

(ومن لم يفرق فرقاً شرعيّاً؛ فرق فرقاً طبعيّاً.

وقول أبي سعيد بن الأعرابي ومن وافقه: إن هٰذا الفرق عين من عيون الجمع يتوهمون به أنهم قد خرجوا عن الجمع، وإنما هو أحد عيون الجمع؛ يعني به ـ والله أعلم ـ أن شاهد الفرق ما أمر الله به ونهى عنه مع مشاهدته لذٰلك[1]، وتوحيد الإلٰهية)[2] بأن يشهد[3] أن لا إلٰه إلا الله وأن محمداً رسول الله، (ومحبته لما أمر الله به، وبغضه لما نهى الله عنه؛ فهو يشهد أن الله رب ذٰلك كله، وأنه الذي جعل المسلم مسلماً)[4]، وجعل آل إبراهيم أئمة يدعون إلى الخير، وآل فرعون أئمة يدعون إلى النار؛ فهو في هٰذا الفرق يشهد الجمع ويشهد مع ما قام بقلبه من الفرق بين المأمور والمحظور: أن الله خالق كل شيء وربه ومليكه، وأنه هو الذي جعله يعبده ويطيعه، وهو[5] المان عليه بذٰلك، لا يكون كمن يشهد الفرق بين الطاعة والمعصية، ولم يشهد أن الله هو الذي منَّ عليه بالطاعة ويسرها عليه؛ فشهوده الجمع بلا فرق يورث تعطيل الأمر والنهي حتى لا يستحسن[6] حسنة ولا يستقبح سيئة، وشهود الفرق بلا جمع يورث تعطيل التوكل

---

(١) في (أ)، (ج)، (د): «بذٰلك»، وما أثبت من (ط).

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) في (ب): «فمن شهد».

(٤) ما بين القوسين جاء مكانه في (ب): «وأحب ما أمر الله وبغض ما نهى الله عنه، وأنه سبحانه هو الذي جعل المسلم مسلماً وجعل الكافر كافراً».

(٥) في (ب): «وإنه هو المان بذٰلك، لا يكون كمن شهد».

(٦) في (د): «لا يحسن».

والشكر، ويورث العجب وتعظيم النفس، وكلاهما نقص عما[1] تحت الجمع من[2] عبودية الله تعالى ومن[3] تحقق قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[4]؛ فلا بدَّ من الفرق في عين الجمع (ومن الجمع)[5] في شهود الفرق.

وأيضاً؛ فإن الله تعالى مع خلقه لكل شيء بمشيئته[6] وقدرته، فهو يحب ما أمر به ويرضاه، ويبغض ما نهى عنه ويسخطه؛ فلا بد مع شهود المشيئة العامة من شهود المحبة والرضى الخاص، وكثير من الناس القدرية والجهمية الجبرية[7] ومن دخل معهم في التصوف جعلوا الإرادة نوعاً واحداً، وجعلوها هي المحبة والرضى.

قالت القدرية: والله لا يحب الكفر والفسوق والعصيان؛ فيكون في ملكه ما لا يشاء ولم يخلقه.

وقالت[8] الجهمية: بل كل ما وقع؛ فهو بمشيئة[9] الله تعالى،

(١) في (ب): «كما» بدلاً من «عما».

(٢) في (د): «عن» بدلاً من «من».

(٣) في (ب): «ومن تحقيق».

(٤) الفاتحة: ٥.

(٥) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ج)، (د)، (ط)، وهو مثبت في (ب).

(٦) في (أ)، (ط): «لمشيئته»، وما أثبت من (ب)، (ج)، (د).

(٧) في (أ)، (ب)، (ج)، (د): «القدرية الجهمية الجبرية» بإسقاط حرف الواو، وما أثبت من (ط).

(٨) في (ب): «ثم قالت...».

(٩) في (ب): «فبمشيئته» بدلاً من «فهو بمشيئته».

والمشيئة هي الإرادة وهي المحبة والرضى؛ فكل ما وقع فإنه يحبه ويرضاه، ولٰكن يريد ويحب ويرضى المأمور به مأموراً به ديناً يثيب عليه، ويريد ويحب ويرضى المنهي عنه منهيّاً عنه[1] معاقباً عليه.

فالفرق بينهما يعود إلى أنه يريد ويحب ويرضى أن ينعم هٰؤلاء ويعذب هٰؤلاء، من غير فرق[2] يعود إليه، ولا يحب بعض المخلوقات ويبغض بعضاً، كما لا يشاء بعضها دون بعض؛ (فعنده لا يحب بعض المخلوقات دون بعض)[3].

والجهمية الجبرية والقدرية المعتزلة ومن وافقهم مشتركون في أنه ليس بين المأمور والمحظور فرق يعود إلى الرب تعالى[4]، والقائلون بالجمع من غير فرق يشاركون هٰؤلاء، ورأوا[5] أنه لا فرق بالنسبة إلى الرب تعالى[6]، ولٰكن الفرق يعود إلى العبد من حيث إن أحد العملين يقتضي حصول لذة له، والآخر يقتضي حصول ألم له، وهٰذا من حظوظ العباد.

(ثم قال غلاة هٰؤلاء: وهٰذا الفرق من العبد نقص؛ لأنه فرق يعود إلى نفسه؛ فالعبد[7] له سعي في حظ النفس، وأما الكمال؛ فهو أن يفنى

---

(١) سقط من (ب): «عنه».

(٢) في (د): «من غير قرينة تعود».

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) في (ج)، (د): «إلى الرب تبارك وتعالى».

(٥) في (ب): «وأرادوا» بدلاً من «ورأوا».

(٦) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٧) في (ج): «فالعمل» بدلاً من «فالعبد»، وكذا في (د).

العبد بمراداته جملة ولا يبقى له حظ، وأن لا يشهد إلا ربه، وإرادة الرب عز وجل عندهم هي المشيئة المتناولة لكل شيء، وهي المحبة والرضى عندهم، ولهٰذا قالوا: إنه حينئذ لا يستحسن حسنة ولا يستقبح سيئة.

ومعلوم بالاضطرار من دين الرسل أن هٰذا ليس بمجرد ولا حال الأنبياء والأولياء)[1]، بل هم[2] متفقون على استحسان ما أحبه الله تعالى[3] واستقباح ما نهى الله عنه[4]، والحب في الله والبغض في الله، وذٰلك أوثق عرى الإيمان.

فصار العالم[5] منهم بخلق الله تعالى[3] وأمره وشرعه وقدره الذين يفرقون بين مشيئة[6] الله ومحبته ورضاه ـ كالجنيد ونحوه[7] ـ يقولون بالفرق الثاني، والذين[8] لا يثبتون إلا المشيئة العامة لا يقولون بالفرق الثاني، (وآخرون يترددون؛ فتارة يشهدون المشيئة العامة فقط، ولا يقولون[9] بالفرق)[10]، وتارة يثبتون محبة الله تعالى[11] ورضاه؛ فيقولون بالفرق الثاني.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): «والرسل صلوات الله عليهم وجميع الأنبياء متفقون...».

(٣) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

(٤) في (ب): «ما نهى عنه» بدلاً من «ما نهى الله عنه».

(٥) في (ج): «العلم» بدلاً من «العالم».

(٦) في (د): «مشيئته».

(٧) في (ب): «وغيره» بدلاً من «ونحوه».

(٨) عبارة (ب): «وغيرهم يثبتون المشيئة العامة لا يقولون بالفرق».

(٩) في (أ)، (ط): «ويقولون» بإسقاط «لا» وما أثبت من (ج)، (د).

(١٠) ما بين القوسين سقط من (ب).

(١١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب)، (ج)، (د).

والقول بهٰذا الفرق لا ينافي الجمع العام؛ فإن مشيئة الله تعالى[1] متناولة لكل شيء، وما وجد شيء محبوب[2] أو[3] مكروه؛ فالمشيئة متناولة له؛ (فلهٰذا صار منهم من يقول: إن هٰذا الفرق عين من عيون الجمع، وإن أحداً لا يخرج من الجمع الذي هو المشيئة العامة؛ فإنه ما شاء الله[4] كان وما لم يشأ لم يكن)[5]، وإنما[6] يرى الخروج من هٰذا المعتزلة ونحوهم من المكذبين بالقدر، القائلين أن يكون في ملكه ما لا يشاء، وأنه لا يقدر على هدى ضال، ولا ضلال مهتد، ونحو ذٰلك[7].

وهٰؤلاء ضلوا في مسألة[8] القدر كما ضلت بها المعتزلة؛ فالمعتزلة كذبوا بالقدر رعاية للأمر والنهي[9]، (وهٰؤلاء أبطلوا الأمر والنهي رعاية للقدر)[10].

وهٰؤلاء يحتجون بقصة آدم وموسى[11]، واحتجاجهم عليه بالقدر،

---

(١) لفظ «تعالى» لم يرد في (ب).

(٢) سقط من (ب): «محبوب».

(٣) في (أ)، (ب)، (ج)، (د): «و» بدلاً من «أو»، وما أثبت من (ط).

(٤) لفظ الجلالة «الله» لم يرد في (د).

(٥) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٦) جاء في (ب): «والذين كذبوا بالقدر قالوا: إنه لا يقدر على هدى...».

(٧) سقط من (ب): «ونحو ذٰلك».

(٨) في (ب): «بمسألة».

(٩) في (أ)، (ط): «غاية الأمر والنهي»، والتصويب من (ب)، (ج)، (د).

(١٠) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ط)، وهو مثبت في (ب)، (ج)، (د).

(١١) في (ج)، (د): «عليهما السلام».

وهو[1] حجة داحضة، فإن الله[2] قد عاتب إبليس، وأهبط آدم من الجنة، وأهلك قوم نوح وعاداً وثموداً[3] وغيرهم، ولو كان القدر عذراً لم يعاقب كافراً، وآدم[4] تاب من الذنب، فلو كان محتجّاً بالقدر؛ لم يتب.

وصار آخرون يتكلمون على حديث موسى[5] بتأويلات فاسدة؛ كقول بعضهم: إن هٰذا الاحتجاج (كان في غير دار التكليف كما ذكره هٰذا الضال.

فيقال لهٰؤلاء: الاحتجاج)[6] بالقدر لا يسوغ في دار تكليف، ولا غيره[7]؛ فإنه قول باطل، وقول الباطل لا يسوغ بحال.

وأيضاً؛ فموسى قد لام آدم؛ فكيف يقع الملام في غير دار تكليف؟ وتناظرا وتحاجا ودار السلام منزهة عن الحجاج والخصام.

وقال بعضهم[8]: إنه كان أباه؛ فما كان ينبغي له لوم أبيه.

---

(١) كذا في (أ)، (ط): «وهو حجه...»، وفي (ب)، (ج)، (د): «هو حجة...» بإسقاط حرف الواو.

(٢) في (ج)، (د): «فإن الله تعالى».

(٣) في (أ)، (ط): «وعاد وثمود»، وما أثبت من (ب)، (ج).

(٤) في (ج)، (د): «عليه السلام».

(٥) في (ب): «حديث موسى وآدم»، وفي (ج)، (د): «حديث موسى عليه السلام».

(٦) ما بين القوسين سقط من (أ)، (ط)، وهو مثبت في (ب)، (ج)، (د).

(٧) في (ب)، (ج)، (د): «ولا غيرها».

(٨) في (ب): «وقال بعض الناس».

(وقال بعضهم: كان تائباً والتائب لا يلام.

وقال بعضهم[1]: كان الذنب في شريعة واللوم في أخرى.

وهذا كله باطل)[2]؛ فإن الحديث فيه أن آدم احتج بالقدر[3]، وقال: «لم تلومني[4] على أمر قدره الله علي قبل أن أخلق؟! فحج آدم موسى».

وسبب هذا[5] الغلط أنهم فهموا من الحديث أن آدم جعل القدر حجة للمذنب[6]، وهو[7] غلط قبيح على هو دون آدم وموسى؛ فكيف عليهما؟

وهذا[8] آدم يقول: ﴿رَبَّنا ظَلَمْنا أَنْفُسَنَا...﴾[9] الآية.

وموسى يقول: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسي فَاغْفِرْ لي﴾[10].

ويقول: ﴿أَنْتَ وَلِيُّنا فَاغْفِرْ لنا وارْحَمْنا...﴾[11] الآية.

---

(١) في (ب): «وقال آخرون».

(٢) ما بين القوسين سقط من (د).

(٣) في (ب): «بالقدر السابق».

(٤) في (ب): «يلومني».

(٥) سقط من (ب): «هذا».

(٦) في (ب): «للذنب».

(٧) في (ب): «وهذا» بدلاً من «وهو».

(٨) في (ب): «وآدم يقول» بإسقاط هذا.

(٩) الأعراف: ٢٣. في (ب)، (ج)، (د): ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا لنكونن من الخاسرين﴾.

(١٠) القصص: ١٦.

(١١) الأعراف: ١٥٥. في (ج)، (د): ﴿أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الغافرين﴾.

وكيف[1] يجوز لمثل هٰذين النبيين الكريمين أنهما يجوزان هٰذا، وعوام الناس يعرفون أن هٰذا باطل إلا من كان مصطلماً قد سلب حقيقة العقل؟

والذي[2] يظن أن الله يسوي بين الذين آمنوا وعملوا الصالحات والمفسدين في الأرض، وبين المتقين[3] والفجار، وبين المسلمين والمجرمين؛ فإن الجمع في[4] توحيد الربوبية يتناول هٰؤلاء كلهم، فإن لم يحصل مع ذٰلك فرق؛ فالجمع[5] بين أهل البر والتقوى، ويشهد القلب إلٰهية الرب التي يستحق لأجلها أن يُعْبَد دون ما سواه، وأن تُطاع رسله؛ كان مسوياً بين هٰؤلاء.

ولٰكن نكتة الحديث أن موسى لام آدم لأجل المصيبة التي لحقت الذرية من أجله[6]؛ فإنه بسبب ذٰلك خرجوا من الجنة، وصاروا في دار الشقاء، ولهٰذا قال: «لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة؟»، وكان لومه له لأجل المصيبة التي أصابتهم لا لمجرد الذنب من جهة حق الله تعالى[7]؛ كما يقول الولد لوالده الذي أذهب ماله حتى افتقر هو وأولاده: أنت الذي

(١) في (ب): «فكيف يجوز أن يظن بمثل موسى أنهما يجوزان هٰذا»، وفي (ج)، (د): «وكيف يجوز أن يظن بمثل هٰذين النبيين الكريمين. . .».

(٢) في (ج)، (د): «والدين» بدلاً من «والذي».

(٣) في (ب): «وبين المتقين الأبرار والفجار، والمسلمين والمجرمين».

(٤) في (ب)، (ج)، (د): «و» بدلاً من «في».

(٥) في (ب): «في الجمع».

(٦) في (د): «أجلها».

(٧) لفظ «تعالى» لم يرد في (ج)، (د).

أذهبت هٰذا المال حتى صرنا فقراء واحتجنا إلى الناس، وأنت الذي[1] نقلتنا إلى بلاد الغربة، ونحو ذٰلك، فقال له آدم: هٰذه المصيبة كانت مكتوبة عليك مقدرة[2] قبل أن أُخلق، هي وسببها (وهو الذنب)؛ فإنه كان مكتوباً علي قبل أن أُخلق بأربعين سنة.

والعبد مأمور عند المصائب بالتسليم لله[3] (كما قال تعالى: ﴿ما أَصابَ مِنْ مُصيبَةٍ إلَّا بِإِذْنِ اللهِ ومَنْ يُؤْمِنْ بِاللهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾[4].

قال طائفة من السلف: هو الرجل تصيبه المصيبة، فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم[5])[6]، ولهٰذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح:

**«المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كذا لكان كذا وكذا، ولٰكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان»**[7].

وفي «السنن» عنه ﷺ؛ أنه قال: **«إن الله يلوم على العجز، ولٰكن**

---

(١) سقط من (ج)، (د): «الذي».

(٢) في (د): «مقدورة».

(٣) في (ج)، (د): «لله تعالى».

(٤) التغابن: ١١.

(٥) الطبري «التفسير» (١٢ / ١١٦).

(٦) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٧) مسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة، ١٦ / ٢١٥).

عليك بالكيس؛ فإن غلبك أمر؛ فقل: حسبي الله ونعم الوكيل»[1].

---

(١) أخرجه أبو داود «السنن» (كتاب الأقضية، باب الرجل يحلف على حقه، ٤ / ٤٤، الحديث ٣٦٢٧).

والنسائي «عمل اليوم والليلة» (ص ٤٠٣، الحديث ٦٢٦).

وأحمد «المسند» (٦ / ٢٤، الحديث ٢٤٠٢٩).

وابن السني «عمل اليوم والليلة» (ص ١٢٦، الحديث ٣٤٩).

والطبراني «المعجم الكبير» (١٨ / ٥٤).

من طرق عن بقية بن الوليد، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن سيف، عن عوف بن مالك؛ **أنه حدثهم أن النبي ﷺ قضى بين رجلين، فقال المقضي عليه لما أدبر: حسبي الله ونعم الوكيل. فقال النبي ﷺ: «إن الله يلوم على العجز، ولٰكن عليك بالكَيْس، فإذا غلبك أمر؛ فقل: حسبي الله ونعم الوكيل»**. هٰذا لفظ أبي داود.

إسناده ضعيف لأجل سيف هٰذا.

قال عنه النسائي في «عمل اليوم والليلة»: «سيف لا أعرفه».

وقال الذهبي في «الميزان» (٢ / ٤٤٩، ت ٣٦٤٦): «سيف شامي، لا يعرف، تفرد عنه خالد بن معدان».

وقال الحافظ في «التقريب» (ص ٢٦٢، ت ٢٧٢٩): «سيف الشامي، وثقه العجلي».

قلت: والعجلي متساهل في التوثيق كما هو معلوم.

وفي الإسناد أيضاً بقية بن الوليد، وقد اشتهر بتدليس التسوية، وقد صرح هنا بالسماع من شيخه عند الإمام أحمد رحمه الله تعالى؛ إلا أن هٰذا وحده لا يكفي لأن تدليس التسوية هو: أن يترك شيخه، يعمد لشيخ شيخه، أو أعلى منه، فيسقطه لكونه ضعيفاً، أو صغيراً، ويرويه عن شيخ المحذوف الثقة بلفظ محتمل تحسيناً للحديث، ولكي تنتفي عنه شبهة التدليس لا بد من التصريح بالسماع في جميع طبقات السند.

**وأخرجه أيضاً البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ١٨١) من طريق الليث بن سعد، =**

وقد قال الله تعالى لنبيه: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ واسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾[1]؛ فأمره بالصبر على المصائب، والاستغفار من الخطيئات[2].

وكان الجنيد رحمه الله أفقه القوم وأعلمهم بالدين[3]؛ فلهٰذا[4] بين الفرق الثاني، وأمر باتباع الأمر ولزوم الشرع ورعاية العلم، بخلاف من لم يحقق هٰذين[5] الفرقين واختطفه قدر[6]؛ فإنه قد يتعدى[7] فيه إما حالاً وإما مآلاً، مثل كثير من الشيوخ الغالطين في هٰذا الباب.

ثم انضمَّ إلى ذٰلك أنه لم[8] يفرق بين إرادة الله تعالى ومحبته

---

= عن عقيل، عن ابن شهاب؛ قال: اختصم رجلان إلى رسول الله ﷺ؛ فكان أحدهما تهاون ببعض حجته، لم يبلغ فيها؛ فقضى رسول الله ﷺ للآخر، فقال المتهاون بحجته: حسبي الله ونعم الوكيل. فقال رسول الله ﷺ: «حسبي الله ونعم الوكيل» ـ يحرك يده مرتين أو ثلاثاً ـ؛ قال: «اطلب حقك حتى تعجز، فإذا عجزت؛ فقل: حسبي الله ونعم الوكيل، فإنما يقضى بينكم على حجتكم».

قال البيهقي: «هٰذا منقطع».

(١) غافر: ٥٥.

(٢) في (ب): «من المعايب» بدلاً من «الخطيئات».

(٣) سقط من (ب): «وأعلمهم بالدين».

(٤) في (ب): «ولهٰذا بيَّن هٰذا الفرق الثاني».

(٥) كذا في (ط)، وفي (أ)، (ج): «هٰذان الفرقان»، وفي (ب)، (د): «هٰذا الفرقان».

(٦) في (ب)، (ج): «القدر».

(٧) في (ب)، (ج): «يعتدي».

(٨) في (ب): «لا يفرق بين محبة الله ورضاه وبين إرادته»، وفي (د): «لم يفرق بين إرادة الله وبين محبته . . .».

ورضاه، بل يرى أن جميع الحوادث خيرها وشرّها بالنسبة إليه سواء، صادرة عن تلك الإرادة، وأنه لا يحب[1] الحسنات ويرضاها إلاّ بمعنى أنه ينعم أهلها، ولا يبغض السيئات ويسخطها إلاَّ بمعنى تعذيب أهلها.

---

(١) من قوله: «وإنه لا يحب الحسنات. . .» إلى نهاية الكتاب لا يوجد في (ب)، وإنما جاء مكانه زيادة تقارب على (٢٠) صفحة، لا توجد في بقية النسخ، أثبتها برمتها للفائدة، ونصّها فيما يلي:

«والصحيح وجوب التأسي بالأنبياء كما هو مذهب الأئمة، وإنما يجب التأسي بهم فيما هو مشروع، فيما أقرّوا عليه لا فيما نهوا عنه، كما أنه مشروع فيما استمر من الأحكام لا فيما نسخ، وإذا كان النسخ جائزاً وهو لا هنا في التأسي[1] لأن الاقتداء إنّما هو بما أقرّوا[2] [عليه، و][3] لم ينسخ؛ فالأفعال بطريق الأولى، فإنه إذا فعل الفعل ولم ينه عنه بعد ذلك، ولا رجع عنه؛ شرع التأسي به[4] فيه؛ فإنهم لا يقرون على الذنب لوجوب العصمة في الانتهاء، وإنما النزاع في وجوبها ابتداءً، ونصوص الكتاب والسنة وآثار الصحابة متواترة فيما حصل لهم بالتوبة والاستغفار من المنازل العلية والمواهب السنية، وأنهم تابوا عن أمور ورجعوا عنها، وكان حكم ما وقع منهم لكمال الانتهاء لا لبعض الابتداء، كما ينتقلون من نسيان إلى ذكر، ومن عدم علم إلى علم؛ فالاعتبار لكمالهم في الانتهاء، ولهذا قيل: كان داود بعد التوبة خيراً منه قبلها، والله يحب التوابين ويحب المتطهرين، والتوبة حسنة ما مثلها حسنة، وفرح الرب بها أشد من كل فرح يقدر، فما كان الله ليحرمهم هذه الحسنة، وإنما أثبت الفقهاء وأهل الحديث والصوفية العصمة لهم في الدوام؛ فلا يقرون على ذنب، وأما في الابتداء؛ فلا. =

---

(١) هكذا العبارة في المخطوط.

(٢) في (ب): «أقر»، وما أثبت هو الصواب.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) كذا في المخطوط، ولعل الصواب: «بهم».

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=

## (فصل)(1)

لفظ حسن الأدب وسوء الأدب ألفاظ ليست واردة في النص حتى يرجع في حدها إلى الشرع أو اللغة، أو يكون من الألفاظ التي بيّنها العرف، بل هي لفظ يتكلم به الناس باعتبار آرائهم وعاداتهم؛ فقد يعد هٰؤلاء من حسن الأدب في الأقوال والأعمال ما يعده غيرهم من سوء الأدب.

وعادات الناس متنوعة في مخاطباتهم ومكاتباتهم؛ فالسلف ما كانوا يزيدون على الكنى والأسماء، وجاء بعدهم من جعل يصف الدولة؛ فيقول: عضد الدولة، ومعز الدولة، وركن الدولة. ثم حدث من أضاف إلى الدين؛ فجعل يقول: عز الدين، زين الدين، شمس الدين. ثم حدث من أضاف إلى الحق والملة والدين فيقول: زين الملة والحق والدين.

ومكاتباتهم تتنوع فيها عباراتهم وعاداتهم؛ فقوم يفرقون بين المقر والجناب والمجلس، وبين السامي والعالي، وبين الإضافة والصفة؛ فمكاتبة هٰذه الطائفة مخالفة لمكاتبة الأخرى.

ومعلوم أن هٰذه ليست من الحدود الشرعية التي يجب على الناس حفظها ويحرم تعديها؛ كألفاظ الأذان والتشهد وغير ذٰلك، بل قد تختلف هٰذه باختلاف عادات الناس.

وحينئذٍ فيعرف حسن الأدب وسوء الأدب بقصد المتكلم وعادته، فإذا قصد السوء كان مذموماً، وإن أظهر عبارة محتملة كما كانت اليهود تقول: راعنا ويعنون بها معنىً فاسداً، والمسلمون يقولونها يعنون بها معنىً حسناً؛ فنهوا عن التكلم بها سدّاً للذريعة، [وقد](1) تكلم المسلمون بها قبل النهي، [ولم يعد](1) ذٰلك سوء أدب منهم، وإن كان سوء أدب من غيرهم لسوء قصده، وإن لم يقصد السوء، ولٰكن عبر بعبارة يعلم أنها من عادته نقص؛ فهٰذا أيضاً مذموم، وأما إذا قصد خيراً وعبر بما هو من عادته حسن؛ فهٰذا لا بأس به، وإن كانت تلك العبارة تكون مذمومة مع قصد السوء ومع العلم بأنها عادة سيئة؛ فهٰذا الذي يمكن ضبطه، وأنت لم تراع هٰذا، بل جعلت ما لم يعلم المتكلم أنه نقص ولم يقصد به النقص =

(1) زيادة يقتضيها السياق.

= نقصاً، وليس معك ضابط شرعي فيما يطلق مما لا يطلق؛ فما سميته حسن أدب وسوء أدب، فإذا تنازع اثنان في بعض الألفاظ: هل [هي][1] مما يحتمل من الأعلى والأدنى، أو هي مما لا يحتمل إلا من الأعلى؟ لم يكن عندك فصل إلا مجرد الدعوى التي يمكن مقابلتها بمثلها.

والعالم يذكر ضابطاً كلياً ثم يرد الجزئيات إليه، والقول إذا لم يفصل فيه بين الحق والباطل كان قول غير عالم بل متكلم بجهل، فقد[2] مورد النزاع من مواقع الجمع لا من مواقع الفرق، فيكون ما يستوي فيه حكم الأنبياء وغيرهم لا مما يفترق لا سيما مع العلم بأن الأصل مشاركة الأمة نبيها في الحكم حتى يقوم دليل التخصيص، فلا يماثل النبي ﷺ أحد من كل وجه؛ إذ هو سيد ولد آدم، وإمام الأنبياء إذا اجتمعوا، وخطيبهم إذا وفدوا، وهو صاحب الوسيلة، والفضيلة، والدرجة الرفيعة، والمقام المحمود، وغير ذلك مما خصه الله به وفضله، وإنما تقع المشاركة من بعض الوجوه؛ فالأنبياء مشتركون في النبوة، والرسل منهم مشتركون فيما هو أخص، وهم مع سائر المؤمنين مشتركون في الإيمان، فما من أحد إلا وهو مشارك لغيره من وجه مفارق له من وجه آخر.

والأحكام منها ما هو من خصائص محمد، ومنها ما هو من خصائص أولي العزم، ومنها ما هو من خصائص الرسل، ومنها ما هو من خصائص الأنبياء، ومنها ما يشترك فيه الخلق كلهم، ومنها ما يشترك فيه الجن والإنس، ومنها ما يشترك فيه الإنس، ومنها ما يشترك فيه المؤمنون، ومنها ما يشترك فيه بعض المؤمنين؛ كولاة الأمور، وأهل العلم، ونحو ذلك؛ فلا يمكن أن يقال: إن شيئاً من المخلوقين يستغيث به في كل شيء، كما أنه لا يعين المستعين به في كل شيء، ولا يجير المستجير به في كل شيء، ولا يعيذ المستعيذ به في كل شيء، ولا يعطي السائل له كل سؤال، ولا يجيب الداعي له في كل دعاء، ولكن قد يثبت للمخلوق من ذلك أمر خاص، مثل من يستغيث به على عدوه أو كشف عدوه، أو بمن يدعو له، ومثل أن ينتصر به على القتال، ونحو ذلك مما يقدر عليه المخلوق، وذلك كله =

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) هكذا في المخطوط.

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= أيضاً من فضل الله وعطائه.

ودعـاء الأموات من الشرك الذي حرمه الله ورسوله، وكذلك دعاء الحي الغائب، ومعلوم أنه لم يثبت قط أن ميتاً أغاث الناس إذا استغاثوه، ولا أجابهم إذا دعوه، ولكن قد يتمثل لمن يستغيث بغير الله من الأحياء والأموات شياطين على صورهم، فيظن أن هذا هو الميت أو الحي المستغاث به، أو أنه ملك تمثل على صورته، وإنما هو شيطان ليغالي ذلك المشرك في ذلك المدعو، وهذا الأمر قد جرى غير مرة؛ فإن غير واحد من أصحابنا الثقات ذكر أنه استغاث بي لما خاف عدوه، وأنه رآني في الهواء أتيته فخلصته وصرفت العدو عنه، وأنه ما اعتقد إلا أنه أنا، أو ملك تصور بصورتي، فذكرت له: إني والله ما دريت بهذه القضية وإنما ذلك شيطان تمثل له، والحكايات في هذا الباب كثيرة.

وكل هؤلاء الذين يدعون الأموات ويستغيثون بهم عباد الشيطان الذين قال الله فيهم: **﴿ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين . وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم﴾** [يس: ٦٠ - ٦١]. وقالت الملائكة: **﴿بل كانوا يعبدون الجنَّ أكثرهم بهم مؤمنون﴾** [سبأ: ٤١]، وقال تعالى: **﴿وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً﴾** [الجن: ٦].

والشياطين تغري الإنسان بحسب ما تطمع فيه وتدخل عليه من جميع الأبواب، فإن كان ضعيف الإيمان أمرته بالكفر، وإلا أمرته بما هو فسق أو معصية، وإن كان قليل العلم أمرته بما لا يعرف أنه مخالف للكتاب والسنة، ونحو ذلك.

وقد وقع في هذا النوع كثير من المشايخ الذين لهم نصيب وافر من الدين والزهد والعبادة، وذلك لعدم علمهم بحقيقة الدين الذي بعث الله به رسوله، طمعت فيهم الشياطين حتى أوقعوهم فيما يخالف الكتاب والسنة.

والجن بحسب الإنس؛ فالكافر للكافر، والفاجر للفاجر، والجاهل للجاهل، وأما أهل العلم والإيمان؛ فأتباع الجن فلهم كأتباع الإنس يتبعونهم فيما أمر الله به ورسوله.

لو كان المسلمون وأهل السنة يتركون ما يعلمونه من التوحيد والإيمان والسنة ومعرفة الله لتكفير الجـاهلين لهم؛ للزم أن يتـركوا موالاة الخلفاء الراشدين وجمهور المهاجرين =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= والأنصار لتكفير الخوارج والروافض لهم، وأن لا يقولوا بثبوت الشفاعة وخروج أهل الكبائر؛ لتكفير من يكفر القائلين بذلك من الخوارج والمعتزلة، وللزم أن لا يقولوا: بأن الله سبحانه يُرى في الآخرة، ولا أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق ونحو ذلك؛ لتكفير الجهمية من يقول بذلك، وكذلك تكفير عباد القبور المستغيثين بالأموات المشركين بالله لأهل التوحيد والسنة من جنس تكفير إخوانهم من أهل البدع والضلال، ومن جنس تكفير النصارى لمن يقول: إن المسيح عبدالله ليس هو بإله؛ فلا نترك دين الإسلام لشناعة مشنع، ولا لتكفير مكفر، ولا لتضليل ضال؛ فإن إياب الخلق إلى الله وعليه حسابهم؛ فالموحد لله سبحانه يظهر الحق حيث كان خاصّاً وعامّاً وخطاباً وكتاباً، حتى لو طلب منه يكتم الحق في وقت الخوف الشديد؛ لم يكتم.

## فصل

ومما ينبغي أن يعلم أن مثارات الغلط والاشتباه في هذه المسائل وغيرها الألفاظ التي فيها تشابه واشتراك وإجمال، وهذا من أعظم أسباب ضلال النصارى، ومن أهل البدع الذين يتبعون ما تشابه من الكتاب، ويدعون الآيات المحكمات اللاتي هن أم الكتاب.

فإن النصارى عدلوا عن الآيات المحكمات اللاتي هن أم الكتاب، هن صريحات بينات في أن الإله إله واحد، وأنه لا إله إلا الله، إلى مثل قوله: أنا، ونحن، ونحو ذلك من الألفاظ التي تستعمل في الواحد الذي له شركاء، وتستعمل في الواحد العظيم الذي له أتباع وأعوان يطيعون أمره وليسوا شركاء له في شيء.

والله سبحانه هو الخالق لكل ما سواه؛ فهو عبد له مفتقر إليه من كل وجه، والله غني عنه من كل وجه؛ فليس في الوجود ما يكون معه بمنزلة مخلوق مع مخلوق، فإن المخلوق وإن كان عبداً مطيعاً لمخلوق آخر من بشر وصنم؛ فليسوا محتاجين ولا مفتقرين إليه من كل وجه، بل ما يستغنون به عن ذلك المخلوق أكثر مما قد يحتاجون إليه فيه، وما يحتاجون إليه إنما هو فيه سبب من جملة الأسباب التي يخلقها الله، ولا بدَّ مع ذلك السبب من أسباب أخرى يخلقها الله، ولا بد أن يصرف عن الأسباب الموانع التي تمنعها؛ فلا يتصور أن يكون =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= أعوان المخلوق وعبيده ومماليكه بمنزلة الملائكة والجن والإنس مع الله؛ فإن هٰؤلاء مفتقرون إلى الله من كل وجه، والله سبحانه غني عنهم من كل وجه، وليس لهم من دون الله ولي ولا شفيع، ولا ملجأ لهم منه إلا إليه، ولا يمكن غيره أن يسد فاقتهم أصلاً، بل [لا][1] يمكن لأحدٍ أن يفعل شيئاً من ذٰلك إلا من بعد أن يخلق الله سبحانه ما يصير به السبب سبباً، فكان هو سبحانه أحق بأن يقول: إنَّا ونحن من كل ما سواه، فإن كل ما سواه هو ربه، وخالقه، ومليكه، وهو المدبر له، الخالق له، المالك لكل أموره؛ فلا يتحرك إلا بمشيئته وقدرته سبحانه وتعالى، وهم كلهم مسلمون له طوعاً وكرهاً، وهٰذا ممتنع فيما سواه، فهو سبحانه إذا قال: **﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنَّا له لحافظون﴾** [الحجر: ٩]، **﴿نحن نقص عليك أحسن القصص﴾** [يوسف: ٣]، **﴿إنَّ علينا جمعه وقرآنه . فإذا قرأناه فاتَّبع قرآنه . ثم إنَّ علينا بيانه﴾** [القيامة: ١٧ ـ ١٩]، وقال: **﴿نَتْلُو عليك من نبإ موسى وفرعون بالحق﴾** [القصص: ٣]، وقال: **﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾** [الفتح: ١] ونحو ذٰلك؛ كان هو أحق بهٰذا من الملك المطاع إذا قال: نحن فعلنا، فإن أعوان الملك المطاع إن لم يفعلوا الشيء المعين إلا بأمره[2] وهم محتاجون إليه من بعض الوجوه، والملك أيضاً هو محتاج إليهم من وجوه أخرى، ولهم أفعال يفعلونها بلا أمره، وهم مستغنون عنه في أمور أخرى، بخلاف الملائكة وغيرهم من المخلوقات كلها مع الله، فإذا أنزل القرآن، أو نصر الرسول، أو أنزل الرزق، وكان ذٰلك بتوسط فعل الملائكة المأذون لهم فيه من نصر وهداية ورزق؛ فقال: **﴿إنا فتحنا. . .﴾**، **﴿إنا نحن. . .﴾**، **﴿فإذا قرأناه. . .﴾**؛ كان هٰذا من أحسن الكلام وأتم البيان، وكذٰلك قوله: **﴿ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه﴾** [ق: ١٦]، الآيات، ونحو ذٰلك قوله: **﴿ونحن أقرب إليه منكم﴾** [الواقعة: ٨٥]، كما قد بسط في غير هٰذا الموضع.

فمن عدل عن المحكم إلى المتشابه كان ضلاله من جنس ضلال النصارى وغيرهم. =

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) هٰكذا العبارة في المخطوط.

= وقد غلط ناس كثير في فهم معنى الجاه، ويقال له الوجه أيضاً، ويقال: فلان وجيه عند فلان إذا كان له عنده جاه أي وجه، والجاه متناول للوجه في الاشتقاق الأوسط، فإن الجاه أصله الجوه، تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت ألفاً؛ كما في مثل قال، ودار، ونحو ذلك؛ فلفظ الجاه والوجه يشتركان في الجيم والواو والهاء، لكن الواو مؤخرة في إحدى اللفظتين مقدمة في الآخر.

والقرآن إنما نطق بلفظ الوجه كقوله عن موسى: ﴿**وكان عند الله وجيهاً**﴾ [الأحزاب: ٦٩]، وقوله عن المسيح: ﴿**وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقربين**﴾ [آل عمران: ٤٥]، ومن المعلوم أن محمداً أوجه عند الله منهما، فإن محمداً أعظم الخلق عند الله جاهاً، بل غيره من الرسل جاههم عند الله من أعظم الجاهات؛ فكيف جاهه هو ﷺ؟

وهو سيد ولد آدم، فمن دونه تحت لوائه ـ لواء الحمد ـ يوم القيامة، وهو إمام الأنبياء إذا اجتمعوا، وخطيبهم إذا وفدوا، وهو صاحب المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون، وصاحب الكوثر والحوض المورود الذي أكوابه عدد نجوم السماء، أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً، وهو صاحب الشفاعة في الخلائق يوم القيامة حين يتأخر عنها آدم وأولو العزم من الرسل؛ يتقدم إليها محمد رسول الله ﷺ فيشفع للخلائق شفاعات يختص بها لا يشركه فيها أحد، وشفاعات يشركه فيها غيره من الأنبياء والمؤمنين إلى غير ذلك في الآخرة.

وأما في الدنيا؛ فأنزل الله عليه أفضل كتبه، وشرع له أفضل شرائع دينه، وجعل أمته خير أمة أخرجت للناس؛ فهم الآخرون خلقاً، السابقون بعثاً، وهو أول من تنشق عنه الأرض، وأول من يستفتح باب الجنة، وأُرسل إلى الناس كافة، وأُحلت له الغنائم، وجعلت له الأرض مسجداً وطهوراً، ودُعي بيا أيها الرسول، يا أيها النبي، يا أيها المدثر، يا أيها المزمل؛ فإن التدثر هو التدفي من البرد الحاصل لما نزل عليه الوحي، وهو القول الثقيل الذي ترجف منه ـ كلمة غير واضحة، لعلها بوادره[1] ـ؛ فخاطبه الله به بياناً للحال التي =

(١) وانظر: «الفتاوى» (١٦ / ٤٧٧) عند شرحه لهذه الآية الكريمة.

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= حصلت له، ولما أمر به منع ذلك من قيامه بالإنذار وتبليغ الرسالة، رفعاً لدرجته بنقله عن مقـام التدثر إلى مقام الإنذار والتبليغ، وكذلك قوله: ﴿يا أيها المزمل﴾؛ فإن المزمل هو المتلفف في الثياب، سواء كان ذلك دثاراً أو لم يكن كما يتزمل المتألم في ثيابه؛ فنقل بذلك عن مقام التزمل إلى درجة قيام الليل التي هي أكمل وأفضل، والدثار الثوب الأعلى الذي يدفىء الرجل؛ كما قال في الأنصار: «أنتم شعار والناس دثار»[1]؛ فإن الشعار هو الثوب الذي يلي شعر الإنسان، والدثار هو الثوب البراني الذي يدليه.

ففضائله ﷺ وفضائل كتابه وشرعه وأمته أعظم من أن يمكن استقصاؤه في هذا المقام. وقد قال الربيع بن خثيم: لا أفضل على نبينا أحداً، ولا أفضل على إبراهيم بعد نبينا أحداً.

والمقصود أن الله لا شريك له، وليس له ولي من الذل؛ فلا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، بل من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه، ولا تقبل شفاعة أحد لحاجة إليه؛ فإنه ليس محتاجاً إلى أحد، وليس له ولي من الذل، وإنما يوالي عباده تفضلاً منه ورحمة؛ فلا تقاس الشفاعة عنده بالشفاعة عند المخلوق، وكذلك الجاه عنده ليس كالجاه عند الخلق، وإن كان أعظم الناس جاهاً هو عبده من كل وجه، ومملوكه بكل اعتبار، وهو لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً، ولا موتاً ولا حياةً، ولا نشوراً.

وقد روي في الحديث أن عمه قال له: إن الله ليطيعك. فقال له: «وأنت يا عم إذا أطعت الله أطاعك»، إن كان صحيحاً؛ فليس فيه أنه يطيعه بغير اختياره، بل سمى أعطاه ـ هكذا ـ مطلوبه طاعة لكون عمه سمى ذلك طاعة، فلا يجوز أن يكون الله سائلاً لأحد من المخلوقين، وشافعاً إليه، وإنما آمراً له، داعياً للعباد إلى كرامته ورحمته.

وفي الحـديث الصحيح عنه؛ أنه قال: «كل الناس يدخلون الجنة إلا من أبى». =

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، ٧ / ٦٤٤ / رقم الحديث ٤٣٣٠).

ومسلم «الصحيح بشرح النووي» (كتاب الزكاة).

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= قالوا: ومن يأبى؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني؛ فقد أبى»[1].

وقوله: **﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً﴾** [البقرة: **٢٤٥**] ليس هو لحاجة إلى من يقترض منه، كما قال: **﴿الذين قالوا إن الله فقير ونحن الأغنياء﴾** [آل عمران: ١٨١]، وإنما ذاك لإحسانه إلى عباده؛ فأمرهم بالصدقة كما أمرهم بسائر الأعمال الصالحة لما حصل لهم بذلك من السعادة في الدنيا والآخرة.

وكذلك حج البيت؛ فإنه لم يدعهم إلى حج بيته لطلب منفعة ولا لدفع مضرة، كما يدعو المخلوق المخلوق ويطلب منه أن يأتي إلى بيته لحاجة إليه؛ إما ليعاونه، وإما لينصره، وإما لتقوم حرمته بذلك عند غيره من المخلوقين أبناء جنسه إذا رأوه قد زاره فلان؛ فإن الله غني عن العالمين، وإنما دعاهم إلى حجه لما يحصل لهم بذلك من الخير في الدنيا والآخرة.

وكذلك قال في الصدقة: **﴿ها أنتم هؤلاء تدعون لتنفقوا في سبيل الله فمنكم... بخل ومن يبخل فإنما يبخل عن نفسه والله الغني وأنتم الفقراء﴾** [محمد: ٣٨].

وكذلك قال في الشكر: **﴿ومن شكر[2] فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن ربي غني كريم﴾** [النمل: ٤٠]، **﴿وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد﴾** [إبراهيم: ٧]، **﴿وقال موسى إن تكفروا أنتم ومن في الأرض جميعاً فإن الله لغني حميد﴾** [إبراهيم: ٨]، وذلك أن المخلوق يطلب الشكر من المخلوق إذا أحسن إليه لحاجته إلى مكافاته، والله غني عن العالمين، وإنما أمرهم بشكره لمنفعتهم وإتمام النعمة عليهم في الدنيا والآخرة، وفي الحديث الصحيح: «يا عبادي! إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني، يا عبادي! إنما أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيراً؛ فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك؛ فلا يلومن إلا نفسه»[3]، ولما لم =

---

(١) البخاري «الصحيح بشرح ابن حجر» (كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، ١٣ / ٢٦٣).

(٢) في المخطوط: «يشكر».

(٣) مسلم (كتاب البر، ٥٥).

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= يكن أحد مكرهاً له سبحانه لا بدعاء ولا شفاعة ولا غير ذلك؛ نهى النبي ﷺ في حديث أبي هريرة المتفق على صحته عن تعليق إحسانه بمشيئته؛ فقال: «إذا دعا أحدكم؛ فليعزم المسألة، ولا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت؛ فإن الله لا مكره له»[1]، وذلك أنه يقال: افعل إن شئت لمن يفعل تارة بمشيئة، وتارة مكرهاً على الفعل، والله سبحانه لا مكره له، بل ما شاء كان وإن لم يشأ الناس، وما لا يشاء لا يكون وإن شاء الناس، لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع، ولا ينفع ذا الجد منه الجد. فإذا قال الداعي: اغفر لي، ارحمني إن شئت؛ كان تقييده بالمشيئة يدل بمفهوم الشرط على أنه قد يفعل بغير مشيئته، وهذا ممتنع في حقه سبحانه، وهو منزه عنه.

فالتوسل إلى الله بالإيمان به وبطاعته ومتابعته أعظم الوسائل والأسباب التي بين العباد وبين الله، وليس للعباد إلى الله وسيلة أعظم من هذه الوسيلة، وهي المذكورة في قوله: **﴿اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة﴾** [المائدة: ٣٥]، وفي قوله: **﴿أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة﴾** [الإسراء: ٥٧]؛ أي: القربة.

وعن قتادة: تقربوا إليه بطاعته وبمراضيه، وعن السائب: اطلبوا إليه القرب بالأعمال الصالحة، والوسيلة؛ قالت طائفة: هي الوصلة والقربة من وسل إليه إذا تقرب إليه، وهذا كقوله تعالى: **﴿قل لو كان معه آلهة كما يقولون إذاً لابتغوا إلى ذي العرش سبيلاً﴾** [الإسراء: ٤٢]، ـ كلمة غير واضحة[2]ـ عنه ومغالبته كقوله: **﴿ولعلا بعضهم على بعض﴾**، والثاني وهو الصحيح: لابتغوا إلى ذي العرش سبيلاً بطاعته والتقرب إليه والخوف منه، فإن لفظ ابتغاء السبيل إليه من جنس اتخاذ السبيل إليه، كما قال: **﴿فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلاً﴾** [المزمل: ١٩]، أي: لو قدر أن معه آلهة تعبد كما تقولون؛ لكانت تلك الآلهة مخلوقة =

(١) البخاري (كتاب التوحيد، وكتاب الدعوات).
ومسلم (كتاب الذكر).

(٢) في «الفتاوى» (١٦ / ١٢٤): «ولم يكونوا يقولون: إن آلهتهم تقدر أن تمانعه أو تغالبه».

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= مملوكة له، وهم معترفون بذلك، وحينئذٍ كانوا يبتغون إليه سبيلاً بعبادته وطاعته.

وقد أخبر في الآخرة أن ما يُدعى من دونه ويعبد من الملائكة والأنبياء وغيرهم يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة، ويتقربون إليه بأنواع القرب، ويرجون رحمته ويخافون عذابه، ومن كان كذلك لا يجوز أن يعبد ويدعى، وإنما يجوز أن يعبد ويدعى الإله الذي لا يحتاج إلى غيره، ولا يرجو غيره ولا يخافه، وليس هذا إلا لله سبحانه.

فإن قيل: فلماذا قدم الجار والمجرور على الفعل في الموضعين؛ فقال: ﴿**وابتغوا إليه الوسيلة**﴾ [المائدة: ٣٥]، ولم يقل: وابتغوا الوسيلة إليه؟ وقال: ﴿**إذاً لابتغوا إلى ذي العرش سبيلاً**﴾ [الإسراء: ٤٢]، ولم يقل: لابتغوا سبيلاً إلى ذي العرش.

قيل: هذا مثل قوله: ﴿**إياك نعبد وإياك نستعين**﴾ [الفاتحة: ٥]، وقوله [الزمر: ٦٦]: ﴿**بل الله فاعبد وكن من الشاكرين**﴾، وقوله: ﴿**فإياي فارهبون**﴾ [البقرة: ٤٠]، ﴿**وإياي فاتقون**﴾ [البقرة: ٤١]، ﴿**وإلى ربك فارغب**﴾ [الشرح: ٨]، ﴿**وعلى الله فتوكلوا**﴾، ومنه في دعاء القنوت: «إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد، ولك نسعى»، وفي تعزية آل بيت النبي ﷺ: «فبالله فاتقوا، وإياه فارجوا»[1]، وهذا ونحوه من تقديم المفعول به، سواء تعدى الفعل إليه بنفسه أو بحرف الجر، يدل على الاهتمام والعناية بالمفعول به باتفاق العربية، ويدل أيضاً عند كثير منهم على الاختصاص، ولا ريب أنه يدل على الاختصاص في مواضع، فإذا قال: ﴿**وابتغوا إليه الوسيلة**﴾؛ قدم المبتغى إليه لأنه المقصود الأول، والعلة الغائية متقدمة في العلم والقصد على الوسيلة، كما قال: ﴿**بل الله فاعبد**﴾ [الزمر: ٦٦]، ﴿**وعلى الله فتوكلوا**﴾ [المائدة: ٢٣]؛ أي: عليه لا على غيره، والله أعبد لا أعبد معه إلهاً آخر، فحصل بذلك فائدتان:

**أحدهما**: شعور القلب بذكر الله المعبود المتقرب إليه قبل شعوره بالعبادة التي هي وسيلة إليه، والشعور به يقتضي معرفته ومحبته، فتكون معرفته ومحبته سابقة في القلب لعبادته، وهذا أنفع ما يكون في العبادة وهو الترتيب الفطري، بخلاف من شعر بالوسيلة قبل =

(١) تقدم تخريجه.

ورأى[1] أن هٰذا فرق يعود إلى المخلوق لا إلى الخالق؛ فهٰذا إذا رأى

= المقصود.

الثانية: أنه يفيد الاختصاص والحصر حيث دل الكلام على ذٰلك وعلى هٰذا؛ فالجار والمجرور متعلق بالوسيلة، كما هو متعلق بالسبيل إليه، لٰكن قدم المفعول لما في ذٰلك من الفائدة كما تقدم، ولهٰذا لا يقال: ابتغيتك إلى فلان، كما يقال: توصلت إلى فلان، وهٰذا وسيلة إليه وسبيل إليه.

وليس ابتغاء الوسيلة إلى الله المأمور به في القرآن هو مجرد طلب الحوائج منه، فإن الكفار يطلبون حوائجهم منه، وهم مستحقون لعذابه؛ حيث لم يعبدوه، ولم يطيعوا أمره مع طلبهم حوائجهم منه، بل الوسيلة إلى الله هي التقرب إليه بفعل ما أمر به وترك ما نهى عنه، والدعاء هو الطلب المأمور به، داخل في ذٰلك من جهة كونه مأموراً به يتقرب به إلى الله، لا من جهة كون العبد يطلب به غرضه، فإن الأعمال بالنيات، وما كانت الغاية فيه غرض العبد الذي يهواه وليس هو مما يحبه الله ويرضاه، لا يأمر الله به، وإنما يأمر بما كانت العاقبة فيه ما يحبه ويرضاه، فإن كان مراد العبد فيما يحبه الله ويرضاه أمر به، وإلا لم يأمر به، وإذا كان مراده فيما يبغضه الله؛ نهى عنه، وإن لم يكن مكروهاً ولا محبوباً له؛ كان مباحاً، لا يأمر به ولا ينهى عنه.

وقد يؤمر العبد إذا دعا يطلب أمراً مباحاً أن يطلبه من الله لا من غيره، فالمراد به إفراد الرب بالدعاء والسؤال، وهٰذا مما يحبه وإن لم يكن نفس السؤال محبوباً لله، بل كان مباحاً، فإن الله يحب من العبد إذا سأل لا يسأل إلا الله، وإذا استعان لا يستعين إلا بالله، كما قال النبي ﷺ لابن عباس: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله»، وقد أمر الله عباده أن يسألوه أن يهديهم الصراط، وهو فعل ما أمر به الرسول، وترك ما نهى عنه، قال الله تعالى: ﴿وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم . صراط الله الذي له ما في السماوات وما في الأرض ألا إلى الله تصير الأمور﴾ [الشورى: ٥١ ـ ٥٢].

تم على يد الفقير محب الدين الخطيب الدمشقي، وذٰلك في شهر صفر الخير (١٣١٩هـ).

(١) في (د): «في رأيي»، وفي (ط): «ورأيي».

أن في كمال العبودية فناء عن إرادته، وأنه لا يريد إلا[1] ما يريده الحق، وعنده ليس له إرادة إلا هٰذه؛ لزم من هٰذا أنه لا يستحسن حسنة ولا يستقبح سيئة ما دام هٰذا الفناء، لٰكن دوامه فيه ممتنع لأن العبد مجبول على حب ما يلائمه وبغض ما ينافيه، فإن لم يشهد ما يتصف[2] به الرب سبحانه[3] من الحب والبغض، والرضا والسخط[4]؛ فيحب ما يحبه الله، ويبغض ما يبغضه، ويرضى ما يرضاه، ويسخط ما يسخطه الله، وإلا؛ فرق باعتبار نفسه؛ فيحب ويبغض لمجرد ذوقه ووجده وحبه وبغضه لا بحب الله وبغضه وأمره ونهيه؛ فإن هٰذه الحقيقة تخالف الشريعة، ويجعلون القيام بها لأجل الظاهرة[5] والعامة، لا من حقيقة شهودها الخاصة، ويسمون هٰذا تلبيساً، وهو مقام الأنبياء، وهٰذا من أغاليط كثير من الشيوخ، وهو في الحقيقة خروج عن ملة إبراهيم وغيره من الرسل، وبالله التوفيق، وهو حسبنا ونعم الوكيل[6]، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، سنة (١٣٢٦).

---

(١) في (د): «له» بدلاً من «إلا».

(٢) في (ج): «ينسب»، وفي (د) مكان الكلمة بياض.

(٣) لفظ «سبحانه» لم يرد في (ج)، (د).

(٤) في (ط): «من الحب والرضا، والبغض والسخط».

(٥) في (ج)، (د): «الخاصة» بدلاً من «الظاهرة».

(٦) جاء في (ج) بعد قوله: «وهو حسبنا ونعم الوكيل» ما نصه: «وهٰذا آخر ما وجدته من «كتاب الاستغاثة» لشيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه ونور ضريحه وأدخله الجنة بغير حساب، وكان الفراغ من نسخه يوم الأربعاء خامس يوم من جماد الأول سنة (١٣١٩هـ) على يد الفقير إلى ربه المقر بالذنب والتقصير عبده ابن عبده صالح بن عبدالعزيز بن صالح =

## تم كتاب «الرد على البكري»
## لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية رضي الله عنه

* * * * *

= ابن موسى بن صالح بن موسى بن مرشد، غفر الله له ولوالديه ولإخوانه وذريته وجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات، آمين، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

وجاء في (د) بعد قوله: «وهو حسبنا ونعم الوكيل» ما نصه: «هٰذا آخر ما وجدته من «كتاب الاستغاثة» لشيخ الإسلام ابن تيمية، وكان الفراغ من نسخه يوم الخميس ثامن عشر من شهر رجب سنة (١٢٧٤) الرابعة والسبعون بعد المئتين والألف هجرية على مهاجرها أفضل الصلاة والسلام.

# الاستدراكات

* (استدراك ١):

وفي «مجموع الفتاوى» (١ / ٢٩٦) كلام مفصل على قوله تعالى: ﴿وكانوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحونَ على الَّذينَ كَفَروا﴾ أنقل بعضاً منه؛ لتتضح الفكرة، ولتتم الفائدة:

«وأما قوله تعالى: ﴿وكانوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحونَ على الَّذينَ كَفَروا﴾؛ فكانت اليهود تقول للمشركين: سوف يبعث هٰذا النبي ونقاتلكم معه فنقتلكم، لم يكونوا يقسمون على الله بذاته ولا يسألون به أو يقولون: اللهم! ابعث هٰذا النبي الأمي لنتبعه ونقتل هٰؤلاء معه.

هٰذا هو النقل الثابت عند أهل التفسير، وعليه يدل القرآن؛ فإنه قال تعالى: ﴿وكانوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحونَ﴾، والاستفتاح: الاستنصار، وهو طلب الفتح والنصر؛ فطلب الفتح والنصر به هو أن يبعث فيقاتلونهم معه؛ فبهٰذا ينصرون؛ ليس هو بإقسامهم به وسؤالهم به؛ إذ لو كانوا كذٰلك؛ لكانوا إذا سألوا أو أقسموا به؛ نصروا، ولم يكن الأمر كذٰلك، بل لما بعث الله محمداً ﷺ؛ نصر الله من آمن به وجاهد معه على من خالفه.

وما ذكره بعض المفسرين من أنهم كانوا يقسمون به أو يسألون به؛

فهو نقل شاذ مخالف للنقول الكثيرة المستفيضة المخالفة له، وقد ذكرنا طرفاً من ذلك في «دلائل النبوة» وفي كتاب «الاستغاثة الكبير». . .

ومما ينبغي أن يعلم أن مثل هذا اللفظ لو كان مما يقتضي السؤال به والإقسام به على الله تعالى؛ لم يكن مثل هذا مما يجوز أن يعتمد عليه في الأحكام؛ لأنه أولاً لم يثبت، وليس في الآية ما يدل عليه، ولو ثبت؛ لم يلزم أن يكون هذا شرعاً لنا؛ فإن الله تعالى قد أخبر عن سجود إخوة يوسف وأبويه، وأخبر عن الذين غلبوا على أهل الكهف؛ أنهم قالوا: ﴿**لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِداً**﴾، ونحن نهينا عن بناء المساجد على القبور.

ولفظ الآية إنما فيه أنهم: ﴿**كانوا يَسْتَفْتِحونَ على الَّذينَ كَفَروا فَلَمَّا جاءَهُمْ ما عَرَفوا كَفَروا بِهِ**﴾، وهذا كقوله تعالى: ﴿**إِنْ تَسْتَفْتِحوا فَقَدْ جاءَكُمُ الْفَتْحُ**﴾، والاستفتاح: طلب الفتح، وهو النصر، ومنه الحديث المأثور: أن النبي ﷺ كان يستفتح بصعاليك المهاجرين. . .».

انظر بقية كلام شيخ الإسلام في: «الفتاوى» (١ / ٢٩٦ ـ ٣٠٢).

* * * * *

# الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث والآثار.
- فهرس الموضوعات.

* * *

# فهرس الآيات

| السورة | النص المستشهد به | الآية | رقم الصفحة |
| --- | --- | --- | --- |
| الأعراف | ﴿أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا﴾ | ١٥٥ | ٧٥٧ |
| الأنفال | ﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون﴾ | ٢ | ٦٠١ |
| | ﴿إذ تستغيثون ربكم...﴾ | ٩ | ١٨٣، ٤٢٠، ٤٣٠، ٧٣٣ |
| | ﴿وما جعله الله إلا بشرى ولتطمئن به قلوبكم وما النصر إلا من عند الله إن الله عزيز حكيم﴾ | ١٠ | ٤٢٣، ٤٢٩ |
| | ﴿إذ يوحي ربك إلى الملائكة أني معكم فثبتوا الذين آمنوا سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب﴾ | ١٢ | ٤٣٣ |
| | ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾ | ١٧ | ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٦٣/ هامش، ٤١٢، ٤٣٩ |
| | ﴿إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح...﴾ | ١٩ | ١٤٧، ٢٨٧/هامش |
| | ﴿إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم﴾ | ٢٩ | ١٤٣ |
| | ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله﴾ | ٣٩ | ٢٩٣، ٤٩٠/هامش |
| | ﴿وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر﴾ | ٧٢ | ٤١١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٣٠، ٤٣٩، ٤٤٥ |
| التوبة | ﴿ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر...﴾ | ١٧ | ٥٦٦ |
| | ﴿إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر..﴾ | ١٨ | ٥٦٣، ٥٦٦ |
| | ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله | | |

| السورة | النص المستشهد به | الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| التوبة | والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون﴾ | ٣١ | ٣٠٣ |
| | ﴿إن كثيراً من الأحبار والرهبان ليأكلوا أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله﴾ | ٣٤ | ٥٦٥ |
| | ﴿إلا تنصروه فقد نصره الله...﴾ | ٤٠ | ٤١٦ |
| | ﴿ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله إنا إلى الله راغبون﴾ | ٥٩ | ٦٢٩ |
| | ﴿قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون﴾ | ٦٥ | ٦٤٣، ٦٦٥، ٦٧٦ |
| | ﴿لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم...﴾ | ٦٩ | ٦٤٣، ٦٦٥ |
| | ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾ | ٨٠ | ١٥٢ |
| | ﴿ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما احملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع﴾ | ٩٢ | ٣٩١ |
| | ﴿وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم﴾ | ١٠٣ | ١٣٢ |
| | ﴿وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن﴾ | ١١١ | ١٢٤ |
| | ﴿... ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطأون موطئاً يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلاً إلا كتب لهم به عمل صالح﴾ | ١٢٠ | ٤٣٢ |
| | ﴿ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم...﴾ | ١٢١ | ٤٣٢ |
| يونس | ﴿ثم جعلناكم خلائف في الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون﴾ | ١٤ | ٣٣٠ |

| السورة | النص المستشهد به | الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| الإسراء | تبذر تبذيراً﴾ | ٢٦ | ٢٣٢، ٣٩١ |
| | ﴿إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفوراً﴾ | ٢٧ | ٢٣٢، ٣٩١ |
| | ﴿وإما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولاً ميسوراً﴾ | ٢٨ | ٢٣٢، ٣٩١ |
| | ﴿ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض﴾ | ٥٥ | ٧٠٩ |
| | ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً﴾ | ٥٦ | ٥٣٣، ٥٤١، ٦٢٦، ٦٢٨ |
| | ﴿أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذوراً﴾ | ٥٧ | ٥٣٣، ٦٢٦، ٦٢٨ |
| | ﴿سبحان ربي هل كنت إلا بشراً رسولاً﴾ | ٩٣ | ٦٩٨ |
| | ﴿وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل...﴾ | ١١١ | ١٩٠ |
| الكهف | ﴿وكلبهم باسط ذراعيه﴾ | ١٨ | ٥٤٠ |
| | ﴿قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجداً﴾ | ٢١ | ١٤٧/هامش، ٥٦٧ |
| | ﴿ويسألونك عن ذي القرنين...﴾ | ٨٣ | ١٥٧/هامش |
| | ﴿إنا مكّنا له في الأرض وآتيناه من كل شيء سبباً﴾ | ٨٤ | ١٥٧/هامش |
| | ﴿قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إليّ إنما إلهكم إله واحد﴾ | ١١٠ | ٦٩٩، ٧١٥ |
| مريم | ﴿إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً﴾ | ٣٠ | ٧٠١ |
| | ﴿أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية | | |

| السورة | النص المستشهد به | الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| فصلت | ﴿وأما ثمود فهديناهم﴾ | ١٧ | ٤٣٦ |
| | ﴿سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم﴾ | ٥٣ | ١٨٠ |
| الشورى | ﴿أم يقولون افترى على الله كذباً فإن يشأ الله يختم على قلبك ويمح الله الباطل ويحق الحق بكلماته﴾ | ٢٤ | ٤٦٤ |
| | ﴿وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم...﴾ | ٥٢ | ٤١١، ٤٢٣، ٤٣٥، ٤٤٥، ٦٤١ |
| الزخرف | ﴿ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم﴾ | ٩ | ٥٧٤/هامش |
| | ﴿ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطاناً فهو له قرين﴾ | ٣٦ | ٣٥٧ |
| | ﴿وإنهم ليصدونهم عن السبيل ويحسبون إنهم مهتدون﴾ | ٣٧ | ٣٥٧ |
| | ﴿وحتى إذا جاءنا قال يا ليت بيني وبينك بعد المشرقين...﴾ | ٣٨ | ٣٥٧ |
| | ﴿فلما كشفنا عنهم العذاب إذا هم ينكثون﴾ | ٥٠ | ٥٤٢/هامش، ٥٤٣/هامش |
| | ﴿ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الأرض يخلفون﴾ | ٦٠ | ٣٣١ |
| | ﴿ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله﴾ | ٨٧ | ٥٧٤/هامش |
| الفتح | ﴿إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً﴾ | ٨ | ٤٢٨ |
| | ﴿لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلاً﴾ | ٩ | ٤٢٨ |
| | ﴿إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله | | |

| السورة | النص المستشهد به | الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| التحريم | وقودها الناس والحجارة...﴾ | ٦ | ٥٧٤/هامش |
| الملك | ﴿ليبلوكم أيكم أحسن عملاً﴾ | ٢ | ١٧٥ |
| الحاقة | ﴿إنه لقول رسول كريم﴾ | ٤٠ | ٦٥٢ |
| | ﴿وما هو بقول شاعر قليلاً ما تؤمنون﴾ | ٤١ | ٦٥٢ |
| | ﴿ولا بقول كاهن قليلاً ما تذكرون﴾ | ٤٢ | ٦٥٢ |
| | ﴿ولو تقول علينا بعض الأقاويل﴾ | ٤٤ | ٤٦٤ |
| | ﴿لأخذنا منه باليمين﴾ | ٤٥ | ٤٦٤ |
| | ﴿ثم لقطعنا منه الوتين﴾ | ٤٦ | ٤٦٤ |
| | ﴿فما منكم من أحد عنه حاجزين﴾ | ٤٧ | ٤٦٤ |
| المعارج | ﴿إن الإنسان خلق هلوعاً﴾ | ١٩ | ٣٣٨ |
| | ﴿إذا مسه الشر جزوعاً﴾ | ٢٠ | ٣٣٨ |
| | ﴿وإذا مسه الخير منوعاً﴾ | ٢١ | ٣٣٨ |
| | ﴿والذين في أموالهم حق معلوم﴾ | ٢٤ | ٤٠٤ |
| | ﴿للسائل والمحروم﴾ | ٢٥ | ٤٠٤ |
| نوح | ﴿إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه﴾ | ١ | ٣٤٥ |
| | ﴿ألم تروا كيف خلق الله سبع سموات طباقاً﴾ | ١٥ | ٢٣٨/هامش |
| | ﴿وجعل القمر فيهن نوراً وجعل الشمس سراجاً﴾ | ١٦ | ٢٣٨/هامش |
| | ﴿وقالوا لا تذرُن آلهتكم ولا تذرنَّ وداً ولا سُواعاً ولا يغوثَ ويعوق ونسراً﴾ | ٢٣ | ٤٥٦، ٧١٥ |
| | ﴿وقد أضلوا كثيراً...﴾ | ٢٤ | ٧١٥ |
| الجن | ﴿وأنه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً﴾ | ٦ | ١١٨، ٥٤٤ |
| | ﴿إني لا أملك لكم ضراً ولا رشداً﴾ | ٢١ | ٦٣٧ |
| | ﴿ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم | | |

| السورة | النص المستشهد به | الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| البينة | ﴿لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين﴾ | ١ | ٣٠٢ |
| الكوثر | ﴿إن شانئك هو الأبتر﴾ | ٣ | ١٧٥ |
| الإخلاص | ﴿قل هو الله أحد﴾ | ١ | ١٩٠ |

* * *

# فهرس الأحاديث والآثار

| طرف الحديث أو الأثر | الصفحة |
| --- | --- |
| ١٨ـ أرج الله في الناس ولا ترج الناس في الله | ٢٢٣ |
| ١٩ـ اردفني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خلفه ذات يوم، فأسرّ إلي حديثاً... | ٢٨٤/هامش |
| ٢٠ـ ارفع رأسك وقل يسمع لك، وسل تعطه... | ٤٦٨-٤٦٧ |
| ٢١ـ اسقنا غيثاً مغيثاً | ٢٨٣ |
| ٢٢ـ اشترط لربك ولنفسك ولأصحابك | ٣٢٢-٣٢١ |
| ٢٣ـ أصلح لي شأني كله... | ٧٣٦ |
| ٢٤ـ أطيعوني ما أطعت الله تعالى | ٤٦٦ |
| ٢٥ـ اعقلها وتوكل | ٣٩٥ |
| ٢٦ـ أعني على نفسك بكثرة السجود | ٤١٢ |
| ٢٧ـ أعوذ بعزة الله وقدرته... | ٥٤٧ |
| ٢٨ـ أعوذ بكلمات الله التامات | ٣٤٠، ٥٤٤، ٥٤٥ |
| ٢٩ـ أغث إن كان عندك خير أو غواث | ٢٨٣ |
| ٣٠ـ أفضل الذكر لا إله إلا الله... | ٢٩١ |
| ٣١ـ أفضل ما قلت أنا والنبيون | ٢٩٢ |
| ٣٢ـ اقتصاد في سنة خير... | ١٧٤-١٧٣ |
| ٣٣ـ أكثروا عليّ من الصلاة | ١٠٥، ٢٥٣ |
| ٣٤ـ ألا أبعثك على ما بعثني عليه | ٥٦٨/٥٢ |
| ٣٥ـ إلى ما تدعو يا محمد؟ قال إلى ملة إبراهيم | ٦٩٢ |
| ٣٦ـ الحجر الأسود يمين الله في الأرض | ٦٨٦ |
| ٣٧ـ الحلال بين والحرام بين | ١٧٥ |
| ٣٨ـ الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة | ١٣٥ |
| ٣٩ـ السلام عليكم دار قوم مؤمنين | ٥٣١ |
| ٤٠ـ السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر... | ٢٥٦ |

| طرف الحديث أو الأثر | الصفحة |
|---|---|
| ٤١- السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين... | ٥٣١ |
| ٤٢- الشرك في هذه الأمة أخفى من... | ٢٩٨ |
| ٤٣- العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه | ٢٨٥ |
| ٤٤- اللهم ابعث هذا النبي الذي | ١٤٨ |
| ٤٥- اللهم أجب دعوته وسدد رميته | ١١٦، ٢٦٢ |
| ٤٦- اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً | ٢٠٧ |
| ٤٧- اللهم شفعه فيَّ | ٢١٨ |
| ٤٨- اللهم أغثنا، اللهم أغثنا | ٣١٩-٣٢٠ |
| ٤٩- اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا | ٥٢٩-٥٣٠ |
| ٥٠- اللهم أنت الصاحب في السفر | ٣٢٧ |
| ٥١- اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك | ١١٢، ٢٦٠، ٤٥٢ |
| ٥٢- اللهم إنا كنا نتوسل بنبينا | ٣٨٩ |
| ٥٣- اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا... | ٤١٣ |
| ٥٤- اللهم إنا نستشفع أو نتوسل إليك بخيارنا | ١١٢، ٢٦١ |
| ٥٥- اللهم إني أتوجه إليك بصلاح آبائي | ٨٢ |
| ٥٦- اللهم إني أتوب إليك، ولا أتوب إلى محمد... | ٦٤٩ |
| ٥٧- اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها | ٢٠٨ |
| ٥٨- اللهم إني أسألك القصر الأبيض | ٢٠٨ |
| ٥٩- اللهم إني أسألك بأن لك الحمد أنت المنان | ١٨٢ |
| ٦٠- اللهم إني أسألك بحق السائلين... | ١٢٢ |
| ٦١- اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد | ١١٤، ٢٦١، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٤٩٩ |
| ٦٢- اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك | ١٢٥، ٣٤٠ |

| طرف الحديث أو الأثر | الصفحة |
|---|---|
| ١٣٥- حديث المعراج | ٧١٨-٧١٩/هامش |
| ١٣٦- حديث عمر ـ رضي الله عنه ـ لما رأى قوماً يتناوبون مكاناً يصلون فيه | ٥٢٦ |
| ١٣٧- حديث فتح الكوة من قبره ـ صلى الله عليه وسلم ـ | ٨٩، ٩٣، ١٦٣ |
| ١٣٨- حديث قبر دانيال | ٩١-٩٢، ٥٢٨ |
| ١٣٩- حديث المتشبع بما لم يعط | ٦٩٦ |
| ١٤٠- حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم | ٢٤٣/هامش |
| ١٤١- خمس لا يعلمها إلا الله تعالى | ٣٢٦-٣٢٧ |
| ١٤٢- دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ | ٣٧٤/هامش |
| ١٤٣- دخلنا على رجل من الأنصار وهو مريض | ١٢٩ |
| ١٤٤- ذلك خير لك من خادم | ٣٩١ |
| ١٤٥- رب أعني ولا تعن عليَّ... | ٢٠٦ |
| ١٤٦- ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة | ٥٢٠ |
| ١٤٧- ردوا عليَّ ردائي | ٣٧٤ |
| ١٤٨- زار النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قبر أمه | ٨٩ |
| ١٤٩- سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ فأعطاني، ثم... | ٣٨٦-٣٨٧ |
| ١٥٠- سألت ربي ثلاثاً فأعطاني... | ١٥٢ |
| ١٥١- سئل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الرجل يقاتل شجاعة... | ٤٩٠/هامش |
| ١٥٢- سبقك بها عكاشة | ١١٥، ٢٦٢ |
| ١٥٣- سلوا الله من فضله فإنه يحب أن يُسأل... | ٢٢١ |
| ١٥٤- سمع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رجلاً يدعو في صلاته.. | ١٣٤ |
| ١٥٥- سيد الاستغفار أن يقول العبد:... | ٣٢٣ |
| ١٥٦- سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء والطهور | ١٦٨-١٦٩ |

| طرف الحديث أو الأثر | الصفحة |
| --- | --- |

| طرف الحديث أو الأثر | الصفحة |
| --- | --- |
| ٢٥٠- من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد | ١٧٦ |
| ٢٥١- من قال حين ينادي المنادي: اللهم... | ١٣٣ |
| ٢٥٢- من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة | ٢٩٤ |
| ٢٥٣- من لا يسألنا أحب إلينا ممن سألنا | ٦٤٦ |
| ٢٥٤- من لم يسأل الله يغضب عليه | ٢٢٢ |
| ٢٥٥- من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة | ٢٧٦، ٢٩٣ |
| ٢٥٦- من نزلت به فاقة فأنزلها بالناس | ٣٨٨، ٣٩٨ |
| ٢٥٧- من يعذرني من رجل قد بلغني.... | ٦٥٣ |
| ٢٥٨- من يكفل أن لا يسأل الناس شيئاً... | ٢١١ |
| ٢٥٩- مهما ينزل بامرىء مسلم من شدة... | ٣٩٣ |
| ٢٦٠- نحن من ماء | ٦٩٠ |
| ٢٦١- نهينا أن نسأل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فكان | ٤٠٨ |
| ٢٦٢- هات وابدأ بمدحة الله تعالى | ٥٤٩ |
| ٢٦٣- هذا رجل يهديني السبيل | ٦٩٠ |
| ٢٦٤- هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم | ١١٥، ١٤٧، ٢٦١ |
| ٢٦٥- هم الذي لا يسترقون ولا يكتوون | ٣٨٢، ٤٠٥ |
| ٢٦٦- هم الذين لا يكتوون ولا يتطيرون... | ٥٩٩ |
| ٢٦٧- «هيه هيه» | ٥٥٠ |
| ٢٦٨- والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله... | ٢١٣ |
| ٢٦٩- والذي نفسي بيده لا يسمع بي من هذه الأمة | ٢٤٠ |
| ٢٧٠- والذي نفسي بيده ما من أحدٍ يسألني | ٣٨٦ |
| ٢٧١- والله إني لأخشاكم لله... | ٧١٠ |
| ٢٧٢- والله في عون العبد ما كان... | ٤١١، ٤٤١ |
| ٢٧٣- والله ما أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه | ٣٧١، ٣٩١ |

| طرف الحديث او الأثر | الصفحة |
| --- | --- |
| ٢٩٨ـ يا نبي الله أدع الله أن يعافني | ٢٦٧ |
| ٢٩٩ـ يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله... | ١٧٢ |
| ٣٠٠ـ يرحمنا الله وفلاناً | ٥٣١ |
| ٣٠١ـ يسألني أحدهم المسألة ويخرج بها يتأبطها ناراً | ٣٨٥ـ٣٨٦ |
| ٣٠٢ـ يعوذ عائذ بهذا البيت | ٥٤٨ |
| ٣٠٣ـ يكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء | ٢٠٨ـ٢٠٩ |

* * *

# فهرس الموضوعات والفوائد

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| ـ عامة الكتب تحتاج إلى نقد وتمييز، كالمصنفات في سائر العلوم من الأصول والفروع وغير ذلك، فإن الفقهاء قد وضعوا في الفقه أشياء كثيرة من الموضوعات والضعاف | ٧٧ |
| ـ الكلام عن مصنفي الأخبار والتواريخ والسير والفتن جرحاً وتعديلاً | ٧٧ |
| ـ المصنفون في الأخبار والتواريخ والسير والفتن وإن سلموا من الطعن، فليسوا من علماء الجرح والتعديل حتى يكون ما رووه ولم ينكروه مقبولاً، وإنما العالمون بالجرح والتعديل هم علماء الحديث، وهم نوعان | ٧٧ |
| ـ الذين جمعوا المنقولات فيهم من يمكنه التمييز بين الصحيح والضعيف في الغالب كالدارقطني وأبي نعيم والبيهقي، لكن قد يروون في كتبهم الغرائب المنكرات والأحاديث الموضوعات للمعرفة بها | ٧٨ |
| ـ إذا سمعت أهل الحديث يقولون: هذا الحديث فائدة فاعلم أنه غريب منكر «قول الإمام أحمد رحمه الله تعالى) | ٧٨ |
| ـ أبو نعيم يروي في «الحلية» في فضائل الصحابة وفي الزهد أحاديث غرائب يعلم أنها موضوعة، وكذلك الخطيب | ٧٨ |
| ـ الدارقطني صنف سننه ليذكر فيها غرائب السنن، وهو في الغالب يبين حال ما رواه، وهو من أعلم الناس بذلك | ٧٨ |
| ـ البيهقي يعزو ما رواه إلى الصحيح في الغالب وهو أقلهم استدلالاً بالموضوع | ٧٨ |
| ـ منهج الأئمة الكبار الذين يروون الأحاديث للاحتجاج بها | ٧٩ |
| ـ ما رواه البكري لا يخلو من أن يكون من جنس ما رواه المصنفون الذين في كتبهم من الكذب ما لا يحصيه إلا الله كشهر دار الديلمي صاحب كتاب «الفردوس» | ٧٩ |
| ـ الإسرائيليات | ٨٠ |
| ـ هل شرع من قبلنا شرع لنا أم لا؟ في المسألة قولان | ٨١ |
| ـ الكلام عن حق العباد ومعنى ذلك | ٨٣ |
| ـ كذب الحكاية المنسوبة إلى مالك في التوسل بالنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وبيان بطلانها | ٨٥ |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |
| أيديهم﴾ الآية... | ٣١٦ |
| ـ مبايعة الرسول صلى الله عليه وسلم مبايعة لله سبحانه وتعالى، وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم طاعة لله سبحانه وتعالى | ٣١٧ |
| ـ كلام المصنف رحمه الله تعالى عن الحقيقة الكونية والحقيقة الشرعية والفرق بينهما | ٣١٧ |
| ـ المعاقد للوكيل معاقد لموكله | ٣٢٤ |
| ـ إذا كان مبايعة الوكيل مبايعة للموكل مع تمييز الفعلين، فالتمايز في الخالق أولى | ٣٢٥ |
| ـ المعنى الصحيح لخلافة آدم عليه السلام في الأرض | ٣٢٦ |
| ـ خلاصة القول أن المخلوق يمكن أن يقيم مقامه من يفعل فعله، وأما الرب تعالى فهذا ممتنع في حقه، ممتنع لذاته أن يكون غير الله مماثلاً له في ذاته أو صفاته أو فعله | ٣٣٢ |
| ـ تفسير قوله تعالى: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾ | ٣٣٣ |
| ـ فرق الله تعالى بين فعل الخلق وفعل نفسه، ولم ينزل أحداً منزلة نفسه في الأفعال | ٣٣٥ |
| ـ الفعل المختص بالمخلوق لا يضاف إلى الله تعالى إلا على بيان أن الله تعالى خلقه وجعل صاحبه فاعلاً | ٣٣٧ |
| ـ جماع الأمر أن الله عز وجل لا يوصف بمخلوقاته | ٣٣٨ |
| ـ مذهب السلف الصالح أن كلام الله غير مخلوق وأدلة ذلك | ٣٣٩ |
| ـ مذهب جمهور المسلمين أن الخلق غير المخلوق | ٣٤٠ |
| ـ الذين يصفون الله تعالى ببعض المخلوقات صنفان: صنف غلطوا في الصفات، وصنف غلطوا في القدر | ٣٤١ |
| ـ الصنف الأول هم الجهمية من المعتزلة وغيرهم، الذين يقولون: إن كلام الله مخلوق فوصفوه بما خلقه في غيره | ٣٤١ |
| ـ الصنف الثاني الجهمية الجبرية، الذين قالوا: إن أفعال العباد نفس فعله، وفعله هو مفعوله | ٣٤١ |
| ـ السلف، وأئمة الفقهاء، وأهل الحديث وغيرهم سلموا من هذه الأقوال الفاسدة، ولم يصفوا الله بمخلوقاته، وإنما وصفوه بما يقوم به من صفاته وأفعاله | ٣٤٣ |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| ـ أنكر النبي صلى الله عليه وسلم على الأعرابي قوله: «نستشفع بالله عليك»، ولم ينكر قوله: «نستشفع بك على الله» بل أقره عليه | ٤١٤ |
| ـ من أنكر جواز التوسل به والاستشفاع به في حال حياته فهو مخطىء ضال مبتدع، وفي تكفيره نزاع وتفصيل | ٤١٤ |
| ـ المعاني الثابتة بالكتاب والسنة يجب اثباتها، والمعاني المنفية بالكتاب والسنة يجب نفيها، والعبارة الدالة على المعاني نفياً وإثباتاً، إن وجدت في الكتاب والسنة وجب اقرارها | ٤١٦ |
| ـ عود إلى الكلام على حديث «لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله» | ٤١٦ |
| ـ معنى الاستغاثة | ٤١٩ |
| ـ الاستغاثة بالرسول إذا كانت بمعنى أن يطلب من الرسول ما هو اللائق بمنصبه، لا ينازع فيها مسلم، ومن نازع في هذا المعنى فهو إما كافر إن أنكر ما يكفر به وإما مخطىء ضال | ٤٢٠ |
| ـ من أثبت لغير الله ما لا يكون إلا لله فهو أيضاً كافر إذا قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها | ٤٢٠ |
| ـ لا يعرف عن أحد من أئمة المسلمين أنه جوز الاستغاثة بغير الله، ولا أنكر على من نفى مطلق الاستغاثة عن غير الله تعالى | ٤٢١ |
| ـ الاستغاثة أيضاً منها ما لا يصح إلا بالله وكذلك الاستنصار، والأدلة على ذلك | ٤٢٢ |
| ـ ما يضاف إلى الخلق وما يضاف إلى الخالق | ٤٢٤ |
| ـ الله سبحانه وتعالى لا ينفي شيئاً ويثبته، إذ الجمع بين نفيه وإثباته تناقض، وكلام الله منزه عن التناقض، ولكن المنفي غير المثبت | ٤٢٥ |
| ـ هؤلاء الجهال الضلال قالوا إن كل ما يطلب من الله يطلب من غيره ذكر أمثلة على ذلك | ٤٢٥ |
| ـ السبب لا يستقل بالتأثير بل تأثيره متوقف على سبب آخر | ٤٢٦ |
| ـ عود إلى بيان أن الله سبحانه وتعالى لا ينفي ما أثبته، ولا يثبت ما نفاه | ٤٢٩ |
| ـ الاستنصار المثبت في النصوص ليس هو الاستنصار المنفي في نصوص أخر، | |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| ـ نقل الأشعري في كتاب «المقالات» أن الخوارج مجمعة على تكفير علي رضي الله عنه | ٤٨٧ |
| ـ والرافضة، ابتدعوا تفضيل علي على الثلاثة، وتقديمه في الإمامة، والنص عليه ودعوى العصمة له، وكفروا من خالفهم، وهم جمهور الصحابة | ٤٨٧ |
| ـ والجهمية، ابتدعت نفي الصفات المتضمن في الحقيقة لنفي الخالق، ولنفي صفاته، وأفعاله، وأسمائه، وأظهرت القول بأنه لا يرى، وأن كلامه مخلوق، وجعلوا يكفرون من لم يوافقهم على ذلك | ٤٨٨ |
| ـ والقدرية، ابتدعت التكذيب بالقدر، وأنكرت مشيئة الله النافذة، وقدرته التامة، وخلقه لكل شيء، وكفروا، أو منهم من كفر من خالفه | ٤٨٨ |
| ـ وكذلك الحلولية والمعطلة للذات والصفات | ٤٨٨ |
| ـ أئمة أهل السنة والجماعة، وأهل العلم والإيمان، فيهم العلم والعدل والرحمة، فيعلمون الحق، ويرحمون الخلق | ٤٩٠ |
| ـ أهل السنة يقاتلون في سبيل الله، ومن قاتلهم يقاتل في سبيل الطاغوت، كالصديق رضي الله عنه مع أهل الردة | ٤٩١ |
| ـ المخالفون لأهل السنة يسمون أهل البدع وأهل الأهواء، لأن أعمالهم لا خالصة ولا صواب، بل بدعة واتباع الهوى | ٤٩١ |
| ـ العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لا يقبل، حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص أن يكون العمل الصواب أن يكون على السنة | ٤٩١ |
| ـ أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم، وإن كان ذلك المخالف يكفرهم، لأن الكفر حكم شرعي، فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله | ٤٩٢ |
| ـ تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها، وإلا فليس كل من جهل شيئاً من الذين يكفر، والأدلة على ذلك | ٤٩٢ |
| ـ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: ولهذا كنتُ أقول للجهمية من الحلولية | |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| ـ وغاية ما يطلبه هؤلاء الجهال من الأموات من جنس تحصيل المنافع ودفع المضار، ولا يحصل، بل قد يحصل بعض المطالب، كما يحصل لعباد الأصنام وغيرهم من المشركين، ويكون ما يخبرون به، ويفعلونه شبهة للمشركين | ٦٢٧ |
| ـ قول المردود عليه مطابق لأحوال هؤلاء المشركين الضالين | ٦٢٨ |
| ـ هؤلاء الضالين جعلوا الصالحين مع الله تعالى كالوكيل مع موكله | ٦٢٨ |
| ـ الرسول صلى الله عليه وسلم لم يضمن للخلق أن يرزقهم، ويحاسبهم ولا يجيب دعاءهم، بل هذا كله أخبر أنه لله وحده، الأدلة على ذلك | ٦٢٩ |
| ـ بين الله سبحانه وتعالى أن التحسب به وحده، والرغبة إليه وحده، وأما الإيتاء فلله والرسول، الدليل على ذلك | ٦٢٩ |
| ـ الله سبحانه وتعالى جعل الرسول مبلغاً لكلامه، وهؤلاء يجعلون الرسل والمشايخ يديرون العالم بالخلق والرزق.... الخ | ٦٣٠ |
| ـ ما ذهب إليه هؤلاء ليس من دين الإسلام، بل النصارى تقول في المسيح وحده، لشبهة الاتحاد والحلول، مع أنهم في غاية الجهل في ذلك | ٦٣٠ |
| ـ مطالبة شيخ الإسلام رحمه الله تعالى علماء النصارى بالفرق بين المسيح وغيره من جهة الإلهية، وقد بين لهم أن ما جاء به موسى عليه السلام من الآيات أعظم | ٦٣٠ |
| ـ ولادة المسيح من غير أب يدل على قدرة الخالق لا أن المخلوق أفضل من غيره | ٦٣٠ |
| ـ الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يتوسلون بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم وشفاعته لا بذاته | ٦٣١ |
| ـ الرسول صلى الله عليه وسلم يكون وسيلة إلى الله تعالى بالإيمان به، ومحبته وطاعته وموالاته واتباع سنته والمجاهدة على دينه ونحو ذلك | ٦٣٢ |
| ـ نفي الاستغاثة به لا ينفي هذه الوسائل | ٦٣٢ |
| ـ ومحمد صلى الله عليه وسلم هو الوسيلة إلى سعادة الدنيا والآخرة بهذا الاعتبار (الإيمان به ومحبته...)، ومن نفى كونه وسيلة إلى الله تعالى بهذا الاعتبار فهو الكافر حقاً، فإنه نفى رسالته التي هي أصل الإيمان | ٦٣٢ |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| نخبر به، فقد قال قولاً مبتدعاً لا دليل عليه | ٧١٣ |
| ـ قول هؤلاء الجهال يستلزم الردة عن الدين والكفر برب العالمين، ولا ريب أن أصل قول هؤلاء هو من باب الشرك بالله تعالى | ٧١٤ |
| ـ المردود عليه يقول في قوله تعالى: ﴿قل إنما أنا بشر مثلكم﴾: إن النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا عن نفسه، وأما نحن فليس لنا أن نقول هو بشر... وهو تشبه بقول النصارى في المسيح | ٧١٥ |
| ـ وهذا يقوله طائفة من غلاة الصوفية والشيعة يقولون باتحاد اللاهوت والناسوت في الأنبياء والصالحين كما تقوله النصارى في المسيح | ٧١٦ |
| ـ ما نفي عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن غيره من الأنبياء والمؤمنين وهو أنهم لا يطلب منهم بعد الموت شيء، ولا يطلب منهم في الغيبة شيئاً، ولا يطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى، حكم ثابت بالنص والإجماع | ٧١٦ |
| ـ وأما طلب ما يقدر عليه في حياته فهذا جائز سواء سمي استغاثة أو استعاذة أو غير ذلك | ٧١٦ |
| ـ هل ما يسوغ للأنبياء يسوغ لغيرهم ، بيان ذلك | ٧١٧ |
| ـ الناس لهم في جواز وقوع الذنب من الأنبياء قولان | ٧١٩ |
| ـ ونحن قد ذكرنا دلالة الكتاب والسنة والإجماع على أن الأخبار الصادقة التي أخبرت بها الأنبياء نفياً وإثباتاً لنا أن نخبر بها كما أخبروا بها | ٧٢٤ |
| ـ الكلام في المعاريض | ٧٢٤ |
| ـ الكلام مبدأه عناية المتكلم، ومنتهاه إفهام المستمع، فالمعرض عنه إذا عنى حقاً والمستمع فهم باطلاً كان الكلام صدقاً باعتبار العناية كذباً باعتبار الإفهام | ٧٢٥ |
| ـ لا يرخص في المعاريض فيما يجب بيانه، لمثل البيع والشهادة | ٧٢٥ |
| ـ يجوز للمظلوم التعريض في الأيمان وغيرها | ٧٢٥ |
| ـ مراد يوسف عليه السلام سارقون ليوسف من أبيه | ٧٢٧ |
| ـ تفسير قول الخليل عليه السلام ﴿إني سقيم﴾ | ٧٢٧ |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |
| ـ تفسير قول الخليل عليه السلام: ﴿بل فعله كبيرهم﴾ | ٧٢٨ |
| ـ العلم شيئان: إما نقل مصدق، وإما بحث محقق، وما سوى ذلك فهذيان مسروق | ٧٢٩ |
| ـ قيل: إنما يفسد الناس نصف متكلم، ونصف فقيه، ونصف نحوي، ونصف طبيب | ٧٣٠ |
| ـ النبي صلى الله عليه وسلم لم يشرع لأمته أن تدعوا أحداً من الأموات، لا الأنبياء، ولا الصالحين، ولا غيرهم لا بلفظ الاستغاثة ولا بغيرها...الخ | ٧٣١ |
| ـ بل نعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كل هذه الأمور، وأن ذلك من الشرك الذي حرمه الله تعالى ورسوله | ٧٣١ |
| ـ لغلبة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين، لم يكن تكفيرهم بذلك حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم مما يخالفه | ٧٣١ |
| ـ التوحيد أصل دين الإسلام | ٧٣١ |
| ـ هزيمة المسلمين أمام التتار وسبب تلك الهزيمة | ٧٣٣ |
| ـ هزيمة التتار لما صح من تحقيق توحيد الله تعالى وطاعة رسوله | ٧٣٨ |
| ـ حديث احتجاج آدم وموسى | ٧٣٩ |
| ـ فهم من هذا الحديث كثير من الناس المتقدمين والمتأخرين أن آدم احتج بالقدر على فعل الذنب فصاروا أحزاباً | ٧٣٩ |
| ـ كلام الصوفية في الفرق الثاني، وذكر اختلافهم | ٧٤١ |
| ـ الفرق بين الفرق الأول والفرق الثاني، وتحقيق ذلك | ٧٤٧ |
| ـ سبحانه وتعالى وإن خلق الأشياء كلها بمشيئته وقدرته فقد أمر بطاعته ونهى عن معصيته، وهو يحب ما أمر به ويبغض ما نهى عنه، وهذا هو الفرق الشرعي | ٧٤٨- ٧٤٩ |
| ـ مجرد رؤية الله خالق كل شيء، فهذا ما كان يقر به المشركون عباد الأصنام | ٧٤٩ |
| ـ من وقف في الجمع لا يفرق بين مأمور ومحظور، لم يكن مسلماً فضلاً عن أن يكون ولياً لله تبارك وتعالى | ٧٤٩ |
| ـ أصل غلط هؤلاء أنهم لم يثبتوا لله تعالى إلا الإرادة العامة المتناولة لكل مقدور | ٧٥٠ |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|


* * *

التنضيد والمونتاج
**دار الحسن للنشر والتوزيع**
هاتف ٦٤٨٩٧٥ = فاكس ٦٤٨٩٧٥ = ص.ب ١٨٢٧٤٢
عمان ١٨ ١١١ = الأردن